وزارة التعليم العالي والبحث العلمي

جامعة أبو القاسم سعد الله – الجزائر2

كلية العلوم الاجتماعية

قسم علم الاجتماع

الدّولة والمجتمع المدنيّ
طبيعة العلاقات وأنماط التّفاعلات
الجزائر نموذجا

أطروحة مقدمة لنيل شهادة دكتوراه علوم

تخصص:علم الاجتماع السياسي

إعداد الطالب:

بوشيشة عبد العزيز

إشراف:

أ.د. يوزبرة خليفة

السنة الجامعية: 2017/2018

الإهداء:

أهدي ثمرة جهدي إلى:

- الوالدين الكريمين، حفظهما الله أحياء.
- كلّ أفراد عائلتي الكبيرة.
- كلّ طلاّب العلم.
- كلّ من يعمل لصالح هذا الوطن وأبنائه.

الشكر والعرفان:

الحمد لله أولا وأخيرا على أن وفّقني للوصول إلى هذا المستوى العلمي، وعلى إتمام إنجاز هذه الأطروحة.

أتقدم بأسمى معاني الشكر، وعبارات التقدير للأستاذ المشرف **خليفة بوزبرة** لقبوله الإشراف على هذا العمل من جهة، ومن جهة ثانية، على طول صبره معي طيلة هذه السنوات، وتفهّمه؛ كما أشكره على ما لاقيته منه من تواضع، وحسن معاملة.

أشكر كل أعضاء اللجنة الموقّرة على تشريفي بقراءة، ومناقشة هذه الأطروحة.

أشكر كل الذين أسدوا لي النصح، والمعونة في مختلف مراحل هذا العمل العلمي، وأخصّ بالذّكر: الأستاذ **سعيد سبعون**، والصديق **سالي مراد**.
إلى كل هؤلاء جزيل الشكر، والعرفان.

عبد العزيز بوشيشة

فـهـرس الـمـحـتـويـــات

المحتويـــــــات	الصفحة
الإهداء	أ
الشكر والعرفان	ب
فهرس المحتويات	ج
فهرس الجداول	و
مقدمة	01
الفصل الأوّل: موضوع الدّراسة	12
أولا: أسباب اختيار الموضوع	14
ثانيا: أهمّيّة الدراسة	18
ثالثا: أهداف الدراسة	20
رابعا: الإشكاليّة	20
خامسا: فرضيّات الدراسة	23
سادسا: تحديد المفاهيم	24
سابعا: المقاربات النظرية	45
ثامنا: الدّراسات السّابقة	60
الفصل الثّاني: الدّولة	90
أولا: النظريات المفسرة لنشأة الدولة	92
ثانيا: مفهوم الدولة	102
ثالثا: أهمية الدولة	104
رابعا: الغايات المدنية للدولة وتحدياتها	106
خامسا: قوة الدولة وهشاشتها	108
سادسا: طبيعة السلطة السياسية وأهميتها	113
سابعا: النظام السياسي	115

الفصل الثالث: المجتمع المدني مفهوما وممارسة	117
أولا: ماهية المجتمع المدني	119
ثانيا: التيارات النظرية المؤسسة للمجتمع المدني	137
ثالثا: شروط تكوين المجتمع المدني	149
رابعا: المجتمع المدني وبالبيروقراطية	152
خامسا: الأطر المنظمة للعمل الطوعي	153
الفصل الرابع: التفاعل الاجتماعي أساس العلاقة الاجتماعية	155
أولا: التفاعل الاجتماعي ومحدداته	157
ثانيا: خصائص التفاعل الاجتماعي ومستوياته	160
ثالثا: أهمية التفاعل الاجتماعي	163
رابعا: العوامل المؤثرة في التفاعل الاجتماعي	164
خامسا: أنماط التفاعل الاجتماعي	165
سادسا: ماهية العلاقات الاجتماعية	167
سابعا: التصور النظري لطبيعة العلاقة بين الدولة والمجتمع المدني	176
ثامنا: الشّرعية أساس السلطتين السياسية والمدنية	184
تاسعا: الشّرعية	188
عاشرا: علاقة الدولة والمجتمع المدني بالمجال العام	193
حادي عشر:علاقة الدولة والمجتمع المدني بالهيمنة	197
الفصل الخامس: واقع الدولة والمجتمع المدني في الجزائر	200
أولا: الدولة العربية وبنية النظام السياسي العربي بعد الاستقلال	202
ثانيا: مراحل تكوّن الدولة الجزائرية	207
ثالثا: طبيعة السلطة في الجزائر	213
رابعا: واقع المجتمع المدني العربي	222
خامسا: معوقات المجتمع المدني العربي مفهوما وممارسة	233
سادسا: رؤية سوسيو - تاريخية لتطور المجتمع المدني في الجزائر	251

سابعا: سيرورة أسس المجتمع المدني الجزائري وأهدافه	261
ثامنا: مكونات المجتمع المدني الجزائري ومجالات نشاطه	277
تاسعا: المجتمع المدني الجزائري من خلال الدستور وقانون الجمعيات	290
الفصل السادس: الإجراءات المنهجية للدراسة الميدانية	322
أولا: مجالات الدراسة	324
ثانيا: العينة وكيفية اختيارها	327
ثالثا: مناهج الدراسة	352
رابعا: مصادر وأدوات جمع المادة العلمية	356
خامسا: تقنيات البحث	357
سادسا: أدوات العرض والتحليل الكمي والكيفي	363
الفصل السابع: عرض ومناقشة نتائج الدراسة وفقا لمحاورها	365
أولا: عرض ومناقشة نتائج بيانات عينة الدراسة	367
ثانيا: عرض ومناقشة النتائج المتعلقة بالفرضية الأولى	441
ثالثا: عرض ومناقشة النتائج المتعلقة بالفرضية الثانية	495
النتيجة العامة	559
خاتمة	567
قائمة المراجع	570

فهرس الجداول:

الرقم	عـنـــوان الـجـــدول	الصفحة
01	نسبة الذكور مقارنة بنسبة الإناث على رأس عناصر العينة	326
02	التطور المتزايد للجمعيات حسب وزارة الداخلية والجماعات المحلية لكل سنة	329
03	عدد الجمعيات الوطنية عام 2000	330
04	إحصائيات الجمعيات الوطنية المعتمدة حسب نشاطاتها	332
05	إحصاء الجمعيات الوطنية المعتمدة	334
06	العناصر المكونة لعينة البحث	338
07	فترات تأسيس أفراد عينة البحث	340
08	فئات نشاط أفراد عينة البحث	342
09	انتشار أفراد عينة الدراسة وطنيا	343
10	الظروف التي صاحبت سير المقابلة	360
11	السمات الخاصة بالمكوّن رقم 01 وبمكونات المجتمع المدني	367
12	السمات الخاصة بالمكوّن رقم 02 وبمكونات المجتمع المدني	370
13	السمات الخاصة بالمكوّن رقم 03 وبمكونات المجتمع المدني	374
14	السمات الخاصة بالمكوّن رقم 04 وبمكونات المجتمع المدني	378
15	السمات الخاصة بالمكوّن رقم 05 وبمكونات المجتمع المدني	380
16	السمات الخاصة بالمكوّن رقم 06 وبمكونات المجتمع المدني	383

17	السمات الخاصة بالمكوّن رقم 07 وبمكونات المجتمع المدني	386
18	السمات الخاصة بالمكوّن رقم 08 وبمكونات المجتمع المدني	388
19	السمات الخاصة بالمكوّن رقم 09 وبمكونات المجتمع المدني	393
20	السمات الخاصة بالمكوّن رقم 10 وبمكونات المجتمع المدني	397
21	السمات الخاصة بالمكوّن رقم 11 وبمكونات المجتمع المدني	400
22	السمات الخاصة بالمكوّن رقم 12 وبمكونات المجتمع المدني	403
23	السمات الخاصة بالمكوّن رقم 13 وبمكونات المجتمع المدني	406
24	السمات الخاصة بالمكوّن رقم 14 وبمكونات المجتمع المدني	410
25	السمات الخاصة بالمكوّن رقم 15 وبمكونات المجتمع المدني	413
26	السمات الخاصة بالمكوّن رقم 16 وبمكونات المجتمع المدني	416
27	السمات الخاصة بالمكوّن رقم 17 وبمكونات المجتمع المدني	420
28	السمات الخاصة بالمكوّن رقم 18 وبمكوّنات المجتمع المدني	423
29	السمات الخاصة بكل مكوّنات المجتمع المدني الجزائري	425
30	أنماط التفاعل المستنبطة من المقابلة رقم 01	441
31	أنماط التفاعل المستنبطة من المقابلة رقم 02	443
32	أنماط التفاعل المستنبطة من المقابلة رقم 03	446
33	أنماط التفاعل المستنبطة من المقابلة رقم 04	448
34	أنماط التفاعل المستنبطة من المقابلة رقم 05	450

35	أنماط التفاعل المستنبطة من المقابلة رقم 06	452
36	أنماط التفاعل المستنبطة من المقابلة رقم 07	454
37	أنماط التفاعل المستنبطة من المقابلة رقم 08	457
38	أنماط التفاعل المستنبطة من المقابلة رقم 09	460
39	أنماط التفاعل المستنبطة من المقابلة رقم 10	461
40	أنماط التفاعل المستنبطة من المقابلة رقم 11	464
41	أنماط التفاعل المستنبطة من المقابلة رقم 12	465
42	أنماط التفاعل المستنبطة من المقابلة رقم 13	468
43	أنماط التفاعل المستنبطة من المقابلة رقم 14	470
44	أنماط التفاعل المستنبطة من المقابلة رقم 15	473
45	أنماط التفاعل المستنبطة من المقابلة رقم 16	475
46	أنماط التفاعل المستنبطة من المقابلة رقم 17	478
47	أنماط التفاعل المستنبطة من المقابلة رقم 18	480
48	أنماط التفاعل المستنبطة من كل المقابلات	482
49	العلاقة بين الدولة والمجتمع المدني المستنبطة من المقابلة رقم 01	495
50	العلاقة بين الدولة والمجتمع المدني المستنبطة من المقابلة رقم 02	497
51	العلاقة بين الدولة والمجتمع المدني المستنبطة من المقابلة رقم 03	500
52	العلاقة بين الدولة والمجتمع المدني المستنبطة من المقابلة رقم 04	502

53	العلاقة بين الدولة والمجتمع المدني المستنبطة من المقابلة رقم 05	505
54	العلاقة بين الدولة والمجتمع المدني المستنبطة من المقابلة رقم 06	508
55	العلاقة بين الدولة والمجتمع المدني المستنبطة من المقابلة رقم 07	511
56	العلاقة بين الدولة والمجتمع المدني المستنبطة من المقابلة رقم 08	513
57	العلاقة بين الدولة والمجتمع المدني المستنبطة من المقابلة رقم 09	516
58	العلاقة بين الدولة والمجتمع المدني المستنبطة من المقابلة رقم 10	518
59	العلاقة بين الدولة والمجتمع المدني المستنبطة من المقابلة رقم 11	521
60	العلاقة بين الدولة والمجتمع المدني المستنبطة من المقابلة رقم 12	524
61	العلاقة بين الدولة والمجتمع المدني المستنبطة من المقابلة رقم 13	527
62	العلاقة بين الدولة والمجتمع المدني المستنبطة من المقابلة رقم 14	530
63	العلاقة بين الدولة والمجتمع المدني المستنبطة من المقابلة رقم 15	533
64	العلاقة بين الدولة والمجتمع المدني المستنبطة من المقابلة رقم 16	535
65	العلاقة بين الدولة والمجتمع المدني المستنبطة من المقابلة رقم 17	540
66	العلاقة بين الدولة والمجتمع المدني المستنبطة من المقابلة رقم 18	543
67	العلاقات بين الدولة والمجتمع المدني المستنبطة من كل المقابلات	545

مـقدمــة:

إنّ الصراع داخل فكرة الحق الطبيعي، وبعدها فكرة العقد الاجتماعي تعبر عن وجود علاقة بين قطبين هما: المجتمع والسلطة؛ هذا الصراع الفكري سمح إنشائيا للسلطة السياسية إلى أسبقية تَجَسُّدِها تحت عدة مسمّيات، وأشكال، إلى أن استقر الحال على جهاز متكامل يسمى: الدولة؛ هذه الأخيرة سيطرت على الفضاء العمومي، وأضفت عليه الصبغة السياسية كوسيلة واحدة لتمثيل كل أفراد المجتمع، وانشغالاتهم، وتجاهلت ما عداه؛ إلاّ أنّ الفضاء العمومي كما هو متعارف عليه يُعدّ ميدانا تَعْبُره السلطتان: السياسية، والمدنية معا، وتتقاطعان فيه، من خلال سلطة سياسية نسقية نازلة من أعلى، وسلطة مدنية منبعثة بكيفية تلقائية من النسيج التواصلي، الذي يحبكه المواطنون في الفضاء العمومي؛ وهذا العبور، والتقاطع يُضْفيان على الفضاء العمومي طابعيْ الحيوية، والتجديد؛ لكنهما يَسِمَانِهِ بطابعيْ التّوتر، والصّراع أيضا.

لكن مع استمرارية الفكر، وتعقّد الحياة الاجتماعية، وزيادة المسؤوليات على عاتق الدولة، ووصولها إلى درجة من عدم قدرتها على إدارة مختلف المجالات بالكفاءة اللازمة، وظهور الكثير من النقائص على مستوى الأداء، وبالتالي على مستوى النتائج؛ وظهور العديد من الأصوات المنادية بضرورة فتح المجال العام لشريك آخر، لتقاسم المهام، والتخلي له عن بعض ميادين الحياة الاجتماعية؛ ومن ثَمَّ تفرّغها لمهام أرقى، وأصعب، وأكثر خطورة، وأهمية للمجتمع؛ وبعد نضال طويل جاء الدور على المجتمع، لأَنْ يدخل

كشريك للدولة بممثل عنه يسمى: المجتمع المدني، وذلك بعد أن نال الاعتراف بقوة القانون، وانطلق في نشاطه؛ فذاع صيته بفضل ما حقّقه من نتائج إيجابية، وامتدت ظاهرته من دولة إلى أخرى، خاصة مع التقدم الهائل في وسائل التواصل التكنولوجية، وتحرّر المعرفة؛ لكن انتشاره في بلدان العالم الثالث لم يكن بالأمر السهل. والجزائر إحدى تلك الدول التي مرّ فيها المجال العام بمراحل عدة، وبصعوبات جمّة ؛ حيث كانت البداية بمرحلة التواجد العثماني في الجزائر بداعي الحماية، وكان وجودهم يتّسم بالهيمنة شبه المطلقة على أمور الإدارة، الجيش، الاقتصاد، والتهميش الكبير للسكان، وإبقائهم بعيدا (ذووا الأصل الجزائري) عن المساهمة في تمثيل الحكومة؛ مع فرض الغرامات، والضرائب عليهم، وإعطاء الأولوية لمن لهم صلة الدّم مثل (الكراغلة، أو العنصر التركي)؛ كما اتّسم العهد العثماني بانتشار ظاهرة التصوّف، من خلال الزوايا، واستعماله للسيطرة على توجيه مسار الحياة السياسية، الاجتماعية، والروحية بوجه عام؛ وقد اقتصر المجتمع الأهلي على الأوقاف.

المجتمع المدني في الحقبة التركية كان يعمل لتحقيق خدمات رعوية، من مساعدة الفقراء، والمعوزين، وكذا الإنفاق على الطلبة، وغيرها من النشاطات التي تخدم الصالح العام؛ هذه المؤسسات بسيطة بساطة المجتمع المتواجدة فيه، وهي صغيرة الحجم، وإدارتها تتّسم بالمرونة، وهي قريبة من الناس، وأكثر استجابة لهم، وتستخدم الموارد بشكل أفضل،

مع سهولة المراقبة، أو توجه نشاطها إلى المشاريع ذوي الأولوية في المجتمع المحلي، أي أنها تعبِّر عن حاجات واقعية.

إنّ السلطة العثمانية كانت تُواجَه دائما بتشكيلات محدّدة، وتجمّعات دينية، حرفية، واجتماعية؛ تحدّ من تدخّلها، بل أكثر من ذلك، كانت السلطة المركزية تلجأ إلى وساطة هذه التجمّعات كي توطّد سلطتها؛ ولكن رغم هذا، ظهرت سلسلة من الثورات كدليل على عدم قبول كيفية الحكم التركي، والتمرد عليه؛ وبعدها خاضت الجمعيات المدنية الأهلية نضالا ضد المستعمر الفرنسي بعد سقوط الدولة الجزائرية بداية من 1830؛ كرد فعل على محاولات المستعمر المتكررة لتفكيك البنية الاجتماعية، ومحو الذاكرة الشعبية، وضرب مقومات الشخصية الجزائرية، المتمثلة في الوحدة الوطنية، اللغة العربية، والدين الإسلامي؛ فالمجتمع الأهلي بكل مكوناته من الزوايا، المساجد، النوادي، الجمعيات الثقافية والدينية شكّل أداة الصمود الحضاري، والتميّز الثقافي عن الفرنسيين؛ أمّا نظام الأوقاف في نظر سلطات المستعمر، فإنّه يتنافى مع المبادئ الاقتصادية التي يقوم عليها الوجود الاستعماري؛ كون الوقف كان في حدّ ذاته جهازا إداريا، ووسيلة اقتصادية فعّالة يَحُول دون المساس بالمقوّمات الاقتصادية، والعلاقات الاجتماعية الجزائرية؛ فرغم القوانين المجحِفة في حقّ العمل الجمعوي المدني؛ إلاّ أنّه سُجِّل ظهور العديد من المؤسسات في تلك الفترة؛ فهناك الطبقة المثقفة (الأنتلجينسيا) التي تكوّنت في جامعات غربية، وأخرى في جامعات شرقية، كان لها دور في تنمية المجتمع إبّان الاحتلال، وهذا الانفجار

للحركات الجمعوية تواصل في النشوء والظهور خاصة في المدن الكبرى ، وبالعودة إلى أرشيف ظهور الجمعيات على الساحة في فترة الاحتلال نجد أنها كانت على مراحل: مرحلة 1933-1943، ثم من 1943-1952، ثم من 1953-1962، التي تقدر ب: 2530 جمعية؛ وبالمقابل كانت هناك جمعيات أخرى سرّيّة؛ وبالتالي يقدّر الإحصاء الإجمالي بين العمل السري، والعلني ب 3940 جمعية؛ هذه المجموعة الكبيرة من الجمعيات، هي المجموعة الأكثر أهمية بما أنّها تمثّل الجيل الأوّل للجمعيات الجزائرية المُنشأة ما بين 1904-1962؛ إنها جيل الجمعيات التي دعت إلى إعادة إحياء الثقافة الجزائرية؛ كما كانت هناك جمعيات رياضية، وجمعيات دينية، ولجان نقابية.

يمكن أن نخلص إلى أنّه كان هناك تداخل كبير بين هذه الجمعيات، والعمل السياسي؛ حيث كانت وجهتها واحدة، وهي البحث عن الاستقلال، ومواجهة العدو بكل الوسائل المتاحة؛ وبالتالي تضافرت جهودها للتخلص من الاستعمار.

كذلك فإن احتواء السلطة الاستعمارية في الجزائر للمجال الديني بمؤسساته، وأشخاصه، وأملاكه أدى إلى إذكاء الرفض الشعبي للسياسة الدينية للفرنسيين في الجزائر؛ حيث تجدر الإشارة إلى أن الدّين كأداة للمقاومة، وكأيديولوجيا استعملته كل مؤسسات المجتمع المدني، وكل الحركات الوطنية؛ لِمَا له من قدرة على تجنيد الجماهير، وتعبئتها؛ كما يمكن الإشارة إلى أنّ المؤسّسات المتأصّلة للمجتمع في هذه الفترة كانت سبّاقة في الوجود قبل ظهور الدولة الجزائرية، كان دورها إنشائيا توعويا.

إنّ كلتا السلطتين الفرنسية، والعثمانية، كان لهما سلطة إدارية، عسكرية، وسياسية على المجتمع؛ بينما المؤسسات المتأصلة لها سلطة ثقافية؛ تلك المؤسسات المتأصّلة من زوايا، مساجد، أوقاف، وقبائل لها دورها ووظيفتها في المجتمع؛ فالقبيلة هي الإطار الاجتماعي السياسي داخل المنطق الاجتماعي، والتي تخضع لسلطة مشايخها، أو رؤساء الإقطاع، والأمراء؛ بينما الزّوايا هي مؤسسات تعليمية، والمواد المُدرَّسة في أغلبها دينية، مشبّعة بروح صوفية؛ والأوقاف مصدر رئيسي للزوايا، أمّا المساجد فهي الإطار الروحي للمجتمع، والتراث المشترك بين المسلمين.

بعد نيل الاستقلال، انصب اهتمام الجزائريين على التخلص من مخلفات المستعمر في جميع المستويات، وإرساء آليات التنمية، ووجّهوا كلّ جهدهم للبناء الوطني الذي يمرّ بشكل إجباري عبر تخليص البنيات الاقتصادية الوطنية، وتحريرها من التأثيرات، والضغوط الأجنبية الخارجية؛ فأصبحت الدولة المؤسّسة الوحيدة المؤهَّلة لوضع السياسة الصناعية، وتحديث القطاع الزراعي؛ حيث تميزت تلك الفترة بهيمنة الحزب الواحد على الساحة السياسية، والاجتماعية؛ فلا وجود لأي مجموعة خارج الإطار الذي توفِّره هياكل الحزب الواحد؛ ويمكن ملاحظة نزعة الهيمنة من قِبَل النخبة الحاكمة تجاه مكونات المجتمع المدني؛ حيث أصدرت السلطات الجزائرية قوانين من أجل المراقبة عن قرب، وتضييق الخناق على الجمعيات، ووضعها تحت وصاية الإدارة، وهو إجراء في تقييد

لعملية إنشاء الجمعيات؛ حيث أفضت النزعة الاستبدادية للنخبة الحاكمة خلال السنوات الأولى من الاستقلال إلى إعاقة عملية إنشاء مجتمع مدني نشيط في الجزائر.

لقد عمل النظام السياسي الجزائري على تأميم البنية التنظيمية للمؤسسات غير الحكومية، بل وأدخلها في حكم (استرجاع أملاك الدولة)؛ لكن الأخطر في عملية التأميم هو بقاء العلاقات بين الدولة ومؤسسات المجتمع المدني تسير في القوالب، والأطر نفسها التي كانت قائمة في فترة الاستعمار، والمتمثلة في عملية الاحتواء، والهيمنة على مختلف المؤسسات مهما كان نوعها؛ وأنّ التنظيمات ذات الطابع الاجتماعي، الثقافي، والتربوي، بقيت تراوح مكانها بعد الاستقلال، وما أُنشئ وأُسِّس منها بقي محصورا في أنشطة محدودة، كالجمعيات الموسيقية وغيرها، لأنّ الأجهزة التنفيذية للدولة آنذاك كانت ترى أنّ التنمية الاقتصادية، الاجتماعية، التربوية، والثقافية مدمجة في طبيعة النظام السياسي المُتّبَع، وتُعتبر من مهامه الأساسية؛ فأنشأت مؤسسات، أو تنظيمات على المقاس، لا يقوم عليها إلاّ من أثبت ولاءه للسلطة، أو انخراطه في الحزب الأوحد؛ ونتيجة لما سبق أُقصيت كل مبادرة، أو منافسة في الميدان، لأنّ الدولة كانت ترى آنذاك أن المجتمع لم يصل بعد إلى مرحلة التكفل الذاتي بشؤونه، عن طريق التأسيس، والإنشاء لمنظمات جمعوية تدافع عن حقوقه، وآرائه، وتخدم مصالحه؛ ومن جرّاء ذلك عمّت روح الأبوية على جميع المجالات، وأصبح الهدف العام لهذه المؤسّسات هو الانطواء، وخدمة أيديولوجية النظام الحاكم.

في ظل الأحادية لم يتمكن النظام من تحقيق التعايش بين المساواة السياسية، والمساواة الاجتماعية؛ وما شعارات المساواة الاجتماعية التي كانت تنادي لها القيادة السياسية إلاّ شكلا من أشكال التعبئة السياسية المراقَبة؛ فالخطاب الثوري العنيف الذي واجهت به الحركة الوطنية الاستعمار، هو نفسه الذي تداولته السلطة الجديدة مع المجتمع المستقل عن الاستعمار؛ فبدلا من سيادة منطق البناء السّلمي للمجتمع والدولة، ساد المنطق الثوري الإقصائي الذي فوّت فرصة لإمكانية استيعاب جميع الأطراف السياسية، والاجتماعية، ضمن مشروع التعددية في إطار الوحدة.

إن المفكريْن "لوكان وفاتان " في دراستهما للجزائر في هذه الفترة، ميّزا بين ثلاث مجموعات نشطة تتوافق أحيانا، وتتناقض أحيانا أخرى فيما بينها؛ وهذه المجموعات في نظرهما نشأت خارج إطار الحزب، وبعضها يعمل بشكل سرّي، وبعضها يعمل لإثبات تغلغلها داخل الحزب الواحد، وهذه المجموعات هي كالتالي:

- المجموعات الوظيفية: وتشمل كلا من العسكريين، التيكنوقراطيين، والبيروقراطيين.
- مجموعات المصالح: وتشمل كلا من "الاتحاد العام للعمال الجزائريين" و"الاتحاد الوطني للشبيبة الجزائرية".
- الجماعات الثقافية: وتضم المؤسسات الخدماتية، بالإضافة إلى التيارات الثلاث: التيار الإسلامي، والتيار اليساري، والتيار البربري.

إن مُضَيْ قرابة الثلاثة عقود من تضييق الخناق على المجتمع الجزائري منذ الاستقلال على نمط الأنظمة الشمولية القائمة على النظرة الأحادية للأشياء مهما اختلفت ظروف الناس وحاجاتهم، أدى إلى اختمار التناقضات، وطفوّها على السطح مرّات عديدة؛ لكن في كل مرّة كانت السلطة تتجاوز هذه الأزمات الاجتماعية بقرارات فوقية، دون أن تكون هناك حلول جذرية، وفعلية للمشاكل المختلفة، الأمر الذي أدّى في خريف 1988 إلى تفجير بنية النظام السياسي الجزائري، وبداية عهد جديد من خلال المصادقة على دستور 23 فبراير 1989؛ الذي جاء لإرساء أسس جديدة في نظام حكم، سيادته ترجع إلى الشعب، ويهدف إلى بناء نظام، وتكريس تقاليد ديمقراطية في العملية السياسية، والقضاء على الحزب الواحد، وفتح المجال أمام التعددية السياسية، والحزبية، وبدأت الجزائر تسير بخطى كبيرة نحو الديمقراطية؛ فأُنشئت الأحزاب، ومؤسسات المجتمع المدني من جمعيات، نقابات، اتحادات رياضية وفكرية، وغيرها من المكونات؛ وهكذا خرج المجتمع المدني كمفهوم، وكممارسة من ميدانه التقليدي الضيّق الذي اعتمد على المؤسسات المتأصّلة في الجزائر - والتي كان لها دور في تحريك المجتمع، ونخص بالذكر المساجد، الزوايا، الأوقاف، والقبيلة - ليأخذ طابع الانفتاح الموسّع، ويدخل ميدان المفهوم العالمي؛ أي أنّ المجتمع المدني أخذ كوسيلة لحل إشكالية ثقافة التسلط، واستبدالها بثقافة العدل، الحرية، وقبول الآخر؛ كما تدعّم المجال العمومي بقانون 31/90 الذي كان محمّلا بالكثير من النقائص، ليتم إعادة مراجعته والخروج بالقانون الجديد 12-

06 ، الذي انتعش معه العمل السياسي والمدني؛ وهي الفترة التي تناولتها الدراسة بالبحث من خلال تركيزها على فحوى العلاقات، والتفاعلات التي ميّزت الفترة الممتدة من 1999 إلى 2017.

وجاءت دراسة هذا الموضوع من خلال خطة البحث التي شملت على مقدمة وسبعة (07) فصول، وخاتمة.

المقدمة فقد كانت عبارة عن تقديم، وإثارة للموضوع.

أمّا **الفصل الأول** فقد خصصه الباحث **لموضوع الدراسة** والذي احتوى على الإشكالية المتضمنة للتساؤل الرئيسي، والتساؤلات الفرعية (الثانوية)؛ فرضيات الدراسة؛ أهمية الدراسة، والفائدة المرجوة منها؛ أسباب اختيار الموضوع بشقيها الذاتية، والموضوعية؛ أهداف الدراسة التي يطمح الباحث للوصول إليها؛ تحديد المفاهيم المتعلقة بالدراسة، الأصول النظرية التي تدخل ضمنها الدراسة، والتي قام الباحث بتوظيف بعض أفكارها كمنطلقات تصورية، وإطار نظري للدراسة؛ والدراسات السابقة.

أما **الفصل الثاني** فقد تناول فيه الباحث موضوع **الدولة** بصفة عامة، **والفصل الثالث** خصّصه الباحث **للمجتمع المدني مفهوما وممارسة**؛ في حين تناول **الفصل الرابع** موضوعا التفاعل الاجتماعي، وموضوع العلاقة الاجتماعية، أما **الفصل الخامس** فخصصه الباحث للدولة والمجتمع المدني في الجزائر.

في حين جاء **الجانب الميداني** في فصلين، الأول تناول فيه الإجراءات المنهجية للبحث، أما الفصل السابع والأخير فكان مخصصا لعرض وتحليل بيانات عيِّنة البحث، وعرض **النتائج العامة** للدراسة ومن ثم التعليق عليها، وتبيان مدى تحقيقها للفرضيات، وأهداف، وتساؤلات البحث، أما **الخاتمة** فقد خصصها الباحث لطرح رؤيته إجمالا حول الدراسة.

الجانب النظري

الفصل الأوّل

موضوع الدّراسة

أولا - أسباب اختيار الموضوع

ثانيا - أهمّيّة الدّراسة

ثالثا - أهداف الدّراسة

رابعا - الإشكالية

خامسا - فرضيات الدّراسة

سادسا - تحديد المفاهيم

سابعا - المقاربات النّظريّة

ثامنا - الدّراسات السّابقة

أولا: أسباب اختيار الموضوع

ترتبط أي دراسة علمية بمبررات ذاتية تعبِّر عن ميول الباحث نحو مواضيع بعينها دون غيرها؛ كما ترتبط بمبررات موضوعية تقترن بالقيمة العلمية لموضوع الدراسة، وكذا المحاور التي يحاول الباحث معالجتها؛ ومنه جاء تقسيم أسباب اختيار الموضوع إلى:

1- أسباب ذاتية:

أ- توفُّر المادة العلمية الكافية لإنجازه، من: كتب، مقالات، ودراسات ذات صلة بالموضوع، عدا الإحصاءات التي لمس فيها الباحث شحّا كبيرا من طرف وزارة الداخلية والجماعات المحلية.

ب- رغبة الباحث في أن يكون البحث مفيدا ويثري المجال الفكري في هذا الجانب، وفتح الآفاق واسعة أمام بحوث مستقبلية، انطلاقا من التساؤلات المتولِّدة عن نتائج البحث؛ والمشاركة في إثراء النقاشات، والدراسات التي تُعنى بمثل هذه المواضيع؛ وعليه إثراء ساحة البحث الوطنية بمرجع متخصّص في مجال الدراسات الماكرو _ سوسيولوجية المهتمة بمجال علم الاجتماع السياسي.

ج- رغبة الباحث الشخصية لاكتشاف مدى قدرة الدولة على استيعاب المجتمع المدني، وعلى إمكانية قدرة هذا الأخير في اجتياز مرحلة المجابهة، والانطلاق في مرحلة التعاون، والتكامل.

2- أسباب موضوعية:

أ- أهمية دور كلاّ من الدولة والمجتمع المدني، في دفع الفضاء العمومي إلى وضعية أحسن، بما يعود بالفائدة على المجتمع في مخلف ميادين الحياة الاجتماعية.

ب- لأنه حسب ما شملته مطالعة الباحث للبحوث الأكاديمية الوطنية، فإنه لم يسبق وأن تمّ تناول موضوع المجتمع المدني مرتبطا بالدولة في جانب تقصي طبيعة العلاقات بينهما، وتحديد أنماط التفاعل، وحتى وإنْ تمّ تناوله، فالخصوصية تكمن في طريقة تناوله وفترة الدراسة؛ من جهة أخرى حتى وإنْ تمّ تناوله في بلدان أخرى عربية، أو أجنبية؛ فهذا لا يُنقص من قيمة هذا البحث، على اعتبار أنّه بحث خاص بالدولة والمجتمع المدني في الجزائر، وما لهما من خصوصيات قد تكون نتائجه مدعاة لبحوث أخرى مقارِنة، أو تدعيما لنتائج أخرى في بلدان أخرى للوصول إلى تعميمها، ومن ثَمَّ المساهمة في تشيّيد أسس لنظرية تشمل الدولة والمجتمع المدني.

ج- خطورة الموضوع المعالج، وانعكاساته المباشرة على الحياة اليومية لأفراد المجتمع.

د- الحراك الاجتماعي المطّرد الذي قادته مختلف مكونات المجتمع المدني من نقابات عمالية، ومهنية، وجمعيات، وغيرها من المكونات؛ وصل بعضه إلى حد القيام بحركات احتجاجية متوالية.

هـ- حملات الاعتقال التي طالت، وتطال العديد من النقابيين، والناشطين الحقوقيين، والعدد المتزايد من مؤسسات المجتمع المدني المتابَعة قضائيا، أو المحلّة، أو تلك التي رُفِضت طلباتها من طرف السلطات المختصة.

و- الاهتمام العالمي المتزايد بالثنائي الدولة والمجتمع المدني، كلاعبيْن أساسييْن لكلّ عملية تهدف للرّفع من وتيرة التنمية، وتحسين الأداء الاجتماعي.

ز- معرفة ما إذا كانا (الدولة والمجتمع المدني) يسعيان جاهديْن للتواصل من أجل المصلحة العامة، أم أنّهما لا يتحركان إلاّ بالحد الأدنى من القدرات، والإمكانيات لأسباب ذاتية خفية.

ح- التحولات الكبرى والعميقة في العالم، وانعكاساتها المتعددة الأوجه على الجزائر، والتي تتطلب منّا بين الحين والآخر تفحص العلاقة، وطرق التفاعل بين الدولة والمجتمع المدني، للسماح لهما من خلال نتائج مثل هذه الدراسات بإعادة ترتيب البيت الداخلي، والتحسين من منظومة تواصلهما، بما يجعل أدوارهما متكيّفة مع كل المستجدات.

ط- احتواء الموضوع على مفهومين كبيرين مثيرين للجدل على مَرِّ السنين، باعتبارهما يمثّلان واقعين متقابلين، المجتمع السياسي، والمجتمع المدني.

ي- معرفة مدى قدرة المنظومتين السياسية، والاجتماعية على الانسجام في أداء الأدوار، ومدى قدرتهما على التكّيف مع التحوّل من نمط إلى آخر، دون أن يحدث تهديدا للأمن الاجتماعي.

ك- إن وجود هذه الظاهرة، وتكرارها في جميع المجتمعات بصورة أو بأخرى، وعبر العصور، يجعل منها ظاهرة جديرة بالدراسة العلمية المستمرة، والتعامل معها تعاملا إيجابيا، من خلال الكشف عن مختلف القضايا الجانبية التي تعيق استمرارها في أداء نشاطها العادي، أو إبرازا لنقاط قوتها، وتدعيمها، وتطويرها، وهذا كلّه خدمة للصالح العام.

ل- الجدل الكبير الذي أثاره هذا الموضوع على الصعيدين الواقعي، والعلمي الأكاديمي، والانقسام الذي أوجده بين من يرى في أن المجتمع المدني يجب أن يكون مراقِبا ومعارِضا للدولة، وبين من يرى بأنّ المجتمع المدني يجب أن يكون متعاونا مع الدولة ومكمِّلا لها، وبين من يرى بأنّ المجتمع المدني يجب أن يقف موقف حياد، لا تهمه سوى المصلحة العامة، وبين من يرى أنها فرصة للدولة حتّى تبسط سيطرتها على مختلف التيارات الاجتماعية.

م - الانتقادات المستمرة الموجهة لأداء هذين القطبين من باقي الشركاء الاجتماعيين، وأطراف العملية التنموية.

ن - بالرغم من أن الموضوع ليس بالجديد، إلاّ أنّه ما يزال يستحوذ على اهتمام الكثير من الباحثين، لطبيعته المتجدّدة، من خلال تزاحم الأحداث السياسية، الاجتماعية، الاقتصادية ، والثقافية؛ والتغيرات المتتالية، والسّريعة، والمعقدة في الكثير من الأحيان على جميع مستويات الحياة اليومية.

ثانيا: أهمّيّة الدّراسة

تتبع أهمية الدّراسة من خلال العناصر الآتية:

1- ضرورة معالجة موضوع التفاعلات، والعلاقات بين الدولة والمجتمع المدني في الجزائر؛ لِمَا لها من انعكاسات إيجابية، أو سلبية على باقي مختلف التشكيلات المكوِّنة للفضاء العمومي، هذا من جهة، ومن جهة أخرى لِمَا لها من تأثير مباشر، وفوري على أفراد المجتمع الجزائري، الذي يعتبر محور وجودهما، وما قد ينجرّ عنه من تداعيات تمس البناء الاجتماعي برمته.

2- الكشف عن أنماط التفاعلات الممكنة بين طرفي التفاعل.

3- المكانة الكبيرة والضرورية للدولة في حياة المجتمعات، والمكانة الكبيرة، والدور المتعاظم يوما بعد يوم للمجتمع المدني في العالم، والتقاء المدني بالسياسي، سعيا منهما إلى تحقيق التقدم، وتنمية الديمقراطية، ونشر الوعي، والحس المدني، والسلوك الحضاري في الدفاع عن المصالح المشروعة؛ بعيدا عن كل أشكال العنف، والتخريب، وإقصاء الآخر.

4- البحث عن الجماعة الاجتماعية في واقعٍ لا يعرِّفها إلاّ بالرقم الإحصائي.

5- فهم، وتحليل الأدوار الجديدة الممكنة، والمتنامية للفاعليْن الاجتماعييْن (الدولة والمجتمع المدني) في الفضاء العمومي الجزائري.

6- الإجابة على أسئلة الدّراسة، وفيما سيتوصل إليه الباحث من نتائج.

7- لم يحض موضوع العلاقة، والتفاعل بين الدولة والمجتمع المدني في الجزائر على قدرٍ كافٍ من الدّراسة والتحليل، خاصة من زاوية التحليل السوسيولوجي للموضوع؛ لذا جاءت هذه الدراسة كاستجابة لتزايد أهمية الموضوع عندنا منذ تَبَنِّي الجزائر منهج التعدّدية السياسية (الدمقرطة) كآلية جديدة لإدارة العلاقة بين السلطة، والمجتمع؛ والتي يحتل فيها المجتمع المدني موقعا مميزا.

8- إثراء المكتبة الوطنية الخاصة بالبحوث الاجتماعية في تخصص علم الاجتماع السياسي، خاصة أنه حسب ما توفّر من معلومات لدى الباحث؛ فإن هذه الدراسة تُعَدُّ من الدراسات القليلة التي تناولت موضوع الدولة والمجتمع المدني من زاوية العلاقات، والتفاعلات.

9- أنّ قضية الصراعات المحلية من خلال عمليات استقطاب الأحزاب السياسية لمؤسسات المجتمع المدني، لم تعد تشكل خطرا على الدولة بل اتسعت رقعة الصراع، وازداد خطره حينما صار للمجتمع المدني امتداد عالمي، والتخوّف تحوّل إلى ذلك الاستقطاب الخارجي، من خلال التمويل الخارجي المشبوه، وتطبيق أجندات خارجية تتعارض مع معتقدات الدّاخل الاجتماعية، الثقافية، السياسية، الاقتصادية، وغيره من المعتقدات.

ثالثا: أهداف الدّراسة

يهدف الباحث من خلال دراسة موضوع الدولة والمجتمع المدني إلى محاولة التعرف على:

1- الأسس التي تعتمد عليها كلا من الدولة، والمجتمع المدني في تعامل كلٍّ منهما مع الآخر.

2- مدى تقبُّل كلَّ طرفٍ للطرف الآخر كواقع في المجال العام.

3- الوصول إلى مختلف التفاعلات بين الدولة والمجتمع المدني، وتنميطها.

4- معرفة طبيعة العلاقات التي تجمع بين الدولة بمختلف هيئاتها، والمجتمع المدني بمختلف مكوناته.

5- أدوار وظيفية جديدة محتملة غير معلنة لكل منهما، ذات علاقة مباشرة بأنماط التفاعل بينهما؛ وبالتّالي تُغيِّر من طبيعة العلاقة بينهما.

رابعا: الإشكالية

لقد حظي المجتمع المدني منذ بداية الثمانينات باهتمام واسع، من قبل السياسيين، ورجال الفكر على حد سواء، وتناولته كتاباتهم بالبحث والتحليل ما لم ينله موضوع مثله من ذي قبل، بعدما أثبتت التجارب الميدانية للدول عجزها بمفردها إدارة شئون المجتمع، وتلبية حاجيات مختلف فئات المجتمع؛ فكان لابد من إعادة تفعيل هذا القطب، ومنحه مكانته التي تجعل منه شريكا حقيقيا للدولة في التفكير، التخطيط، والتنفيذ.

وبعيدا عن مدى قدرة المجتمع المدني من تأدية دوره بنجاح في كل الحالات، وفي كل مكان، وفي كل زمان؛ وبعيدا عن مختلف التجاذبات من مختلف الأطراف السياسية، الاقتصادية، الثقافية، والأيديولوجية؛ فإن مجرد تواجد المجتمع المدني على الساحة يعد ضمانة للحد الأدنى من إمكانية سيطرة الدولة على المجتمع، لأن الضعف في الأشياء عابر وليس متأصل؛ والمجتمع المدني بكل مكوناته، هو تعبير عن درجة من النضج الفكري، والوعي بمتطلبات الظرف، من خلال التطوّع لأجل تقديم خدمات، أو مساعدات، أو الدفاع عن حقوق ومكتسبات، أو المطالبة بحقوق اجتماعية ومهنية عادلة.

من الطبيعي أن يختلف مستوى أداء المجتمع المدني من دولة إلى أخرى، ومن مجتمع إلى آخر؛ وذلك يرجع بالأساس إلى اختلاف الثقافات، وطبيعة الأنظمة السائدة، ومستوى التحضر، ونسبة الدخل القومي، والظروف التاريخية التي تشكَّل فيها المجتمع المدني؛ كما أنّه من الطبيعي أن يتراجع أداؤها في أوقات، ويرتفع مستواها في أوقات أخرى، تحت تأثير العديد من العوامل الداخلية كالعولمة بكل ما تعنيه الكلمة من عولمة القيم، السياسات، الفكر، الاقتصاد، والثقافة تدفعها في ذلك الرغبة في المزيد من السيطرة على الشعوب، ومقدراتها؛ أو من عوامل من داخل المجتمع المدني، أو عوامل من محيطه الذي يعتبر داعم له، أو عوامل من الدولة الذي يعتبر شريكا لها في التنمية.

في الجزائر بدأ الاهتمام بجدية في موضوع المجتمع المدني، في فترة كانت الدولة فاقدة فيها للشرعية السياسية، والاقتصاد في نكوص، وأداء الدولة شهد تراجعا على

مختلف المستويات لاسيما الاجتماعية منها؛ ما أدى إلى انبثاق عهد جديد، فاتحا المجال أمام تحوّل ديمقراطي تمخّض عنه انفتاح سياسي تعدّدي، وحرية تعدّدية في مجال النشاط الجمعوي، من خلال قانون خاص بالجمعيات سمح بإنشاء الجمعيات، والنقابات؛ وخوض تجربة جمعوية في إطار العمل الطوعي، بعدما كانت حكرا على فئة من المنظمات الجماهيرية طيلة فترة حكم الحزب الواحد؛ فمنذ تلك الفترة التاريخية الفارقة بين مرحلتين والمجتمع المدني في تزايد عددي مطّرد، زيادة شملت العدد، رغم بعض فترات التدني؛ وشهدت تزايدا في مجالات تخصصاتها، والفئات التي تستهدفها، وحتى شهدت تزايدا في ميكانيزمات (آليات) تَحَرُّكها داخليا، وخارجيا؛ إلاّ أنّ هذا التقدم في الحجم لم يجد له ما يقابله من حيث نتائجه الميدانية؛ فالسّاحة الاجتماعية بكل مفاصلها تشهد ركودا يكاد يشمل كل مناحي الحياة، سواء من ناحية الفئات التي لم تجد ضالتها في الكثير من مكونات المجتمع المدني، أو من ناحية المجتمع المدني الذي صار يتخبّط في مشاكل داخلية، سواء داخل المكوِّنات ذاتها، أو فيما بينها، وصار المجال العام عُرضة للانتهازيين من الداخل والخارج.

إن الوضع الذي آل إليه المجال العام _ الذي هو في الأصل مساحة تشاركية بين الدولة والمجتمع المدني، تحكمه علاقة مبنية على أساس قانوني، يتقاسم فيها الطرفان الأدوار، في إطار تكاملي خدمة للصالح العام _ يجعلنا نحصر المشكل في الطرفين

المهتمين بالجانب الاجتماعي للمجال العام المتمثلين في كلٍّ من الدولة والمجتمع المدني وأنّ أحدهما أو كلاهما صار سلبيا في العملية التنموية التشاركية أكثر مما هو إيجابي عن قصد، أو من دونه.

وعليه مهما يكن السبب، والمتسبب فيما آل إليه المجال العام فإننا مدعوون لتفحص طرفي عملية الشراكة من خلال البحث في خصوصيات كل منهما، وتتبّع ما ينشأ بينهما من تفاعل، وما ينتج عن ذلك التفاعل من علاقة؛ وبالتالي نقوم بعملية تشريح لوضع المجال العام الراهن، من خلال دراسة الوضع مكتبيا (النصوص القانونية)، وميدانيا (المقابلات)؛ من خلال طرح التساؤل التالي: **ما طبيعة العلاقة، ونمط التفاعل بين الدولة والمجتمع المدني؟**

خامسا: فرضيّات الدّراسة

هي عبارة عن فكرة مبدئية، تربط بين الظاهرة موضوع الدراسة، والعوامل المرتبطة، أو المسببة لها[1]؛ وهي بالتالي عبارة عن إجابات مؤقتة عن سؤالين أو أكثر تناولتها إشكالية البحث، وتخضع للاختبار، ويكمن الهدف من الفرضيات في كشف الحقيقة القائمة بين متغيرين، أو أكثر، أحدها متغير(ات) مستقلة ذات تأثير مباشر على متغير(ات) تابعة. أو يمكن أن تركز الفرضية على ظاهرة واحدة، بهدف التنبؤ بتطورها

1 عبد الباسط، محمد حسن. **قواعد البحث الاجتماعي**. القاهرة: مطبعة لجان البيان العربي، 1963، ص160.

ومداها، وهي التي تسمى الفرضية **أحادية المتغير**، وحينها يأخذ البحث الميزة الوصفية؛ أو يمكن حتى أن تكون الفرضية **متعددة المتغيرات**، حيث تجزم هذه النوعية من الفرضيات بوجود علاقة بين ظواهر متعددة، أي ظاهرة ما أو أكثر هي سبب لظاهرة أخرى أو أكثر[1].

وفي بحثنا هذا فإن الباحث قد اعتمد على الفرضية أحادية المتغير، للكشف عن مختلف التفاعلات، ومن ثَمَّ وضعها في أنماط؛ وكذا الكشف عن العلاقات الممكنة بين الدولة بهيئاتها والمجتمع المدني بمكوناته المتنوعة؛ وعليه فإن البحث يهدف إلى اختبار الفرضيات التالية:

01- التفاعل بين الدولة والمجتمع المدني يأخذ أنماطا متباينة.

02- العلاقة بين الدولة والمجتمع المدني تأخذ أشكالا متعدّدة.

سادسا: تحديد المفاهيم

يحتلّ الاهتمام بالمفاهيم مركزا هامّا في الأبحاث العلمية، الاجتماعية، والإنسانية، لِمَا لها من دور في ضبط التّعامل في الحياة اليومية، والعملية؛ وفي بناء النظريات، والمناهج في الحياة العلمية؛ فالمفاهيم هي التي تسمح بالتفرقة بين شيء وشيء، كائن

1 أنجرس، موريس. **منهجية البحث العلمي في العلوم الإنسانية: تدريبات عملية**. ترجمة بوزيد، صحراوي وآخرون. ط2. الجزائر: دار القصبة للنشر، 2006، ص ص 155 _ 156.

وكائن، كيان وكيان؛ نقول هذا على الرغم من أنّ التحديد الجامع المانع للمفاهيم عسير الوجود، والمتيسّر هو التّحديد القائم على العلائق، والوظائف[1].

حاول الباحث تسليط الضوء على مجموعة من المفاهيم ذات العلاقة، التي ستتردّد كثيرا في فصول الدراسة، والتي تغني الباحث عن التدقيق في مدى جدّة المفهوم من عدمه، وجعله يركّز الاهتمام على مدى قدرة المفهوم في تحليل الظواهر، والعلاقات التي يسعى لفهمها وتحليلها، وهذا حتى لا يسقط القارئ في أي غموض، أو لبس؛ لأنّه من الصّعب أن تظهر مفاهيم في مجال علم الاجتماع دون أن تكون لها جذور، أصول، وإرهاصات؛ ولكنّ العبرة في كفاءته التحليلية، وعليه قام الباحث باستنباط المفاهيم التالية كمفاتيح لتناول هذا الموضوع.

01- الدولة:

أ- الدولة لغويا:

لو تتبّعنا الاشتقاقات اللغوية لمصطلح الدولة، للاحظنا أنّ مدلولاتها تختلف باختلاف التجربة الاجتماعية التي خاضتها تلك المجتمعات؛ ففي اللغة العربية يشير إلى التداول وإلى تغير الأحوال، وكذلك تشير إلى السيطرة، أو التمكن، أو الحكم، أو إلى أسرة حاكمة، أو عهد من العهود؛ فالمصطلح العربي يرتبط بمعنى الحال المتغيرة، كما يقال: الدنيا دول، وبهذا المعنى استعمل ابن خلدون هذا المصطلح في مقدمته، وافترض أنّ

1 محمد، مفتاح. **المفاهيم معالم: نحو تأويل واقعي**. ط1. بيروت: المركز الثقافي العربي، 1999، ص 5.

الدولة أعمارا تتدرّج من النّمو إلى الشيخوخة، والهرم، ثم السّقوط، حينما تصطدم بها عصبية قوية؛ أمّا المعنى الحديث، والذي أغلب الظن أنّه مشتقٌّ من التّرجمة فيعني الهيئة الإدارية الحاكمة[1].

ب- الدولة اصطلاحا:

إنّ تعريف الدولة عند الإغريق يشير إلى الدولة كواقعة اجتماعية، التي تسمّى دولة المدينة، وكيفية تسيير شؤونها عامة؛ وعليه فإنّ كلّ سياسة تتعلق بالدولة في هذا المعنى؛ فالإغريق هم الذين أوجدوا السياسة، وعلم السياسة؛ لأنّ كثيرا من المصطلحات السياسية التي نستخدمها اليوم مأخوذة من اللغة اليونانية فيه الكثير من التجاوز على الواقع، ولكنّ هذا لا يعني أنّه لم تكن هناك سياسة في الحضارات، والممالك القديمة، وإذا كانت بعض المصطلحات الإغريقية المتداولة حتى الآن، لا يعني أنّه لا توجد نظائر لها لدى الشعوب الشرقية قبل عهد الإغريق.

أمّا **المعنى السّياسي** للفظ الدولة، فهو مجتمع منظّم، يعيش على إقليم معيّنّ، ويخضع لسيطرة هيئة حاكمة ذات سيادة، ويتمتّع بشخصية معنوية متميّزة عن المجتمعات الأخرى المماثلة؛ وتربط بين أفراد الدول رابطة سياسية من حيث أنّها تفرض عليهم الولاء لها، والخضوع لقوانينها؛ كما يتوجّب على الدولة حماية أرواحهم، وأموالهم، وصيانة كافّة حقوقهم التي يقرّها لهم القانون الطبيعي، والقوانين الوضعية.

---

1 طوني، بينيت. **مفاتيح اصطلاحية جديدة: معجم مصطلحات الثقافة والمجتمع**. ترجمة سعيد الغانمي. ط1. بيروت: المنظمة العربية للترجمة، سبتمبر 2010، ص328.

وأشار ابن خلدون في المقدّمة لمفهوم الدولة حيث قال: "إنّ الدولة، والملك للعمران بمنزلة الصورة للمادة، وهو الشّكل الحافظ لنوعه، وانفكاك أحدهما عن الآخر غير ممكن على ما قرّر في الحكمة؛ فالدولة دون العمران لا تُتَصوّر، والعمران دونها متعذَّر، وحينئذ اختلال أحدهما مستلزم الآخر".

أمّا عالم الاجتماع الألماني ماكس فيبر، فينظر للدولة كبناء سياسي، يحتكر استخدام القوة الفيزيقية استخداما شرعيا، لتدعيم نطاقها، والمحافظة عليه؛ والدولة بهذا المعنى أداة تنظيم طوعي، وهذا يعطينا فكرة التفاعل المستمر بين الدولة والمجتمع المدني عبر توافقهما تارة، وعبر تعارضهما تارة أخرى؛ فالدولة تنظم تعاملات الأفراد من خلال القوانين، والقواعد؛ كما أن المصالح الخاصة يمكن أن تخترق نظام الدولة، وتحتل وظائف معينة[1].

يرى الباحث في علم الاجتماع السياسي **برهان غليون**، أنّ مفهوم الدولة يشير بالأساس إلى تبلور سلطة عمومية مركزية على رقعة محدودة من الأرض، وتأكيد سيادتها تجاه السلطة المركزية المجاورة، مما يفتح المجال لقيام كيان سياسي مستقل قائم بذاته[2].

وهو بالتالي يؤكد على عنصرين أساسيين، الرقعة الجغرافية التي تقيم عليها سلطانها، وممارستها لسلطتها على عموم المنتسبين لتلك الرقعة، في إطار سياسي مستقل عن أيِّ إملاءات خارجية.

---

1 زكي بدوي، أحمد. **معجم مصطلحات العلوم الاجتماعية: إنجليزي-فرنسي-عربي**. ج4، بيروت: مكتبة لبنان، 1982، ص 408.

2 برهان، غليون ومحمد سليم العوان. **النظام الإسلامي في الإسلام**. ط2، دمشق: دار الفكر، 2007، ص16.

ويذهب **خلدون حسن النقيب** في تعريفه للدولة إلى تَبَنِّي التعريف بالتصنيف، وذلك بالقول: أنّه يمكن تعريف الدولة مؤسّسيا، أيْ من حيث كونها شبكة من المؤسّسات المتخصّصة للحكم، أو وظيفيا من حيث الوظائف التي تؤديها مؤسّساتها[1].

وحسب قاموس أكسفورد لعلم الاجتماع فإنّ الدولة، هي مجموعة متميّزة من النُّظم التي تملك سلطة إصدار القوانين التي تحكم المجتمع[2].

وبالتالي فإن الدولة تضم نُظما، ومؤسسات مثل القوات المسلّحة، وجهاز الخدمة المدنية، أو البيروقراطية الحكومية، والسلطات التشريعية، والمجالس المحلية التي تضمّ أعضاء منتخبين كالبرلمانات، والمجالس البلدية؛ وعليه فالدولة ليست كيانا واحدا، وإنّما هي مجموعة من النُّظم، والمؤسّسات التي تملك سلطة إصدار القوانين التي تحكم المجتمع؛ فهي بتعبير **ماكس فيبر** "تحتكر القوة المشروعة" داخل حدود إقليم معين؛ معنى هذا أنّها ليست كيانا موحدا[3].

ج- التعريف الإجرائي للدولة:

تأخذ الدولة هنا معنى ضيق جدا يتمثل في المؤسسات الرسمية في المجتمع، وبالتحديد نظام الحكم المتكون أساسا من المؤسسات التي تجسِّد السلطات الثلاث

---

1 خلدون، حسن النقيب. **الدولة التسلطية في المشرق العربي: دراسة بنائية مقارنة**. ط2. بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية، 2004، ص22.

2 The Oxford Dictionary of sociology: edited by Gordon Marshall, Oxford, New york, oxford, University press2015, p223. http://www.oxfordreference.com

3 جوردن، مارشال. **موسوعة علم الإجتماع**. ترجمة محمد الجوهري وآخرون. ط2. مجلد1. مصر: المجلس الأعلى للثقافة، المشروع القومي للترجمة، 2007، ص 624.

(التشريعية، التنفيذية، القضائية)، واستخدام كلمة الدولة يفرضها الخطاب السائد الذي يقابِل دائما بين ثنائية الدولة والمجتمع المدني كطرفين متقابلين أساسيين في تنظيم المجتمعات المعاصرة.

فالدولة إذن هي كيان سياسي مستقل بذاته، يمارس سيادته على رقعة جغرافية، ومجتمع يمنحها الولاء، والخضوع لقوانينها؛ وهي من جانبها تتولّى حماية كافة حقوقهم التي يقرّها لهم القانون الطبيعي، والقوانين الوضعية، وتملك سلطة إصدار القوانين التي تحكم المجتمع، وتنظم نشاطاته، وشئون حياته اليومية.

02- المجتمع المدني:

أ- المدني:

- **لغة :**

مدن في معجم اللغة قيل هي من (دِينت) أي ملكت فلان، (مُدن) المدائن (تمدينا)؛ كما يقال مصر الأمصار، والنسبة إلى مدينة الرسول صلى الله عليه وسلم، (مدني)، وإلى مدينة المنصور (مديني)، وإلى مدائن كسرى (مدائني)؛ كما لا تختلط و(مَدين) قرية شعيب عليه السلام.

كما ورد في معجم أكسفورد مصطلح civil الذي يعني الدلالات التالية:

-الحقوق الخاصة للمواطنين العاديين خلافا للجند.

-متمدِّن، يعرف أصول الحياة في المجتمع، متمرِّس فن، ومهارات الحياة.

-مثقف، متعلم، واع، مستقيم، غير خشن، مؤدب، عطوف.

- **إصطلاحا:**

على الرّغم من عدم ظهور مصطلح المجتمع المدني في المعاجم، إلاّ أنّ معانيه ظهرت منذ القِدم لتشير إلى ذلك التحوّل الذي حدث في الفكر السياسي خلال القرنين السّابع عشر، والثّامن عشر؛ وهو تعبير عن الإرادة التي أظهرها الفكر العربي الحديث في الانتهاء من أزمة العصور الوسطى، والتّخلّص منها؛ بل في إعلان القطيعة مع النّظام القديم، الذي كان يقوم على الرّبط بين السلطة، وبين القدسية، ويَعتبر السّلطة مطلقة.

استُخدم هذا الاصطلاح في القرن الثامن عشر، للدلالة على مجتمع المواطنين الذين لا تربطهم علاقات التزام بعائلات، أو عشائر سياسية؛ وبعدها فصل **هيغل** مفهوم المجتمع المدني عن مفهوم الدولة، واعتبره الماركسيون مناقضا للدولة في توجّهها؛ أمّا اليوم فإنّ المجتمع المدني (طوباويا) هو جميع القوى الشعبية، والبورجوازية التي لا تجد في الدولة الرّاهنة الحرّيّات، وتَفتُّح الطّاقات التي تصبو إليها؛ فالمجتمع أحيانا يكون جهة معارضة مناهضة للدولة التي يتهمها بالهرم، والعجز اليوم[1].

ب- المجتمع المدني:

لقد ورد معنى المجتمع المدني كفكرة منذ القِدم، إلاّ أنّه كمصطلح "المجتمع المدني" فإنه حديث؛ حيث وُجد تعبيره السياسي، والقانوني في إعلان حقوق الإنسان، والمواطن

---

1 ماجدة، شاكر مهدي. "**الدولة والمجتمع المدني**": مجلة كلية الآداب، العدد 96، جامعة بغداد، (2011): ص ص 558 _ 560.

في أعقاب الثورة الفرنسية؛ حيث تَحوّل عمليا إلى فكرة المواطنة بمعناها الحديث، وقد وَجد الباحثون صعوبة في البحث عن تاريخ ظهور المجتمع المدني؛ فإذا كانت المرحلة الحالية تعني توطيد المبادرات الاجتماعية الذاتية، والمنظمات غير الحكومية، والتنظيمات النسائية، والبيئية، وغيرها من المؤسسات اللا برلمانية؛ فإنّ المطالبة بالبرلمان، وحرية التعبير، والحق في التصويت، هي مرحلة أخرى لتطور مفهوم المجتمع المدني.

ومن الخطأ البحث عن منظمات غير حكومية في أيام الثورة الفرنسية، كأنماط سابقة للمجتمع المدني؛ بل إنه كفكرة تعبِّر عن العلاقة بين الفرد _ المجتمع _ الدولة، أو بعبارة أدق تُميِّز الدولة عن المجتمع، ظهرت تحت تسميات مختلفة.

ولتأكيد ذلك نحاول الرجوع إلى بعض الموسوعات، والقواميس التي أوردت مفاهيم، تُعبِّر عن تلك العلاقة بين الدولة والمجتمع؛ حيث نجد موسوعات الفلسفة، والعلوم الاجتماعية لم يَرِد فيها مصطلح civil society مع أنّ كلمة civil تظهر للتعبير عن مصطلحات أخرى؛ أمّا معجم **تاريخ الأفكار** فيظهر المصطلحcivil disobedience بمعنى العصيان المدني، وتُطلق عليه هذه الصفة بمعنى عصيان القانون المدني، أو أنّه عبارة عن مقاومة حضارية أو متميِّزة، أو أنّه اشتقاق من عصيان المواطنين الناجم عن انعدام الحقوق المدنية؛ هذا يعني عدم تعرّض المؤلفين حتى في هذا السّياق لذِكر المجتمع المدني، على الرّغم من أنّ كل الاشتقاقات السّابقة تفترض أصلا وجود مجتمع منفصل عن الدولة؛ هذا الانفصال هو الفكرة المباشرة، والمجردة لمفهوم المجتمع المدني.

أمّا معجم **الفكر الحديث** فتظهر فيه مفاهيم: العصيان المدني، حركة الحقوق المدنية، ولا يوجد على الإطلاق مصطلح المجتمع المدني؛ وتتضمن موسوعة **ماكيملان** للعلوم الاجتماعية المفاهيم التالية: الحرب الأهلية، جهاز الدولة المدني والقانوني، القانون المدني، الحقوق المدنية، الحريات المدنية، العصيان المدني، ولم تتطرّق للمجتمع المدني.

ويُعرَّف المجتمع المدني _ وفقا لأفكار **هيغل** _على أنّه يتموقع بين الأسرة والدولة، وهو يتكون من التنظيمات التي تقوم على أساس تعاقد حرّ بين الأفراد خارج إطار العائلة والدولة؛ ويعتبر هذا المفهوم مفتوحا، ليشمل بنيات، ومؤسسات تقليدية، وحديثة تحتل مركزا وسيطا بين العائلة - باعتبارها الوحدة الأساسية التي ينهض عليها البناء الاجتماعي - والنظام القيمي في المجتمع من ناحية، والدولة ومؤسّساتها، وأجهزتها ذات الصبغة الرسمية من ناحية أخرى.

من جهته فإن الإيطالي **انطونيو غرامشي**، فرَّق بين المجتمع المدني، والمجتمع السياسي؛ **فالأول** هو فضاء للهيمنة الأيديولوجية، أمّا **الثاني** فيُعتبَر فضاء للسّيطرة السياسية بواسطة القوة، أو التهديد باستعمال القوة؛ لقد فرَّق بين مجتمعين: الأول هو **المجتمع السياسي** وهو جهاز قمعي، أو قهري، وهو يشمل الشرطة، والقانون؛ هذه الوظيفة القهرية يقوم بها، ويضمنها مجموعة من الموظفين المتخصّصين "البيروقراطية"؛ أما الثاني فهو **المجتمع المدني** وهو يشمل مجموعة من المكوّنات، تعمل على الهيمنة الأيديولوجية بواسطة الكنيسة، والتنظيم المدرسي، وتنظيمات الصحافة.

إنّ أفكار **غرامشي** حول المجتمع المدني بعثت النقاش من جديد، وبعد أن اختفى نسبيا ثم بعثه من جديد في ثمانينيات القرن الماضي، ليتم تبنِّيه من طرف بعض باحثي، ومفكري المجتمع العربي، وإنْ كان تحت تسميات مختلفة، وقُدِّمت له تعريفات مختلفة؛ فهناك من يُعرِّفه في شكل مجموعة قيود، تحدُّ من سلطة الدولة، ومجموعة ضوابط تكبح تَدخُّل أجهزتها الإدارية، والمدنية، وتقوم ضدّ نفوذها الممتد إلى مجالات متعدّدة؛ إنّه يعمل على مواجهة، ومعارضة الدولة، وقد تصل معارضته إلى حدّ الصراع في ظروف معينة، وفي حالات محدودة؛ ونفهم من هذا التعريف أنّ المجتمع المدني يعمل ضد الأنظمة السياسية، من خلال مؤسسات تنشأ داخل المجتمع، مشبّعة بالأفكار، والأطروحات التي تُعبِّر بواسطتها عن مشروعٍ للتحديث.

إنّ المجتمع المدني هو أداة للتّوازن، والتنظيم، تقف بين الدّولة بسلطتها القمعية، وبين المجتمع وتطلُّعاته، التي قد تتجاوز ما هو مسموح به قانونا، والحدّ من النزعات الإنسانية التي قد تأخذ أشكالا تعبيرية تتنافى مع مباديء، وفلسفة المجتمع المدني؛ في هذا السِّياق يُعرِّف **سعد الدين إبراهيم** المجتمع المدني بالقول: "المجتمع المدني هو مجموعة التنظيمات التطوُّعيّة، التي تملأ المجال بين الأسرة والدولة، لتحقيق مصالح أفرادها، ملتزمة في ذلك بقيم، ومعايير الاحترام، التّراضي، التسامح، والإدارة السِّلميّة للتّنوّع، والاختلاف".

إنّ المجتمع المدني وِفق هذا التعريف هو مجال لإبداء الرأي، واحترام الرأي الآخر، والتّنافس الحرّ القائم على الإقناع بالحُجّة، والاستماع إلى الرّأي المخالف والمناقض، في إطار تنظيمات معيّنة، هدفها الأساسي هو خدمة الصّالح العام في إطار منظّم، ينبذ الفوضى، والعنف بكل أشكاله.

ويشمل المجتمع المدني على المؤسّسات غير الحكومية، وكل مؤسّسات غير عائلية، أو إرثية (غير وراثية)؛ والتي يولد فيها الفرد، ويرثها؛ وتكون عضويته فيها إجبارية كالقبيلة، والعشيرة؛ وقد تمّ الاتّفاق بين الباحثين، والمهتمين بهذا الموضوع، على أنّ المؤسّسات التّالية تدخل تحت إطار ما يسمّى بالمجتمع المدني، وهذه المؤسّسات والتنظيمات هي: التنظيمات النقابية، الاتّحادات المهنية، منظمات حقوق الإنسان، تجمعات أساتذة الجامعة، الجمعيات الخيرية، الجمعيات الدينية، جمعيات تنمية المجتمع، وغيرها من المؤسسات الاجتماعية.

من جهته **كريم أبو حلاوة** قدّم المجتمع المدني على إنّه المجتمع الذي يقوم على المؤسّسات السياسية، الاقتصادية، الاجتماعية، والثقافية التي تعمل في ميادينها المختلفة، في استقلال نسبي عن سلطة الدولة لتحقيق أغراض متعدّدة[1].

في حين **أماني قنديل** طرحت تعريفا للمجتمع المدني على أنّه مجموعة التنظيمات التطوُّعية الحرّة، التي تملأ المجال العام بين الأسرة والدولة، لتحقيق مصالح أفرادها؛

1 كريم، أبو حلاوة. "**إعادة الاعتبار لمفهوم المجتمع المدني**". مجلة عالم الفكر، العدد الثالث، (يناير/مارس/1999): ص12.

ملتزمة في ذلك بقيم، ومعايير الاحترام، التراضي، التسامح، والإدارة السليمة للتنوّع الخلاّق[1].

ويتحدث **جون لوك** عن المجتمع المدني فيقول: (وهكذا فحيث يؤلف عدد من النّاس جماعة واحدة، ويتخلى كلٌّ منهم عن سلطة تنفيذ السُّنَّة الطبيعية التي تخصّه، ويتنازل عنها الجميع؛ ينشأ عندنا حينذاك فقط مجتمع سياسي، أو مدني)[2].

والمجتمع المدني يشير إلى المنظمات المنشأة ذاتيا، التي تغطي المجال العام للمجتمع، ملتزمة بمجموعة من قيم، ونواميس مشتركة؛ تشكّل منطلقا للأفراد، والجماعات في متابعة المصالح المتنوعة؛ وهذه المنظّمات تقوم في إطار قاعدة قانونية تنظّم المصالح المتداخلة، ويرمي هذا التّعريف إلى أنّ المجتمع المدني يقوم على قواعد مؤسّسية منظّمة اجتماعيا، وهو يوفّر ناديا مستقرا للتّعبير عن المصالح المختلفة، والتوفيق بينها[3].

---

1 أماني، قنديل. **الموسوعة العربية للمجتمع المدني**. سلسلة العلوم الاجتماعية. القاهرة: الهيئة المصرية العامة للكتاب، 2008، ص99.

2 Lusti ,patrick Mo,The Interaction between state and civil society in south Africa, prospects for peace and security,Commonsecurity and civil society in Africa (conference , Stockholm,Novembre. 1997), Edited by Lennart Wohtgemuth and others,1999,p-180.

3 Weigle,Marica A ,Russia s'liberalproject,state-society relations in the transition from communis,The pensylvania state,University press,USA ,20000,P.28-29.

يقول الدكتور **سعد الدين إبراهيم** عن المجتمع المدني بأنّه الأجزاء المنظَّمة من المجتمع العام[1]؛ وتعرّف أغلب المدارس المجتمع المدني كونه حيِّزا، أو فضاء يقع وسطًا بين الحكومة والأفراد، يراقب الدور الرّئيس الذي تمارسه الحكومة، لصيانة الحقوق، والحرّيات السياسية؛ كما أضاف عدد من الكُتّاب قطاع الأعمال، والمشروع الحر، لكونه عنصرا حيويا في تنمية، وتفعيل المجتمع المدني[2]؛ يُقصد به ما هو من لوازم الحياة في المدائن، وما هو من لوازم مجتمع المدينة، الذي يتجسّد فيه الرقي في وسائل الحديث، الثقافة، السكن، والملابس؛ سواء كان في القيم المشتركة بين الدولة والمجتمع، أم في إطار الدولة؛ وهو الشّكل الدستوري، أم في إطار المجتمع وهو تجمّعات أهلية.

لقد تمّ تناول مفهوم المجتمع المدني من قِبَل الباحثين، والمختصين، أفرادا، ومؤسّسات؛ فها هي ندوة المجتمع العربي، التي نظّمها مركز دراسات الوحدة العربية عام 1992م، تتبنّى تعريفا للمجتمع المدني، على أنه يُقصد به المؤسّسات السّياسيّة، الاقتصادية، الثقافية، والاجتماعية التي تعمل في ميادينها المختلفة، في استقلال عن سلطة الدولة، لتحقيق أغراض متعددة، ومنها أغراض الإسهام في العمل الاجتماعي

---

1 إبراهيم، سعد الدين. **تقديم لسلسلة دراسات المجتمع المدني والتحول الديمقراطي في الوطن العربي**. القاهرة: مركز ابن خلدون بالاشتراك مع دار الأمين للنشر والتوزيع، 1995، ص05.

2 عبد الجبار، فالح. **"لمحة في فكرة المجتمع المدني الديمقراطي"**. إتحاد الديمقراطيين العراقيين، العدد 30، (1997): ص43.

لتحقيق التنمية[1]. نجد هذا التعريف يُقحِم فئة المؤسّسات السّياسيّة ضمن مؤسّسات المجتمع المدني، الذي يتناقض مع أهمّ مبدإٍ من مبادئ المجتمع المدني، ألاَ وهو عدم وضع الوصول إلى السّلطة كهدف، إلى جانب أنّه يجعل من مؤسّساته هيئات مستقلّة تماما عن سلطة الدّولة.

من جهته **أنطونيو غرامشي** تَقدَّم بتعريف للمجتمع المدني على أنّه مجموعة من البُنَى الفوقية مثل النقابات، الأحزاب، الكنيسة، وغيرها من البُنَى[2]؛ في تعريفه هذا نجده قد ركّز في تعريفه على تحديد أشكال البُنَى الفوقية، مغفلا علاقتها بسلطة الدّولة، وطبيعة نشاطها، ومجاله؛ غير أن **روبرت بوتنام** Robert Putnam كان أكثر عمومية في تعريفه، ودقّة حينما أشار إلى أحد أهمّ مُخرجات هذا النّسق، والمتمثل في شيوع، وممارسة الثقافة المدنية بين المنتسبين إليه، وذلك حينما قال: إنّ المجتمع المدني هو مجتمع متطور، تزدهر فيه روابط وسيطة، وثقافة مدنية[3].

المجتمع المدني من حيث المبدأ هو نسيج متشابك من العلاقات، التي تقوم بين الأفراد من جهة، وبينهم وبين الدّولة من جهة أخرى، وهي علاقات تقوم على تبادل

---

[1] الفالح، متروك. **المجتمع والديمقراطية والدولة في البلدان العربية: دراسة مقارنة لإشكالية المجتمع المدني في ضوء تريف المدن**. ط1. بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية، 2002، ص ص 26_28.

[2] الحبيب، الجنحاني وسيف الدين عبد الفتاح إسماعيل. **المجتمع المدني وأبعاده الفكرية**. ط1. دمشق: دار الفكر، 2003، ص18.

[3] جون، إهرنبرغ. **المجتمع المدني: التاريخ النقدي للفكرة**. ترجمة حاكم صالح، علي وحسن ناظم. ط1. بيروت: المنظمة العربية للترجمة، 2008، ص425.

المصالح، المنافع، التعاقد، التراضي، التفاهم، الاختلاف، الحقوق والواجبات، والمسئوليات.

كما يشير مصطلح المجتمع المدني إلى كافة الأماكن التي يجتمع فيها الأفراد معا للتّحاور، والسعي إلى تحقيق المصالح المشتركة، ومحاولة التأثير في الرّأي العام، والسّياسات العامّة؛ والمجتمع المدني من أوجه عدّة هو الأماكن التي يقضي فيها الناس أوقاتهم عندما لا يكونون في العمل، أو المنزل[1].

- **التعريف الإجرائي للمجتمع المدني:**

يأخذ مفهوم المجتمع المدني تعريفات عديدة تتّسع، وتضيق لتشمل مكوّنات وتحيِّد أخرى، ويبرز هذا الاختلاف خصوصا عندما يتعلق الأمر بالأحزاب السّياسية بالدّرجة الأولى، والنقابات بالدرجة الثانية؛ ورغم أن معظم محاولات تحديد مكونات المجتمع المدني في الوطن العربي، تُدرِج الأحزاب السياسية ضمن المجتمع المدني؛ إلاّ أنّ المتعارف عليه جزائريا أن المجتمع المدني قد اختزلت مكوناته في الجمعية، وجزئيا النقابات المهنية، ورابطات حقوق الإنسان دون الحزب السياسي.

وعليه فالمجتمع المدني هو شبكة منظّمات مُنشأة ذاتيا، مستقلة نسبيا عن سلطة الدّولة، العضوية فيها طواعيّة، وغير وراثيّة، وأنشطتها تطوُّعية، غير ربحية؛ تلتزم بمجموعة قيم، ونواميس مشتركة تشكّل منطلقا للأفراد، والجماعات للدّفاع عن مصالحهم

---

1 جون، سكوت. **علم الاجتماع: المفاهيم الأساسية**. ترجمة محمد عثمان. ط1، بيروت: الشبكة العربية للأبحاث والنشر، 2009، ص340.

المختلفة؛ تمارس دور الرقيب لصيانة الحقوق، والحريات الأساسية؛ تملأ المجال العام بين الفرد والدولة، لا تهدف للوصول إلى السلطة، وتزدهر فيه الثقافة المدنية.

03- مفهوم التفاعل الاجتماعي:

المجتمع الإنساني يتقدم ويتطور على مر الزمن بفضل نشاط الناس الواعي الهادف، الفعال، الموجه لتكييف الطبيعة وفق حاجات الإنسان، وبفضل التراث المكتسب عبر التاريخ البشري، على نقيض المجتمعات الحيوانية، التي وإنْ احتوت على نظم اجتماعية، ويوجد بينها إدراك متبادل قد يكون واضحاً أو غامضاً إلى هذا الحد أو ذاك، ويتوفر عندهم تقسيم عمل، وتقوم بأنشطة متعددة ومتكاملة، من أجل توفير الأكل، فإن هذه المجتمعات الحيوانية لا تذهب إلى أكثر من استخدام الطبيعة الخارجية، وإحداث تغيرات فيها لمجرد استمرار وجودها، تسيطر عليها في ذلك، نزعتي الفطرة والغريزة، لهذا السبب كانت دائماً جامدة غير قابلة للتقدم، لأن تطورها خاضع لقوانين بيولوجية، على عكس تطور وتقدم الاجتماع البشري، الخاضع بدوره لقوانين اجتماعية.

المجتمع كيان بشري يرتبط الأفراد فيه بعضهم ببعض، في كل أعمالهم وتصرفاتهم الفردية أو الجماعية، وفي فضائهم العائلي بعلاقات متعددة ومتنوعة، علاقات خاضعة إلى التغيير الاجتماعي، شأنها في ذلك شأن الأفراد، وكذلك الظواهر الاجتماعية، والنظم الاجتماعية، القابلة للتبدّل والتغيير، والاختلاف، والتعدد، باختلاف طبيعة، وماهية الشعوب، والأمم، والمجتمعات، والدول، وباختلاف وتغيير العصور؛ ويزيد من التفاعل

فيما بين الأفراد، توافر مقومات الكيان البشري، الذي ينطوي على العمل، والإنتاج، واللغة المشتركة، والقدرة على الوصول إلى أعلى الاكتشافات العلمية والتقنية، والسيطرة على الهيئة الطبيعية، وإخضاعها، وتطويعها في كثير من الأحيان لمشيئة الإنسان، والتزوّد بالروابط النفسية، والخصائص المشتركة، التي تعتبر عاملاً أساسياً في تكوين الكيان البشري.

لقد ذهب **ماكس فيبر** في تحديده للجماعة الاجتماعية إلى القول، بأنها نسق من العلاقات الاجتماعية يترابط الأفراد فيه بوحدة من الشعور، والإحساس العاطفي؛ وبوحدة المصالح، ويشتركون في ثقافة معينة تحدّد لهم أدوارهم الاجتماعية، والمستويات التي تميّز أعضاءها عن غيرهم من الأعضاء.

إن كان المجتمع البشري يتألف من الأفراد، ومن تعدد الجماعات، والطوائف الدينية، والطبقات، والشعوب، والأمم، والدول، المتباينة في مقدِّراتها، واستعدادها، وثقافتها، وتقاليدها، وطقوسها الدينية، وفلسفتها في الحياة أو العالم؛ فإنه يتشكل بينها نمط محدّد من الحياة بين هؤلاء البشر، ونمط من التفاعل بين أجزاء الكيان البشري، خاصة وأنه مهما اختلفت الكائنات البشرية، فإن هناك قالب واحد ليصبحوا أفراد جماعة، ذات طابع محدّد في الحياة، يهدفون إليه جميعاً، رغم تباين واختلاف ميولهم الخاصة[1].

1 توفيق، المديني. **المجمع المدني والدولة السياسية في الوطن العربي**. دمشق: منشورات إتحاد الكتاب العرب، 1997، ص25.

ثم إن التفاعل يبلور أسلوباً معيناً من الحياة، واستمراره بين هؤلاء البشر المتجاورين في المكان والزمان، الذين يقومون بأعمال مختلفة، ويسلكون مسالك متعددة في عملية النشاط الاجتماعي التاريخي، من مرحلة تاريخية معينة إلى أخرى، ويشتركون في القيام بوظائف عديدة ومتنوعة فيما بينهم، ينتج عنه علاقات اجتماعية، اقتصادية، سياسية، ثقافية، وإنسانية؛ هي مواقف التفاعل، باعتبارها لحظات التطابق بين هوية المجتمع وفارقها، وتباينها. كما أنه ينتج عن استمرار التفاعل، والعلاقات بين البشر في مكان معين، وبمرور الزمن، ما يسمى بالنظم، والمؤسسات الاجتماعية؛ وهي مجموعة من القواعد، والآليات التي تنظم سلوك الأفراد، والجماعات، وهم بصدد إشباع حاجاتهم، وخدمة مصالحهم وتحقيق أهدافهم[1].

يعد مفهوم التفاعل الاجتماعي من أكثر المفاهيم انتشارا في علم الاجتماع، وعلم النفس على حد سواء؛ وهو الأساس في دراسة علم النفس الاجتماعي الذي يتناول دراسة كيفية تفاعل الفرد في البيئة، وما ينتج عن هذا التفاعل من قيم، عادات، واتجاهات؛ وهو الأساس في قيام العديد من نظريات الشخصية، ونظريات التعلّم، ونظريات العلاج النفسي؛ لذا تعدّدت، وتباينت استخدامات التفاعل الاجتماعي؛ فهو يعني سلوك باطن لأنه يتضمن العمليات العقلية السياسية كالإدراك، والتذكر، والتفكير، والتخيل، وجميع العمليات النفسية الأخرى. والتفاعل الاجتماعي يتضمن مجموعة توقّعات من جانب كل المشتركين فيه؛ كما يعني سلوك ظاهر لأنه يحوي الإيماءات، والحركات، والتعبير اللفظي والكتابي؛

1 "المرجع السابق، ص 26".

وكذلك يتضمن التفاعل الاجتماعي إدراك الفرد الاجتماعي، وسلوك الفرد في ضوء المعايير عن طريق اللغة، والرموز، والإشارات؛ وتكوّن الثقافة للفرد، والجماعة نمط التفاعل الاجتماعي.

لا يقتصر التفاعل على ما يدور بين شخص وآخر، بل يتعدّاه إلى التفاعل بين الجماعات بدراسة التأثير المتبادل بينها؛ وهذا النوع من الدراسات الذي يُعدّ فرعا من فروع علم الاجتماع يشبه التشريح في العلوم الطبيعية حتى أن بعضهم أطلق عليه اسم: التشريح الاجتماعي.

وقد بدا الاهتمام بقضية التفاعل الاجتماعي منذ أن كشف **دلتاي** عن اهتمامه بالتفاعل، وهو يطرح فكرة الحياة التي تشكِّل محور اهتمامه الفكري، والتي عَرَّفها بقوله أنّ الحياة تتكون من تفاعلات الناس؛ وأكد على أن نسق التفاعلات متمايز عن النظام البيئي للطبيعة، إذْ أنّ العلاقات الأساسية في نسق التفاعل هي بدورها موضوع الدراسات الإنسانية.

ثم تناولها من بعده **جورج زيمل** الذي اعتبر عملية التفاعل الاجتماعي أساس لانبثاق المجتمع ونظمه ، ولصياغة الشخصية، وعن فهم **دلتاي** لعالم الحياة البشرية، والتفاعل الاجتماعي بين أفراد يؤكد فهم **ماكس فيبر** للعالم الاجتماعي الذي اعتبره عالم الذاتية الباطنية الذي نعرفه بأنه عملية التفاعل ذو معنى بين الأحياء المتفاعلين.

ويؤكد **تشارلز كولي** على تخيلاتنا التي نكوِّنها نحو بعضنا البعض، واعتبارها من الوقائع الثابتة في المجتمع، فضلا على تأكيده على أن الذات الاجتماعية ما هي إلاّ نتاج اجتماعي للتفاعل الاجتماعي.

ولم يقف فهم **دلتاي** للتفاعل عند حدود **زيمل** و**ماكس فيبر**، ولكنه امتد ليصل إلى التفاعلية الرمزية التي بلورها **هربرت بلومر**، مستندا إلى أن التفاعل الرمزي يشير للخصائص المميزة للتفاعل الذي يحدث بين الناس، إذ أنّ المتفاعلين لا يستجيبون للآخرين فحسب، وإنما يتولون أفعال الآخرين ويعرفونها، وأن استجابة الفاعل بذلك تقوم على المعنى حيث تمّ تأويل معنى أفعال الآخرين .

إن حياة الإنسان في جماعات وتفاعله معها يولد علاقات اجتماعية متعددة بتعدد العمليات التي تمثل أشكال التفاعل، من ثَمَّ كان اهتمام علماء الاجتماع بهذه العملية، وآلياتها، وأبعادها؛ ويعتبر الفعل الاجتماعي أبسط صورة لتحليل العلاقات الاجتماعية، ويمكن النظر إلى الفعل ورد الفعل على أنهما يمثلان أبسط أشكال التفاعل الاجتماعي، وتتولد العلاقة الاجتماعية من خلال استمرار التفاعل، وهو ما يسمى بالتواصل الاجتماعي.

- **التعريف الإجرائي للتفاعل الاجتماعي:**

هو كل سلوك ظاهر مبني على فعل ورد فعل، يعتمد على لغة الإيماءات والإشارات والرموز واللغة المنطوقة والمكتوبة، بين الدولة وهيئاتها من جهة، وبين المجتمع المدني

ومكوناته من جهة أخرى، حيث يتم هذا التفاعل في ضوء القوانين، العادات، الاتجاهات السياسية والاجتماعية، ويكون تأويل معنى أفعالهما من بعضهما البعض.

04- مفهوم العلاقات الاجتماعية:

يعرف مفهوم العلاقات الاجتماعية على أنها "مجموعة من الروابط المتبادلة بين الأفراد، وجماعات المجتمع التي تنشأ عن اتصال بعضهم البعض، وتفاعل بعضهم ببعض؛ تنشأ العلاقات الاجتماعية نتيجة أسباب مختلفة: اقتصادية، سياسية، اجتماعية، أسرية، تربوية ...إلخ"[1]؛ وهذه الأسباب هي التي تدفع الأفراد للدخول في إطارها، والامتثال لشروطها، ومستلزماتها؛ والمؤسسات الرسمية، ومؤسسات المجتمع المدني هي إحدى هذه الأسباب التي تنتج عنها علاقات عمل محدَّدة بأطر، وقواعد تنظيمية تتحكّم، وتضبط نوعية العلاقات بين الطرفين، كالهيكل التنظيمي للسلطة، ومهام وصلاحيات كل عضو، وأنماط الاتصال الرسمي، ومنظومة القيم، واللوائح، والقرانين؛ وغير ذلك من الأطر التنظيمية.

وكما أن للعلاقات أسبابها، فكذلك لها نتائجها التي قد تكون إيجابية، أو سلبية؛ فالأولى ينتج عنها وحدة الجماعة، والمؤسسة الأمر الذي يزيد من فعّاليتها، وقوة تماسها؛ وبالتالي تحقق أهدافها الأساسية التي تَصُبُّ في صالح الأعضاء، ولمؤسسة؛ أما الثانية

1 Madeleine GRAVITEZ, Lexique des sciences sociales, 7ème Edition, Dalloz, paris, 1999, p 35

فينتج عنها تفكك الجماعة، والمؤسسة، وبالتالي ضعفها، واضطرابها، وتخبطها في مشاكل تنظيمية، الأمر الذي يعود سلبا على قدرتها في تحقيق أهدافها الأساسية.

- **التعريف الإجرائي للعلاقات الاجتماعية:**

هي مجموع تلك الروابط التي تنشأ بين الدولة وهيئاتها من جهة، وبين المجتمع المدني ومكوناته من جهة أخرى، تؤدي إما إلى وحدة الجماعة أو إلى تفكيكها.

سابعا: المقاربات النّظريّة

تعد النظرية الاجتماعية أداة للتوجيه العلمي، والبحث؛ حيث يعتبرها علماء الاجتماع الأداة الرئيسية التي توجِّههم بالبحث، والتحليل في الظواهر، والمشكلات الاجتماعية، لِما لها من مفاهيم خاصة بها تُميِّزها - باعتبارها نظرية بعينها - عن بقية النظريات الاجتماعية الأخرى؛ وعلى قدر كثرتها وتشعّبها، على قدر نضج العلم الذي تنتمي إليه، وجعله قادرا على تفسير ظواهره، وعلاقاته، وتفاعلات عناصره؛ وعليه فإنّ النظرية تُعدّ من أهم خطوات البحث العلمي المتّزن؛ حيث يَعَمَد الباحث إلى تأطير بحثه داخل النظرية من خلال توظيف مفاهيمها في مختلف مراحل البحث، والاستعانة بمقولاتها؛ وهي عملية غاية في الأهمية، والضامن لحدود الدّراسة، دون السّماح للباحث بالخروج عن الإطار العام للدراسة، أو توظيف مفاهيم بمدلولات مخالفة لمعانيها التي أنشِئت لأجلها؛ ولعل أنسب النظريات لموضوع الدّولة والمجتمع المدني هي الأربع نظريات الآتية: البنائية الوظيفية، ونظرية الأنساق الكبرى، التفاعلية، ونظرية اقتراب الأصول الاجتماعية.

01- البنائية الوظيفية:

إنّ الاتجاه الوظيفي يُعبِّر عن نموذج علمي، تمّ اشتقاقه من استخدام المماثلة بين المجتمعات الإنسانية، والكائنات العضوية؛ ويُصنّفه بعض منظِّري النظرية السوسيولوجية على أنّه اتجاه محافظ، يركّز على فكرة النّظام، والتوازن، والثّبات، والاستقرار؛ أمّا الوظيفية كتيّار فكري فيُعتبَر من أهمّ التيارات السائدة في علم الاجتماع منذ أربعينيات القرن العشرين؛ ولقد حظيت بتسميات عديدة منها: الوظيفية، البنائية-الوظيفية، الاتجاه الوظيفي، التحليل الوظيفي، النظرية الوظيفية؛ وتُعرَف أكثر باسم البنائية-الوظيفية؛ لكن يَشيع استخدامها اختصارا بالوظيفية[1].

كما أن للوظيفية أربعة معانٍ في الفكر السوسيولوجي ، فهو **أولا** يُستخدم بمعنى المركز، أو الموضع، أو المهنة، أو العمل؛ كما يشير المعنى **الثاني** إلى المهام، الواجبات، والمسئوليات الملقاة على شاغل وظيفة معينة، أو شاغل دور مهني محدّد، والتي ترتبط بدوره، ومكانته التي يشغلها في تنظيم معيّن؛ بينما المعنى **الثالث** يُسمَّى بالمعنى الرياضي، وهو يشير إلى تلك العلاقة التي توجد بين عنصرين، أو عاملين، أو أكثر؛ بحيث أنّه عندما يكون أيُّ تغيّر في عامل، فإنّ ذلك يفضي إلى تغيّر مقابل في

1 علي، غربي. **"علم الاجتماع والثنائيات النظرية التقليدية المحدثة"**. منشورات مخبر علم اجتماع الاتصال للبحث والترجمة، (2007): ص41.

العامل، أو العوامل الأخرى، ممّا يستلزم معه إعادة تكيِّيفها؛ وهذا يعني أنّنا نركّز على الارتباط بين العناصر، والعلاقات المتبادلة، والتساند بين المكوّنات.

وفي مجال علم الاجتماع، نجد أن هذه العلاقة الوظيفية توجد بين مختلف المتغيّرات الاجتماعية؛ فالتغيّر في أساليب العمل تؤدّي إلى حدوث تغيّرات مقابلة في تنظيم المصنع، وفي ظروف العمل داخله، وفي مستوى المعيشة بالنسبة للعاملين، وظروفهم الأسرية، وفي النُّظم القانونية، وغيرها من التغيرات المتلاحقة. وبخصوص المعنى **الرابع** للوظيفية فيتمثّل في التّصوُّر البيولوجي لمفهوم الوظيفية، وهو يشير إلى الدور الذي يؤديه عضو ما، أو عنصر ما في تنظيم نشاط الكلِّ، الذي يشكِّل هذا العنصر جزءا منه[1].

وبهذا المعنى فإنّ الوظيفية يرتبط بالنموذج العضوي، الذي تأثّر بأوجه التشابه بين الكائنات البيولوجية، والحياة الاجتماعية؛ وبهذا يرى الوظيفيون بأنّ النّظم الاجتماعية كلٌّ منها يقوم بدوره للحفاظ على الكلِّ الاجتماعي؛ كما يرى الوظيفيون بأنّ النّظم الاجتماعية تؤدي في المجتمع وظائف ايجابية، لهذا فإنّه لا يمكن الاستغناء عنها، ولا يمكن تصوُّر حياة اجتماعية بدون أسرة، أو دولة، أو نظام ديني، أو سياسي، أو تعليمي، أو اقتصادي[2].

وإذا ما أردنا الوقوف على مفهومي هذين المصطلحين البناء، والوظيفة نقول: **البناء** يُقصد به مجموعة العلاقات الاجتماعية المتباينة، التي تتكامل وتتّسق من خلال الأدوار

---

1 نبيل محمد، توفيق السمالوطي. **الدين والبناء الاجتماعي**. ط1. ج1. جدة: دار الشروق، 1981، ص31.

2 علي، غربي. مرجع سابق، ص80.

الاجتماعية، فثمّة مجموعة أجزاء مرتّبة متّسقة تدخل في تشكيل الكلّ الاجتماعي، وتتّحد بالأشخاص، والزُّمر، والجماعات، وما ينتج عنها من علاقات وفقًا لأدوارها الاجتماعية التي يرسمها لها الكلّ، وهو البناء الاجتماعي[1]؛ فالوظيفية تعني ذلك الدور الذي يُسهم به الجزء في الكلّ للحفاظ على النّسق، وهذا هو المفهوم الغالب.

تكمن أهمية تحليلات البنائية الوظيفية المعاصرة في تطويرها، وتحديثها للقضايا، والموضوعات التي تمّ معالجتها بواسطة روادها التقليديين، ولاسيما تلك المعالجات التي ظهرت منذ منتصف القرن التاسع عشر، وفي العقود الأولى من القرن العشرين؛ وانطلاقا من هدفنا للتعرّض لأهم إسهامات النظرية البنائية الوظيفية، وتركيزها بصورة خاصة على النّسق الاجتماعي، وذلك من خلال تحليل أهم أفكار رواد البنائية الوظيفية المعاصرة، وخاصة عالم الاجتماع الأمريكي الشهير **تالكولت بارسونز** T.Parsons الذي طرح عدد من المؤلفات السوسيولوجية المتخصّصة حول النّظرية السوسيولوجية عامة، ونظريته عن النسق الاجتماعي خاصة. وسنشير إلى أهم أفكاره بصورة موجزة كما يلي:

- **النسق الاجتماعي**: عرَّفه على أنّه مجموعة من الفاعلين (الأفراد) الذين يتفاعلون مع بعضهم البعض؛ كما حاول أن يعطيه تعريف آخر بأنّه شبكة من العلاقات القائمة بين الفاعلين، أو شبكة من العلاقات التفاعلية؛ ومن ثَمّ يُلاحَظ من هذا التعريف مدى سعي **بارسونز** للتّركيز على قيمة الفاعلين (الأفراد)، باعتبارهم الأساس الأوّل والمكوِّن للأنساق

1 أحمد، زايد. **علم الاجتماع بين الاتجاهات النقدية والكلاسيكية**. القاهرة: دار المعارف، 1981، ص160.

الاجتماعية؛ وهذا ما تَبَلْوَرَ أساسا في تأكيده على أنّ النّسق الاجتماعي يمكن النّظر إليه باعتباره مجموعة من الأفراد، أو الموجِّهين لإشباع حاجاتهم الأساسية بصورة مُثلى ومُرضية؛ كما أنّ العلاقات الاجتماعية التي توجد بين الأفراد، هي التي تحدّد أساسا طبيعة هذا النّسق، سواء أكان نسقا بسيطا، أو مركّبا، أو معقّدا؛ وبالرغم من التّعريف النّظري المجرّد للنّسق حسب تصورات **بارسونز**، إلاّ أنّه في مواضع تحليلية أخرى يَنظر إلى النّسق باعتباره أكثر حالات التفاعل الإنساني استقرارا، واستمرارية، وهذا ما طرحه فعلا عندما سعى لتحديد أفكاره حول النّسق الاجتماعي.

وعموما حاول **بارسونز** أن يطرح عدّة تعريفات حول النّسق الاجتماعي، وربّما كان أوضحها تعريفه التّالي الذي يرى فيه " أنّ النّسق الاجتماعي عبارة عن فاعليْن، أو أكثر يحتل كلٌّ منهم مركزا، أو مكانة اجتماعية متمايزة عن الأخرى، ويؤدّي دورا متمايزا ؛ "فهو عبارة عن نمط منظَّم يحكم العلاقات بين الأفراد، وينظِّم حقوقهم، وواجباتهم تجاه بعضهم البعض؛ كما أنّه يُعتبر إطارا من المعايير، أو القيم المشتركة، بالإضافة إلى أنّه يشتمل على أنماط مختلفة من الرموز، والموضوعات الثقافية المختلفة؛ كما سعى **بارسونز** إلى تعريف الدّور على أنّه سلوك الفاعل في علاقته مع الآخرين، وذلك إذا حاولنا فهم هذا السّلوك في سياق أهمّيته الوظيفية للنّسق الاجتماعي؛ أمّا المكانة فتشير "إلى موقع الفاعل، وفي وجود علاقة اجتماعية معيّنة ". وعندما تتكون مجموعة من الأنماط الثابتة

نسبيا من السلوك يُطلق عليها مفهوم بناء Structure ، أمّا النّمط الثّابت بصورة نهائيّة من السلوك فإنّه يشير إلى عدد من الأدوار، وعلاقتها ويُسمَّى ذلك نظاما Institution.

- وفي إطار تحليلات **بارسونز** للنّسق الاجتماعي التي يسعى فيها لتطوير المفاهيم التطبيقية التقليدية، فقد قام بدراسة مجموعة من الأنساق الاجتماعية ذات الطابع الدّائم، أو المستقر، وهذا ما جعله يصنّف هذه الأنساق إلى أنساق اجتماعية، ثقافية وشخصية؛ وتعتبر الأنساق الثقافية، والاجتماعية من أهمّ الأنساق التي ركّز **بارسونز** على دراستها؛ كما حرص على الإشارة بأنّ "الفاعل أيضا مجموعة من الأفراد، أو الجماعات، والتنظيمات، أو المجتمعات، أو الحضارات"؛ وفي الوقت نفسه، وفي إطار اهتمام **بارسونز** بتحليل النّسق الاجتماعي، حرص أيضا على تفسير الفعل الاجتماعي على أنّه " فعل متبادل بين فاعليْن، أو أكثر ؛ كما أنّ هذا الفعل يتطور في إطار مجموعة من القواعد السلوكية، والمعايير، والقيم المجتمعية، والنظامية التي توجد في الثقافة التي تحيط بالفعل الاجتماعي ذاته.

كما حاول **بارسونز** أن يحدّد طبيعة مكوِّنات النّسق الاجتماعي من خلال تمييزه بين أربعة أُطُرٍ (أنساق فرعية) وهي:

- 1- النّسق البيولوجي السلوكي.
- 2- النّسق الاجتماعي.

- 3- النّسق الشخصي الفيزيائي.

- 4- النّسق الثقافي.

فلقد أشار إلى أنّ النّسق الاجتماعي يرتبط بمجموعة الأفعال المتبادلة بين الفاعلين، أو المجموعات، أو التنظيمات، أو المجتمعات؛ وذلك في إطار تحديده لمفهوم النّسق؛ أمّا النّسق الثقافي فهو مجموعة المعايير، النماذج، القيم، الأيديولوجيات، المعارف، والقوانين، وغير ذلك من مكوّنات الثقافة حسب مفهومها العام؛ كما حرص على أن يوضّح وجود علاقات تبادلية بين مكوّنات الأنساق الفرعيّة الأربعة التي يتكون منها النّسق الاجتماعي العام.[1]

02- نظرية الأنساق العامة:

تعدّ نظرية الأنساق العامة general systems theory أكثر النظريات استخداما، في الواقع تعدّ مداخل العلاج الأسري من النماذج القائمة أساسا على مفاهيم نظرية الأنساق العامة، ويعود ذلك لكون هذه المداخل تتعامل مع الأسرة التي تعدّ بدورها أكثر الأنساق الاجتماعية وضوحا؛ ولا تقتصر إسهامات النظرية على ذلك، فاستخدامها من قبل الأخصائيين الاجتماعيين أحدث نقلة من التركيز ضيق الأفق المعمول به سابقا على الشخص في الموقف، إلى تركيز أعم، وأشمل، وهو التركيز على الشخص في البيئة.

---

1 عبد الرحمان، عبد الله محمد: **النظرية في علم الاجتماع: النظرية السوسيولوجية المعاصرة**. ج2. مصر: دار المعرفة الجامعية، 2006، ص ص 25_29.

تقوم نظرية الأنساق العامة على مجموعة من الفرضيات، فهي تفترض بأن الأنساق الحية، يمكن النظر إليها، والتعامل معها على أساس أنها أنساق لها مواصفاتها الخاصة التي تستحق الدراسة، والتمعن؛ ويرى **قوردن هيرد** Gordon Hearn أنّ طبيعة نظرية الأنساق العامة تشير إلى أنّها تأخذ اتجاهين رئيسيين، الاتجاه التحليلي، والاتجاه الشامل؛ أما **الاتجاه التحليلي** فإنه يأخذ طبيعة العمل مع نسق ما على مستوى معين، ودراسته لإيجاد ما إذا كان له خصائص معينة تحكمه، والتعرف على طبيعة العلاقات بين أجزاء ذلك النسق، ومن ثَمَّ الانتقال إلى نسق آخر على مستوى آخر ما، أو ظاهرة ما على مستوى معين؛ قد تقود إلى تكوين فرضية، أو مجموعة من الفرضيات لتختبر في مستوى آخر؛ وباستخدام الاتجاه التحليلي من الممكن اختبار مجموعة من الفرضيات، والوصول إلى نظرية جديدة؛ وأما **الاتجاه الشامل** فهو يختلف، حيث أنّ هناك محاولة لإيجاد نموذج عام، فبدلا من التركيز على مستوى واحد فقط، يتم التعامل مع عدة مستويات في أنساق مختلفة في الوقت نفسه، ومحاولة تقنينها داخل نموذج نظري موحد قادر على وصفها كلٌّ على حدة، وكذلك على وصفها مجتمعة.

وتنظر نظرية الأنساق العامة إلى العالم على أساس ترابطي، فكل كيان قائم بذاته يُنظر إليه من ناحية علاقاته بالكيانات الأخرى التي تؤثر وتتأثر به، ولا يُنظر إليه من ناحية الخصائص المكونة له؛ كما تفترض نظرية الأنساق العامة بأنّ الكلّ أكبر من مجموع الأجزاء المكونة له، وأنّ الارتباط القائم بين الأجزاء المكوّنة لأي نسق، يؤدي إلى

وجود خصائص جديدة في النسق هي بالضرورة نتيجة لهذا الارتباط، والاعتمادية المتبادلة بين الأجزاء المكونة لهذا النسق؛ فالأسرة كنسق اجتماعي قائم تتكون من مجموعة من الأفراد، ولكن الأسرة تعني أكثر بكثير من مجرد مجموعة من الأفراد؛ فالتفاعلات التي تحدث بين أفراد الأسرة من مودة، رحمة، حب، عطف، وتضحية هي أكثر بكثير من تلك التي تحدث بين مجموعة من الأفراد، ولا تُكوِّن كلّ مجموعة من الأفراد أسرة، ولكن كل أسرة تتكوّن من مجموعة من الأفراد.

وتفترض النظرية كذلك، بأنّ أيّ تغير يطرأ على أيٍّ من الأجزاء المكوِّنة للنسق، فإنّه يؤدي بالضرورة إلى حدوث تغيير في النسق بصفة عامة؛ كما يؤدي إلى حدوث تغيير في الأجزاء الأخرى المكوِّنة للنسق نفسه؛ وتفترض نظرية الأنساق العامة بأنّ لكل نسق يوجد هناك إطار مرجعي محدد، ويقصد بالإطار المرجعي مجموعة العادات، التقاليد، القيم، وكلّ ما من شأنه أن يحدّد سلوك الأفراد داخل النسق؛ لذا فإنّ تحديد الإطار المرجعي يكون ضروريا لفهم الأنساق.

03- التفاعلية:

تعتقد النظرية التفاعلية بأن الحياة الاجتماعية، وما يكتنفها من عمليات، وظواهر، وحوادث ما هي إلاّ شبكة معقدة من نسيج التفاعلات، والعلاقات بين الأفراد، والجماعات التي يتكون منها المجتمع؛ فالحياة الاجتماعية يمكن فهمها، واستيعاب مظاهرها الحقيقية عن طريق النظر إلى التفاعلات التي تقع بين الأفراد؛ علما أنّ التفاعلات لا يمكن أن

تأخذ مكانها في المجتمع بدون الأدوار التي يحتلها الأفراد، وأنّ لهذه التفاعلات دوافعها الموضوعية، والذّاتية، وآثارها على الأفراد والجماعات.

لقد تأسست النظرية التفاعلية في نهاية القرن التاسع عشر وبداية القرن العشرين، وقد شارك في التأسيس كل من العالمين **جورج زيمل** (1858-1918)، و**جارلس كوولي** (1864-1929)؛ في حين شارك في تطوير النظرية، وإنمائها **مورس كينز بيرك**، من خلال نظريته التفاعلية التي تنظر إلى موضوع ماهية العلاقات الاجتماعية، أنواعها، أسبابها، آثارها، وكيفية تحويلها من علاقات سلبية، أو هامشية إلى علاقات إيجابية، وفاعلة.

وعند الحديث عن إضافات كل عالم في التفاعلية نقول أن **جورج زيمل** يُعَدُّ من روّاد المدرسة التفاعليّة، نظرا لِمَا قدّمه من معلومات مُهمّة عن أنماط التّفاعل الاجتماعي، الّتي تأخذ مكانها في الجماعات، والمؤسسات؛ وقد تناول هذا الموضوع في سياق دراسته لعلم اجتماعه الشّكلي، إذ أشار إلى أنّ هناك ستّة (06) ثنائيات من التّفاعلات الاجتماعية الّتي تسيطر على الجماعات، النظم، والمؤسسات؛ فتعطيها طابعها المحدّد الذي يرسم صورة العلاقة، أو التفاعل بين أفرادها، أو بين قيادتها وأفرادها؛ ومثل هذه الصّورة التفاعليّة للعلاقات هي الّتي تحدّد نشاط الجماعة، وإنتاجيتها وقدرتها على تحقيق الأهداف المرسومة؛ أمّا ثنائيات التّفاعلات الستّة الّتي ذكرها **جورج زيمل** فهي:

(المركزية أو اللاّمركزيّة)، (الرِّئاسيّة أو المرؤوسيّة)، (الذّاتية أو الموضوعيّة)، (الصّراعيّة أو التوافقيّة)، (التنافسية أو التّعاونيّة)، (التّحيّز أو الحياد الأدبي).

يمكن التحدث في هذا السّياق عن التّفاعل الاجتماعي الخاص بثنائية (المركزيّة، اللاّمركزيّة)؛ وبثنائية الصّراعيّة، أو التوافقيّة؛ فعندما تسود المركزيّة على نظام التّفاعل الاجتماعي في جماعة ما، فإنّ التّفاعل بصِيَغِه المختلفة يكون عن طريق الرّئيس، أو القائد؛ فكلُّ شيء يمرّ من خلاله؛ إضافة إلى أن عضو الجماعة لا يستطيع أن يتصرف داخل الجماعة إلاّ بعد استشارته للقائد، أو حصوله على موافقة القائد؛ ذلك أن الأخير يتدخل في الصّغيرة، والكبيرة، ولا يثق بالأعضاء، ويعتقد بأنه أفضل منهم في كلِّ شيء؛ أمّا العلاقات اللاّمركزيّة التي تأخذ مكانها في النُّظم، المؤسّسات، والجماعات فهي أنّ القيادة لا تلعب دورا كبيرا في هذه العلاقات، لأنّ القائد يخوِّل صلاحياته للأعضاء، ولا يتدخّل في شؤون الجماعة، وتنظيم علاقاتها وفعالياتها، إلاّ في الأشياء التي تتعلق بالقائد؛ زِدْ على ذلك أنّ القائد لا يرى بأنّه أفضل من المعيّة، لذا فهو يثق في المعيّة، ويحترمها، ويعطي صلاحياته لها، ويعتبرها طرفا مهمّا في معادلة التّفاعل الإنساني بينها وبينه.

إنّ العلاقات المركزيّة تقوم على ديكتاتورية وعنجهية القيادة، بينما العلاقات اللاّمركزيّة تقوم على الدّيمقراطيّة، الحرية، والإخاء؛ ولكن وَجد مُجَرِّبُو علم النّفس بأنّ إنتاجية الجماعة المركزيّة هي أكبر من إنتاجية الجماعة اللاّمركزيّة، لاسيما في حالة حضور القيادة؛ بَيْدَ أن سعادة الأفراد في الجماعة اللاّمركزيّة أوفر حظًّا من سعادة الأفراد

في الجماعة المركزيّة؛ حيث أنّ الفرد في الجماعة المركزيّة يكون أكثر عُرضة للتّساؤل، المحاسبة، العقاب، والمتابعة من الفرد الذي يعمل في الجماعة اللاّمركزيّة.

أمّا ثنائيّة (الصّراع، الوفاق) فتدور حول العلاقات التّفاعليّة أثناء الصّراع، والعلاقات التّفاعليّة أثناء الوفاق؛ فالعلاقات التّفاعليّة الصّراعيّة، هي العلاقات الّتي تدور حول رغبة كلّ طرف من أطراف الصّراع بالقضاء على الطّرف الآخر، وإخراجه من حلبة الصّراع، وفرض إرادة الطّرف القويّ عليه إلى أن يستسلم ويذعن للطرف الآخر؛ والعلاقات التفاعلية الصّراعيّة ترجع إلى عدّة أسباب منها اقتصادية، سياسية، منها عسكرية، ومنها اجتماعية؛ بيد أنّ الصّراع قد يرجع إلى أسباب نفسيّة تتجسّد في وجود غريزة حبّ الظّهور، والسيطرة على الآخرين، هذه الغريزة الّتي تجعل الآخرين يتقاتلون معهم من أجل الدّفاع عن مصالحهم.

وهناك العلاقات التّفاعليّة الوفاقيّة القائمة على التّسويّة، والتّفاهم، وحلّ الخصام حلاًّ عقلانيا وسطًا؛ يعترف بحقوق، ومطالب الأطراف المتنازعة؛ والعلاقات هذه تكون قائمة على المرونة، الدّيمقراطية، والأخذ والعطاء بين الأطراف المتفاعلة؛ ذلك أنّ كلّ طرف يتداخل، ويتفاهم مع الطّرف الآخر، ويحلّ الصّعوبات، والتعقيدات حلاًّ معقولا بعيدا عن التّعصّب، التحيز، وهضم الحقوق ؛ وهنا يحلّ الانسجام، الوئام، والتّوافق محلّ التّناقض،

التقاطع، التعصب، والتّشرذم؛ ممّا يؤدي إلى انجذاب الأفراد واحدهم للآخر، وتكون تفاعلاتهم توافقية[1].

أما **مورس كينز بيرك** الذي هو من رواد النظرية التفاعلية، فإنه يحمل نظرية متكاملة في العلاقات الاجتماعية؛ فهو لا يكتفي بتعريف العلاقات، توضيح طبيعتها، أسبابها، آثارها، وكيفية تعميقها فحسب؛ بل يذهب إلى أبعد من ذلك؛ إذْ يقول بأنّ العلاقات هي الموضوع الأساس الذي يدور علم الاجتماع حول دراسته، وتحليله؛ فضلا عن قيامه بتطبيق نظرية العلاقات الاجتماعية، التي جاء بها من خلال تطبيقها على العديد من الموضوعات كالصناعة، التربية، القانون، القضاء، الشرطة، والطب وغيرها من الموضوعات.

العلاقات الاجتماعية كما يُعرِّفها **كينز بيرك** هي التفاعلات التي تقع بين شخصين، أو أكثر من أجل تحقيق أغراض الأشخاص الذين يدخلون في مجالها؛ وشروط العلاقة التفاعلية كما يحددها **كينز بيرك** هي ما يلي:

* وجود شخصين فأكثر يُكوِّنون العلاقة الإنسانية.

* تنطوي العلاقة على مجموعة رموز سلوكية، كلامية، ولغوية يفهمها أقطابها.

* الأشخاص المتفاعلون في العلاقة الاجتماعية يحتلّون أدوارا اجتماعية مختلفة، أو متساوية.

---

1 الحسن، إحسان محمد. **النظريات الاجتماعية المتقدمة**. ط1. عمان: دار وائل للنشر، 2005، ص ص 65_71.

* تنطوي العلاقة الاجتماعية على فعل، وردِّ فعلٍ بين الأشخاص الّذين يكوِّنون موضوعه.

وتُصنَّف العلاقات الاجتماعية بموجب نظرية **كينز بيرك** إلى أربعة أنواع هي:

- العلاقة الاجتماعية العمودية وهي أي اتصال، أو تفاعل يقع بين شخصين، أو أكثر يحتلّون مراكز اجتماعية مختلفة من ناحية الجاه، والسمعة.
- العلاقة الاجتماعية الأفقية الّتي هي أيّ اتّصال، أو تفاعل يقع بين شخصين، أو أكثر يحتلّون مراكز اجتماعية متساوية، أو متكافئة.
- وهناك العلاقة التّفاعليّة الرّسمية وهي الاتّصال، أو التّفاعل الذي يقع بين شخصين، أو أكثر ويكون الاتّصال حول العمل، والواجب.
- وهناك أخيرا العلاقة الاجتماعية غير الرّسمية وهي الاتّصال، أو التّفاعل الّذي يقع بين شخصين، أو أكثر ويدور الاتّصال حول الأمور الشّخصية للأفراد الّذين يدخلون في خِضَم هذه العلاقة الاجتماعية.

أمّا أسباب العلاقات الاجتماعية كما يراها **كينز بيرك**، فهي الدّوافع الّتي تدفع الفرد إلى الدّخول في علاقات مع الغير؛ وهذه الأسباب قد تكون اقتصادية، تربوية، سياسيّة، عسكرية، دينية؛ وهناك آثار، أو نتائج العلاقة الاجتماعية الّتي تحدَّث عنها **مورس كينز**

بيرك؛ وهذه الآثار قد تكون إيجابية، أو سلبية اعتمادا على طبيعة العلاقة الإنسانية القائمة بين الأفراد في المؤسّسة، أو المنظمة الاجتماعية[1].

04- نظرية اقتراب الأصول الاجتماعية:

تعتمد هذه النظرية على خصائص الظاهرة الاجتماعية في التحليل، والتي تتميز عادة بالتعقيد، إذ لا يمكن فهمها، لكونها تعكس علاقات التفاعل الأكثر تعقيدا، والمساندة بين مختلف الشرائح الاجتماعية، وكذا مختلف المؤسسات؛ ويؤكد رواد هذه النظرية على ضرورة تتبع علاقات السلطة والتفاعل على مستوى مؤسسات المجتمع المدني والدولة، ويقترحون أربعة أنماط من العلاقات وفقا لإطار النظام القائم (الليبرالي، الاشتراكي، الشمولي، نظام الدمج)، وفي كل نمط، أو نظام هناك دور تضطلع به الدولة، يتسع أو يضيق حسب طبيعة كل نظام؛ ففي ظل النظام الليبرالي يكون الإنفاق الحكومي محدودا، ويقابله تفعيل وتدعيم للقطاع الثالث، وتلعب الطبقة الوسطى دورا مهما في تطوير القطاع الثالث (مكوِّنات المجتمع المدني).

أما النمط الاشتراكي فيتميز باتساع إنفاق الحكومة على السياسات الاجتماعية والاقتصادية، ويتميز أيضا بتوفير قوانين، ونظم للحماية الاجتماعية، كالتأمين على البطالة، الضمان الاجتماعي، وغيرها من نظم التأمين الاجتماعية؛ ومن هنا يكون حجم مكونات المجتمع المدني محدودا، نظرا لتبني الحكومة لمختلف المطالب الاجتماعية،

---

1 الحسن، إحسان محمد. المرجع السابق، ص ص 71_74.

والاقتصادية؛ وهنا نميز بروز الطبقة العاملة التي تلعب دورا مهما في دعم مكوِّنات المجتمع المدني، خاصة من خلال النقابات العمالية، التي تعدّ مكوِّنا من مكوِّنات المجتمع المدني؛ على خلاف نمط الدولة الشمولية، فإن الدولة تتميز بالقوة، ومن خلالها نستطيع دمج المجتمع المدني ومؤسساته المختلفة[1].

ثامنا: الدّراسات السّابقة

تظهر أهمية الدراسات السابقة في دعمها للدراسات النظرية والميدانية على حد سواء، حيث تعين الباحث على معرفة ما تمّ دراسته، والمناهج التي تم توظيفها، والأدوات التي استعان بها، والنظريات التي تم تبنيها، والجوانب التي تم التطرق لها، ومن ثم الاستناد على النتائج التي تم التوصل إليها لتحقيق التراكم العلمي، والمعرفي حول الظاهرة محور الدراسة؛ لأن بحثا واحدا ليس بإمكانه تغطية كل جوانب الظاهرة، وفهمها، وتفسيرها؛ وإنما يتحقق ذلك بالتساند المعرفي بين البحوث المختلفة حول الموضوع ذاته.

وفي سياق البحث الحالي، تمكّن الباحث من الاطّلاع، ومن ثمّ الاستفادة من عدة بحوث، ودراسات منها المشابهة، التي هي قريبة من موضوع البحث الحالي، ومنها المرتبطة التي هي من صلب الموضوع فجاءت كما يلي:

---

1 عبد الله، الخطيب وآخرون. **الإسهام الاقتصادي والاجتماعي للمنظمات الأهلية في الدول العربية**. القاهرة: الشبكة العربية للمنظمات الأهلية، 1999، ص26.

1- الدّراسات الأجنبية:

أ- الدّراسة الأولى: المجتمع السياسي ضد المجتمع المدني: رسالة دكتوراه[1] في العلوم السّياسية، نُوقشت بتاريخ 29 نوفمبر 2013، تحت عنوان: المجتمع السّياسي ضدّ المجتمع المدني، من 1970 إلى يومنا (2013): التناقض الديمقراطي الفرنسي.

La société politique contre la société civile , des années 1970 à nos jours.

Le paradoxe démocratique français ، قام بها الباحث Estelle BOMBERGER ، تحت إشراف : Hugues PORTELLI ، بروفيسور بجامعة بانتيون- أسا ، مدرسة الدكتوراه : Georges VEDEL

وهي دراسة نظرية حول التضاد الموجود بين المجتمع المدني والمجتمع السياسي في فرنسا، حيث تناولت الدراسة الفترة الواقعة بين سنوات السبعينيات إلى تاريخ إنجاز الدراسة في حد ذاتها، أما الدراسة فقد قسمها الباحث إلى مدخل عام، وبابين.

المدخل تناول فيه طبيعة التناقض الديمقراطي، والدور الذي لعبه الفاعلون؛ وتناول أهمية الموضوع من خلال التعرف على طبيعة الرابطة بين المجتمع السياسي والمجتمع المدني، إلى جانب ترسيم مجال البحث من خلال التعرف على خصوصية المفاهيم

1 Estelle , BOMBERGER. « La société politique contre la société civile des années 1970 à nos jours : le paradoxe démocratique français » : thèse de doctorat, école de doctorale, université Panthéon – Assas, France :2013.

الفرنسية وعلاقتها بالسياسة، وكذا تفرد سنوات السبعينيات في السلوكيات السياسية والاجتماعية؛ وختم هذا المدخل بتعرضه لطرح إشكالية بحثه، وعرض منهجية بحثه، والتساؤلات المنبثقة عن إشكاليته بداية بالتساؤل العام ومنه إلى التساؤلات الفرعية التي جاءت كما يلي:

التساؤل العام الّذي مؤدّاه: كيف أنّ معارضة المجتمع المدني للمجتمع السّياسي تشارك ليس فقط في دمقرطة المجتمع، ولكن أيضا في إزالة السّياسة منه، وتُنشئ تناقضا ديمقراطيا أحاديا؟

هذا التساؤل الكبير تمخّضت عنه عدّة تساؤلات فرعية جاءت كما يأتي:

- هل ظهور مجتمع مدني إلى جانب مجتمع سياسي يشكِل حقيقة تقدّما ديمقراطيا؟
- هل المجتمع المدني هو أداة لنزع الصبغة السّياسية عن المجتمع، أو مكان لعودة المجتمع السّياسي تحت شكل آخر؟
- إلى أيّ مدى يمكن أن يصير نزع السّياسة عن المجتمع السّياسي قضيّة سياسية؟
- هل يمكن لفرنسا أن تنظّم نفسها سياسيا بمشاركة سياسية قويّة للمجتمع المدني مثل الدّول الأنجلوسكسونية؟
- هل للمجتمع المدني أفضلية من الشعب المنظَّم في جماعة؟

ثم ختمها بإعلان خطة بحثه، التي تضمنت المناهج التي وقع اختياره عليها بناء على ما جاء في الإشكالية؛ فتمثلت في المنهج التاريخي لتحليل العديد من الوثائق

الرسمية تخص المعاهدات، والمواثيق، ومجموعات البرلمان بغرفتيه؛ والمنهج المقارن لمقارنة حالة فرنسا بما يحدث في دول العالم من القارة نفسها، ومن خارجها.

الباب الأول خصصه للمجتمع السياسي، والمجتمع المدني؛ ففي فصله الأول تساءل هل المجتمع السياسي يعاني من أزمة، أم أنه تحوُّلٌ ليس إلاّ ؟ فتعرض فيه إلى وجود المجتمع السياسي من خلال مختلف التعريفات التي مُنحت له، ومن خلال شروط تواجده؛ كما تعرض إلى مدى تجسد المجتمع السياسي في التمثيل السياسي، وذلك من خلال البحث في التمثيل السياسي، والبحث في خصائص الأزمة؛ كما تناول تطور الفعل السياسي من خلال تطور قوانين الجمهورية، ومن خلال أساليب عمل جديدة للجهات الفاعلة التقليدية. أما في فصله الثاني فقد تناول إعادة ظهور المجتمع المدني، من خلال تركيزه بالتنقيب على جذور مفهوم المجتمع المدني من خلال عناصر تعمل على تقديم تعريف للمجتمع المدني، وكذا من خلال استعراضه للتطور التاريخي الذي لحق بالمفهوم؛ كما تناول إعادة التملّك الحديثة من خلال التدرج من المفهوم إلى الموضوع السياسي، وكذا المجتمع المدني كفاعل سياسي. كما تناول المجتمع المدني وتشدّده السياسي، من خلال تعرضه للتشدّد في الفضاء السياسي الفرنسي، وفي الفضاء السياسي العالمي.

الباب الثاني خصصه للبحث عن الرابطة التي تجمع بين الفرد، والمجتمع السياسي، والمجتمع المدني؛ ففي الفصل الأول افترض فيه أن الأمور تتجه نحو تفسّخ للمجتمع

السياسي، وتدعيم للمجتمع المدني؛ حيث تساءل: هل سيكون هناك تخلي متقدم عن تراث المجتمع السياسي؟؛ ثم تطرّق إلى القيم الأساسية للمجتمع المدني، تلك القيم المولودة من طبيعته الجوهرية، وتلك القيم المتجسدة في التنظيم السياسي؛ كما تناول اقتراض المجتمع السياسي للقيم من المجتمع المدني، وهذا يؤدي إلى ظهور مجتمع سياسي بلا سياسة.

أما الفصل الثاني فخصّصه للمواطنة الجمهورية، وتناول فيه نزع السياسة من رابطة المواطنة، كما تساءل: أي رابطة ممكنة في المجتمع المدني؟

فخلصت الدراسة إلى نتائج، كانت أهمها كالتالي:

- هناك تناقض ديمقراطي، أي أنّ هناك قيود تمنع تجاوز السياسة.
- الديمقراطية المدنية لها جاذبية خاصة.
- هناك إعادة تسيّيس للديمقراطية.

2- الدّراسات العربية:

أ- الدّراسة الثانية: وهي دراسة نظرية طويلة، عميقة، ومفصّلة قدّمها الباحث توفيق المديني[1] تحت عنوان " **المجتمع المدني والدّولة السّياسية في الوطن العربي**" تمحورت حول سؤالين مهمّين هما:

---

1 توفيق، المديني. **المجتمع المدني والدولة السياسية في الوطن العربي**. دمشق: منشورات إتحاد الكتاب العرب، 1997.

- ما هي مظاهر الأزمة في بنية المجتمع المدني العربي، وعلاقته بالدّول العربيّة منذ بداية عصر النّهضة إلى بداية عهد الاستقلال السّياسي؟

- ما هي المحدّدات الأساسية لأزمة المجتمع المدني الرّاهنة في الواقع العربي؟

وجاءت الدراسة في 878 صفحة، مقسّمة إلى خمسة (05) أقسام، في كل منها عدّة فصول، **القسم الأوّل** تناول فيه نشأة المجتمع المدني، وتطوّره في الغرب، من خلال تعرّضه للمرتكزات التأسيسية الكبرى الفلسفية للمجتمع المدني، وذلك التناقض المزدوج بين الدّولة السّياسية والمجتمع المدني؛ أما **القسم الثّاني** فخصّصه لطرح التّيّار الماركسي حول المجتمع المدني، من خلال كتابات **غرامشي** في الماركسية الكلاسيكية، ومختلف التحوّلات التاريخية في مفهوم الهيمنة، وإعادة توجيهه نحو المجتمعات الديمقراطية البورجوازية؛ في حين جاء **القسم الثّالث** مُركّزا على السّيرورة التّاريخية للمجتمع المدني في التّجربة العربية، وتطرق فيه إلى إمكانية وجود مجتمع مدني عربي من عدمه، والمؤشّرات الدّالة عليه، وسيرورة تطوّره التّاريخية؛ ثمّ عرّج الباحث على العلاقة بين المجتمع المدني بالدّول القومية الإمبراطورية، وعوامل الاندماج فيه؛ أمّا **القسم الرّابع** فخصّصه لمناقشة العلاقة بين المجتمع المدني والدولة في التاريخ العربي الإسلامي، بداية من العهد التّأسيسي في صدر الإسلام، مرورا بالعهد الأموي، وما ظهر فيه من فِرقٍ، وفئات معارضة، ثمّ العهد العبّاسي بكل تناقضاته مع المجتمع المدني؛ أمّا **القسم الخامس** فتناول فيه مظاهر الأزمة في بنية المجتمع المدني، وعلاقته بالدّولة على

الصّعيد العربي، من عصر النّهضة إلى بداية الاستقلال السّياسي، وهنا تطرّق إلى مختلف الرُّؤى النهضوية، وازدواجية الأيديولوجية التقليدية، والتقدّم التقني؛ ثمّ اتبعه بالفترة الكولونيالية ليصل إلى استعراض بعض أسس المجتمع المدني، والدّولة العصرية؛ حيث قدّم ثلاث تجارب عربية كنماذج تمثّلت في: مصر، العراق، سورية؛ وأخيرا **القسم السّادس** وخصّصه للمحدّدات الأساسية لأزمة المجتمع المدني الرّاهنة، من خلال تناول ثلاثة محدّدات ضاربا عن كل محدّد أمثلة من دول عربية، كانت التجربة الجزائرية إحدى تلك الأمثلة في عنوان موسوم بأوهام الثّورة الجزائرية، ومضامين التجربة العسكرية.

وقد خلصت هذه الدراسة إلى ما يلي:

- المجتمع العربي يعتبر مجتمعا قبل صناعي، وبالتالي فالمشروعية العلمية للمجتمع المدني مازالت تسيطر عليها قواعد، ومؤسسات موروثة عن المشروعية القدسية الدينية.

- إنّ المشروعية العلمية للمجتمع المدني العربي مستعارة من المشروعية العلمية للمجتمع المدني الغربي، الذي تجسده الدولة البورجوازية الحديثة والمعاصرة.

- المجتمع العربي يمر بمرحلة التطور نحو الرأسمالية التابعة، والاستهلاكية في جوهرها.

- المشروعية العلمية للمجتمع المدني لا تعكس دوما واقع الأساس الاقتصادي، الاجتماعي، والأيديولوجي العربي؛ بل هي منقولة إليه من الخارج، لأن المشروعية العلمية بلا تاريخ، ولذلك فهي ليست جزء من البنية الفوقية.

- فشل المشروع القومي بمختلف مكوناته السياسية، والأيديولوجية في تحقيق عملية الانتقال نحو تأسيس حداثة حقيقية في الوطن العربي عمادها دولة الحق، والقانون، والمجتمع المدني الحديث.

ب- الدّراسة الثالثة:

هي دراسة نظريّة للباحث **سهيل عروسي**، والموسومة ب "**المجتمع المدني والدّولة: دراسة في بنية ودلالة المجتمع المدني والدولة، وعلاقتهما بالدّيمقراطية**" تمحورت حول عدّة تساؤلات جاءت كالآتي:

- لماذا أصبحت سيادة الدّولة مهدّدة في ظل العولمة؟

- ما هو دور المجتمع المدني، ومنظّماته في بناء الدّولة، ودعمها، أو تقويتها، وإضعافها؟

- هل يُعَدُّ الضُّعف في مؤسّسات الدّولة من مصلحة المجتمع؟

- هل يُعَدُّ تراجع دور المجتمع المدني من مصلحة الدّولة؟

- كيف يمكن أن يتحقّق التّوازن بين قوى المجتمع المدني، والمؤسّسات الدّيمقراطية لتشكيل دولة قوية؟

ومُنطلَق الدّراسة كان في تلك النّظرة الخارجية لكلٍّ من المجتمع المدني والدولة على أنّهما ضدّان، ربّما لأنّ الدّولة رأت في دعاة المُجتمع المدني أدعياء يتطلّعون إلى الانقضاض على السّلطة، فيما رأى دعاة المُجتمع المدنيّ في السّلطة أدوات لابتلاع

المُجتمَع؛ وعليه أراد الباحث أن يوضّح قضايا خمسًا، **أولاها** أنّ الطرفيْن يخرجان عن ثنائيات الأصالة والمُعاصرة، أو العروبة والإسلام، وغيرهما من الثنائيات، ما يُخرجهما من ساحة التّضاد؛ و**ثانيها** أنّ ضعف المُجتمع المدنيّ لا يصبّ في مصلحة الدّولة القويّة، ذلك أنّ ضعف الدّولة سيلتهم الدّولة والمُجتمع عاجلاً أو آجلاً؛ أمّا **ثالثها** فتتأسّس في أنّ المشكلة ليست في من يحكم، ربّما لأنّ المُعادلة تخرج عن دولة أقل، ومجتمع أكثر في مُواجهة دولة أكثر مُجتمع أقل، أي أنّ دولة أقوى، ومُجتمع أقوى هما لبّ المسألة؛ بينما يتلخّص **رابعها** في أنّ الدّولة تتعرّض لهجوم غير مسبوق، بما يُهدّد كيانها، وهذا يتطلّب الوقوف معها، وليس ضدّها؛ ليخلص في **الخامسة** إلى التفريق بين الدّيمقراطية والشورى، الّتي يتوّهم الكثير من المُسلمين بأنّها البديل الإسلاميّ للأولى، بهدف فك الارتباط بينهما لمصلحة المقاصد النبيلة لكلّ منهما.

فكان أن استعرض تطوّر الفكر السّياسي بشقّيْه، الدّولة والمجتمع المدني، مشيرا إلى أنّ الحديث عن الدّولة لا يكون إلا بالتّوقّف عند أهمّ المفكّرين **كأفلاطون، أرسطو، ابن خلدون، مكيافيللي، هيغل ، الفرابي ، بودان، هوبز، لوك، مونتسكيو، روسو، وماركس؛** فلكلّ واحد منهم مساهمته في نسق من أنساق فكر الدّولة.

وفي تناوله للمجتمع المدني العربي، نراه يقف عند محطّتين أساسيتين، **الأولى** وهي محطّة عقدية، ويعني بها الإسلام كمنظومة دينية، فكرية، سياسية؛ و**الثّانية** محطّة اجتماعية . سياسية، ويُقصد بها الدّولة من حيث طبيعة تكوينها، ومفردات قوّتها؛ ويرى أنّ

الحديث عن المحطّة الثّانية بغير منظار المحطّة الأولى هو نوع من الجهل السّياسي بالطبيعة التكوينية للمجتمع العربي الّتي يشكّل الإسلام لُحمتها، وعنوانها الرّئيس؛ فللدّين الإسلامي دور محوري في منظومة العلاقات، والتّفاعلات الاجتماعية في الوطن العربي، وهو مكوِّن هامّ من النّسيج الاجتماعي، الثقافي، والسياسي؛ فلا يمكن بناء مجتمع مدني في الوطن العربي بعيداً عن الإسلام، وذلك على غرار ما حدث من خبرات بناء المجتمع المدني في الغرب؛ حيث كانت العلمنة أحد المكوّنات الأساسية لبناء المجتمع المدني؛ مشيراً إلى أنّ هناك جملة من الإشكاليات التي تعوق بناء المجتمع المدني العربي، ولعل أبرزها ضعف، وهشاشة الدّولة في العديد من الأقطار العربية، وعدم تأسيس شرعية ثابتة ومستقرّة للدّولة؛ وتعثُّر الدّولة القُطرية في إنجاز الأهداف، والطّموحات الكبرى للعرب؛ فضلاً عن زيادة تبعيّة الدّولة العربية للخارج، وتعثُّرها في الخروج من الإطار التقليدي، ومفاصله المتجسّدة في المكوِّنات ما قبل الهوية الوطنية (العشائرية، الطائفية)، والدّخول إلى عالم الحداثة بمعناها المعرفي. وهذا ما انعكس على المجتمع العربي الّذي يعاني من هشاشة نسيجه الاجتماعي؛ وللخروج من هذه الإشكاليات لابد من السّعي نحو تمكين المجتمع والدّولة معاً، وحسب المؤلِّف فإنّ ذلك لا يتمّ إلاّ عبر التّعامل مع الغرب عبر مقولة الخاص والعام؛ فما هو خاصّ فهو له وعليه، وما هو عامّ فهو من الإنسانية ولها؛ والتّوقّف عن تكرار أنّ عدم تقدّم المجتمع المدني يعود إلى المجتمع الأهلي التقليدي المليء بالعوائق؛ بالإضافة إلى عقلنة تعامل الدّولة في المجتمع العربي مع الإسلام،

والسّعي نحو تمكين الدّولة والمجتمع المدني؛ وعلى الدّولة العربية أن تعمل على أن تكون التعبير السّياسي، الاقتصادي، الثقافي، والاجتماعي لمختلف فئات المجتمع؛ وأن تكون على مسافة واحدة من جميع مكونات المجتمع العربي، عبر تخفيف آليات القوّة من جهة، وفتح النّوافذ أمام المجتمع المدني من جهة أخرى؛ ولا يمكن أن يتمّ ذلك إلاّ عبر الدّيمقراطية التي تناولها الباحث في الفصلين الأخيرين من الكتاب، حيث خصّص المؤلِّف في كتابه بحثاً خاصّاً بالدّيمقراطية والمؤسّسات، وبيَّن كيف تجري فيها الممارسات الدّيمقراطية، والقوانين، والتشريعات الملحقة بها، مما لا يمكن للدّولة أن تقوم بدونها؛ وأخيراً درس المؤلف مفهومي الدّيمقراطية والشّورى، وحاول أن يحرّر كلّ مصطلح من الأفكار، والأوهام الّتي علقت به عبر التّاريخ، مُعرِّفاً الدّيمقراطية كمؤسّسة وممارسة أوّلاً، ثمّ علاقة الشّورى بالدّيمقراطية، معتمداً على آراء المفكّرين، ورجال السّياسية في هذا المجال؛ مؤكداً أنّ إنتاج خطاب ديمقراطي حقيقي يقتضي النّظر إلى جوهر الدّيمقراطية بأبعادها الثّلاثة: التّداول السّلمي للسّلطة، احترام حقوق الإنسان، التعدّدية السّياسية؛ حيث تشكّل العناوين البارزة لنشاطات، وفعاليات المجتمع المدني؛ فقوّة الدّيمقراطية تكمن في ممارستها، وليس في قوّة نصوصها، ونحن في هذه المرحلة بالذّات أحْوَجُ ما نكون إلى الدّيمقراطية القائمة على ضرورة احترام المصالح الاجتماعية المختلفة لمجموع الفئات المشتركة في البناء الاجتماعي الوطني، والسّعي إلى ربط مشكلة الدّيمقراطية بالمشكلة القومية أوّلا، وربط الدّيمقراطية السّياسية بالدّيمقراطية الاجتماعية ثانياً، فضلاً عن ضرورة

تكملة معاصرة المجتمع من خلال إعلان مبادئ فصل الدّين عن الدّولة، أي إعلان مبادئ العلمنة، وضرورة الأخذ بمبادئ الدّيمقراطية السّياسية الكاملة، وأن تكون ناتج اختيار حر للجماهير من خلال ممارسات سياسية وصحيحة؛ وأخيراً إعادة النّظر في نظم الحياة الاجتماعية.

وخلص المؤلِّف إلى أنّ شرط المجتمع المدني ليس مؤسّسة حكم، إنّه نوع من النّشاط التطوّعي يقوم أساساً على ثقافة التطوّع، ويعمل عبر الناشطين الاجتماعيّين، والثقافيّين على إذكاء روح العمل الجماعي، وسدِّ الفراغات الّتي لا تستطيع الدّولة ملأها بسبب تشعُّب مهامها، وربما تشتّتها في ظروف العالم الثّالث؛ إنّه المعاون الثّقافي، والاجتماعي للدّولة؛ كما أنّ الدّولة هي المعاون السّياسي للمجتمع المدني؛ ومن هذا التعريف يشير المؤلِّف إلى القواسم المشتركة التي اتّفق عليها روّاد المجتمع المدني **(هيغل، ماركس، غرامشي)** والّتي لخّصها في ضرورة التشديد على الفصل بين الدّولة والمجتمع، أو بين مؤسّسات الدّولة، والمؤسّسات المجتمعية بوصفه شرطاً مُعطى تاريخياً، أو وعياً اجتماعياً مُعطى، أو متطوراً تاريخيا؛ ووعي الفرق بين آليات عمل الدّولة، وآليات عمل الاقتصاد، وتمييز الفرد بوصفه مواطناً، والتّشديد على الفرق بين الدّيمقراطية التمثيليّة في الدّولة الليبرالية، والدّيمقراطية المباشرة[1].

---

1 سهيل، عروسي. **المجتمع المدني والدولة: دراسة في بنية ودلالة المجتمع المدني والدولة وعلاقتهما بالديمقراطية.** ط1. دمشق: دار الفكر، 2008.

3- الدّراسات الجزائرية:

أ- الدّراسة الرابعة:

الدّراسة تحت عنوان "المجتمع المدني والدّولة : دراسة سوسيو- سياسية، الجزائر أنموذجا "[1]، وهي أطروحة دكتوراه علوم في علم الاجتماع السّياسي، قُدِّمت من طرف الباحث: الطيب بلوصيف، تحت إشراف الأستاذ: مصطفى عوفي، من جامعة الحاج لخضر، باتنة، 2013/2012 ؛ وهي دراسة نظرية (دراسة أساسية).

شملت الدّراسة الفترة الممتدّة من 1989م إلى 2009م، والتي تقع بين الميلاد القانوني للمجتمع المدني، والعهدة الثانية لرئيس الجمهورية؛ أمّا أهداف الدّراسة فكانت:

- توضيح المضمون العلمي، والعملي لمفهوم المجتمع المدني، بالتّركيز على دوره الاجتماعي، والاقتصادي في مرحلة التحوّل السّياسي.
- محاولة الكشف عن حقيقة المجتمع المدني، والغوص في تحليله.
- الإطّلاع المعمّق على موضوع المجتمع المدني والدّولة، مع تحليل طبيعة العلاقة القائمة بينهما.
- التأكيد على أهمّية المجتمع المدني في تثبيت الدّيمقراطية.
- المساهمة في توسيع دائرة النّقاش العلمي حول مستويات النّجاح، والإخفاق في أداء مكونات المجتمع المدني، ومؤسّسات الدّولة.

---

1 الطيب، بلوصيف. "**المجتمع المدني والدولة: دراسة سسيو_سياسية، الجزائر أنموذجا**". أطروحة دكتوراه. جامعة الحاج لخضر. الجزائر، 2012_2013.

- المساعدة في فتح آفاق، ومسارات جديدة في الحقل السّياسي.
- تفيد في تجاوز القصور الذي يعتري ممارسة العمل المدني.

فجاءت الإشكالية بسؤال رئيسي مركّب من عدّة أسئلة كما يأتي:

- هل ما يتراءى أمامنا من هياكل، وتنظيمات مدنية في الجزائر يُعبِّر حقيقة عن المعنى المفترض للمجتمع المدني؟

- كيف تميّزت علاقتهما؟

- هل ما يتناهى إلينا من حركيات، وفعاليات تعكس وعيًا حقيقيا للمفهوم الذي نَحَتَه المجتمع الغربي؟

هذا السّؤال المركّب تمخّضت عنه عدّة أسئلة فرعية جاءت كما يلي:

- كيف تبلور مفهوم المجتمع المدني في الأدبيات السوسيو - سياسية الغربية، وما الأسس الّتي يقوم عليها؟

- ما واقع المجتمع المدني في الجزائر؟ وهل هو نتاج الممارسة الديمقراطية؟ وهل ساهم في تعزيزها؟

- ما هي المكانة القانونية للمجتمع المدني خاصّة في مرحلة التعدّدية السّياسية؟

- ما هي مظاهر الأزمة في بنية المجتمع المدني في الجزائر؟ وما هي معيقات تشكُّله؟

- ما هي سبل تفعيل مؤسّسات المجتمع المدني للعب دور أساسي في الحياة السّياسية؟

من خلال هذه التساؤلات تمّ بناء أربع (04) فرضيّات كإجابات مؤقّتة لحلِّ مشكلة البحث وهي:

- يتشكّل المجتمع المدني في الجزائر وفق إستراتيجية من الأعلى إلى الأسفل، يطوِّرها النّظام السّياسي من أجل المحافظة على استمراريته.

- يكتسب المجتمع المدني قوّة شرعيّته من السّلطة السّياسية عوض أن تكتسب هذه الأخيرة شرعيّتها منه.

- توجد علاقة ارتباطية بين عمليّة التّحوّل السّياسي، ودمقرطة المجتمع المدني، باعتبارها البنية التّحتيّة للدّيمقراطية في المجتمع.

- تتحدّد عمليّة التّحوّل السّياسي في المجتمع بناءا على ضغوطات البيئة الدّاخلية والخارجية.

وفيما يخص منهج الدراسة، فقد استعان الباحث بالمنهج التّاريخي لغرض تحليل الدّراسات السّابقة ذات العلاقة بالموضوع، والمعلومات الجديدة المتاحة التي تخصّه في الإطار التاريخي، للوقوف على طبيعة التّحوّل الدّيمقراطي في الجزائر؛ بالإضافة إلى توظيفه للمنهج التحليلي الوصفي، لوصف الظّواهر، وتحليل نتائجها الاقتصادية، والسّياسية وفق تسلسل زمني تاريخي، ضمن إطار نظرة موضوعيّة تقوم على التركيز على ماهيّة المجتمع المدني، ومشكلاته في إطار تفاعله مع المحيط الاجتماعي –

السّياسي، خاصّة في فترة التعدّدية السّياسية الّتي أعطت دفعة جديدة لتنظيمات المجتمع المدني.

وقد قسّم الباحث دراسته إلى خمسة فصول، كان الفصل الأوّل مخصّصا للإطار المنهجي، والإجرائي للدراسة؛ أمّا الفصل الثّاني فقد اهتم فيه بالتّأصيل النّظري لمفهوم المجتمع المدني وفق تحليل في إطار المقاربات الكلاسيكية، مع التعرّض للأسباب التي أدّت إلى عودة استعمال المفهوم في الفكر السّياسي المعاصر؛ كما تناول إشكالية، ومفهوم المجتمع المدني في الفكر العربي المعاصر، ومحاولات توطينه في الوطن العربي؛ إضافة إلى حصر مكوّنات، وخصائص مؤسّساته، ومختلف وظائفه ؛ في حين خصّص الفصل الثّالث للحديث عن جذور المجتمع المدني في الجزائر، وتَتَبُّع مراحل تشكّله المختلفة؛ إضافة لمشكلات علاقته مع الدّولة، وكذا طبيعة النّظام السّياسي؛ أمّا الفصل الرّابع فتناول فيه عوامل، ومؤشّرات التحوّل الدّيمقراطي في الجزائر، والشّرعية الدستورية، والقانونية للمجتمع المدني في الجزائر، وهيكلته؛ أمّا الفصل الخامس فقد حاول فيه إبراز معوّقات التحوّل الدّيمقراطي، والبحث في وسائل تفعيل المجتمع المدني في الجزائر، من خلال الأطر القانونية، السّياسية، الاقتصادية، الاجتماعية، والثّقافية.

وقد خَلُص الباحث في دراسته إلى العديد من النتائج المتفاوتة الأهمّية، يمكن دمجها تحت ثلاث نتائج:

- انفتاح الفضاء الطبيعي لنمو المجتمع المدني، وتطوره؛ مرهون بانتشار قواعد الدّيمقراطية المتشبّعة بقيم التعدّد، الاختلاف، والتنافس لخدمة المصلحة العامّة في أوساط المجتمع؛ وعليه فالمسار الدّيمقراطي للمجتمع مرتبط آليا، ووظيفيا بقوّة مكونات المجتمع المدني؛ هناك علاقة جدلية بين تطوّر المجتمع المدني وتطوّر الحالة الدّيمقراطية.

- إنّ إمكانية الحديث عن وجود المجتمع المدني في الحالة الجزائرية ممكنة في المرحلة الاستعمارية، لكن تلك الإمكانية اضمحلّت بعد الاستقلال، لتغلغل الدّولة في كل مفاصل الحياة الاجتماعية، السياسية، الثقافية، والاقتصادية؛ إلاّ أنّ الظّروف الّتي مرّت بها الدّولة الجزائرية - الدّاخلية منها، والخارجية - شكّلت مناخا مناسبا لعودة ظهور المجتمع المدني بعد الإقرار بمبدإ التعدّدية، والانفتاح السّياسي.

- التطوّرات الحاصلة في التجربة الجزائرية، أبانت عن طريق مسدود لأي محاولة لانطلاقة جديدة للمجتمع المدني، تبعا لعدّة أسباب أهمّها:

- الجمعيات تعاني من عديد العقبات، تمثّلت في عدم النّضج السّياسي للمجتمع، والفراغ السّياسي بعد تجريد المجتمع من السّياسة، وكذا غياب المعايير الدّيمقراطية داخل مؤسّسات المجتمع المدني.
- خضوع المجتمع المدني للسّلطة بعد اكتساب شرعيته منها جعله دون تأثير، وبالتّالي عدم قدرته على الظّهور أمام السّلطة السّياسية كشريك منافس.

- في مسيرة التحوّل الدّيمقراطي في الحالة الجزائرية، تَبيَّن أنّ النّظام هو شبه ديمقراطي، لجمعه بين الدّيمقراطية، والسّلطويّة.

- غلبة الطابع الأيديولوجي في الفضاء السّياسي الجزائري على الجوانب المهنية، الفكرية، والمطلبية لمكونات المجتمع المدني، جعل منه واجهة للنّظام السّياسي أكثر منه واجهة للمجتمع في مواجهة سلطة الدّولة.

- بعد أن أبدت الدّولة الجزائرية استعدادها للتّنازل عن العديد من وظائفها لصالح مكونات المجتمع المدني، ما فتئت تستعيد تلك المكانة بمساعدة حالة الطّوارىء، والعنف السّياسي الّذي حدّ من الحرّيّات العمومية، والفردية؛ بالإضافة إلى تذبذب مستوى التِفَافِ الجمهور حول هذه المكونات. هذه الهيمنة أفقدت المكونات المختلفة شرعيتها، واستقلالها تدريجيا، وحوّلتها إلى وسائل طيِّعة لتثبيت سلطانها، وتعزيز خِناقها على المجتمع.

- كما خَلُص إلى أنّ تفعيل دور المجتمع المدني الرّاهن، والمستقبلي يتطلّب طرقا جديدة منها:

- إعادة النّظر في طبيعة العلاقة بين مؤسّسات المجتمع المدني والدّولة، والعمل على إنمائها، وتطويرها على أسس الشّراكة، من خلال تطوير التشريعات بما يتماشى مع الظّروف المعاشة.
- البحث عن حلول جديدة في مسألة التّمويل، وتعزيز القواعد الطوعية.
- القدرة على النّقد الذّاتي، ومعالجة التوتّر مع السّلطة.

- تفعيل المشاركة في مختلف المجالات، لضمان تسيّير مصالح المجتمع.
- إلغاء القيود الّتي كانت مفروضة لضمان استقلاليته، والعمل على تحقيق وضع قانوني يسمح بتغيّير السّياسات، ومتابعة أداء الحكومة، والقطاع الخاص.

ب- الدراسة الخامسة:

دراسة بعنوان " واقع المجتمع المدني في الجزائر[1]، دراسة ميدانية لجمعيات مدينة بسكرة أنموذجا، وهي أطروحة دكتوراه في علم اجتماع التنمية، من إعداد الطالبة شاوش إخوان جهيدة، تحت إشراف الدكتور العقبي الأزهر، من جامعة محمد خيضر، بسكرة، للسنة الجامعية 2014-2015 ؛ حيث أن الدراسة جاءت في خمسة فصول.

- الفصل الأول وخصّصته الباحثة لموضوع الدراسة، وتضمن تساؤل رئيسي مفاده: ما هو واقع المجتمع المدني في الجزائر؟. تفرعت منه أربعة تساؤلات رئيسية: كانت كما يلي:

- ما هي ملامح النخبة المشكلة للمجتمع المدني في الجزائر؟
- ما هي ملامح البناء المؤسسي للمجتمع المدني في الجزائر؟
- ما هي طبيعة العلاقة بين الدولة والمجتمع المدني في الجزائر؟
- كيف هي مساهمة المجتمع المدني في تنمية المجتمع ؟

1 جهيدة، شاوش إخوان. "**واقع المجتمع المدني في الجزائر: دراسة ميدانية لجمعيات مدينة بسكرة أنموذجا**". أطروحة دكتوراه. جامعة محمد خيضر. الجزائر، 2014_2015.

مع تشريح التساؤلات إلى مؤشراتها الدالة، إلى جانب ذكر مجموعة من الأهداف التي تتوخى الدراسة بلوغها، وأسباب اختيار الموضوع، ومن ثَمَّ ضبط المفاهيم، مع عرض لأهم الدراسات السابقة، وأهم المقاربات النظرية التي جاءت الدراسة في إطارها.

- الفصل الثاني خصصته الباحثة للتأصيل النظري للمجتمع المدني، وقد تطرقت فيه لأهم التيارات النظرية الكلاسيكية والحديثة، ومختلف الجدالات التي أثيرت حول المجتمع المدني في الفكر العربي، وتمّ التعريج على أهمية وأدوار المجتمع المدني، ومختلف وسائله، وأدواته لمزالة نشاطاته؛ كما تطرقت إلى العوامل التي تؤثر على قوته وفعّاليته، مع توضيح لطبيعة العلاقة التي تجمع بين الدولة والمجتمع المدني.
- الفصل الثالث تطرقت فيه الباحثة إلى بنية المجتمع المدني في الجزائر، وعوائق تطوره، وذلك من خلال استعراض أهم المراحل التاريخية التي مرّ بها المجتمع المدني في تطوره، بداية من من فترة ما قبل الاحتلال، تليها فترة الاحتلال، مرورا بفترة الاستقلال (الأحادية الحزبية)، وصولا إلى فترة التعددية والانفتاح السياسي؛ كما تعرّضت الباحثة إلى مرفولوجية المجتمع المدني الجزائري، وأهم العوائق التي وقفت أمام تحقيقه لوثبة تطورية حقيقية.
- الفصل الرابع وقد خصصته الباحثة للإجراءات المنهجية للدراسة الميدانية، حيث تم اختيار ولاية بسكرة كمجال مكاني للدراسة، أما المجال الزمني فإن بدايته كانت منذ اللحظة الأولى التي انطلق فيها التفكير في الدراسة، ونهايته كانت مع قرار وضع

الأطروحة على مستوى الإدارة مع نهاية 2014، مع الإشارة إلى أن بداية تطبيق المقابلات كانت ما بين شهري مارس ونهاية جوان 2011، وهي الفترة ذاتها التي تم فيها توزيع الاستمارات.

فيما يخص المجال البشري فقد حصرته الباحثة في كل رؤساء الجمعيات الممثلة لعينة البحث، وكذا مع بعض المسئولين من السلطات المحلية خاصة مسئولي مكاتب الجمعيات، إلى جانب بعض المهتمين والناشطين في مجال الحركة الجمعوية الذين ساهموا جميعا في دعم البحث ببعض الوثائق، الإحصاءات، والقوائم.

أما العينة فإن مجتمع البحث بلغ تعداده 703 جمعية، في حين تم اختيار العينة على أساس نشاطها النسبي، وكان ذلك عن طريق العينة القصدية بتوفر شرط الأقدمية، وشرط ممارسة أنشطة، بغض النظر عن مجال تخصصها، أو طبيعة نشاطها؛ أما حجم العينة فقد تكونت من 50 وحدة (جمعية) بنسبة 07.11% من مجتمع الدراسة .

أما ما تعلق بمنهج الدراسة فقد وظّفت الباحثة المنهج الوصفي لأن بحثها كان يسعى إلى الوصف الدقيق للظاهرة كما هي موجودة في الواقع، هذا من جهة، من جهة ثانية، فإنها استعانت بالاستمارة كأداة لجمع البيانات اشتملت على 60 سؤالا بين مفتوح ومغلق؛ وقد قسمت تلك الأسئلة على أربعة محاور إضافة إلى البيانات العامة، فكانت كما يلي:

-ملامح النخبة المشكّلة للمجتمع المدني الجزائري.

- ملامح البناء المؤسسي للمجتمع المدني الجزائري.

- طبيعة العلاقة بين الدولة والمجتمع المدني في الجزائر.

- مساهمة المجتمع المدني في تنمية المجتمع في الجزائر.

كما استعانت الباحثة بتقنية المقابلة كأداة لجمع البيانات، وتم تطبيقها مع بعض المسئولين، والمطّلعين على هذا المجال، وهي مقابلات غير مقننة؛ كما استعانت بتقنية الملاحظة المباشرة البسيطة، وامتدت من بداية 2011 واستمرت إلى غاية نهاية البحث، إلى جانب توظيف الملاحظة البسيطة المقننة، إضافة إلى اعتمادها على تقنية الوثائق من خلال استغلال مجموعة من الوثائق، وتعلّق الأمر بالجرائد الرسمية، وبعض قوائم الجمعيات، والوثائق المقدمة من طرف بعض الجمعيات.

أما ما تعلّق بأساليب عرض وتحليل البيانات، فقد استعانت الباحثة بشكل أساسي على الجداول البسيطة، والمركبة لعرض البيانات الإحصائية، كأساليب عرض للبيانات؛ فيما يخص الأساليب الإحصائية المستخدمة في تحليل البيانات فكانت النسبة المئوية، المتوسط الحسابي، التباين، الانحراف المعياري.

- الفصل الخامس خصصته الباحثة لعرض وتحليل البيانات الميدانية، وتفسير النتائج؛ وعليه خلُصت الدراسة إلى النتائج التالية:

- النخبة الممثلة للمجتمع المدني تحمل ملامح الطبقة الوسطى، من حيث ارتفاع مستوى التعليم والدخل، وطبيعة المهن التي يمارسها المبحوثون؛ إلى جانب طغيان العنصر الذكوري على هذه النخبة، حيث تمثل النساء قلّة قليلة.

- الإمتزاج الكبير بين السياسي والمدني، أي هناك مزاولة للنشاط الجمعوي الطوعي متداخل مع طموح سياسي لبلوغ مناصب عليا، أو ربط علاقات مع شخصيات نافذة في السلطة، وغيرها من الطموحات المشروعة، والأطماع غير المشروعة.

- يعاني المجتمع المدني الجزائري من تشوّه كبير في بنيته المؤسسية؛ حيث تتمحور هذه الأخيرة على شخص الرئيس، أو عدد محدود من الأعضاء المؤسسين.

- تتمتع الجمعيات بهامش من الحرية، وتعتمد على الدولة في تمويلها.

- نشاطات الجمعيات تقترب في نوعية نشاطها من الأغراض التقليدية للعمل الجمعوي.

- ليس للجمعيات برنامج عمل محدد، وواضح، وإنما تُسيِّر كل شيء حسب الظروف، والمناسبات.

• مناقشة وتقييم:

1- جوانب الاستفادة من الدراسات السابقة:

سمحت الدراسات السابقة بتوجيه مسار البحث الحالي، وتوضيح ملامحه، وذلك من خلال ما قدّمته من خلفية نظرية، وتصور إمبريقي، وتوجيه منهجي؛ ويمكن إبراز مجالات الاستفادة كما يلي:

أ- على المستوى النظري:

ساهمت هذه الدراسات النظرية والامبريقية في جانبها النظري في إثراء المعارف النظرية والتحليلية، التي سمحت بفهم أفضل لموضوعي الدولة والمجتمع المدني، ومن ثمّ استيعاب مختلف أبعاده، وجوانبه.

ب- على المستوى المنهجي:

ساهمت هذه الدراسات في وضع المحاور الأساسية التي يرتكز عليها البناء المنهجي للبحث الحالي، خاصة ما تعلق بضبط إشكالية الدراسة وتحديد تساؤلاتها، والمساعدة في تبني منهج البحث المناسب، والاختيار الأفضل لأدوات جمع البيانات، إضافة إلى أسلوب تحليل البيانات الميدانية.

ج- على مستوى النتائج:

اعتُبِرت نتائج الدراسات السابقة بمثابة مرجعا لمقارنة نتائج البحث الحالي، ومناقشتها مع نتائج البحث الحالي، حيث يتم التّعرف على ما تشابه من نتائج وما أضيف عليها من نتائج البحث الحالي، وذلك تحقيقا لمبدأ للتراكم العلمي.

2- أوجه الاختلاف والتشابه بين البحث والدراسات السابقة:

على الرغم من الاستفادة الكبيرة التي قدمتها الدراسات السابقة لهذا البحث، إلا أن لكل بحث، أو دراسة خصوصياتها التي تميزها عن غيرها، تبرز من خلالها قدرات الباحث في تحديد أهداف دراسته، وحنكته في تحديد المناهج المعتمدة في تناول موضوعه، وقدرته العلمية، والعقلية في تحديد الأدوات التي تمكنه من جمع البيانات المناسبة لنوع بحثه، وعليه فإن هذا البحث يتفق مع الدراسات السابقة في بعض الجوانب، ويختلف عنها في جوانب أخرى، ويمكن الإشارة إلى أهم هذه الجوانب كما يلي:

أ- من حيث الأهداف:

بشكل عام فإن هذا البحث يهدف إلى فهم كلا من الدولة والمجتمع المدني من حيث هناك نمط تفاعل واحد، أو هناك عدة أنماط للتفاعل، وطبيعة العلاقة، أو العلاقات القائمة بينهما في الجزائر.

ب- من حيث المناهج المعتمدة:

لقد استعان الباحث بثلاثة مناهج تحليلية (الوصفي التحليلي، تحليل المحتوى، التاريخي)، وعليه فهو يتفق مع كل الدراسات السابقة في توظيف المنهج الوصفي التحليلي؛ كما يتفق مع الدراستين رقم 02، 04 في توظيف المنهج التاريخي، لكنه أضاف على كل الدراسات منهجا آخر تمثّل في منهج تحليل المحتوى.

ج- من حيث أدوات جمع البيانات:

فقد استعان الباحث بالمقابلات كأداة أساسية لجمع البيانات من خلال رؤساء مكونات المجتمع المدني، إضافة إلى الوثائق الرسمية (الجرائد الرسمية وما تحتويه من قوانين خاصة بالجمعيات)، وإحصاءات وزارة الداخلية، هذا من جهة، ومن جهة أخرى فإن كل الدراسات اعتمدت على الوثائق؛ وبالتالي فإنها تشابهت مع الدراسة الحالية، في حين أن الدراسة رقم 05 تشابهت مع الدراسة الحالية في اعتمادها على المقابلة، لكن اختلفت عنها في بقية الأدوات حيث اعتمدت على الاستمارة، الملاحظة المقننة، والملاحظة وغير المقننة.

د- من حيث المجال المكاني:

فالدراسة رقم 01 اختصت بدراسة دولة فرنسا، ومجتمعها المدني، أما الدراسة رقم 02 فقد غطت الوطن العربي، في حين أن الدراسة رقم 03 تناولت الدول الإسلامية، لتأتي الدراستين رقما 04، 05 لتغطي الجزائر، أما الدراسة الحالية فهي تختلف عن الدراسات الثلاث الأولى، وتتشابه مع الدراستين الأخيرتين في تغطيتها للجزائر.

هـ- من حيث المجال الزمني:

شملت الدراسة رقم 01 الفترة الممتدة من سبعينيات القرن الماضي إلى غاية 2013 من القرن الحالي، والدراسة الثانية كانت أعم حيث شملت الفترة الممتدة من الإرهاصات الأولى لبداية ظهور المجتمع المدني إلى الفترة المعاصرة، في حين شملت الدراسة رقم

03 الفترة المعاصرة فقط، أما الدراستين رقما 04، 05، فقد شملت الفترة الحالية (الألفية الثانية وإن اختلفت السنوات فالرابعة شملت الفترة الممتدة من 1989إلى 2009، أما الخامسة فشملت فترة الدراسة المحصورة بين 2011 و 2014 ، لتأتي الدراسة الحالية لتتشابه مع الدراسة الخامسة من حيث أنها شملت فترة الدراسة المحصورة بين 2009 و 2017م.

و - من حيث مجتمع البحث والعيِّنة:

الأربع دراسات الأولى لم تعتمد على أسلوب العيِّنة لأنها كانت دراسات نظرية، في حين أن الدراسة رقم 05 فقد اعتمدت على مجتمع بحث مكون من الجمعيات المحلية لولاية بسكرة مقدرة ب 703 جمعية، وبعينة قُدِّرت بخمسين (50) وحدة، وكانت العيِّنة قصدية، في حين اعتمدت الدراسة الحالية على مرحلتين في تحديد العيِّنة وهي العيِّنة العمدية، ثم العيِّنة الغرضية أو القصدية، وبالتالي تكونت العيِّنة من ثمانية عشرة (18) وحدة من مجتمع بحث يضم مختلف مكونات المجتمع المدني ذات البعد الوطني، وهنا يكمن الاختلاف مع الدراسة رقم 05.

ز - من حيث التساؤل الرئيسي:

فإن التساؤل الرئيسي الخاص بمختلف الدراسات السابقة الخمس فكانت كما يلي:

- **رقم 01:** كيف أن معارضة المجتمع المدني للمجتمع السياسي تشارك في دمقرطة المجتمع، وفي إزالة السياسة منه، وتنشئ تناقضا ديمقراطيا أحاديا؟

- **رقم 02:** ما هي مظاهر الأزمة في بنية المجتمع المدني العربي وعلاقته بالدول العربية منذ بداية عصر النهضة إلى بداية عصر الاستقلال السياسي؟ ما هي المحددات الأساسية لأزمة المجتمع المدني الراهنة في الواقع العربي؟

- **رقم 03:** ما هي ملامح البناء المؤسسي ودلالاته للمجتمع المدني والدولة، وعلاقتهما بالديمقراطية؟

- **رقم 04:** هل ما يتراءى أمامنا من هياكل، وتنظيمات مدنية في الجزائر يعبّر حقيقة عن المعنى المفترض للمجتمع المدني ؟ هل ما يتناهى إلينا من حركيات وفعاليات يعكس وعيا حقيقيا للمفهوم الذي نحته المجتمع الغربي ؟

- **رقم 05:** ما هو واقع المجتمع المدني في الجزائر ؟

في حين جاء السؤال الرئيسي للبحث الحالي ليكشف عن نمط التفاعل، والعلاقة المتشكلة بين الدولة والمجتمع المدني بالصيغة التالية: ما هي طبيعة العلاقات، وأنماط التفاعلات بين الدولة والمجتمع المدني؟

فالدراسة الأولى كانت لتبيان أهمية معارضة المجتمع المدني للدولة في دمقرطة المجتمع، وإزالة السياسة منه، وقدرته على إنشاء تناقض ديمقراطي أحادي، في حين أن الدراسة الثانية كانت حول التنقيب عن مظاهر الأزمة في بنية المجتمع المدني العربي، والمحددات الأساسية لأزمة المجتمع المدني العربي الراهنة، أما الدراسة الثالثة فكانت للبحث عن ملامح المؤسسي ودلالاته للمجتمع المدني والدولة، وعلاقة كل منهما

بالديمقراطية، في حين أن الدراسة الرابعة جاءت لتؤكد أو تنفي علاقة حجم المجتمع المدني بالمعنى المفترض للمجتمع المدني، ويوضح ما غن كان الحراك الاجتماعي هو انعكاس لوعي حقيقي للمفهوم الذي نحته المجتمع الغربي؛ أما الدراسة الخامسة فجاءت لتبحث في واقع المجتمع المدني من حيث ملامح نخبته، وملامح بنيته المؤسسية، وتحديد علاقة الدولة بالمجتمع المدني؛ أما البحث الحالي فإنه يتشابه في جزء علاقة الدولة بالمجتمع المدني بالدراسة الأخيرة، ويختلف عنها في اهتمامه بجانب نمط التفاعل بين الدولة والمجتمع المدني.

ح- من حيث الفرضيات:

الدراسات رقم 01، 02، 03، لم تعتمد على الفرضيات ولكن استعانت بالتساؤل الرئيسي، وما تفرع منه من تساؤلات، أما الدراسة رقم 04 فقد استعانت بأربع فرضيات؛ في حين اعتمدت الدراسة رقم 05، على الأهداف التي أعلن عنها الباحث؛ أما البحث الحالي فقد اعتمد على فرضيتين أحادية المتغير.

ط- من حيث محاور المقابلة:

فإن الدراسات الأربع ذوات الأرقام 01،02، 03، 05 جاءت خالية من المقابلات في حين الدراسة رقم 05 جاءت محاور مقابلتها كما يلي:

- ملامح النخبة المكونة للمجتمع المدني.
- ملامح البناء المؤسسي للمجتمع المدني.

- طبيعة العلاقة بينهما.

- مساهمة المجتمع المدني في تنمية المجتمع.

بينما البحث الحالي جاءت محاوره كما يلي:

- ملامح البناء المؤسسي والعلائقي للمجتمع المدني الجزائري وأفراد العينة.

- مختلف التفاعلات بين الدولة والمجتمع المدني في الجزائر.

- طبيعة العلاقات بين الدولة والمجتمع المدني في الجزائر.

فبالبحث عن أوجه الشبه نجد أنهما يتقاطعان في محاولة استظهار ملامح البناء المؤسسي للمجتمع المدني، وكذا في طبيعة العلاقة التي تنشأ بينهما؛ أما أوجه الاختلاف فإن الدراسة السابقة ركّزت على ملامح النخبة المكونة للمجتمع المدني، ومدى مساهمة المجتمع المدني في تنمية المجتمع، في حين أن الدراسة الحالية ركّزت على تبيان مختلف التفاعلات القائمة بين الدولة والمجتمع المدني ومن ثم محاولة تنميطها.

الفصل الثاني

الــدولــــة

أولا: النظريات المفسرة لنشأة الدولة

ثانيا: مفهوم الدولة

ثالثا: أهـميـة الــدولــة

رابعا: الغايات المدنية للدولة وتحدياتها

خامسا: قوة الدولة وهشاشتها

سادسا: طبيعة السلطة السياسية وأهميتها

سابعا: النظام السياسي

أوّلا: النظريات المفسِّرة لنشأة الدّولة

إن اجتهاد الفلاسفة، والمفكرين طيلة القرون القديمة والحديثة لوضع تفسير محدد في نشأة الدولة، لم توصلهم إلى وضع تفسير توافقي محدد لكيفية بداية الدولة، وقد يكون مَردّ ذلك لعدم وجود أدلة تاريخية، أو أنثروبولوجية كافية، أو مؤكدة؛ وقد انجرّ عن تلك التفسيرات العديدة، والمتباينة الكثير من الآراء، والنظريات؛ فمنها من ذهبت في تفسيرها لأصل نشأة الدولة من منطلق ثيوقراطي (ديني)؛ وبعضها من فسّرتها من خلال أطر اقتصادية، أو أطر طبيعية، أو قانونية؛ وبعض الآراء الأخرى استقرت على أن نشوء الدولة بدأ مع وجود العائلة، وتطورت معها إلى العشيرة، والقبيلة، ثم المجتمع؛ وقد تلازمت هذه المراحل بتطورات بيئية؛ ونتيجة لهذه التطورات ظهرت الدولة.

وتعميقا لمعارفنا ومحاولة منا للاقتراب من تصور جامع حول نشأة الدولة، لا بد لنا من التعرض لمختلف آراء المنظرين؛ فهناك نظريات مختلفة جاءت في أزمنة مختلفة، رأت كل واحدة منها في نشأة الدولة غير ما رأته الأخرى، ومن أشهر نظريات نشوء الدولة ما يأتي:

1- النظرية الإلهية:

حسب هذه النظرية – التي تعتبر من أقدم النظريات – فإن أصل الدولة يرجع إلى الله، وذلك تبعا لوجهتي نظر تتضمّنهما إحداهما بشكل مباشر، والأخرى بشكل غير مباشر.

وجهة النظر المباشرة تقول بأن الدولة من صنع، أو خلق الله؛ وهو من اختار لها حكّاما، وتبعا لذلك فهي شيء مقدس، ويتحتم على الأفراد الولاء، الطاعة، والخضوع لها، ولسلطة حكّامها المطلقة؛ وقد ذهب دعاة هذا الرأي إلى القول بأن "السلطة المطلقة فُوِّضت مباشرة من الله إلى خَلقه من الملوك في الأرض؛ وعليه فعدم الطاعة، والولاء للملوك تعتبر معصية لأوامر الله"؛ ونجد أن هذه الفكرة كانت منتشرة بقوة في الحضارات الشرقية العريقة كالحضارة الهندية، والصينية، والفرعونية وغيرها؛ حيث لم تكن هناك أي حرية للأفراد، بل كانوا يُعتبَرون مُلكا للدولة، حتى أنه في بعض الحضارات **كالبراهمية** في الهند القديمة كانت الدولة ترسم القواعد اليومية لسلوك الإنسان، وبالتالي صار الأفراد مسيّرين وليسوا مخيّرين، لأن سلطة المَلك مستمدة من سلطة الإله براهما، والأمر نفسه ينسحب على الديانات، والحضارات اللاحقة كالحضارة الفرعونية، الديانة اليهودية، والديانة المسيحية.

لكن وبالرغم من الثورات الأوروبية، وظهور الأفكار القومية، والدولة الحديثة؛ إلاّ أنّ بعض الحكّام في مناطق مختلفة من العالم استمروا باستخدام الفكرة الإلهية لكسب ولاء الأفراد لسلطتهم، ولإضفاء الشرعية الدينية على حكمهم، والحفاظ على مناصبهم؛ فلغاية أوائل الحرب العالمية الأولى كان الإمبراطور الياباني مثلا يبرِّر سلطته المطلقة، ووجوب طاعة الأفراد لها على أساس ديني مقدّس، إذْ أنه كان مفوَّضا من قِبَل الإله ليحكم رعاياه في الحياة الدنيويّة.

أمّا **الفكرة الإلهية غير المباشرة** فتدَّعي أنّ الدولة هي من صنع الأفراد، لكنها جاءت نتيجة الإرادة، والعناية الإلهية؛ وهذه الفكرة على حد رأي إبراهيم درويش ظهرت لتخفف من غُلُوِّ الفكرة المباشرة، والتخفيف من صرامة الرأي الأول الذي يلغي أي إرادة للأفراد في إدارة شئونهم الدنيوية؛ وذلك حتى تكون الدولة أكثر تقبُّلا من لدن الأفراد والجماعات، وبالتالي يسهل انتشارها، وتثبيتها في وعيهم، وواقعهم المعاش[1].

2- نظرية القوة أو العنف:

إنّ نشأة الدولة وفق مؤيدي هذه النظرية جاءت نتيجة الفتوحات، الحروب، وخضوع الضّعيف للقويّ؛ فهذه النظرية بُنِيَت على أساس أن الأفراد قبل نشوء الدولة كانوا يعيشون في أسر بسيطة، موزعة هنا وهناك؛ ونتيجة لنزعة الإنسان إلى التفاعل، وتأمين متطلّباته، ورغبته للتوسع على حساب الآخرين أدّى إلى قيام الحروب، والصّراعات ما بين الأفراد، والجماعات؛ ونتيجة لتلك الحروب كانت هناك انتصارات، وهزائم أدّت إلى إخضاع، وضم الخصم المنهزم لقوة الخصم المنتصر؛ وعلى هذه الأسس تكوّنت الجماعة، وتكاثرت؛ فأصبحت عشيرة تربطها مجموعة روابط أسرية مختلفة، وبعد ذلك امتدت صِلاتها، وتكوّنت القبيلة؛ حيث ظهرت فكرة الاستقرار؛ فنشأت المدينة، ثم الدولة المتكاثرة القويّة التي فرضت على جميع الأفراد قوّتها الطبيعية والمادية.

---

1 علي، إسماعيل سعد. **دراسات في المجتمع والسياسة**. ج1. بيروت: دار النهضة العربية، 1988، ص ص 144_145.

وهناك شبه اتّفاق كلّي لمؤيدي هذه النظرية على أن الدولة أُنشئت نتيجة خوف، وقلق الأفراد من الحروب، وحبهم للأمن، والاستقرار؛ إلاّ أن هناك البعض منهم قد استخدم هذه النّظرية ليبرِّر موقف الدّولة لاحتكارها القوّة الماديّة، أو استعمال العنف من أجل المحافظة على أمن الأفراد، ووقف اعتداءات بعضهم على بعض؛ أي لضبط سلوك الأفراد وفقا لمعايير محدّدة؛ وقد سادت مثل هذه التبريرات في أواخر القرن التّاسع عشر بعد ظهور الثّورات القوميّة، وأصبحت القوّة من أبرز خصائص الدّولة لأنّها تبرِّر ذاتها، ومن أبرز الذين أبدوا ضرورة وجود القوة، واستخدامها لقيام الدّول واستمرارها (ميكافيللي)، و(هوبز) وغيرهما[2].

أمّا البعض الآخر من المفكِّرين ممّن تناولوا النّظرية؛ فقد استخدموها لتوضيح سلبيّة الدّولة، وبيان عدم شرعيتها، وأنّ الدّولة بحدِّ ذاتها شرّ، وهي مبنيّة على الظّلم، والبعد عن العدالة؛ لأنّها ناتجة عن إخضاع المجتمع لسلطة القِلَّة القويّة التي تحدِّد، وتحُدُّ من حرِّيات الأفراد، ورغباتهم في الاختيار؛ هذا بالإضافة إلى أنّ الدّولة إكراهٌ، لأنّها مبنيّة على الظُّلم بسبب استغلال الأغنياء للطبقة الضعيفة، الفقيرة، الكادحة، وخاصة العاملة منها[3].

2 ترجمة محمد بهاوي. الدولة والمجتمع.ج2. الدار البيضاء: إفريقيا الشرق، 2013، ص173.

3 أماني، قنديل. **مراجعة نقدية لأدبيات المجتمع المدني** (1990_2010). مؤسسة المستقبل، 2010،

3- النّظريّة الطّبيعيّة:

إنّ جوهر هذه النّظريّة مبنيّ على طبيعة الإنسان الاجتماعيّة التي أكَّدها القانون الطّبيعيّ، لذلك فما دامت السّيّاسة وسيلة لضبط، وتدبير شؤون الأفراد وتفاعلاتهم لا غنى عنها تعتبر جزءا من طبيعته؛ وبما أنّ الإنسان الفرد لا يستطيع العيش منعزلا عن غيره من الأفراد، فلا بد لهم من أن يسُوسُوا بعضهم البعض، من خلال تفاعلاتهم الطّبيعيّة المختلفة؛ وعندما التقت الجماعات وتفاعلت، ارتأت أن تكون لها أفكار، وهذه الأخيرة تحوّلت إلى ما يسمى (بالقيادة، السلطة، الحكم أو الدولة)، ومن ثَمَّ إلى قانون؛ وبواسطة هذه الدولة، أو القانون يمكن تحقيق حياة أفضل.

من هنا وفي إطار هذه النّظريّة يمكن القول أنّ الدّولة هي نتيجة طبيعيّة انبثقت من طبيعة الإنسان، ونزعه إلى التّجمُّع، ونفوره من الانعزال؛ فلا شكّ أنّ وجود أفراد أكثر، وجماعات أوسع يهيئ استكثار المصالح وتداولها[4].

4- النّظريّة التّاريخيّة:

تتميّز نظرية التّطوّر التّاريخي - عن غيرها من نظريات نشأة الدّولة الأخرى - بعدم إنفرادها بعامل وحيد يُبْنَى على أساسه تفسير نشأة الدولة، وكذلك فإنّها لا تبحث جانبا واحدا من جوانب الدّولة دون الجوانب الأخرى، ولم تَحصر التّاريخ الإنساني كلّه في

---

4 فرانك، آدلونف. **المجتمع المدني: النظرية والتطبيق السياسي**. ترجمة عبد السلام حيدر. القاهرة: مركز المحروسة، 2009، ص ص 99_100.

جانب واحد من العلاقات كالصّراع بين الطّبقات، أو الجانب الاقتصادي، أو الجانب الدّيني، بل تبحث في نشأة الدّولة من جميع جوانبها وزواياها.

فالنّظريّة الطّبيعيّة انفردت بعامل طبيعة الإنسان في نزوعه للتجمع كأساس لتكوين التجمّعات البشريّة، ثمّ ظهور الكيان السِّياسي أو الدّولة؛ والنّظريّة الإلهيّة تَبنّت فكرة فعل الإرادة الإلهية كسبب أساسي في نشوء الدّولة، وكذلك النّظريّة التعاقديّة أخذت بمبدأ فعل الإرادة البشريّة، والأصول التعاقديّة بين الأفراد بتفسيرها لنشأة الدّولة؛ ولا ننسى أن هناك أفكارا أخرى تُعيد أصل نشأة الدّولة إلى وجود الأسرة كحجر أساس في بناء الدّولة وظهورها؛ أما نظرية التّطور التّاريخي فإنّها تُرجِع نشأة الدّولة إلى مجموعة عواملٍ متعددةٍ، وأحداث كثيرة تفاعلت مع بعضها البعض، وتطوّرت مع الزّمن، ولذلك فإنّها لا ترى في النّظريّات الأخرى إلاّ صحّة جزئيّة، أو ناقصة.

إنّ تفاعل مجموعة هذه العوامل – الدّينيّة، الثقافية، البيئية، الجغرافية، الوعي السياسي، رابطة الدم، وطبيعة الإنسان وغرائزه – وتطوّرها مع الزّمن أدّى إلى حتمية ظهور الدّولة؛ فهي وليدة تطوّر تاريخي لمجموعة أحداث، وعوامل، ويحتاج إلى زمن؛ بالتّالي فإنّ الدّولة ظاهرة ناتجة عن تفاعل عوامل متعدِّدة تختلف من بلد لآخر وفقًا لظروفه التّاريخية، الاجتماعية، والاقتصاديّة؛ لهذا فإنّ السّلطة السِّيّاسيّة إنّما هي الثّمرة الطّبيعيّة لهذا التطوّر.

كما أنّ أهميّة العوامل التي تساهم في نشأة الدّولة تختلف من دولة لأخرى؛ فقد تكون للظّروف التّاريخيّة الأهمِّيّة الأولى قياسا إلى بقية العوامل في نشأة دولةٍ ما، بينما تكون هذه الأولويّة للظّروف الاجتماعيّة، أو الاقتصاديّة في نشأة دولة أخرى[5].

5- نظريّة تطوّر الأسرة:

من الأمور التي ساعدت على تَبنِّي هذه النّظريّة التي تُرجِع نشأة الدّولة إلى الأسرة، هو ما يشتركان فيه من عناصر التّشابه؛ فالروابط الرّوحيّة الّتي تجمع بين أفراد الأسرة، تقابلها الرّوابط الوطنيّة بين أفراد المجتمع في الدّولة؛ كما أنّ السّلطة الّتي يتمتّع بها ربّ الأسرة على أسرته، تقابلها سلطة الحاكم على مجتمعه في الدّولة؛ فما الدّولة إلاّ أسرة نمت وتطوّرت.

لقد تكاثرت الأسرة لتصير قبيلة كبيرة يرأسها ربّ الأسرة الأولى، أو أحد أفرادها، وبتزايد عدد أفراد القبيلة فتنقسم إلى عدّة عشائر لكلٍّ منها رئيسٌ؛ مع احتفاظ رئيس القبيلة بزعامته لهذه العشائر، وبعد حِلٍّ وترحال تستقر هذه العشائر على إقليم من الأرض؛ حينئذ تصير الدولة متكونة من الأفراد، والإقليم، ومن السّلطة الّتي يتمتّع بها رئيس القبيلة، وزعماء العشائر؛ وعلى هذا الأساس فإن سلطة الحكم في الدّولة يرجع إلى سلطة ربّ الأسرة؛ لذلك يُطلق على هذه النّظريّة اسم **نظريّة السّلطة الأبويّة**، ويرى العالم الفرنسي **جان بودان** ((Jean) Bodin) أنّ الأسرة هي المصدر الصّحيح لكلّ دولة،

---

5 العلوي، سعيد بنسعيد. **المجتمع المدني في الوطن العربي ودوره في تحقيق الديمقراطية**. ط2. بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية، 2001، ص74.

فضلا عن أنّها أهمّ عضوٍ فيها؛ وقد سبقه في ذلك الفيلسوف أرسطو الذي أنكر فكرة قيام الدّولة بناءًا على عَقد، ويرى أن الدّولة نظام طبيعي ينمو طبقا لسنّة التطوّر، والارتقاء[6].

6- نظرية العقد الاجتماعي:

إنّ وجود تَجمُّع ما من الأفراد لا بدّ وأنّ له دلالات تحمل في مضمونها نوعا من التّعاون؛ وقد يؤدِّي هذا التّعاون في نهاية المطاف إلى قيام مجتمع إنساني، أو حاضرة؛ فالمعروف السائد أن هذه النّظريّة تبحث فكرة سيادة المجتمع، ومن المنطلق الذي تشكّلت منه الدّولة يُفترَض أن يكون المجتمع هو الّذي أفرز الدّولة من منطلق الاتّفاق عليها بواسطة ما اعتُبِر على أنّه (العَقد)؛ وهناك اختلافات في الرّأي حول وضعية العَقد، وكيفيّة التّوصّل إليه؛ فهل كان العَقد اختيارا أم مقصودا؟ وهل كان العقد إجباريا، أو اتفاقا اجتماعيا؟. كل هذه الأمور ربّما هي الّتي حفّزت بعض المفكرين أن يشكِّكوا في النّظريّات، أو لِنَقُل حفّزتهم للتّساؤل عن مدى تطوّر هذه النّظريات مع تطوّر المجتمعات، وكذلك مدى صحّتها.

إن فكرة العَقد الاجتماعي الّتي نُسبت إلى فلاسفة القرن السابع عشر، والثامن عشر كأمثال **توماس هوبز**، و**جون لوك**، و**جان جاك روسو**، وغيرهم، جاءت في الأصل من الفلاسفة الإغريق، والرّومان في ما قبل العصور الوسطى؛ كما عالجها **روسو** في نسخة العَقد الأولى الّتي حلّل فيها مجتمعات الجنس البشري؛ فأرسطو أكّد أنّ تكوين الدّولة لا بدّ

---

6 محمد إسماعيل، فضل الله. **الأصول اليونانية للفكر السياسي الغربي الحديث**. ط1. كفر الدوار: دار بستان المعرفة، 2001، ص ص 9_11.

أن يتضمّن صفة القبول من قِبَل الأفراد؛ كما أنّ فلاسفة الرّومان أمثال **شيشرون**، اعتبروا رضاء الأفراد ركنا أساسيا في قبول القانون، وإطاعته من قِبَل الأفراد، وأيضا في العصور الوسطى استُخدمت فكرة العَقد، أو التعاهد بين الحاكم، وأفراد رعيّته لضمان سلطة الحاكم الّتي كثيرا ما استُغلّت للتّلاعب بعواطف الأفراد، والتأكيد على أنّها منحة الإله إلى المَلك، أو الحاكم؛ وفي إطار هذا الاستغلال استُخدمت أيضا لتبرير نظام الإقطاع؛ وفي خضمّ هذه المتناقضات انتكست الشّرعيّة المبنيّة على أساس أنّ التعاقد حصل بين طرفين، الأوّل بين الملوك والنّبلاء، والثّاني بين النّبلاء والفلاّحين، وهنا يكون التّعاقد مبني على الرضا، والموافقة من قِبَل الفلاّحين، ورضاهم للتّنازل عن حقوقهم جزئيا، أو كلّيًا.

7- في الفكر العربي الإسلامي:

يحتل موضوع الدولة في الفكر الخلدوني موقعا مركزيا، إلى درجة أنه يمكن أن نميل في الاعتقاد إلى أنّ ابن خلدون هو أهم مَنْ فكّر في ظاهرة الدولة في الحضارة العربية الإسلامية، وربما لحد الآن؛ وهذا ما تؤكده الدراسات الحديثة، التي تناولت وبشكل موسّع أفكاره حول الدولة؛ وربما لا نبالغ إذا ما قلنا أنه لم يعد هناك مهم يضاف إليها؛ فعلى الصعيد المنهجي نجد أن معظم المكونات الأساسية في نظرية الدولة الخلدونية تندرج في إطار العلوم الاجتماعية، والسياسية أكثر مما تندرج في إطار فلسفة التاريخ؛ فهو يستنتج من المادة التاريخية أفكارا ذات طابع نظري عام، أكثر مما يهتم بصياغة منظومة فلسفية حولها؛ أما على الصعيد المعرفي، فالدولة التي يحللها ابن خلدون هي

دولة محلية، وإسلامية من كل جوانبها، وغالبا هي الدولة، أو الدول التي عاصرها؛ كما لو أن التاريخ البشري لم يعرف غيرها؛ في حين أن ظاهرة الدولة عرفت نماذج أخرى قبل عصره، أقل أو أكثر تطورا من الأشكال التي عرفها مباشرة عن الدولة الإسلامية في شمال إفريقيا آنذاك؛ وهذا الأمر يربك كونية الاستنتاجات العامة التي يخرج بها تحليله نفسه.

لم يَسْعَ ابن خلدون إلى صياغة مفاهيم دقيقة، وشاملة لفكره السياسي، كما أنه لم يعمل على بلورة معايير للحكم، ومبادئ تأسيسية عامة لشكل ما نموذجي للدولة؛ وقد اقتصر في صياغته لنظريته السياسية على تقديم أفكار واقعية، وعملية ممكنة التطبيق موضوعيا، مثلما فعل **أرسطو** قبله، **وهوبز**، **كانط**، و**هيغل** فيما بعد[7].

في هذه الفقرة التي تفتتح الكتاب الأول من "**المقدمة**"، جملة الأفكار التي تبين المفهوم الخلدوني "**للعمران**"، وهو مفهوم واسع بلا شك، يتجاوز في رأينا، حدود مفهوم "**الحضارة**"، الذي هو لديه "التفنن في الترف، وأحكام الصنائع في وجوهه ومذاهبه"، وهو يدل على عملية متقدمة من الروابط، لا تبدأ منذ لحظة الإحساس بالحاجة إلى الدخول في علاقات مع الآخرين من البشر، في حياة مشتركة في إطار جماعة؛ إنّما منذ لحظة أعلى بكثير، هي تلك التي تشهد ظهور الوعي بهذه العلاقات، والحاجة إلى تنظيمها؛ في حين يبدأ مفهوم العمران، عنده، منذ لحظة الاجتماع عينها كفعل طبيعي، وتلقائي.

---

7 حسين، هنداوي. **التاريخ والدولة بين بن خلدون وهيغل**. ط1. بيروت: دار الساقي، 1996، ص74.

من هنا يأتي في اعتقادنا تمييزه الدقيق بين "التوحش" و"التمدن"، أو بين "العمران البدوي" و"العمران الحضري"، الذي يعكس مرحلتين متواليتين، لكنهما مختلفتان تماما؛ المرحلة الأولى تتمثل في اجتماع على أساس رابطة الدم، والنسب؛ والمرحلة الثانية تتمثل في اجتماع على أساس رابطة الانتظام في إطار الدولة، هذا من جهة، ومن جهة أخرى، فإنّ التقدم نحو الحضارة كغاية بذاتها، هو في جوهره تقدم نحو إقامة الدولة؛ فبالنسبة له البادية هي أصل العمران، والتمدّن غاية البدوي، وهذه الغاية قائمة بذاتها؛ لكن إذا حصل الاجتماع، وتم العمران، فلابد من وازع يدفع الشرور الداخلية، والخارجية التي تهدد العمران الحضري؛ وهذا المفهوم يتضمن بالضرورة فكرة أن الدولة هي الإطار الأساسي الذي تنتجه الحضارة، للبدء في التاريخ؛ وفي هذه الفكرة تكمن عقلانية ولادة الدولة، وموقعها في الحضارة طبقا لفكر ابن خلدون[8].

ثانيا: مفهوم الدولة

إنّ تعريف الدّولة عند علماء الاجتماع سوّى بينها، وبين أيّ نظام اجتماعي؛ لكن أي حكم نطلقه على الدولة منوط بالنموذج الذي نتبنّاه عندما نصف وظائفها، ووسائلها؛ فنجد على الأقل خمسة (05) تصوّرات عند كبار المفكِّرين، وعلماء الاجتماع تعني الدّولة القائمة:

8 "حسين، هنداوي، **المرجع السابق**، ص76".

الدّولة عند **ابن خلدون** هي الامتداد المكاني، والزّمني لحكم عصبيّة ما؛ ومن هنا يمكن تصنيف آرائه فيها إلى قسمين: ما يتناول امتداد الدّولة في المكان، أي مدى نفوذها واتّساع رقعتها؛ وما يتناول استمرارها في الزّمان، أي مختلف المراحل الّتي يتجاوزها حكم العصبيّة الحاكمة من يوم استلامها السّلطة إلى يوم خروجها من يدها.

وهكذا إذَا نظر ابن خلدون إلى الدّولة من حيث امتداد العصبيّة الغالبة في المكان، ولنقل من النّاحية الأفقيّة، وجدها نوعين: دولة خاصّة ويُقصد بها حكم عصبيّة خاصّة في إقليم معيّن تابعٍ ولو نظريا لحكم عصبيّة عامّة تمتدّ سلطتها إلى أقاليم عديدة فتشكّل هكذا الدّولة العامّة؛ أمّا إذا نظر ابن خلدون إلى الدّولة من النّاحية العموديّة، أي من حيث استمرار حكم العصبية الغالبة في الزّمان، فهو يصنفها إلى صنفين: دولة شخصيّة، وهي حكم شخص واحد من أهل العصبيّة صاحب المُلك والرئاسة، والصّنف الثّاني هو الدّولة الكلّيّة، وهي مجموع الدّول الشّخصيّة الّتي ينتمي أصحابها إلى عصبيّة واحدة، خاصّة كانت، أو عامّة[9].

عند **إنجلز** والأثنولوجيين فإن الدولة التاريخية المرتبطة باستقلال القبائل الرُّحّل، والملكية الخاصة والكتابة، وهي خصائص نشأة التاريخ المكتوب، وذلك منذ القرن الخامس عشر قبل الميلاد على أقل تقدير، والتي تدوم بدون تغيير جذري إلى أن ينتهي عهد الملكية الخاصة، وتقسيم المجتمعات إلى طبقات؛ "ستنهار الطبقات ومعها تنهار الدولة " حسب قول **إنجلز**.

---

9 محمد، الهلالي. **الدولة**. دفاتر فلسفية 21. ط1. المغرب: دار توبقال، 2011، ص 40.

وعند **ماركس** في نقد فلسفة القانون **لهيغل** تعني "التنظيمات الجديدة التي عرفها عهد النهضة، وعهد الثورة الفرنسية"، يتخذ **ماركس** كنموذج لتلك الدولة ملكية **فريدريك** الثاني، و**لويس** الرابع عشر، وإمبراطورية **نابليون** الأول.

وفي اجتماعات القرن الماضي تعني الدّولة الصّناعيّة، دول مجتمع يغلب عليها العمل في المصانع، والمتاجر على العمل في الحقول، طبقة الأجراء الصّناعيين على الفلاحين، الرأسمال النقدي على المِلكية العقّاريّة؛ وكلّها تطوّرات تنعكس على وظائف الدّولة، وأجهزتها.

أمّا في اجتماعات أواسط القرن العشرين، تعني الجهاز المترتِّب عن تداخل العلم، والصّناعة، وارتفاع نسبة قطاع الخدمات على حساب قطاع الصّناعة التّحويليّة، وانتشار وسائل الاتّصال السمعيّة البصريّة، واستعمال الإعلاميات لتنظيم العمل، ومراقبة العمّال؛ وكلّها ظروف غيّرت بالأساس قدرات، ووظائف، وأجهزة الدّولة.[10]

ثالثا: أهـمـيـة الــدولـــة

بالرغم من أن الحكومة تمثل أحد الاكتشافات المفيدة جدا، وأحيانا ضرورة مطلقة لا غنى للإنسان عنها، فإن هذا الاكتشاف ليس ضروريا مع ذلك، لأنه لم يكن مستحيلا على البشر أن يصونوا قليلا المجتمع دون اللجوء إلى مثل هذا الاكتشاف.

---

10 "المرجع نفسه، ص 61".

لا أعتقد، أن البشر غير قادرين البتة على العيش في مجتمع دون حكومة، ذلك أن الأصول الأولى للحكومة تعود إلى النزاعات التي نشبت بين أفراد مجتمعات مختلفة، لا بين أفراد المجتمع الواحد، ومما يؤكد ذلك أن قلة المئونة والزاد كافيان لإشعال الفتن، والنزاعات بين مجتمع وآخر، في حين أن السبب نفسه لا يمكن أن يُحدِث الأمر ذاته بين أفراد المجتمع نفسه؛ إن حربًا خارجية في مجتمع يفتقد إلى الحكومة ستقود بالضرورة إلى حرب أهلية[11].

إن الحق الطبيعي الخاص بالنوع البشري إنما يصعب تصوره بغير تشريعات عامة، وبدون أراض يستوطن فيها الجميع فيزرعونها، ويدافعون عنها، ويتصدون لكل عنف، ويعيشون كما يحلو لهم؛ وكلما زاد عدد الأفراد المتّحدين بهذه الصورة زادت حقوقهم، والحق الذي يملكه كل واحد يتضاءل بقدر تزايد قوة المجموعة، وتفوقها على قوته؛ أي أن كل ما يملكه الفرد من حق على الطبيعة لا يعدو أن يكون في الواقع إلا ما يمنحه له الحق العام، وعادة ما يُطلق على مثل هذا الحق الذي يتعين بقوة الجمهور اسم الدولة، وذلك الحق يضطلع بسن القوانين، وتأويلها، وإبطالها؛ وبتحصين المدن، وتقرير الحرب، أو السّلم، وما إلى ذلك؛ فإذا تكفّل بذلك مجلس يتكون من الجمهور بأكمله، سُميت الدولة دولة ديمقراطية؛ أما إذا تكوّن المجلس من بعض الأفراد المختارين، سُميت دولة

11 "محمد، بهاوي. **مرجع سابق**، ص ص 57_58".

أرستقراطية؛ وأخيرا إذا تحمّل شخص واحد عبء الدولة، واستحوذ بمفرده على الحكم، سُميت دولة ملكية[12].

رابعا: الغايات المدنية للدولة وتحدياتها

يرى **هوبز** أن الدولة تنشأ ضمن تعاقد إرادي، وميثاق حر بين سائر البشر؛ حتى ينتقلوا من حالة الطبيعة – حرب الكل ضد الكل – إلى حالة المدنية، وبذلك ستكون غاية الدولة هي تحقيق الأمن، والسلم في المجتمع؛ أما **سبينوزا** فيرى أن الغاية من تأسيس الدولة هي تحقيق الحرية للأفراد، والاعتراف بهم كذوات مسئولة، وعاقلة، وقادرة على التفكير؛ وبالتالي تمكين كل فرد من الحفاظ على حقه الطبيعي في الوجود، باعتباره وجودا حرا.

في حين أن **هيجل** يرى أن مهمة الدولة هي أبعد من ذلك، وأعمق، وأسمى؛ فالفرد في رأيه يخضع للدولة، وينصاع لقوانينها، لأنها تجسد فعليا الإرادة العقلانية العامة، والوعي الجماعي القائم على الأخلاق الكونية، لأنها تدفع بالمرء للتخلص من أنانيته، بحيث ينخرط ضمن الحياة الأخلاقية؛ فالدولة في نظره هي أصدق تعبير عن سمو الفرد، ورقيه إلى الكونية؛ فهي بذلك تشكل روح العالم؛ كما يرى أن الهدف الأسمى من قيام الدولة هو التحقيق الموضوعي للمجتمع البورجوازي الحر.

---

12 "المرجع السابق، ص110".

حسب **باروخ سبينوزا** في مؤلفه " **رسالة في اللاهوت والسياسة** " فإن الغاية القصوى من تأسيس الدولة ليست السيادة، أو إرهاب الناس، أو جعلهم يقعون تحت نير الآخرين؛ بل تحرير الفرد من الخوف، واحتفاظه بالقدر المستطاع بحقه الطبيعي في الحياة، والعمل دون إلحاق الضرر بالغير؛ فالحرية إذن هي الغاية الحقيقية من قيام الدولة[13].

يرى **ابن خلدون** أن الدولة لا تظهر فعلا إلا في فترة لاحقة على عملية الانتقال من العمران البدوي إلى العمران الحضري؛ بمعنى أنه إذا كان التمدّن غاية للبدوي فإن الدولة ليست كذلك؛ إلا أنها تصبح غاية في فترة لاحقة، هي بالتحديد فترة تقدم البدوي نحو اكتساب المدنية؛ ففي هذه اللحظة، ولأسباب تطرأ على الوعي، بفعل عوامل خارجية، تطرح الدولة نفسها كضرورة موضوعية تتطلبها المدنية؛ لأن الاجتماع الحضري إذا تحقق فلا بد من وازع دنيوي صارم، وعنيف في حدود ما تقتضيه ضرورة الموقف لكبح الطبائع الحيوانية المرافقة للإنسان الطبيعي؛ ولذلك تبدو فوق المجتمع، وليس قوة من قواه الذاتية؛ ويبقى المقصود من ضرورة ظهور الدولة في نظره هو تحقيق العدل، وتحقيق المصلحة العامة؛ فنجد أن جميع الاستطرادات الخلدونية تدور حول فكرة أن "لا سبيل إلى العمارة، إلا بالعدل" التي تفيد بأنه إذا كان النزوع إلى أخذ الملك هو فرض الاستبداد بالقوة

13 "المرجع السابق، ص102".

الطبيعية، فإن من الضروري إيجاد معادل مضاد، يقلص من أخطارها على العمران؛ ومن وبالاتها على المجتمع، وعلى الدولة نفسها، وهذا المعادل المضاد هو العدل تحديدا[14].

تلك الغايات غير متاحة للدولة بصفة آلية منذ لحظة ولادتها، ولكن على المستوى التطبيقي تواجهها الكثير من التحديات التي يوجب عليها التغلب عليها لبلوغ تلك الغايات؛ فالدولة الحديثة مطالبة بتعميم المرافق، الخدمات، والمصالح (التجهيز، التوظيف العمومي، التعليم العام، الدفاع الوطني، الصحة العمومية، وغيرها من المصالح)، ومطالبة بحل المشاكل الطارئة، والمتراكمة؛ إلاّ أنها لم توفّق في القيام بكل هذا، وعاجزة عن تلبية هذه المتطلبات بحكم التبعية، وانعدام تنمية اقتصادية، واجتماعية حقيقيتين[15].

خامسا: قوة الدولة وهشاشتها

يعتبر العنف من منظور الليبرالية، والماركسية، وظيفة أساسية للدولة، وبالتالي فكلا الإيديولوجيتين تشتركان في إنتاج صورة نمطية للدولة، قوامها اقتران كيان الدولة بالعنف الذي تدافع من خلاله الدولة عن وجودها، وعن النظام الاجتماعي بوصفها حامية لاستقراره، وانتظامه من أخطار داخلية؛ ففي منظور الليبرالية يشير العنف إلى قمع الفرد، وكبح حريته باسم النظام والقانون، ويعني في منظور الماركسية قمع طبقات المجتمع بالمبررات ذاتها؛ وعليه يصير من الضروري إسقاط هذا المحتوى السياسي الذي يقوم عليه

14 "حسين، هنداوي. مرجع سبق ذكره، ص ص 87_96".

15 علي، أومليل. **الإصلاحية العربية والدولة الوطنية**. ط1. بيروت: دار التنوير للطباعة والنشر، 1985، ص195.

كيان الدولة (العنف) إذا ما أريد حماية حرية الفرد، أو حماية حقوق الطبقات الكادحة؛ لكن هل يمكن افتراض وجود دولة لا تمارس العنف، أو لا مكان للعنف في ممارساتها؟

إن افتراض دولة من دون عنف هو بالذات افتراض اللا دولة، الفراغ التنظيمي-السياسي ما يعني الفوضى؛ أي نعم قد شهد العالم قديما، وحديثا حالة اللا دولة، وانتهى معها عنفها؛ لكن بالمقابل انتقلت ظاهرة العنف إلى المجتمع في صورة عنف أهلي (حروب أهلية) بين الجماعات الاجتماعية المختلفة.

وبالعودة إلى أحد المبادئ النظرية الذي يقول: إن الدولة لا تستطيع أن توجد، وأن تقوم، وأن تنهض بأدوارها من دون حيازتها أسباب القوة، وممارسة العنف عند الاقتضاء؛ غير أن العنف المقصود هنا الذي تقصده دراسات الدولة في الفكر السياسي، والاجتماعي غير ذاك الناتج عن الفوضى وحالة اللا دولة؛ فالذي نعنيه يمتلك أخلاقيته الإنسانية، والاجتماعية التي تبرّره، وتجعل منه عنفا مشروعا وشرعيا، أي أيضا تميزه عن أنماط أخرى من العنف غير المشروع (غير الإنساني، وغير القانوني).

يمكن التنبيه إلى أن العنف لا يمارس لمجرد الرغبة في ممارسته، وإلا تحوّل إلى سلوك نفسي اجتماعي، وهو قطعا ليس جوهر السياسة، والسلطة؛ إنه من منظور الدولة الديمقراطية الحديثة، ليس أكثر من فرض احترام القانون المعبر عن الإرادة الجمعية؛ وبالتالي فهو ليس حقا خاصا بل حقا عاما يمارسه المجتمع لحفظ أمنه من خلال الدولة، ومؤسساتها التي تمثله؛ وهو حق لا يمارس إلا عند الاقتضاء، أو عند الضرورة، وليس

ملازما للسياسة، والسلطة في كل الأحوال؛ أي أن العنف يكون مشروعا بمعنيين: أولهما أن يكون عنفا قانونيا يخضع للقانون ويتقيد بأحكامه، ثانيهما أنه عنف مصروف لحماية تلك الإرادة من العدوان عليها لأغراض، أو مصالح خاصة (فئوية)؛ أما ما تمارسه الدولة الديكتاتورية، التسلطية، الفاشية، والاستبدادية من عنف غير مشروع، يماثله ما يقترفه المجتمع من عنف فوضوي خارج كل القيود القانونية، العرفية، والشرعية.

إن تأميم الدولة للعنف هو محصلة لتلازم معناه مع القانون، فلا يستعمل العنف إلا لأغراض القانون؛ فالدولة تطبق القانون، وقد يقتضي تطبيقه استعمال العنف عند الضرورة؛ لا أحد غيرها يطبق القانون، أو تعود إليه سلطة تطبيق القانون؛ وبالتالي يبطل حق غيرها في استعمال العنف بما هو من أدوات تطبيق القانون؛ وعليه فإن الدولة تحتكر العنف لأنها تحتكر تطبيق القانون، حيث لا مجال للعنف خارج نطاقه؛ ذلك هو جوهر النظام السياسي الحديث الذي يكفل للدولة ذلك الحق الحصري في العنف.

إن قيام الدولة بمصادرة العنف من الجماعات الاجتماعية المختلفة، واحتكاره يمنع هذه الأخيرة من مزاحمتها لها في واحدة من أهم وظائفها، بل ويمنعها من تهديدها في وجودها؛ إن احتكار الدولة للعنف لا يعني استدلالا استعمالها إياه، بل إن حيازتها له، ولأدواته تمثل أفضل وسيلة لعدم الاضطرار إلى ممارسته؛ نصل بالقول إلى أنّ افتراض

حالة اللا دولة هو مطلب طوباوي بعيد عن تصور الواقع، وهو تصور فوضوي لدولة غير ممكنة الكينونة[16].

إذا كانت القوة هي الوجه الذي نرى من خلاله الدولة كجوهر ثابت لاكتمال حلقة أي اجتماع حضاري، فإن هذا لا يمكنه نفي وجود جانب آخر للدولة، الذي يمكن أن يكون استفحاله في جسدها هو بمثابة إعلان انهيارها؛ ففي البلاد العربية الحديثة، بمقدار ما تبدي الدولة ذلك القدر الهائل من الشدة في ممارسة سلطانها على المجتمع، أو في حفظ ذلك السلطان من الأخطار التي تتهدده، تكشف عن نقص فادح لديها في القوة، وعن قدر غير يسير من الهشاشة في بناها، ومن الارتباك، أو عدم التوازن في وظائفها، وفي نظام اشتغالها؛ لا تلجأ الدولة القوية إلى ممارسة العنف في الداخل، لأنها – حيث تكون قوية – في غير ما حاجة إليه؛ وقوّتها من قوّة الشرعية التي تتمتع بها في نظر مجتمع يمنحها الولاء بإرادة حرة، ويرى فيها دولته، لا كيانا دخيلا مفروضا عليه بالقسر، والإكراه؛ أما حين لا تتوفر لها قوة الشرعية، وتسعى إلى الحصول عليها، أو في التعويض عنها بشرعية القوة، فلا تزيد شرعيتها – بسبب ذلك – إلا تأزما.

إن الحديث في الدولة التي تتمتع بقوة الشرعية المدنية، السياسية، الدستورية، والديمقراطية، يجري عن تجربة في بناء دولة قطعت أشواطا تاريخية في ذلك البناء قبل أن تصل إلى لحظة بناء الشرعية؛ لا يتعلق الأمر هنا، إذن، بنماذج للدولة معروضة أمام

16 عبد الإله، بلقزيز. **الدولة والمجتمع: جدليات التوحيد والانقسام في الاجتماع العربي المعاصر**. ط1. بيروت: الشبكة العربية للأبحاث والنشر، 2008، ص ص 39_42.

الاختيار، أو بنخب سياسية حاكمة أساءت، أو أحسنت الاختيار، وإنما بسيرورة تاريخية موضوعية محكومة بديناميات سياسية، اجتماعية، وثقافية خاصة بكل مجتمع، ومرتبطة بمستوى التطور فيه، على أن هذه السيرورة ليست عمياء، ولا ميكانيكية، وإنما قابلة للتأثير فيها بأفعال الناس وإراداتهم: بالوعي، بالعمل السياسي، بإرادة التطوير، والتغيير، أو اختصار مراحل التطور؛ وهذا يفتح الباب أمام شرعية الحديث في مسئوليات النخب، ومدى ما لديها من استعداد لإنجاز التحديث السياسي، الاجتماعي، والاقتصادي الذي يطلق دينامية بناء الدولة الحديثة، أو تردد في ذلك، ونكوص عنه.

ولنلقي نظرة على الأسباب الكامنة خلف هشاشة الدولة في البلدان العربية، ولعل أوّل أسباب تلك الهشاشة **حداثة ميلاد الدولة** في البلدان العربية، نعني دولة الاستقلال؛ حيث يعود ذلك الميلاد إلى بضعة عقود لا تتجاوز جيلين، أو ثلاثة أجيال، وهي فترة قصيرة في أعمار الدول والأمم؛ ومشكلة الدولة العربية مضاعَفة هنا، ؛فبمقدار حداثة سنّها تنوء بثقل المواريث، مواريث الدولة السلطانية التقليدية المنحدرة من التاريخ الوسيط، على نحو لا تكاد تتحرر فيه من مضمونها السلطاني القهري، ومن علاقتها التقليدية ب"الرعية" التي لم تتحول بعد إلى مواطنين في عهدها الجديد منذ الاستقلال السياسي.

لم تستطع تجربة التحديث الكولونيالي في حقبة الاحتلال الأجنبي، أن تقوّض أساسات الدولة السلطانية التقليدية، حتى وإن كانت قد أضعفتها كثيرا، وأطلقت داخلها ديناميات سياسية، اقتصادية، واجتماعية جديدة؛ بل أحيانا ما قاد ذلك التحديث إلى إعادة

إنتاج مضمونها السلطاني، وتصفيحه بأدوات القوة الحديثة، وتمكين الدولة من قدرات جديدة على الإخضاع، ما كانت تملِكها حتى في عهدها السابق؛ ولم تفعل دولة الاستقلال سوى أنها استأنفت تجربة دولة الاحتلال من خلال التحديث الاقتصادي، وتكريس التقليد السياسي والاجتماعي، أو عدم الصدام معه.

سادسا: طبيعة السلطة السياسية وأهميتها

يعتبر مبدئيا الاستقرار شرطا مسبقا لقيام الدولة، بيد أنه غير كاف بذاته لقيام الدولة، فهذه الأخيرة تتميز بوجود السلطة السياسية أي السلطان، العامل الذي يكاد يكون حاسما في بناء الدولة.

يرجع بناء الدولة إلى عامل القدرة؛ بالقوة، والقهر على الأرجح أولا، ثم بالرغبة في الاستمرار حققت السلطة، أو الهيئة القادرة قيام الدولة؛ فالجماعة البشرية هي المادة الأولية التي تأخذ شكلها عن طريق الدولة، وإلى جانب دورها المؤسس تمثل السلطة السياسية عنصرا دائما في تماسك الجماعة السياسية؛ فهدفها توجيه الحياة العامة توجيها يمكن أن يجري بالتوافق مع التقاليد، أو التجديد في مسيرة ليبرالية الولايات المتحدة الأمريكية مثلا، أو مدنية فرنسا، أو بروليتارية الإتحاد السوفيتي سابقا، أو ما تَبَقَّى من نظم شيوعية؛ وهي تنظِّم الحياة الاجتماعية بتعريف حقوق، وواجبات الأفراد بعضهم تجاه بعض، وتجاه المجموعة؛ وعليه تضع القوانين المدنية، والتجارية وغيرها؛ بالإضافة إلى كونها الحَكَمُ في حل الخلافات الاجتماعية، والمرجع في إرساء العلاقات مع بقية

السلطات الأجنبية؛ نظرا لذلك كله، ولجسامة هذه المهمات لم يعد من المستغرب أن تكون السلطة السياسية من طبيعة قانونية مميزة.

فالسلطة السياسية هي السلطة القيادية العليا، إنها سلطة سيدة حدود تكليفها، والسيادة تفترض الذاتية، أو الوحدانية النافية للغير، والاستقلالية المطلقة؛ وكما أن ممارسة السلطة الذاتية تعني أنها ممارسة الاختصاصات على الإقليم الوطني، وبذلك تزيل قانونيا، وتنفي كل ممارسة أخرى؛ فمباشرة سلطة الدولة لا تقبل في المبدأ أية منافسة أخرى، وخصوصا الأجنبية منها؛ أما استقلالية السلطة السياسية فتعني أن الدولة تستطيع أن تتصرف كما يحلو لها دون أن تتبع، أو تتقيد بتعليمات أياً كان.[17]

إن تباين المواقف الفلسفية حول مشروعية الدولة، تتمخض منه إشكالات عدة حول طبيعة السلطة السياسية. فهل يمكن حصر السلطة السياسية في أجهزة الدولة، أم أن السلطة تبقى مشتتة في كل المجتمع؟ وهل هي متعالية عن المجال الذي تمارس فيه،أم أنها محايثة له؟

في هذا الخضم نجد **دو توكفيل** الذي يرى أن الصفات الجديدة التي أصبحت تتحلى بها الدولة في ممارستها السياسية هي تلبية متع الأفراد ورغباتهم، وتحقيق حاجياتهم اليومية؛ لكن هذه الامتيازات يرى أنها كانت على حساب إقصائهم من الحياة السياسية،

17 رفعت صبري، سلمان البياتي. **حقوق الإنسان في دساتير العالم العربي: دراسة تحليلية مقارنة**. ط1. بيروت: دار الفارابي، 2013، ص 146.

الأمر الذي أدى إلى تقليص الحريات، وتدني الوعي السياسي لديهم، وبالتالي تحول الأفراد إلى قطيع تابع، وفاقد للإرادة.

أما **مونتسكيو** فقد عالج في كتابه "روح القوانين" طبيعة السلطات في الدولة، إذ يؤكد على ضرورة الفصل بين السلطات داخل الدولة؛ حيث ينبغي في نظره استقلال السلطة التشريعية عن التنفيذية عن القضائية، والفصل بينها؛ والهدف من هذا الفصل، والتقسيم هو ضمان الحرية في كنف الدولة.

في المقابل التصور الذي يحصر السلطة في مجموعة من المؤسسات، والأجهزة سيبلور **ميشيل فوكو** تصورا أصيلا للسلطة، إذ يرى أنها ليست متعالية عن المجال الذي تمارس فيه، بل هي محايثة له؛ إنها الاسم الذي يطلق على وضعية استراتيجية معقدة في مجتمع معين، تجعل مفعول السلطة يمتد كعلاقات قوة في منحى من مناحي الجسم الاجتماعي.

سابعا: النظام السياسي

إن التمييز السياسي الهام بين البلدان ليس شكل الحكم فيها، وإنما تدابير الحكم ذاتها هي الفيصل في التمييز بين أنواع الحكم في البلدان المختلفة؛ كما أن الاختلافات بين الديمقراطية، والديكتاتورية أقل من الاختلافات بين البلدان التي تجسد سياساتها الاتفاق، الشرعية، التنظيم، الفاعلية، والاستقرار؛ وبين تلك البلدان التي تعجز سياستها، أو تقصر في هذه الصفات؛ فالدول الشيوعية التي تتبع المذهب الشمولي، والدول الغربية

التي تتبع المذهب الليبرالي كلاهما يتّسم بالفعّالية أكثر من اتصافهما بالأنساق السياسية الضعيفة.

إن النظام السياسي يتحدد وفقا لما تقرره القواعد الدستورية، ومن ثَمَّ فإنه لا يخرج عن كونه الإطار الذي يحتوي على السلطات الثلاث، ولا يتوقف النظام السياسي عند هذه الحدود الثلاثة المعروفة، وإنما ينطلق إلى ما وراء ذلك حيث يشمل القوى الأخرى غير الرسمية التي يمكن أن يكون لها دور في أي نشاط سياسي داخل المجتمع ككل، كالأحزاب السياسية، والرأي العام، والنقابات، وما إلى ذلك من مؤسسات يمكن أن تمارس ضغوطا من أنواع معينة على النظام السياسي؛ وعليه يمكن أن نُعرِّف النظام السياسي على أنه وعاء الاتجاهات السائدة في المجتمع، ولا تتوقف على النشاط، أو النواحي السياسية، بل تمتد إلى الأنشطة الاقتصادية، والاجتماعية، أو هو الإطار الذي يحدد القيم بوساطة السياسات التي يتبعها؛ وبالتالي يقوم بفرض هذه القيم على المجتمع عن طريق استخدامه لما هو متاح له من سلطة تلزم بقية أعضاء المجتمع؛ ومن ذلك باستطاعتنا أن نقول أن النظام عبارة عن "مجموعة من القواعد، والأجهزة المتناسقة المترابطة فيما بينها، تبين نظام الحكم، ووسائل ممارسة السلطة، وأهدافها، وطبيعتها، ومركز الفرد منها، وضماناته قبلها؛ كما تحدد عناصر القوة المختلفة التي تسيطر على الجماعة، وكيفية تفاعلها مع بعضها"[18].

18 علي، إسماعيل سعد. **دراسات في المجتمع والسياسة**. ج1. .بيروت: دار النهضة العربية، 1988، ص ص 114_116.

الفصل الثالث

المجتمع المدني مفهوما وممارسة

أولا: ماهية المجتمع المدني

ثانيا: التيارات النظرية المؤسِّسة للمجتمع المدني

ثالثا: شروط تكوين المجتمع المدني

رابعا: المجتمع المدني والبيروقراطية

خامسا: الأطر المنظِّمة للعمل الطوعي

أولا: ماهية المجتمع المدني

1- مقوماته:

تتباين مكونات المجتمع المدني فيما بينها، وفي مدى فاعليتها حسب درجة قوة الخصائص التي تميزها؛ ومن أهم تلك الخصائص نذكر ما يأتي:

أ- التعدد:

والمقصود به هو تعدّد الهيئات التنظيمية، وتنوع الأهداف؛ فتعدّد المستويات الرأسية، والأفقية داخل المؤسسة ينتج عنه وجود مستويات تراتبية تزيد النشاط المؤسّسي سلاسة، وتنظيما، واحتواء للمشاكل، والعراقيل؛ وتدفع بالمؤسسة لمزاولة وظائفها بطريقة تهدف إلى تحقيق الكمال؛ كذلك الأمر بالنسبة لتعدّد الأهداف، وتنوّعها يمنح المؤسّسة القدرة على تكييف نفسها في حال افتقادها لأي هدف من أهدافها بشكل أفضل من المؤسسة وحيدة الهدف.

ب- الإنتشار:

هو الانتشار الجغرافي للمؤسسة على أوسع نطاق ممكن داخل المجتمع الذي تمارس نشاطها من خلاله، زيادة عدد وحداتها الفرعية وتنوعها، ما يزيد قدرة المؤسسة على ضمان ولاءات أعضائها والحفاظ عليها؛ في حين أن اقتصار تواجدها على المدن الكبرى دون المدن الصغيرة، والمناطق النائية يقيّد قدرتها على تغطية بقية المناطق، وبالتالي حرمان هذه الأخيرة من خدماتها؛ وعليه فإن الفضاءات التي تتحرك فيها فعاليات

المجتمع المدني المعاصر تبدأ من حلقة الحي، ثم المدينة، والجهة، والبلد، إلى أن تَعْبُرَ الحدود إقليميا، ودوليا، وعالميا؛ كما هو بارز في المنظمات غير الحكومية النشطة في مجالات حقوق الإنسان، الحريات، الصحة، والبيئة (منظمة صحافيون بلا حدود، منظمة العفو الدولية، منظمة أطباء بلا حدود، منظمة **السلام الأخضر** peace Green، و**منظمة الشفافية** الدولية، وغيرها من المنظمات)، وهناك منظمات ذات طابع ديني وخيري؛ ولهذه المنظمات تأثير قوي على سياسات الدول، ولها مواقع متقدمة في الأمم المتحدة، وعند الرأي العام العالمي[1].

ج- الصّالح العام (التجانس):

إن الصراعات السلمية التي يتم فيها تبادل الآراء، والرؤى المتباينة، والمتعددة داخل إطار من القوانين الداخلية، والاحترام المتبادل بين القوى، والجماعات ذات المصالح المتناقضة رأسيا، أو أفقيا تَنِمُّ عن نضج مدني لخدمة الصالح العام، يسمح للمؤسسة بتطوير نفسها آليا؛ في حين أن الحرص على خدمة المصالح الضيقة، والتعصب في تلك الخدمة ينتج عنه صراعات تؤدي إلى انقسامات، وتصدّعات بين أفراد المؤسسة؛ وإذا ما كانت طريقة حل الصراع عنيفة نجم عنها تخلف المؤسسة.

---

1 عز الدين، ميهوبي. **المجتمع المدني وعلاقته ببناء الإنسان الواعي والمسئول**. سطيف: محاضرة، 19 أغسطس 2011. http://www.dailymotion.com/video/xkpzxw.

د - الإستقلالية:

يقصد بها أن لا تكون المؤسسة خاضعة لغيرها من المؤسسات، أو الجماعات، أو الأفراد، أو تابعة لها بحيث يسهل السيطرة عليها، وتوجيه نشاطاتها؛ ويمكن أن نوجز أبعاد هذه الاستقلالية في:

- إستقلالية النشأة، والوظائف، وطريقة اختيار الأعضاء، وأن لا تدخّل الدولة في تقييد حريته؛ لأن المجتمع المدني الحر يعتبر مؤشرا من مؤشرات الدولة الديمقراطية.
- الإستقلالية المالية لمؤسسات المجتمع المدني المتمثلة في تحديد مصادر تمويل تلك المكونات الاجتماعية، لكونها تتلقى جزءا من تمويلها من الدولة، أو بعض الجهات الخارجية، أم تعتمد بصورة كاملة على التمويل الذاتي، وذلك من خلال مساهمة الأعضاء في شكل رسوم العضوية، أو التبرعات، أو من خلال عوائد بعض أنشطتها الخدماتية، أو الإنتاجية؛ انطلاقا من هذا يعتبر التأسيس الاقتصادي أهم عناصر الاستقلالية والاستمرارية، وأن غياب التمويل الذاتي يجعل تمويل الدولة أهم مصادرها، أو تمويل المؤسسات الدولية كالأمم المتحدة، مما يجعلها أسيرة مصادر تمويلها.
- الاستقلال الإداري والتنظيمي، ونعني به مدى استقلال مكونات المجتمع المدني في إدارة شؤونها الداخلية طبقا للوائحها، وقوانينها الداخلية، وبعيدا عن تدخّل الدولة؛ ومن ثَم تنخفض إمكانية احتوائهم من قبل السلطة، في حين تحرص النظم التسلّطية على منح قيم

مكونات المجتمع المدني، أو إخضاعها للرقابة، والسيطرة في حالة السماح بقيامها، وبذلك تصير عديمة الفاعلية؛ فتطرح الدولة التسلطية نفسها بديلا عن مكونات المجتمع المدني.

ويعتبر قيام التفاعل فيما بين مكونات المجتمع المدني من خلال قواعد التضامن، والتماسك؛ وكذا تأسيس قواعد ممارسة داخلية شفافة ترفض الفساد، والانحراف، أو الاستبداد كأولويات تساهم بصفة مباشرة في إعاقة أي محاولة اختراق لها.

إن استقلالية الحياة الترابطية ليست ضرورية لتوفير وسيلة ضغط للمطالبة بتغيير سياسات معينة فحسب، بل من المهم أيضا أن تكون هذه المكونات قادرة على تحديد، وتطوير أهدافها، سواء كانت متطابقة، أو غير متطابقة مع أهداف أجهزة الدولة، وأهداف الفاعلين الآخرين داخل المجتمع؛ الاستقلالية تسمح لهذه المكونات باختيار قياداتها، بدلا من أن تقوم الجهات الإدارية بفرض معايير، وشروط معينة لاختيارها على شاكلة شرط الولاء السياسي، أو الالتزام الإيديولوجي؛ كذلك فإن الاستقلالية تعني قدرة مكونات المجتمع المدني على تحديد شكل، وأسلوب التنظيم الذي يناسبها، دون أن يفرض عليها شكلا تنظيميا معينا من الدولة، وأجهزتها الإدارية؛ هذا بالإضافة إلى حريتها في مناقشة القضايا العامة، والتعبير عن وجهات نظرها تجاه توجهات، وسياسات الدولة.

هـ - القدرة على التكيّف:

قدرة المكوّن الاجتماعي على التوافق، والانسجام مع الظروف المتجددة، والتطورات في البنية التي يعمل من خلالها، ما يمنحه الفاعلية وزيادة أهميته؛ وهناك أنواع للتكيّف: الزمني، الجيلي، والوظيفي[1].

و - طريقة النشأة:

ونعني بها حدود تدَخُّل الدولة في عملية الإنشاء، أي بقدر تدخُّل الدولة في هذه العملية، بقدر ما ينعكس ذلك على تبعية تشكيلات المجتمع المدني لها[2].

ي - الشرعية:

وهي ما يُضفِيه اعتراف الدولة بقانونية، ورسمية وجودها، ونشاطها في العلن؛ أو ما يمنحه لها المجتمع من إقرار بأحقيتها في الوجود من خلال عدد الأفراد المنتسبين لها[3].

إنّ ما سبق ذكره من مقومات هي التي تشكِّل خصوصية المجتمع المدني، كونه وحدة كاملة متفاعلة، وأنّ انتفاء هذه المقومات عن المجتمع المدني جزئيا، أو كليا يفقدها بعض، أو جل جوهرها، وأساس عملها.

---

1 إبراهيم، السهول. **نخب المجتمع المدني في المغرب: دراسة سوسيوسياسية**. ط1. الرباط: منشورات دار الأمان، 2015، ص ص 24_28.

2 ليندة، لطاد بن محرز. **إشكالية مفهوم المجتمع المدني: قراءة سوسيوتاريخية**. ط1. القاهرة: دار الكتاب الحديث، 2016، ص142.

3 "المرجع نفسه، ص144".

2- مكوِّناته:

يمكن تصنيف مكونات المجتمع المدني حسب نوع المكوِّن فنجده يتكون من: الجمعية، الفدرالية، التنسيقية، اللجنة، الرابطة، المؤسّسة، المنظمة، المركز، الإتحاد، المصلحة، الحركة، المحافظة، المجلس، المرصد، وغيرها من أنواع مكوِّنات المجتمع المدني.

إلا أنه يمكننا تصنيفها بحسب تواجدها الميداني من عدمه إلى مكونات مجتمع مدني حقيقية تمارس نشاطاتها وفقا لقانونها الداخلي، ووفقا لأهدافها المسطرة، وكل هدفها خدمة الصالح العام؛ وفئة مكونات مجتمع مدني بأهداف سياسية خفية، مرتبطة بأحزاب، وتنظيمات سياسية قائمة، إلى جانب تواجد مكونات مجتمع مدني وهمية معتمدة قانونا، غير أنها لا تنشط ميدانيا، تخدم أهدافا خارجية، أو ذاتية.

نضيف إلى ما سبق ذكره عن مكونات المجتمع المدني نموذج آخر؛ فالمعروف أن تأسيس المنظمات غير الحكومية بالطريقة التقليدية تعوقها الكثير من العراقيل كالبيروقراطية، وطول مدة منح الاعتماد، وصعوبة الحصول على مقر اجتماعي لها فضلا على تمييع أغلب المنظمات وتذويبها وجعلها لجان مساندة سياسية حينا، وفرق عمل مناسباتية حينا آخر، الأمر الذي فرض توجّه الكثير من الشباب إلى البديل السهل، والسريع وهو إنشاء منظمات مجتمع مدني إلكترونية تتخذ من المواقع المشهورة، والمنتديات محطة لانطلاقها نحو خدمة الفكرة التي تأسّست من أجلها.

إن المجتمع المدني في الدول الغربية احتل مكانة رائدة، وتجاوز الشكلية والسطحية في العمل، فالأمر تجاوز ذلك، وجعل من المنظمات غير الحكومية سواء بمفهومها التقليدي، أو بمفهومها الافتراضي المعاصر منابر حقيقية لمواجهة التحديات الاجتماعية، والاقتصادية، والثقافية، حتى ساد الاعتقاد اليوم أن مكونات المجتمع المدني هي الملجأ الوحيد في تنفيذ المشاريع الإنسانية الخيرية، وغير الخيرية في مواجهة عجز الدولة، وشلل أجهزتها، بسبب سيطرة البيروقراطية عليها[1].

بالحديث عن طفرة المنظمات المدنية الافتراضية يرى الأستاذ حنطابلي يوسف أستاذ علم الاجتماع والناشط المدني أن المجتمعات التي تعيش الحداثة، أصبحت الكلمات والتعابير التي تُعبِّر عن وجودها، وتفاعلها مع واقعها هي غير الكلمات التي عهدتها في الماضي؛ فأصبحت كلمة الكومبيوتر، والإنترنت، ومواقع التواصل الاجتماعي إحدى التعبيرات التي فرضت نفسها عليه؛ حتى تحوّل الرقمي إلى أكثر تمثيلية من الواقع، وصار الواقع الافتراضي يمنح للفرد هامش الحرية، والتعبير أكثر من الواقع العيني؛ ويضيف أنه في الوطن العربي مع غياب المجتمع المدني الفعّال، لجأ الفرد إلى ذلك الفضاء الذي يتحكّم فيه، ويعرف كيف يتعامل معه على اعتبار أنه يخضع لعقد اجتماعي مسبق دون خلفية تتجاوز المصالح الأيديولوجية، وهذا ما جعل الفعل المواطني

1 عبد الرحمان، بوخاري. (2013)، "منظمات المجتمع المدني الإلكترونية في الجزائر "، [مقال على الشروق أون لاين] http://www.echoroukonline.com (13 أفريل 2017).

الافتراضي يتحوّل من تمثيل الواقع إلى التأثير فيه[1]؛ لكن من جهة ثانية تعتبر طفرة مدنية يقابلها فراغ قانوني.

كما ينضوي تحت مفهوم المجتمع المدني فئة بخاصية عالمية، فإنه أول ما ظهرت فكرة المجتمع المدني العالمي عند KANT حيث أن فكره يركز على تطوير عقلانية كونية مؤسِّسة للديمقراطية؛ أي محاولته التنظير لنموذج كوني يعتبر النظام الديمقراطي هو النموذج العقلاني والأمثل، إلا أن الفلسفة المثالية هي السبب في فشل تصوره، وهذا ما أدى بمنتقده يورغن هبرماس YOURGEN HEBERMASS إلى الاعتقاد بإمكانية بناء فلسفة كونية، تؤسِّس لمجتمع مدني كوني، ويَفترض أن الكائنات البشرية مُعرَّفة بكونها كائنات ديمقراطية؛ ويؤكد أيضا على أن المجتمع المدني يخضع لمصالح الأفراد، ومدى تواصلهم، مما يشكِّل إطارا عالميا لتعاونهم، وهذا ما يقيم مجتمعا مدنيا عالميا[2].

تاريخ ميلاد المجتمع المدني العالمي كان حسب بعض الملاحظين عند قمة الأرض بريوديجانيرو بالبرازيل عام 1992، لكن في نظر آخرين الذين يركزون على النموذج الاقتصادي العالمي، فإنه ظهر بوضوح مع التحركات ضد مفاوضات L'OMC (منظمة التجارة العالمية) بسياتل Seattle (و.م.الأمريكية) في نهاية عام 1999[3].

---

1 "المرجع السابق"

2 إبراهيم، بن داود. **المجتمع المدني بين الفاعلية والتغييب**. ط1. القاهرة: دار الكتاب الحديث، 2015، ص ص 43_46.

3 Gautier Pirotte, La notion de société civile, edition la découverte, paris,2007, p89.

ومن أبرز عناصر المجتمع المدني العالمي نجد المنظمات غير الحكومية، التي هي منظمات ذات طابع دولي، تعمل على صعيد تمويلي، وفني لأجل المساعدة، ودعم الدول أثناء الكوارث، والأزمات المختلفة؛ وتعد المنظمات غير الحكومية كعنصر في المجتمع المدني العالمي من خلال برامجها الهادفة لحماية الحقوق، والحريات، وحماية البيئة وغيرها؛ كما نجد أيضا الندوات، والمؤتمرات العالمية خاصة ما تعلّق منها بترويج المفاهيم العالمية للمجتمع المدني القائم على الحرية، والتنوع، وفق ما أكده تقرير المجتمع المدني لعام 2002؛ إلى جانب تواجد المجتمعات المدنية المحلية، وهي أهم مكونات المجتمع المدني العالمي، وتتمثل أبرز مبادئ المجتمع المدني العالمي في: الحرية، التضامن، التنوع، الديمقراطية؛ أما عن أهم خصائص المجتمع المدني العالمي فهي تتمثل أساسا في: التنظيم، الطابع الخاص، عدم الربحية، الإدارة الذاتية، الطوعية، الديمقراطية الداخلية، التنسيق، وغيرها من الخصائص.

3- دعائمه:

أ- الإعلام الحر:

تتواجد في الساحة الإعلامية ترسانة من وسائل الإعلام الخاصة المكتوبة، والمسموعة، والمرئية، التي تمارس وظيفتها الإعلامية الداعمة للمجتمع المدني، من خلال متابعة نشاطاته الميدانية، ودعم مطالبه المشروعة، والكشف عن مواطن الضعف في أدوار تلك المكونات الاجتماعية، والمساهمة في إيصال صوتها للرأي العام، والذود عنها

في حالة تعرضها للإكراه، والمساومة من قِبل بعض مسئولي هيئات الدولة، أو تعرضها للمساومات من قبل بعض الأحزاب السياسية، ورجال المال والأعمال، والنافذين سياسيا، وعسكريا؛ كما أنها تعتبر منبعا لميلاد بعض المكونات الاجتماعية في تخصصات جديدة من خلال ما تنشره من مقالات، وما تبثه من تحقيقات عن فئات جديدة باحتياجات جديدة.

ب- الديمقراطية:

هي مطلب اجتماعي، وسياسي بامتياز؛ والمجتمع المدني لا يستطيع أن يؤدي دوره مثلما هو متوقع منه في وسط تُعتبر فيه الديمقراطية جريمة؛ إنّ الديمقراطية تعني حرية الرأي، والقرار، ورفع القيود عن الحريات الأساسية، والاعتراف بالآخر كشريك؛ فالديمقراطية تسمح للمجتمع المدني بأن يعمل في حرية، وأن ينشط بعيدا عن أي ضغوطات من مختلف هيئات الدولة، كما تسمح له بأن يقف في وجه أي استفزازات، أو مساومات.

ج- النخبة المثقفة:

إنها تلك الفئة المثقفة التي يعوّل عليها في التفكير، والتخطيط، وقيادة المجتمع نحو تحقيق أهدافه؛ وبما أنّ المجتمع المدني يعمل وفق قوانين مع الإدارات، ومختلف الهيئات الداخلية والخارجية، فهو في أمَسِّ الحاجة لهذه الفئة لزيادة كفاءته في تأدية دوره، والسعي نحو مزيد من تحقيق مطالب مختلف الفئات الاجتماعية؛ إنّ النخبة المثقفة يمكن أن

تعمل على دعم المجتمع المدني من خلال ما تنشره من وعي حول العمل التطوعي، وأهميته، عبر ما تُصْدره من كتب، وما تنشره على صفحات الجرائد، وما تحاضر به في الجامعات، ومختلف الملتقيات.

د - الأحزاب السياسية:

وتشكل همزة الوصل بين المجتمع المدني والسلطة، من خلال رفع مقترحاته، وتبنّي مطالبه؛ كما أن المجتمع المدني يعتبر رافدا مهما للنواب البرلمانيين، للإطلاع عن قرب على احتياجات مختلف الفئات الاجتماعية؛ وبالتالي فالعلاقة بينهما علاقة منفعة متبادلة، إنها تلك العلاقة التكاملية، التي تجعل من كليهما سندا للآخر خدمة للصالح العام.

04- قيمه:

إن المجتمع المدني مجتمع مستقل إلى حد بعيد عن إشراف الدولة المباشر، فهو يتميز بالاستقلالية النسبية، والتنظيم التلقائي، وروح المبادرة الفردية والجماعية، والعمل التطوعي، والحماسة من أجل خدمة المصلحة العامة، والدفاع عن حقوق الفئات الضعيفة؛ وهو مجتمع التضامن عبر شبكة واسعة من التنظيمات؛ وهو مجتمع التسامح، والحوار، والاعتراف بالآخر، واحترام الرأي المخالف؛ والعلاقات في المجتمع المدني أفقية، وليست رأسية؛ وهو بالتالي مجتمع الإبداع في أرحب معانيه.

05- أهميته، وظائفه، أدواره، وأهدافه:

أ- أهميته:

إن المجتمع المدني بتكويناته المختلفة قادر على التأثير في اتخاذ القرارات ذات العلاقة المباشرة، أو الطويلة الأمد، لحياته ومصيره؛ ويتراوح هذا التأثير للمجتمع المدني على الدولة من حالة إلى أخرى، ففي حده الأقصى يصل تأثير المجتمع المدني إلى صياغة شكل الدولة نفسها، واختيار النظام السياسي، وانتخاب الحكومة، ومحاسبتها، وتغييرها بشكل دوري مقنَّن؛ وفي حده الأدنى يكون تأثير المجتمع المدني شبه معدوم ويقتصر على السخط الصامت، وعدم التعاون غير المنظم[1].

حين نتحدث عن المجتمع المدني فنحن لا نتحدث عن كيان واحد متجانس، ومنسق، ويعبِّر عن نفسه بصوت واحد تجاه الدولة، بل إنّه مكوِّنات مختلفة، ومتناسقة، وفي بعض الأحيان متناقضة في رؤاها، ومصالحها، ومواقفها بقدر ما هي متفاوتة أيضا في مستويات وعيها، وتنظيمها، وحجمها، ومواردها المادية، أو المعنوية؛ وهي بهذا المعنى نادرا ما تكون في الوقت نفسه في موقف رضا كامل، أو موقف رفض كامل للدولة، وسياساتها[2].

---

1 نزار، توفيق سلطان الحسو. **الصراع على السلطة في العراق الملكي**. ط1. بغداد: مكتبة الكندي، 1984.

2 رضوان، السيد. "**الصراع على مستقبل العراق: الحوزة الدينية والعشائر والاجتماع المدني والسياسي**". مجلة المستقبل مركز دراسات الوحدة العربية ، العدد 292، (2003).

ففي الغالب يكون مكوّن اجتماعي واحد على الأقل من مكونات المجتمع المدني الرئيسية على وفاق كامل، وتحالف وثيق مع مؤسسة الدولة، بل وقد يكون هذا المكون الأساسي هو المهيمن على مؤسسة الدولة؛ ولكن الذي يفرّق بين مؤسسات الدولة، ومكونات المجتمع المدني في النهاية هو أن هذه الأخيرة تنشأ طواعية، واختيارية لتحقيق أهداف عامة، أو مصالح خاصة للمنخرطين فيها.

وتتراوح مكونات المجتمع المدني في درجات، ومستويات تنظيمها، ورسميتها؛ ولكنها في كل الأحوال تظل مستقلة لدرجة كبيرة عن الحكومة؛ ومن أمثلة مكونات المجتمع المدني النقابات، والاتحادات، والجمعيات المهنية والثقافية والفكرية. وتؤثر مكونات المجتمع المدني في الدولة من خلال المجالس النيابية، أو مجالس الشورى، أو الصحافة، ووسائل الإعلام، وجماعات الضغط والمصالح المنظَّمة Lobbies؛ كما أنها تؤثر من خلال شبكات الاتصال غير الرسمية، وغير المعلنة، كالجماعات القرابية، وجماعات الزملاء، والأصدقاء؛ وقد تمارس مكونات المجتمع المدني تأثيرها على الدولة من خلال اللجوء إلى القضاء، أو التظاهر، والاعتصام، والمقاطعة، وأخيرا باللجوء إلى العنف المنظم، وغير المنظم.

ولعل ما يحتاجه المجتمع المدني لتثبيت أسسه هو الدعاية ككيان مساهم بشكل فعّال في تطور، وتقدم المجتمع، وذلك الوعي يعتمد على توفير شروط التفعيل المناسب

لمثل هذه الكيانات، والتي بدورها تستوجب رفع درجة وعي الأفراد من خلال تأكيد أهمية وجود المجتمع المدني كمحور أساسي في المجتمع[1].

ب- وظائفه وأدواره:

تبلورت مجموعة واسعة من الوظائف لهذا القطاع في سياق تطوير الحريات العامة، ومسيرة الديمقراطية، وتعميق النسيج الاجتماعي، تَمَّ تلخيصها في خمس مجموعات:

- توجيه الصراعات بالبحث الجماعي عن حلول توفيقية لمعالجة النزاعات الداخلية بين أعضائها بوسائل سلمية، وتجنب اللجوء إلى المؤسسات الحكومية المعنية، وتوفير الوقت، والتكاليف.
- تعزيز التنمية المجتمعية من خلال المساهمة الفعالة ببناء رأس المال الاجتماعي، إضافة إلى نشاطاته التعاونية.
- إفراز القيادات الجديدة بالعلاقة مع نشاطاتها الديمقراطية.
- نشر ثقافة حضارية[2].
- تجميع المصالح، والتوفيق بينها ببلورة مواقف جماعية من القضايا التي تواجه أعضاءها، وتمكنهم من التحرك لحل مشكلاتهم الجماعية من خلال منظماتهم المهنية.

---

1 "ماجدة، شاكر مهدي. مرجع سابق. ص ص 556_585".

2 عبد الوهاب، حميد رشيد. **التحول الديمقراطي والمجتمع المدني**. ط1. دمشق: المدى للثقافة والنشر، 2003، ص85.

على مكونات المجتمع المدني الاستعداد لممارسة بعض الوظائف الكبرى التي كانت حكرا على الدولة، والتي بدأت الدولة في التنازل عنها لصالحه، خاصة في مجالات الصحة، التربية، الثقافة، التضامن الاجتماعي، وستتضاعف المهام، والوظائف مع مرور الوقت، لأن المسألة ليست شأنا داخليا، وإنما هي حتمية فرضتها التحولات التاريخية لمنظومات الحكم في كل العالم؛ فمهما كانت قوة القدرات الاقتصادية للدولة، فإنها لن تستطيع التكفل بكل شيء؛ فمتى تتخلص الدولة بمختلف مؤسساتها الرسمية من أعباء الإنفاق الاجتماعي، وبرامج التكفل التام بملفات الصحة، البيئة، التربية، وغيرها من الشئون لصالح مكونات المجتمع المدني، وتتفرغ هي للقضايا الإستراتيجية مثل عصرنة الجيوش، وتحديث السياسات الخارجية، وتطوير المنظومة التشريعية، وتحسين الأداء الإداري للمصالح والهيئات الحكومية، وتعزيز الإصلاح السياسي بما يتجاوب مع الرهانات الداخلية، والتحديات الدولية الجديدة؟.

ج- أهدافه :

تنقسم في المجتمع المدني الأهداف إلى أهداف مشتركة، وأهداف خاصة، وأهداف استثنائية متعلقة بفترة من فترات الحياة الاجتماعية لمجتمع ما، وهذا ما يدخل ضمن عملية سرعة التكيّف مع المستجدّات؛ وعليه يمكن ذكر تلك الأهداف مجتمعة كما يلي:

- دعم مشاريع وخطط التنمية الشاملة والمستدامة، بحيث تكون شريكا للدولة في تنفيذها، ومراقبة لأدائها، وراصدا لكل محاولات الانتهاك.

- اقتراح قوانين، وأنظمة، ولوائح، وتقديمها إلى البرلمانات، والجهات التشريعية، والحكومات.
- السعي من أجل بناء مواطنة متساوية وكاملة، ودون تمييز بسبب الدّين، أو اللغة، أو العرق، أو المذهب، أو الجنس، أو المنحدر الاجتماعي، أو غير ذلك.
- العمل على بناء قدرات الأفراد، وتنمية مهاراتهم، وتدريبهم ليسهموا في مجتمعاتهم، وفي مؤسساتهم المهنية، والنقابية للدفاع عن مصالح المنتسبين إليها، والدفاع عن مصالح المجتمع ككل.
- تشجيع الجهود التطوعية، والمبادرات الفردية، والجماعية بما يعزّز التضامن، والتكافل، والتعاون، والمساندة بين جميع الفعاليات الاجتماعية.
- توحيد الطاقات، والقوى الاجتماعية ضمن هدف واحد، يمكن أن نطلق عليه المصلحة العليا للوطن.
- المساهمة الجادة في كبح الصراعات.
- التشجيع على ثقافة الحوار، والتداول السلمي على السلطة، ورفض كل مظاهر العنف، والتعصب بمختلف أشكاله.
- ترسيخ ثقافة الديمقراطية، والتربية على المواطنة، وما يعني ذلك من حرية، ومسئولية، وتنظيم، ومشاركة، وتعدد، واختلاف، وحوار، وخضوع للأغلبية، وتسامح، واحترام الرأي الآخر، وتعامل في إطار مؤسساتي، وقانوني.

- توسيع قاعدة المهتمين بالمصلحة العامة، وتقوية الشعور بالانتماء الوطني، وروح التطوع، والعمل الجماعي المنظم، والحد من النزعة الفردية والأنانية، وتحقيق الاندماج والتعاون بين أفراد تجمعهم الرغبة المشتركة في خدمة المجتمع.
- امتصاص حالات الاحتقان السياسي والاجتماعي، والتنفيس عنها بتفجير الطاقات بصورة إيجابية، واعتماد النهج السلمي في اتخاذ المواقف المختلفة، والتعبير العلني عن القناعات المتباينة.
- تلبية الاحتياجات المتعددة، والمتنوعة للأفراد من خلال انخراطهم في الأنشطة الطوعية التي تتلاءم مع تخصصاتهم، وميولهم، وتطلعاتهم؛ وبضمان حرية تكوين مكونات المجتمع المدني، والانخراط فيها من دون تمييز، حتى لا يبقى المجال لأي تيار، أو فئة لاحتكار العمل في المجالات الاجتماعية، والثقافية، والحقوقية وغيرها.
- تكوين النخب، وإفراز القيادات الجديدة؛ حيث تتيح منظمات المجتمع المدني لأعضائها التدريب على الخدمة العامة، والتمرّس على العمل الجماعي المنظم، ومن خلال أدائها لوظيفتها تبرز المواهب في التدبير؛ ويتم اكتساب المهارات الجديدة، وتعميق الخبرة والتجربة؛ كما أنّ تبوُّءَ مواقع المسئولية، والقيام بتوزيع الأدوار، وتنظيم العمل، وتدبير الاختلاف، والتوفيق بين الآراء يساعد على امتلاك فن القيادة؛ وبذلك يصبح المجتمع المدني منجما للنخب المؤهلة، والقيادات المدربة.

- يهدف المجتمع المدني إلى تطوير مشاركة المواطن في الرقابة على شؤون الحكومة، ليس فقط أثناء الانتخابات العامة الدورية، بل أنْ تكون المشاركة يومية مستمرة، يضاف إلى ذلك تعزيز مصالح المجتمع في مواجهة المصالح الراسخة، والعلاقات الشخصية؛ كما ويهدف إلى نشر قيم المحبة من خلال الفعل المشترك، وتقديم خدمات النفع العام، علاوة على تنظيم وتفعيل مشاركة الناس في تقرير مصيرهم، ومواجهة السياسات التي تؤثر في معيشتهم، وكذلك دوره في نشر ثقافة المبادرات الذاتية ، ثقافة بناء المؤسسات، وثقافة الإعلاء من شأن المواطن، والتأكيد على بناء إرادة الناس، وجذبهم إلى ساحة الحياة العامة، والمشاركة الجادة في صنع القرار[1].
- الإسهام في مواجهة تحديات التنمية البشرية خاصة في مواجهة الفقر، والبطالة؛ والتعامل مع الآثار السلبية لسياسات التحول الاقتصادي نحو السوق (الخصخصة).
- توسيع مشاركة القواعد الشعبية في عملية التنمية بعد إخفاق التنمية من أعلى إلى أسفل.
- تمكين المرأة، والمفهوم يشير علميا إلى توفير العناصر القوة الاقتصادية، والاجتماعية، والسياسية لها، لتعتمد على ذاتها، وتسهم في التنمية الاقتصادية، والسياسية، وتنتفع بثمارها[2].

1 "المرجع السابق، ص 84".

2 أماني، قنديل. مرجع سابق، ص ص 9_11".

لقد حققت بعض المجتمعات الشمولية قفزة فوق درب التقدم الاقتصادي والتقني، في ظروف تاريخية معينة، ولكنه سرعان ما تَبيَّن أنه لم يكن تقدما حقيقيا، بل كان طفرة اقتصادية ساعدت عليها ظروف سياسية عالمية، أو إقليمية، أو ثروات طبيعية وطنية؛ وُظِّفت لتحقيق أهداف سياسية معينة، مثل زعامة إقليمية، معينة؛ ولمّا تغيرت الظروف سقطت الدولة، وانهار المجتمع، ولنا الكثير من الشواهد في بلدان الإتحاد السوفيتي ولهثه للحاق بالغرب؛ وألمانيا الديمقراطية، وحلم اللحاق بالمعجزة الاقتصادية في ألمانيا الاتحادية؛ وإسبانيا في الأعوام الأخيرة من حكم فرانكو؛ والعراق في مطلع السبعينات بعد ارتفاع أسعار النفط[1].

ثانيا: التيارات النظرية المؤسِّسة للمجتمع المدني

لقد تضافرت جهود العديد من المدارس الاجتماعية والمفكرين، وأسهموا في التأسيس للمجتمع المدني على المستوى النظري؛ لعل أهمهم ما يلي:

01- عند هيغل:

في كتابه "أصول فلسفة الحق" عالج التحليل الفلسفي لمؤسسات المجتمع (الأسرة، والمجتمع المدني، والدولة)، وهي تمثل عناصر الفكرة الشاملة، الكلّي، والجزئي، والفردي؛ فإنه بالمقارنة مع ثنائية مجتمع طبيعي- مجتمع مدني التي سادت منذ **لوك** حتى **روسو**، والفيزوقراطيين؛ فإن المفهوم **الهيغلي** للمجتمع المدني أوسع وأغني، ذلك أنه لا يحتوي

1 الحبيب، الجنحاني. مرجع سابق، ص29.

فقط على العلاقات الاقتصادية، وتشكيل الطبقات بل هو بنية آلية قضائية، وإدارية، وتعاونية؛ والتجديد **الهيغلي** ينشيء المجتمع المدني كحالة وسيطة بين العائلة من جهة، والدولة من جهة أخرى؛ لهذا السبب لا يتضمن مفهوم **هيغل** كل مؤسسات، وعلاقات ما قبل الدولة كالأسرة؛ كما هو حال المجتمع الطبيعي عند **لوك**، بل هو مستوى العلاقات الاقتصادية بتنظيماتها الخارجية طبقا لمبادئ الدولة الليبرالية؛ أي أنه يحتوي مجتمع البورجوازية، ودولتها.

تقوم فكرة المجتمع المدني عند **هيغل** على تجاوز التفكك على مستوى الأسرة؛ فالأطفال الذين يتلقون رعايتهم ضمن الأسرة سرعان ما يكبرون، وما إن يصبحوا في سن تُمَكِّنُهم من التصرف، وامتلاك الشخصية المستقلة، والاعتبارية أمام القانون، حتى ينفصلوا عن أسرهم، ويؤسسوا أسرا جديدة؛ وهكذا يظهر عدد كبير من الأشخاص المستقلين الذين يرتبطون ارتباطا خارجيا بوصفهم ذرات اجتماعية مستقلة automization ، وهم داخل الأسرة ليسوا غايات في ذاتهم، بل أن الأسرة هي غايتهم؛ في حين هم خارج الأسرة شخصيات مستقلة كل منها غاية في ذاتها، تعامل الآخرين على أنهم وسائل لتحقيق غايتها؛ بهذا المعنى يصبح كل واحد معتمدا على الآخرين جميعا، لأنه بدونهم لن يستطيع تحقيق غايته؛ وهكذا ينشأ اعتماد متبادل فيما بينهم، وهذا الوضع، أي اعتماد الأشخاص المستقلين كل منهم على الآخر، هو جوهر ما يسميه **هيغل** بالمجتمع المدني؛ وعليه فإنه يرى أن المجتمع المدني يتضمن ثلاث لحظات وهي:

أ- منظومة الحاجات:

حيث أن الحياة الاجتماعية مغروسة في الطبيعة، فإن عناصر المجتمع المدني، تتطور بالاستناد إلى الدوافع، والحاجات الموجودة في مستوى الحياة البيولوجية، ويوسع هذه الحاجات (المأكل، الملبس، المسكن،وغيرها من الحاجات)، ويخلقُ الناسُ عن طريق الفكر غايات، وحاجات جديدة، هذا التجدد غير محدود؛ بمعنى أنه عند إشباع حاجة من الحاجات، سرعان ما تظهر حاجة أخرى وهكذا، مما يؤدي إلى الاعتماد المتبادل بين الناس.

إن وجود حاجات في المجتمع لابد أن يؤدي بالضرورة إلى ظهور طبقات، أو فئات اجتماعية تعمل على إنتاج الوسائل الضرورية لإشباع هذه الحاجات، وعليه فانطلاقا من التفريق بين الريف، والمدينة يميّز **هيغل** ثلاث طبقات أساسية وهي طبقة الفلاحين المرتبطين بالأرض، وطبقة التجار والصناع الذين يعيشون في المدينة، وأخيرا طبقة ثالثة تهتم بالتنظيم، والإدارة تبتغي تحقيق المصالح الكلية للمجتمع وهي البيروقراطية.

إن التناقض الناشئ عن تنافس الفئات، والطبقات المذكورة يشكل مَهمّة يصعب على المجتمع المدني القيام بها، لهذا لابد من تنظيم الفئات المتنافسة بقوى خارجية أقوى من الأجهزة الاقتصادية؛ وهذا يعني ضرورة الانتقال إلى مستوى التنظيم السياسي للمجتمع، عبر عمل وممارسة العدالة، والشرطة، والنقابات، أي عبر الانتقال من الحق المجرد إلى صياغة القوانين وسبل تطبيقها.

ب- تنظيم العدالة:

تنشأ الحاجة إلى تنظيم العدالة _ وهي اللحظة الثانية التي يتكون منها المجتمع المدني _ من خلال الاعتماد المتبادل بين الأفراد لإشباع حاجاتهم، وهو اعتماد يحتاج إلى تنظيم يتخذ شكل القوانين؛ وحسب **هيغل** يمكن الرجوع بالأصول البعيدة للقانون إلى الغريزة، باعتبار أن الغرائز تشكل تنظيمات بدائية للحياة البيولوجية. ويأتي العرف، والتقليد، ليشكلا مرحلة أعلى من هذه التنظيمات باعتبارها تتضمن الوعي والمعرفة؛ لكن المشكلة في الأعراف، والتقاليد أنها ذاتية، وآلية، وجزئية، في حين أن القانون عام، وضعي، ومعروف للجميع؛ وفي هذا الإطار نجد أن فكرة **هيجل** تنطوي على الرأي القائل أنّ الكيان القانوني هو ما يشيده الناس الأحرار أنفسهم بعقولهم الخاصة.

ج- الإدارة والهيئات الحرفية:

تأتي هذه الحالة باعتبارها تطويرا للحالتين السابقتين، فإذا كان نسق الحاجات، وإشباعها قد أديا إلى ظهور القوانين؛ فإن هذه القوانين تحتاج إلى من يطبقها ويحميها؛ وهنا يأتي دور الأجهزة القضائية، والشرطة؛ ونظرا لتنوع الناس من حيث المنبت، والانتماء، والعمل، فهم ينقسمون داخل المجتمع وفق العديد من الاعتبارات أهمها: السن، الجنس، المهنة، العقيدة؛ لذلك ينتظمون في هيئات مدنية هدفها الدفاع عن مصالحهم المشتركة؛ وبهذا المعنى تنقسم طبيعة العمل في المجتمع المدني إلى فروع مختلفة، وتنشأ

الروابط، والهيئات الحرفية، والنقابية التي تحوز حق إدارة مصالحها الداخلية بإشراف السلطة العامة[1].

02- عند كارل ماركس:

حدد ماركس المجتمع المدني بالبنية التحتية للمجتمع، هذا التحديد الذي ينسجم مع الأهمية القصوى التي أعطيت للبنية التحتية، والتي تعتبر ميدانا للصراع الطبقي من جهة، والأساس الذي يرتكز عليه كل تطور اجتماعي من جهة ثانية؛ إلا أن الفهم السابق وبالرغم من انتشاره وشيوعه، ليس الفهم الوحيد الممكن؛ حيث يمكن ملاحظة أن مفهوم المجتمع المدني عند ماركس ينطوي على معنى مزدوج: مجتمع مدني اقتصادي يشمل على جماع علاقات الأفراد المادية، وكيان مدني سياسي الذي يشكل في جميع العصور أساس الدولة، وكل البقية الباقية من البنية الفوقية.

وتبعا للدعوى المؤيدة لوجود الظاهرة قبل ظهور تسمية مطابقة لها، فإن **ماركس** تحدث عن وجود المجتمع المدني عبر العصور، وفي الحضارات القديمة والوسيطة؛ واعتمادا على من يرى بأن المجتمع المدني هو مجتمع المدينة، فمعروف أن التاريخ الإنساني قد عرف وجود مجتمعات مدنية آنذاك، وإذا كانت المدينة باعتبارها فضاء اجتماعيا، اقتصاديا، وثقافيا تشكل شرطا ضروريا مكونا للمجتمع المدني، غير أنه شرط غير كاف لوجود هذا الأخير؛ غير أن التطورات اللاحقة على كتابة **ماركس** قد بيّنت أن

---

1 كريم، أبو حلاوة. **إشكالية مفهوم المجتمع المدني: النشأة_ التطور _ التجليات**. ط1. دمشق: دار الأهالي، 1998، ص ص 63_69.

المجتمع المدني فضاء للتنافس، والصراع بمختلف أشكاله (الاقتصادي، السياسي، الإيديولوجي، الثقافي) بين كافة الفئات، والطبقات الاجتماعية، وأن محاولات الرأسماليين لممارسة هيمنتهم، ونشر أيديولوجية طبقتهم تُقَابَل بمحاولات نشر الهيمنة المضادة التي تمثل الفئات، والطبقات المسودة التي تحاول بدورها نشر رؤيتها للعالم، وتكوين وعيها الذاتي المستقل.

هذه التطورات التي شهدها مفهوم المجتمع المدني، من حيث الدلالة، أو المحتوى ستكون موضع اهتمام المفكر الايطالي "**أنطونيو غرامشي**". فكيف نظر **غرامشي** لمفهوم المجتمع المدني؟، وما هي الدلالات المعرفية، والأيديولوجية المغايرة التي أدخلها على المفهوم؟، وهل وصل الأمر عنده إلى حد إجراء قطيعة معرفية في تاريخ المفهوم ؟[1].

03- عند غرامشي:

يحتوي مفهوم المجتمع المدني عند **غرامشي** على العلاقات الثقافية، الأيديولوجية، ويضم كل النشاط الروحي – العقلي؛ والمجتمع المدني عند كل من **ماركس** و**غرامشي** هو اللحظة الإيجابية، والفعّالة في التطور التاريخي، وليس الدولة كما ورد عند **هيغل**؛ غير أن اللحظة الإيجابية الفعّالة (المجتمع المدني) تمثل الظاهرة البنيوية التحتية (القاعدة) عند **ماركس**، بينما هي عند **غرامشي** لحظة فوق بنيوية (بناء فوقي)؛ وهذا ما يفسر اهتمام

1 "المرجع السابق، ص ص 73_77".

غرامشي الواسع بقضايا الثقافة، واهتمامه الخاص بمفهوم المثقفين، عبر التفرقة الشهيرة التي قام بها بين المثقف التقليدي، والمثقف العضوي، ودور الأخير في الهيمنة.

للمجتمع المدني _ تبعا لما سبق ذكره _ وجود خاص خارج نطاق الدولة، رغم كونه على علاقة جوهرية بها، إنه الوسيط بين التشكيلة الاقتصادية والدولة، وكلتاهما تخص مرحلة محددة تاريخيا[1].

يمكن إيجاز التحول من نظريات العالم الكلاسيكي إلى نظريات القرون الوسطى بالانتقال من مثال الاكتفاء الذاتي إلى إدراك أهمية الاعتماد على مصدر خارجي.

04- نظرية المجتمع المدني التنويرية:

في العام 1983 أدانت جامعة أوكسفورد **توماس هوبز** Thomas Hobbes جراء ما جاء في كتابيه **الدولة** (1627)، و**لفيتان** (1651)، حيث استخلص كل سلطة مدنية من أصل مجتمعي دنيوي؛ لقد حورب **هوبز** ليس بسبب نشره لفكرة السلطة المطلقة، وإنما بسبب عدم اشتقاقه لهذه السلطة المطلقة من الحق الإلهي، وعدم تأسيسها على لاهوت كوني، ولأنه لم يَعتبر السلطة المطلقة معطى قائما في الطبيعة أو بالطبيعة، وإنما جعلها كائنا اصطناعيا مستعملا. ويرفض **هوبز** الحيوان السياسي **الأرسطي** رفضا قاطعا؛ فالسياسة ليست طبيعية، والحيوان في كل مخلوق طبيعي، وأي تواصل بين الإنسان، ومملكة الحيوان هو تواصل خارج الحالة الاجتماعية، أي هو تواصل مرفوض بالنسبة

1"المرجع نفسه، 78_79".

لهوبز؛ فالإنسان موجود في حرب مستمرة مع ذاته ككائن طبيعي، وفي محاولة لإنتاج مضادات اجتماعية لطبيعيته، وفي كل يوم يعيد الإنسان إنتاج الحدود بينه وبين الطبيعة[1].

بالنسبة **لهوبز** فإن المجتمع دون دولة هو حالة اللا دولة، وهذه الحالة غير ممكنة إلا نظريا، أي أن غياب الدولة هو الحالة الطبيعية للدولة، والتي تعني تصادم المصالح، الحرب، والفوضى؛ وبالتالي فهي دافع قوي لإعمال قوانين العقل التي يسميها **هوبز** بقوانين الطبيعة من أجل الخروج من أهوال الحالة الطبيعية.

الدولة عند **هوبز** أداة قمع ضد الحالة الطبيعية، ضد الإنسان الطبيعي، بناء على هذا التحليل فإن الوجود الممكن الوحيد للمجتمع في حالة **هوبز** هو إذا "المجتمع المدني"، ويعني المجتمع السياسي المنظم في دولة، وعندما يتعاقد الأفراد متنازلين عن كامل حريتهم ينشأ هذا الجسم الاصطناعي، وهو الدولة، ويمثله حاكم، أو هيئة لها سلطة مطلقة تمثل كافة الحريات التي تم التنازل عنها مجتمعة، في إرادة واحدة هي إرادة صاحب السيادة؛ لقد تنازل الأفراد عن حريتهم بشكل مطلق لتقوم على أنقاضها سلطة مطلقة، المجتمع المدني ليس دولة فحسب، وإنما هو دولة مطلقة الصلاحية بحكم تعريفها.

---

1 عزمي، بشارة. **المجتمع المدني دراسة نقدية. مع إشارة للمجتمع المدني العربي**. ط2. بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية، 2000، ص77.

الحيز العام الوحيد المعروف هو حيز الدولة، والحيز الخاص غير قائم إلا كحالة سلبية لا تنظمها إرادة الحاكم، ولا تطالها تشريعاته؛ الحيز الخاص هو الحالات التي يصمت فيها القانون، المؤسسات، والجمعيات، أو ما يسميها **هوبز** بالروابط (leagues) هي عمليا جزء من الحيز الخاص الذي اختار القانون أن لا يصل إليه؛ ولكن هذه المجالات غير محمية ولا تشكل نطاقا محميا من إرادة وسطوة الحاكم، وبذلك فهي لا تشكل بحد ذاتها فكرة المجتمع المدني، وإنما هي شكل من أشكال الحيز الخاص، كحالة سلبية للحيز العام، أو كحالة غيابه؛ الخاص لا يعني أكثر من نقيض مجرد للعام، أي الخاص عكس العام، هو بحد ذاته ليس حالة، وإنما انعدام حالة.

اعتبار **هوبز** المجتمع المدني حالة سياسية اجتماعية اصطناعية هو السبب الذي دفع إلى إحراق كتبه؛ لم يكن الدافع في الحكم المطلق وإنما في تأصيله، لا إلهيا ولا طبيعيا، بل في الإرادة الاجتماعية التي جعلته جسما مصطنعا قائما على التعاقد.

تلتقي نظرية العقد الاجتماعي مع ذاتها، أو تتخذ شكلها النظري المتلائم مع جوهر فكرة التعاقد عندما تصبح السلطة ذاتها طرفا في العقد الاجتماعي، ويصبح عليها أيضا حقوق وواجبات. وذلك في معالجة **جون لوك** حول الحكومة في عام 1689 حيث لم يعد الحاكم إلها، كما لم يعد المواطن مجرد رعية، صار الإله حاكما أرضيا، وصارت الرعايا مواطنون؛ ولكن على أساس التعاقد الاجتماعي، وليس على أساس العضوية في الطبقات السياسية بامتيازاتها.

مع **لوك** يمكن تصور مجتمع بلا دولة، ويسمي هذه الحالة بالحالة الطبيعية، ويطلق اسم المجتمع المدني على الحالة السياسية، أي على الدولة، أو المجتمع المنظم سياسيا، ولكن الانفصال بين الدولة والمجتمع قد وقع بغض النظر عن التسمية، أصبح بالإمكان تخيل المجتمع دون دولة، أصبح بالإمكان تخيل مجتمع منظم ذاتيا دون دولة، وبقوانين العقل الطبيعية.

لقد كان بالإمكان في الماضي تخيل الجماعة العضوية، أو القرية، أو العشيرة، أو العائلة دون دولة، أو خارج نطاق الدولة؛ ولكن الحديث هنا عن إمكانية تخيل مجتمع من الأفراد من دون دولة، هذه الحالة الطبيعية هي حالة يسودها القانون الطبيعي تنقصها الضمانات اللازمة لسنّ، وتفسير، وتطبيق القانون عينيا، والمجتمع المدني هو الرد على هذه الحاجات، أي إيجاد سلطة تسنّ القوانين، وتفسرها، وتنفذها بشكل محايد، ومعترف به اجتماعيا، وبانسجام مع قانون الطبيعة؛ وبالتالي فإن الدولة هي الاستثناء، والقاعدة هي أن المجتمع ينظم نفسه تلقائيا؛ إذن فالحالة الطبيعية هي حالة سلم، وليس حرب؛ فالسلطة وُلدت من حالة طبيعية تتدبر ذاتها دون دولة؛ فالدولة تتدخل لمنع الاستثناء (حالة الحرب، مخالفة القانون الطبيعي، الجريمة، وغيرها من الاستثناءات، وليس لتنظيم القاعدة (السلم الاجتماعي).

يرى **ديفيد هيوم** أن أساس المجتمع المدني هو ضمان، وحماية الملكية، وحرية التعاقد، إضافة إلى ذلك، فإن ما يشكّل المجتمع المدني بطبيعة الحال هو الأرستقراطية،

كما في نظر **مونتسكيو** أيضا، فهي التي تضع أسسا للمجتمع المدني؛ ولكي يكون لدينا مجتمعا مدنيا متميزا ليس بالضرورة أن يكون ديمقراطيا كما عند **لوك**؛ وإنما يجب أن تتوفر فيه حماية مؤسسية للملكية وحكم القانون، ونوع من الرقابة على السلطة، وموازنتها.

إن أهم مميزات المدنية، والتمدن بالنسبة **لهيوم** هي الحرية الإنسانية في ظل نظام حكم القانون، إن تفسير **هيوم** للعملية التمدّنية لا يقتصر على حماية الفرد وحريته، أي ملكيته، وحماية عملية التبادل البضاعي في المجتمع؛ وإنما هناك أيضا تطوير الفنون، لأن الفرق الأساسي بين الحياة المدنية، وغير المدنية هو وجوب توفر حد أدنى من شروط الحياة المادية، ومن المستوى العلمي والفني.

أما **آدم سميث** فإنه لا ينطلق في نظريته حول ثروة الأمم من تراث **لوك** وحده، وإنما أيضا من نقد **هيوم** لهذا التراث، هذا النقد الذي يؤسِّس نمطا جديدا في تصور المجتمع المدني يقود فيما بعد إلى الفكر الليبرالي؛ ولذلك يقترح **سميث** العديد من المؤسسات الاجتماعية التي من شأنها تحويل، أو ترجمة المصلحة الذاتية الفردية إلى الحيز العام، وهو يحاول الموازنة بين الطبقات الثلاث: النبلاء، البورجوازية، والعمال؛ وعلى المشرِّع أن يستمع إلى البورجوازيين بارتياب وحذر، فهدفهم الأساسي ليس ازدهار المجتمع، وإنما أرباحهم؛ وقد ينشأ تعارض بين أرباحهم، وبين ازدهار المجتمع[1].

1 المرجع السابق، ص ص 77_98.

05- المجتمع المدني حسب أخصائيين غربيين وعرب:

مع اتساع دور المجتمع المدني، وتزايد أهميته في المجتمعات الديمقراطية؛ فقد صار يحظى باهتمام الكثير من المفكرين، والباحثين المعاصرين في الغرب، وفي العالم العربي؛ لذا نجد أن هناك عدة تعاريفات للمجتمع المدني، من بينها التعريف الذي يقترحه Dominuque Colas ، ويعتبره عمليا فيقول: "إن المجتمع المدني "يعني الحياة الاجتماعية المنظمة انطلاقا من منطق خاص بها، وبخاصة الحياة الجمعوية التي تضمن دينامية اقتصادية، ثقافية، وسياسية "، ويُعرّفه **برتراند بادي** بأنه " كل المؤسسات التي تتيح للأفراد التمكن من الخيرات، والمنافع دون تدخل، أو وساطة من الدولة "، ويُعرِّفه **وايت جوردون** بأنه "مملكة توسطية تقع بين الدولة والأسرة، وتقطنها منظمات منفصلة عن الدولة، وتتمتع باستقلال ذاتي في علاقتها معها، وتتشكل طوعا من أفراد يهدفون إلى حماية مصالح، أو قيم معينة".

في الجهة المقابلة ونقصد بذلك الساحة العربية؛ فإن **عبد الغفار شكر** يُعرِّفه بالقول "هو مجموعة التنظيمات التطوعية الحرة، التي تملأ المجال العام بين الأسرة والدولة، لتحقيق مصالح أفرادها، ملتزمة في ذلك بقيم، ومعايير الاحترام، التراضي، التسامح، والإدارة السلمية للتنوع، والاختلاف"؛ كما يُعرِّفه **سعد الدين إبراهيم** بأنه: "المجال الذي يتفاعل فيه المواطنون، ويؤسسون بإرادتهم الحرة تنظيمات مستقلة عن السلطة، للتعبير عن المشاعر، أو تحقيق المصالح، أو خدمة القضايا المشتركة"، ويرى **محمد عابد**

الجابري أنه مهما كان الاختلاف في تعريف المجتمع المدني، فإن ما هو بديهي، ولا يمكن أن يكون محل اختلاف هو أن المجتمع المدني أولا وقبل كل شيء "مجتمع المدن"، وأن مؤسساته هي التي ينشئها الناس، وينخرطون فيها، أو يحلونها، أو ينسحبون منها؛ وذلك على النقيض تماما من مكونات المجتمع البدوي التي هي مكونات "طبيعية" يولد الفرد منتميا إليها، مندمجا فيها، ولا يستطيع الانسحاب منها كالقبيلة والطائفة.

06- المجتمع المدني حسب دراسات أكاديمية:

تتفق عدة دراسات أكاديمية، وجامعية على أن المجتمع المدني هو مجموعة التنظيمات التطوعية الحرة التي تملأ المجال العام بين الأسرة والدولة، أي بين مؤسسات القرابة، ومؤسسات الدولة التي لا مجال للاختيار في عضويتها، هذه التنظيمات التطوعية الحرة تنشأ لتحقيق مصالح أفرادها، أو لتقديم خدمات للمواطنين، أو ممارسة أنشطة إنسانية متنوعة، وتلتزم في وجودها ونشاطها بقيم، ومعايير الاحترام، التراضي، التسامح، المشاركة، والإدارة السلمية للتنوع والاختلاف.

ثالثا: شروط تكوين المجتمع المدني

منذ سنوات كثيرة لا يزال المجتمع المدني في البلدان النامية، ومنها البلدان العربية ضعيفا، بالعودة إلى المفهوم فإنه يتضمن طبيعة العلاقات بين الأفراد أنفسهم، والعلاقات بين الأفراد والسلطات الحكومية وغير الحكومية؛ وبعيدا عن عدد المكونات الممثلة للمجتمع المدني، وتنوعها فإن الحديث يدفعنا للبحث عن مدى جدوى هذا المجتمع، ومدى

استقلاليته، ومدى فاعليته، وقدرته على بلورة، ورفع انشغالات فئاته، والدفاع عنها، والمساهمة في إيجاد حلول لها؛ وهنا نحن بصدد الحديث عن مجتمع مدني سليم، ومن أبرز المؤشرات الدالة على سلامته هو ما يأتي:

01- الإقرار بالاعتماد المتبادل لأفراد المجتمع بوصفه وحدة متماسكة واحدة، والفهم المتجانس لدى الأفراد للصالح العام، والتقيد ببعض القيود المتأصلة من قَبِيل مراعاة قيم اجتماعية وقانونية، وقبول مفاهيم التعاقد، التعاضد، والتكافل على المستوى الاجتماعي، وبالتالي الابتعاد عن الغُلُوِّ في النزعة الفردية، القبيلة، الطائفة، واللا تعايش.

02- لا يمكن أن ينشأ المجتمع المدني، ويبقى بدون أن يسود جو الديمقراطية الاجتماعية، والسياسية الذي تتاح فيه للمواطن أن يمارس حرية الرأي والتعبير، وحرية انتقاد السلطة الحكومية؛ ولا يمكن أن ينشأ هذا المجتمع دون أن تكفّ السلطات طغيانها على حياة الأفراد والجماعات؛ ولا يمكن أن ينشأ المجتمع المدني، ويبقى دون إتاحة الفرصة للمشاركة الحقيقية الجريئة، والصريحة في مناقشة الأمور المطروحة؛ وبعبارة أخرى لا يمكن للمجتمع المدني أن ينشأ، ويبقى في ظل الطغيان السياسي.

03- المجتمع المدني السليم لا ينشأ بطريقة صحيحة في جوّ ما دامت المفاهيم تحرّف فيه، مفاهيم تمس صميم الحياة السياسية، والاجتماعية من قبيل الديمقراطية، حكم القانون، التمثيل، نزاهة القضاء، الشفافية، حرية التعبير، وحرية الرأي، يتم لَيُّهَا من قِبل

السلطة، وإعادة إنتاجها وفق مصالحهم الشخصية الضيقة، ووفق ما يتماشى مع سياساتهم.

04- إذا كانت مكونات المجتمع المدني تتأسس بناء على الإرادة الطوعية المشتركة لمجموعة من الأفراد الذين يرغبون في القيام بأعمال، أو تقديم خدمات لفائدة المجتمع، فإنّ هذه الإرادة إذا لم يتوفر لها الهامش الكافي من الحرية، لا يمكنها أن تحقق الغاية المطلوبة من طرف أصحابها، ولذلك يمكن القول بأن المجتمع المدني يرى النور بتوفر الحرية، أما نموه وتحقيقه لأهدافه فيبقى مرتبطا بطبيعة المحيط الذي يوجد فيه، بأبعاده السياسية، الاجتماعية، والثقافية؛ وكلما كانت العلاقات التي تسود المجتمع مرتكزة على القواعد الديمقراطية المؤسساتية، ومتشبّعة بقيم التعدد والاختلاف، وروح المواطنة، والتنافس في خدمة المصلحة العامة، وحرية الاجتهاد، والمراقبة، والمساءلة، والنقد؛ كلما كان الفضاء الطبيعي صالحا لنمو المجتمع المدني وتطوره .

والارتباط الوثيق بين الديمقراطية والمجتمع المدني جعل البعض يرى أن المجتمع المدني لا يوجد من دون دولة ديمقراطية، كما لا توجد دولة ديمقراطية من دون مجتمع مدني[1]؛غير أن هذه الفكرة ليست قطعية، لأن كثيرا من الجمعيات المدنية تأسّست في ظل أنظمة غير ديمقراطية (فرق بين التأسيس والنمو) في دول مختلفة من العالم، وكثيرا ما كان المجتمع المدني يُستعمل كأداة لمواجهة أنظمة الحكم الاستبدادي المطلق، خاصة في أوروبا الغربية قبل أن تنتقل إلى الديمقراطية، وهناك تجربة معروفة في الربع الأخير

1 برهان، غليون. **اختيار الديمقراطية في سوريا**. دمشق: دار بترا، 2003، ص117.

من القرن العشرين، والمتمثلة في الدور الذي قامت به منظمة (تضامن) في **بولندا**؛ حيث واجهت النظام الشمولي الذي كان مواليا للإتحاد السوفيتي قبل انهياره، وأدت تلك المواجهة إلى نهاية ذلك النظام في **بولندا**؛ كما أنه في عدة دول عربية لم يؤد غياب الديمقراطية إلى انعدام الجمعيات المدنية ذات الأهداف المتنوعة، مثلما هو سائد في العديد من الدول العربية، ودول العالم الثالث[1].

غير أنه كلما ساد المناخ الديمقراطي في الحياة السياسية، وانتشرت الثقافة الديمقراطية، وترسّخت قيمها في المجتمع، كلما ساعد ذلك على نمو، وتطور المجتمع المدني، واتساع مجالات تدخله، وازدياد فعاليته في تحقيق أهدافه المجتمعية، ونخلص إلى القول بأنّ الحرية هي التي تساعد المجتمع المدني كي يرى النور، والديمقراطية هي الفضاء الطبيعي الذي يتيح له النمو.

رابعا: المجتمع المدني والبيروقراطية

يمكن اعتبار البيروقراطية الضاربة في جذور التاريخ الحكومي، إحدى الإعاقات الحقيقية أمام تطور العلاقة بين الدولة والمجتمع المدني نحو الأفضل، وبما يخدم الصالح العام؛ وهي محكومة حسب **ماكس فيبر** بالتدرّج الرئاسي، والتخصّص الضيّق، والرقابة العقابية؛ إنّ الذهنية الحاكمة في هذه البيروقراطية تتحكم فيها اللوائح، والبنود؛ التي تعني الضبط، والاحتواء، والملاحقة، وإحكام السيطرة، والاحتفاظ بحق المنح والمنع؛ الأمر الذي

---

1 عبد الغفار، شكر ومحمد مورو. **المجتمع الأهلي ودوره في بناء الديمقراطية**. ط1. دمشق: دار الفكر، 2003، ص 109.

يجعل من هذه البيروقراطية أداة للتحكّم، والسيطرة، وشيوع ظاهرة " التَبَقْرُط "؛ ما يجعلها تعيد إنتاج الرؤى والحلول نفسها، وبالآليات ذاتها، كما هو الحال في الكثير من الأزمات؛ وتمتد هذه الثقافة إلى كل المكونات ذات الطابع التقليدي في المجتمع، التي لا تعرف مفاهيم الإدارة الحديثة الشبكية، أو الإدارة بالأهداف؛ تلك الإدارة التي تعتمد بالأساس على الإبداع، ومواكبة المستجدات، إدارة تُعنَى بالتفويض، وإتاحة الفرصة للمشاركة في اتخاذ القرار لكل المستويات التنظيمية؛ كذلك نجد كيف تنافس البيروقراطية العتيقة المجتمع المدني في تلقِّي المعونات المالية من الهيئات الأجنبية، من خلال مشروعات تقوم بتنفيذها بعد موافقة الوزارات المعنية، تستجيب فيها للأشكال التحديثية من دون أن تَطَال الجوهر؛ كما تجدر الإشارة إلى التمكُّن الكامل للبيروقراطية العتيقة من ممارسة سياسة "المنح"، و"المنع" بتعسّف، وبوضع العراقيل اللائحية؛ وهكذا يمكن تتبع دور هذه البيروقراطية العتيقة في شتى المجالات.

خلاصة القول أن البيروقراطية بشكلها المتضخِّم، والعتيق تمثِّل إعاقة حقيقية أمام أيّ تغيير حقيقي إيجابي في العلاقة بين الدولة والمجتمع المدني[1].

خامسا: الأطر المنظِّمة للعمل الطوعي

يتصف العمل التطوعي بأنه عمل تلقائي؛ ولكن؛ وبما أنّ النتائج المترتبة عن هذا الدور تنعكس بشكل مباشر على المجتمع، وأفراده فإنّه يجب أن يكون هذا العمل منظَّما

1 سمير، مرقص. **المواطنة والتغيير: دراسة أولية حول تأصيل المفهوم وتفعيل الممارسة**. ط1. مكتبة الشروق الدولية، يناير 2006، ص ص 81_85.

ليحقق النتائج المرجوة منه، وإلاّ ستنتج عنه آثار عكسية، تضر بالصالح العام؛ ونظرا لأهمية مردود هذا النوع من النشاط على الحياة اليومية للمواطن؛ فإنه من الأهمية بمكان أن نعرف الأطر التي تحكمه، والتي عادة ما تتمثل في الأطر التالية:

01- القوانين:

وهي مجموعة القوانين التي تنظِّم العمل الاجتماعي، وتحدد قطاعاته؛ كما تنظِّم إنشاء، وعمل المكونات الأهلية العاملة في المجال الاجتماعي التطوعي.

02- إطار المجتمع:

العمل التطوعي يأتي استجابة لحاجة اجتماعية؛ فهو واقعي، ومعبِّر عن الحسّ الاجتماعي؛ وبالرغم من أنّ انفتاح المجتمعات يؤدي إلى اتساع الخيارات أمام العمل الاجتماعي، إلاّ أنه يبقى هناك حد أدنى من التغيرات الاجتماعية التي يهدف العمل التطوعي إحداثها يرفضها المجتمع.

03- المؤسّسات:

وهي مؤسّسات حكومية أهلية، فبإمكان الأفراد المشاركة في البرامج التطوعية التي تنفذها المؤسّسات الحكومية كالوزارات، والمدارس، والجامعات، والمؤسّسات الدينية، وغيرها من المؤسّسات الحكومية؛ كما يمكن للأفراد ممارسة العمل التطوعي من خلال انتسابهم للمكونات الأهلية كالجمعيات، والنوادي، والهيئات الثقافية، وغيرها من المكونات الأهلية.

الفصل الرابع

التفاعل الاجتماعي أساس العلاقة الاجتماعية

أولا: التفاعل الاجتماعي ومحدداته

ثانيا: خصائص التفاعل الاجتماعي ومستوياته

ثالثا: أهمية التفاعل الاجتماعي

رابعا: العوامل المؤثرة في التفاعل الاجتماعي

خامسا: أنماط التفاعل الاجتماعي

سادسا: ماهية العلاقات الاجتماعية

سابعا: التصور النظري لطبيعة العلاقة بين الدولة والمجتمع المدني

ثامنا: السلطة السياسية والسلطة المدنية

تاسعا: الشّرعية

عاشرا: علاقة الدولة والمجتمع المدني بالمجال العام

حادي عشر: علاقة الدولة والمجتمع المدني بالهيمنة

أولا:التفاعل الاجتماعي ومحدداته

يقوم التفاعل الاجتماعي على أربعة أسس، أو محددات هي:

01- التواصل:

التواصل هو تلك السلسلة من الأفعال وردود الأفعال بين أطراف متفاعلة؛ فلقد أثبتت الدراسات أن 85% من النجاح في العلاقات يُعزى إلى مهارات التواصل، و15% منه فقط يُعزى إلى مهارات العمل؛ والتواصل البارع هو المعتمد على الثقة، والمصداقية؛ ويختلف التواصل باختلاف الحقول الاجتماعية التي يجري فيها، مع عدم نفي وجود عناصر مشتركة بين مختلف الحقول؛ والتواصل من الناحية الاجتماعية هو علاقة متبادلة بين طرفين، أو انفتاح الذات على الآخر؛ وتُعدُّ اللغة _ ملفوظة كانت أو مكتوبة _ أرقى أنواع التواصل، إذ بفضلها يُمَيَّزُ الإنسان عن سواه.

يختلف التواصل باختلاف العمر، والجنس، والمستوى الثقافي، والأخلاقي، والاجتماعي؛ كما يعتمد على العلاقات الاجتماعية، والتفاعل الاجتماعي؛ كما يختلف التواصل من حيث النوعية، والقوة من ثقافة إلى أخرى؛ ونظرا لكون التواصل الذي نقصده هنا يهتم بالمجالين الاجتماعي، والسياسي؛ فإننا سنقتصر على ما يتعلق بهذا المجال؛ وبالتالي، فالتواصل بهذا المعنى هو العملية أو الطريقة التي يتم من خلالها انتقال انشغالات واهتمامات ومطالب فئة أو فئات من المجتمع المدني إلى الدولة، وتعامل الدولة مع تلك المطالب من خلال عملية تواصلها مع المجتمع المدني.

لا يمكن أن يحدث تفاعل بين طرفين في غياب الاتصال؛ فهو يساعد بأساليبه المتعددة على التوصل إلى السلوك التعاوني؛ فالاتصال تعبير عن العلاقات بين الأفراد، ويعني نقل فكرة معينة، أو معنى محدد من ذهن طرف إلى ذهن طرف آخر؛ وعليه صار من البديهي لأي دراسة تبحث في فهم التفاعل أن تتعرف أولا على عملية الاتصال، وأي فعل يحدده التوقّع.

02- التوقّع:

هو اتجاه عقلي، واستعداد للاستجابة لمنبه معين؛ ويؤدي التوقع دورا أساسيا في عملية التفاعل الاجتماعي؛ حيث يصاغ فعل الفرد وفق ما يتوقعه من رد فعل الآخرين؛ فهو عندما يقوم بفعل معين يضع في اعتباره عدة توقعات لاستجابات الآخرين كالرفض، أو القبول، والثواب أو العقاب؛ ثم يكيِّف أفعاله طبقا لتلك التوقعات؛ ويُبنى التوقع على الخبرات السابقة، أو على القياس بالنسبة إلى أحداث مشابهة؛ ويعد وضوح التوقعات أمرا ضروريا لتنظيم الفعل الاجتماعي في أثناء عمليات التفاعل، وبالعكس يؤدي غموضها إلى جعل عملية التلاؤم مع أفعال الآخرين أمرا صعبا، يؤدي إلى الشعور بالعجز عن الاستمرار في إنجاز الفعل المناسب.

03- إدراك الدور وتمثيله:

لكل فرد دور يقوم به، وكل فعل للفرد يُفَسَّر من خلال الأدوار الاجتماعية المختلفة التي يقوم بها في أثناء تفاعله مع غيره طبقا لخبرته المكتسبة؛ ولمّا كانت مواقف التفاعل الاجتماعي متعددة، فإن الفرد يقوم بأدوار متعدّدة حسب ما يتوافق مع كل موقف، وبقدر إجادة الفرد لتصور دور الآخرين تكون جودة أداء دوره، وهو ما يُعرف بالتوقع؛ يعني محاولة تقمّص شخصية الآخرين لتَوَقُّع ما قد يفرزه الآخرون من ردود الفعل؛ إذْ أن الفرد الذي يقوم بنشاط في الجماعة، ويعجز عن توقُّع أفعال الآخرين لعجزه عن إدراك أدوارهم، وعلاقة دوره بدورهم، لن يتمكن من تعديل فعله ليجعله متفقا مع معايير الجماعة.

04- الرموز ذات الدلالة:

يتم أداء ما سبق بفاعلية عن طريق الرموز ذات الدلالة المشتركة لدى أفراد الجماعة كاللغة، وتعبيرات الوجه، واليد، وما إلى ذلك من الرموز ذات الدلالة؛ وتؤدي كل هذه الأساليب إلى إدراك مشترك بين أفراد الجماعة، ووحدة الفكر والهداف [1].

1 www.e.holol.net/vb/showthread.php?t=5464 تمت زيارة الموقع في جوان 2016.

ثانيا: خصائص التفاعل الاجتماعي ومستوياته

التفاعل السياسي _ الاجتماعي يعتمد على نوعين من التفاعل، لفظي وغير لفظي (كتابي)؛ حيث يشكل التفاعل غير اللفظي النسبة الأكبر من هذه العملية التفاعلية؛ أما التفاعل السياسي _ الاجتماعي الديمقراطي فهو نوع من التفاعل يهيئ جوا تسوده الممارسات الديمقراطية، ويمكن أن يُظهر فيه عناصر المجتمع المدني الأداءات التالية: تقديم المطالب بأساليب مباشرة، وممارسة أنشطتها بكل حرية؛ كما يمكن معرفة مدى ديمقراطية هذا النوع من التفاعل من خلال: سيادة العلاقات الودية الإنسانية بين الطرفين، وسيادة التعاون بينهما لإنجاز المهمات، وتسودهم اتجاهات إيجابية نحو الجماعة، والأفراد.

يتميز التفاعل الاجتماعي بمجموعة من الخصائص التي تميزه عن باقي أنواع التفاعلات؛ فتفاعلات المجتمعات الحيوانية كالنحل، تقوم على أسس فطرية وغريزية، وهذا الأساس الغريزي هو سبب الانتظام الكامل في مجتمع النحل لدرجة تسمح لنا بالقول أنه انتظام حتمي لا يستطيع أي عضو أن ينحرف عن النموذج السلوكي المرسوم له بحكم الفطرة[1]؛ أما التفاعل الاجتماعي داخل الجماعات البشرية فإنه يقوم على أساس مجموعة من المعايير التي تحكم التفاعل من خلال وجود نظام معين من التوقعات المحددة، والأدوار، والمراكز المقررة داخل المجتمع؛ كما يتّسم التفاعل الاجتماعي بالطابع الثقافي

1 السيد، علي الشتا. **التفاعل الاجتماعي والمنظور الظاهري**. ط1. مصر: المكتبة المصرية، 2003، ص9 .

ذلك لأنه يخضع لمجموعة من المعايير المتولِّدة عن الخبرة الثقافية الماضية؛ كما أنه يضيف عناصر جديدة، هذا يعني أنّ لها طابعها التاريخي التراكمي الذي يقوم على قدرة الفرد، والجماعة على نقل خبرته، وأفكاره، وتجاربه بطريقة رمزية إلى الأجيال اللاحقة؛ ومنه يمكن إيجاز خصائص التفاعل الاجتماعي كما يأتي:

- يُعدّ التفاعل الاجتماعي وسيلة اتصال، وتفاهم بين مختلف الأطراف.
- لكل فعل رد فعل.
- قبل القيام بأي فعل يسبقه توقُّع رد فعل معين من الطرف الآخر.
- التفاعل يؤدي إلى إبراز القدرات، والكفاءات، والمهارات[1].

أما من حيث مستويات التفاعل الاجتماعي فإنه يعرف عدة مستويات؛ فنوع التفاعل القائم بين الأفراد هو أكثر أنواع التفاعل الاجتماعي شيوعا؛ في هذه الحالة الأفراد يأخذون سلوك الآخرين في الحسبان، ومن ثَمَّ يؤثِّر عليهم، وعلى الآخرين؛ وفي عملية التطبيع الاجتماعي مثلا نجد أن التفاعل الاجتماعي يأخذ هذا التسلسل: الطفل والأم _ الطفل وإخوته _ الطفل وأقرانه _ الشاب والمدرسة _ الشاب والعاملين معه _ الشاب ورؤساؤه، وغيره من الصلات الاجتماعية؛ وفي كل تلك الصلات الاجتماعية نجد أن الفرد جزء من البيئة الاجتماعية للآخرين.

1 www.e.holol.net/vb/showthread.php?t=5464 تمت زيارة الموقع في أكتوبر 2016.

كما يشهد التفاعل الاجتماعي مستوى آخر بين الأفراد والثقافة، والمقصود بالثقافة في هذه الحالة العادات والتقاليد معينة من الأشخاص في مرات متكررة ينجم عنه وجود نوع من المتوقعات السلوكية من جانب الجماعة، أي سلوك معين متعارف عليه، وطرائق التفكير والأفعال والصلات البيئية السائدة بين أفراد المجتمع؛ ويتبع التفاعل بين الفرد والثقافة منطقياً اتصال الفرد بالجماعة؛ إذ أنّ الثقافة مماثلة إلى حد كبير للتوقعات السلوكية الشائعة لدى الجماعة؛ وكل فرد ينفعل للمتوقعات الثقافية بطريقته الخاصة، وكل فرد يفسِّر المظاهر الثقافية حسب ما يراه مناسباً للظروف التي يتعرض لها؛ فالثقافة جزء هام من البيئة التي يتفاعل معها الفرد؛ فالغايات، والتطلعات، والمثل، والقيم التي تدخل في شخصية الفرد ما هي إلاّ مكونات رئيسة للثقافة؛ كذلك فإن التفاعل الاجتماعي بين الأفراد، والثقافة يأخذ مكاناً خلال وسائل الاتصال الجماهيرية التي لا تتضمن بدورها صلة تبادلية مثل الراديو، والتلفاز، والصحف، والسينما، والإنترنت.

يبقى المستوى الثالث من التفاعل فهو الذي يحدث بين الجماعات، مثل جماعات العمل، أو الدراسة، الإدارة، وغيرها من الجماعات، سواء أكانت تلك الجماعات متشابهة من حيث المركز الاجتماعي، أو متباينة.

ثالثا: أهمية التفاعل الاجتماعي

يسهم التفاعل الاجتماعي في تكوين الفرد؛ فمن خلاله يكتسب الوليد البشري خصائصه الإنسانية، ويتعلم لغة قومه، وثقافة جماعته، وقيمها، وعاداتها، وتقاليدها من خلال عملية التطبيع الاجتماعي؛ وبالتالي فهو ضروري لنمو الطفل، فلقد بينت الدراسات أنّ الطفل الذي لا تتوفر له فرص كافية للتفاعل الاجتماعي يتأخر نموه؛ كما أنه يهيئ الفرص للأشخاص ليتميَّز كل منهم بشخصيته، وتتمايز الشرائح الاجتماعية، فيظهر منهم المخطّطون، المبدعون، العدوانيون، إلى غير ذلك من أنماط الشخصيات؛ كما يكتسب الفرد القدرة على التعبير، والمبادرة، والمنافسة؛ كما أنه يعدّ شرطا أساسيا لتكوين الجماعة، إذ ترى نظرية التفاعل أنّها نسق من الأشخاص يتفاعل بعضهم مع بعض، مما يجعلهم يرتبطون معا في علاقات معينة، ويكون كلٌّ منهم على علم بعضويته في الجماعة، ومعرفةٍ ببعض أعضائها، ويكوِّنون تصورا مشتركا لمجموعتهم؛ كما أنه يساعد على تحديد الأدوار الاجتماعية، أو المسئوليات التي يجب أن يضطلع بها كل فرد؛ وعموما ينشأ عن التفاعل الاجتماعي ثلاثة (03) أنماط من العلاقات الاجتماعية:علاقة إيجابية متبادلة (علاقة تجاذب)، علاقة سلبية متبادلة (علاقة تنافر)، علاقة مختلطة، تجمع بين السِّلب والإيجاب، أحد طرفيها إيجابي يُقْبِل على الآخر، والطرف الثاني سلبي ينفر من الأول.

وهذا معناه أنّ التفاعل الاجتماعي يحدّد درجة الجاذبية المتبادلة بعضهم مع بعض، وبينهم وبين الجماعات؛ فكلما ازداد معدل الاتصال، والتفاعل بين طرفين ازداد فهمهما لبعضهما، وإدراكهما لخصائص بعضهما، ولدرجة التشابه أو الاختلاف بينهما؛ ما يؤثِّر بالسلب، أو الإيجاب في الجاذبية المتبادلة بينهما؛ فالجماعة التي تُشْعِر الجماعة الأخرى بالهيبة، والاحترام، وتتيح فرص المشاركة الملائمة بينهما يزداد انجذابهما لبعضهما، والعكس بالعكس [1].

رابعا: العوامل المؤثرة في التفاعل الاجتماعي

يتأثر التفاعل الاجتماعي بدرجة التشابه بين ثقافة الأطراف المشاركة فيه، فكلما ازداد التشابه الثقافي بين الطرفين ازداد التفاعل بينهما؛ وهنا نعني بالثقافة العامة للمجتمع، والثقافة الفرعية؛ يعني بين من يحملون الثقافة الفرعية، أو العامة نفسها، وبين أولئك الذين يختلفون في الثقافة الفرعية، أو العامة؛ كما يتأثر التفاعل بصفات المتفاعلين، وخصائصهم [2].

يتضمن التفاعل الاجتماعي التوقّع، المبني على إدراك الدور الذي يؤديه في ضوء المعايير الاجتماعية، فإذا ما التبس ذلك الدور، أو اختل، اتخذ التفاعل صورة مخالفة؛ كما أنّ التفاعل يتضمن تبادل رسائل لفظية، وغير لفظية بين طرفين، فإذا ما حدث خلل في نقل الرسالة يختل التفاعل؛ كذلك فإنّ غموض الرسالة، وعدم وضوحها يضرّ بالمعنى

---

1 www.etudealgeria.yoo7.com/t397-topic تمت زيارة الموقع في ماي 2016

2 إبراهيم، أبو عرقوب. **الاتصال ودوره في التفاعل الاجتماعي**. ط4. الأردن: دار مجدلاوي، 2009، ص165.

الذي سيصل لمستقبل الرسالة؛ كذلك فإنّ الجوّ الديمقراطي يزيد من ايجابية التفاعل، والحماس، والمشاركة[1].

خامسا: أنماط التفاعل الاجتماعي

يتخذ التفاعل الاجتماعي صورا وأساليب متعددة؛ فقد يحدث بطريق مباشر، أو غير مباشر بين عدد محدود من الأفراد، أو عدد كبير باستخدام اللغة، الإشارة الإيماء؛ وإن معرفة طبيعة التفاعل، وأشكاله، وأساليبه يفتح المجال أمامنا للبحث في قضية التنميط، فالتفاعل الاجتماعي يأخذ أنماطا مختلفة تتمثل في التعاون، التكيف، المنافسة، والصراع[2].

إن أي تفاعل مصدره المركز، والدور، يؤدي إلى بناء اجتماعي؛ فالدور يقوم بتنظيم الفعل، وتحديد نموذج للتفاعل الاجتماعي المتوقع القيام به، ويعتبر الدور الوحدة الأساسية لتحليل البناء الاجتماعي؛ أما البناء الاجتماعي فهو ترتيب، وتنظيم أجزاء الكل؛ حيث تندمج الأجزاء الأساسية التي تضع الكل بطريقة نظامية، والبناء الاجتماعي هو تلك الأدوار المتكاملة في أنماط من التفاعل تتميز بالثبات، والدوام النسبي؛ ويسمي البعض البناء الاجتماعي نسقا اجتماعيا، وحينما تستقر أنماط التفاعل، وتأخذ أشكالا منتظمة، فإنها تتحول إلى علاقات دائمة تسمى علاقات اجتماعية؛ أمّا إذا كانت تلك التفاعلات ضعيفة الثبات، وقليلة الاستقرار، فإنها تؤدي إلى ظهور علاقات مؤقتة تسمى العمليات

---

1 محمد، محمود الحيلة. **تكنولوجيا التعليم بين النظرية والتطبيق**. ط2. د. ب: دار الميسرة ، 2000، ص86 .

2 عايد سبع، السلطاني. د.ع. ورقة عمل ورقة عمل مقدمة إلى ملتقى حول توطين الخدمة الاجتماعية بالدول النامية. للفترة 7 – 11 / 07/ 2009 ، الأردن.

الاجتماعية؛ وهذا يقودنا إلى القول بأنّ كل علاقة اجتماعية هي عملية اجتماعية لكن ليس كل عملية اجتماعية هي علاقة اجتماعية؛ وبالتالي فهو فرق في الدرجة، وليس في النوع؛ فالعملية الاجتماعية ما هي إلاّ علاقة اجتماعية لم يكتمل نموها إن صحّ التعبير.

من جهته قسّم **بيلز** أنماط التفاعل الاجتماعي إلى: تفاعل اجتماعي محايد، وتميِّزه الأسئلة الاستفهامية، وطلب المعلومات، وطلب الاقتراحات، والآراء، ويضم هذا النمط حوالي 07% من السلوك؛ وتفاعل اجتماعي محايد، وتميزه المحاولات المتعدّدة للإجابة على نحو إعطاء الرأي، وتقديم الإيضاحات، والتفسيرات، ويضم هذا النمط حوالي 56% من السلوك؛ وتفاعل اجتماعي انفعالي سلبي، وتميزه الاستجابات السلبية، والتعبيرات الدّالة على عدم الموافقة، والدّالة على التوتّر، والتفكّك، والانسحاب، ويضم هذا النّمط حوالي 12% من السلوك؛ وتفاعل اجتماعي انفعالي إيجابي، وتميزه الاستجابات الإيجابية، وتقديم المساعدة، وتشجيع الأفراد الآخرين، وإدخال روح المرح ليقضي على التوتر؛ وهؤلاء يميلون إلى الموافقة مع الأفراد الآخرين، وإبداء، وتوطيد التماسك؛ ويدخل في هذا النمط حوالي 25 % من السلوك.

سادسا: ماهية العلاقات الاجتماعية

01- مفهوم العلاقة الاجتماعية:

يعرِّفها مصطفى الخشاب بقوله:"العلاقة هي الروابط والآثار المتبادلة التي تنشأ استجابة لنشاط أو سلوك مقابل، والاستجابة شرط أساسي لتكوين تلك العلاقة".[1]

من جهته ماكس فيبر(M.Weber) يعرِّف العلاقة الاجتماعية بأنها "مصطلح اجتماعي يستخدم غالبا لكي يشير إلى الموقف الذي من خلاله يدخل شخصان أو أكثر في سلوك معين، وأيضا كل منهما في اعتباره سلوك الآخر، بحيث يتوجه سلوكه على هذا الأساس".[2]

العلاقة الاجتماعية هي ذلك التفاعل المستقر زمنيا بين طرفين أو أكثر لأجل إشباع حاجيات الأفراد والجماعات المتفاعلين الذين يدخلون في بناء تلك العلاقة؛ وللعلاقة الاجتماعية دوافعها فقد تكون سياسية، عسكرية، اجتماعية، ثقافية، مصالح خاصة، ولتلك العلاقات نتائج سلبية وأخرى إيجابية، فالسلبية منها تعود إلى تفكك الجماعة أو المؤسسة أو النسق بسبب عدم قدرتها على تحقيق أهدافها الأساسية، أما النتائج الإيجابية فتعود إلى فعاليتها وقوتها، وقدرتها على تحقيق الأهداف الأساسية.[3] ونشير إلى أن العلاقة

---

1 بدوي، أحمد زكي. مرجع سابق، ص403.

2 جابر، عوض سيد. **التكنولوجيا والعلاقات الاجتماعية**. مصر: درا المعرفة الجامعية، 1996، ص180.

3 إحسان، محمد الحسن. مرجع سابق، ص ص 405_407.

الاجتماعية يمكن أن تأخذ أكثر من شكل آخذين في الاعتبار أنها تتم بين أكثر من مستوى، وأكثر من اتجاه.

يشكِّل فهم الجوانب الكمية والكيفية للعلاقات الاجتماعية في موقف التفاعل ركيزة أساسية لتحقيق الفهم العلمي لتلك العلاقات؛ حيث تشير الجوانب الكمية إلى عدد الأطراف المشاركة في نسق الفعل، وكثافة تفاعل المشاركين في التفاعل مع بعضهم البعض، والاستمرار النسبي لتلك العلاقات زمنيا؛ أما الجوانب الكيفية فتشير إلى طبيعة الأطراف المشاركة في بناء هذه العلاقة من حيث مراكزهم ومستوياتهم، وإلى طبيعة العلاقات الناتجة ونوعها.

02- أشكال ودعائم العلاقات الاجتماعية:

يمكن أن نصنّف أشكال العلاقات الاجتماعية إلى أربعة أشكال: عمودية، أفقية، رسمية، وغير رسمية؛ تشمل جميع نواحي الحياة الاجتماعية، تظهر فيها أنماط للتفاعل بين المراكز الوظيفية للمتفاعلين؛ كما يمكن أن نرصد أربعة دعائم للعلاقات الاجتماعية: فهناك الدعامة النفسية لإشباع مجموعة من الحاجات النفسية الهامة كالحاجة للانتماء، والأمن؛ ودعامة روحية مصدرها آيات دينية تشكل الأساس الروحي للعلاقات، وتحث على إقامة علاقات، وروابط بين الأفراد، والجماعات، والنظم؛ إلى جانب دعائم اقتصادية، حيث لا يستطيع الأفراد توفير احتياجاتهم الاقتصادية إلا من خلال العمل الذي يتطلب

شبكة من العلاقات؛ إضافة إلى دعائم ذات اهتمامات عامة يسعى لتحقيقها البعض، فتصير مشتركة، ما يحتِّم عليهم إقامة علاقات لتحقيق الأهداف المشتركة.

أ- العلاقات الاجتماعية العمودية:

هو الاتصال، أو التفاعل الذي يحدث بين مراكز اجتماعية وظيفية مختلفة من حيث المنزلة، والمركز، والدور، وطبيعة المهام، أو الخدمة، كالعلاقة بين رئيس المصنع ومدير القسم؛ ويتم في الغالب التفاعل، وبناء العلاقات عموديا من أعلى إلى أسفل، أو العكس؛ وذلك عن طريق وسيلة الاتصال بين الرؤساء، والتابعين لهم؛ والعلاقة العمودية قسمان: العمودية الرسمية التي تتم بين طرفين أو أكثر يحتل كل طرف مركزا مختلفا، وتدور هذه العلاقة حول الأعمال والواجبات الرسمية، أما العلاقات العمودية غير الرسمية هو تفاعل يحدث بين طرفين أو أكثر يحتل كل طرف مركزا مختلفا، وتدور هذه العلاقة حول الشؤون الشخصية للمتفاعلين المكوِّنين لهذه العلاقة.

ب- العلاقات الاجتماعية الأفقية:

وهي الاتصال، أو التفاعل بين طرفين أو أكثر، لكل طرف مركز اجتماعي مساوٍ للطرف الآخر، وهي تنقسم إلى قسمين: العلاقة الأفقية الرسمية تدور حول الأعمال أو الواجبات الرسمية، والعلاقة الأفقية غير الرسمية وتدور حول الشؤون الشخصية للمتفاعلين[1].

---

1 "إحسان، محمد الحسن. المرجع السابق، ص ص 405-"409.

ج- العلاقات الاجتماعية الرسمية:

وهي العلاقة التي يحدِّد أسسها، ومفاهيمها القانون؛ كما يطلِق عليها البعض العلاقات الاتفاقية les relations conventionnelles التي هي محدَّدة بمعايير منظومة قيم متفق عليها، وليست مختارة بحرية؛ أي أنها علاقات تعاقدية تحقق الأهداف المشتركة الموضوعية منها والمجتمعية وليس الأهداف الذاتية، تتصف بالعمومية والسطحية.

د- العلاقات الاجتماعية غير الرسمية:

وهي الاتصالات، والتفاعلات التي تقع بين طرفين، أو أكثر مهما كانت أدوارهم الوظيفية التي لا يحدِّدها القانون، والإجراءات الرسمية؛ بل تحدِّدها مواقف، وميول، واتجاهات اجتماعية، وثقافية، ومصالح الأطراف المكوِّنة لتلك العلاقات؛ وغالبا ما تظهر تلك العلاقات لأسباب دينية، عرقية، إيديولوجية، طبقية.

03- تصنيف العلاقات الاجتماعية:

يمكن تصنيف العلاقات الاجتماعية في ضوء ثلاثة معايير؛ أشكال المجتمعات، الطبائع، التقارب والتباعد؛ فالمجتمعات المحلية البسيطة تسودها العلاقات التلقائية، أمّا المجتمعات الدولية فتسودها العلاقات التشابكية المركّبة في ضوء البروتوكولات؛ أما من ناحية الطبائع فإن العلاقات الأولية ذات طبيعة تتصف بالخصوصية، والعمق؛ أمّا العلاقات الثانوية فذات طبيعة تتصف بالعمومية، والسطحية؛ أما على ضوء المعيار

الثالث المتعلق بالتقارب والتباعد، فإن العلاقات تُصنَّف على أساس ما تُحدثه من تقارب، أو تباعد بين الأفراد، والجماعات؛ فهناك علاقات مجمِّعة وأخرى مفرِّقة.

وكما أمكن تصنيف العلاقات الاجتماعية إلى ثلاث فئات؛ فإذا ما أخذنا فترة دوام العلاقة، استطعنا أن نميز بين علاقات طويلة الأمد مثل علاقات الزواج، وعلاقات متوسطة الأمد مثل علاقة الزمالة في الفصل الدراسي والثكنة، كما توجد علاقة قصيرة الأمد مثل علاقة الطبيب بالمريض؛ أما الفئة الثانية من العلاقات الاجتماعية فهي تلك التي تنتمي إلى التصنيف المبني على أساس طريقة التفاعل فنجد التفاعل المباشر الذي يتم بين طرفين أو أكثر وجها لوجه، كما نجد التفاعل غير المباشر الذي يتم بين طرفين باستغلال وسائل التواصل التكنولوجي والإعلامي، أو بالخطابات، أو المناشير، في هذا الصنف من العلاقات نجد أن الواجبات المتبادلة تتم دون اللجوء إلى الإحساس الذاتي بالواجب نحو الطرف الآخر، كما أن الهدف لا يكون هو الحفاظ على استمرار العلاقة؛ في حين أن الفئة الثالثة من العلاقات فتصنف تحت معيار قيمة ما ينتج عنها من فائدة للطرفين الأطراف) ومحيطهما، وعليه هناك العلاقات الاجتماعية الموجبة (المجمِّعة)، وتكون مبنية على التفاعل التعاوني في إطار من التكامل والتوافق، تساهم في تماسك ووحدة الأطراف المتفاعلة؛ كما أن هناك العلاقات الاجتماعية السلبية (المفرِّقة)، وتكون مبنية على التفاعل الصراعي في إطار من الفرقة والتفكك بين الأطراف المتفاعلة.[1]

1 عبد الباسط، محمد حسن. مرجع سابق، 1982، ص229.

04- بعض الاتجاهات السوسيولوجية حول العلاقات الاجتماعية:

لقد اختلف العلماء في الطريقة الأنسب لدراسة العلاقات الاجتماعية ، فقسم من العلماء ذهب إلى أولوية دراستها من الجانب السوسيولوجي، كونها من مكونات المجتمع، ومن دون شبكة العلاقات الاجتماعية لا يمكن الحديث عن المجتمع، وقسم آخر ذهب إلى أولوية دراستها من الجانب البسيكولوجي وذلك بالعودة إلى الدوافع والحاجات النفسية التي تميز الفرد الاجتماعي عن غيره من المخلوقات، وهناك قسم ثالث حاول التوفيق بين الاتجاهين السابقين، وهو ما يسمى بالاتجاه التكاملي.

أ- الإتجاه الفردي في دراسة العلاقات الاجتماعية: في هذا الاتجاه تمنح الأولوية للفرد على حساب المجتمع من حيث أسبقية الوجود، وأن المجتمع ما هو إلا من وحي الخيال، والنتيجة المنطقية هي أن العلاقات الاجتماعية تأتي غالبا من تناول حياة الفرد، وأن المشكلات التي ظهرت هي بالأساس مشكلات أفراد، ومن تجمع مشكلات الأفراد ظهرت المشكلات الاجتماعية، وبالتالي من المنطقي أن تكون غاية العلاقات الاجتماعية هو تحقيق السعادة الفردية.

ب- الإتجاه الاجتماعي الواقعي: هذا الاتجاه يرى أولوية المجتمع على الفرد في الوجود، وغايتهم تذويب الفردية في إطار الإرادة العامة، ومن أشهر زعماء هذا الاتجاه **جورج زيمل**[1] وهناك مذهب الدراسة الأمريكية الاجتماعية التي نادت بتفاعل العلاقات بين

[1] جابر، عوض سيد. مرجع سابق، ص ص 160_164.

الأفراد والمجتمع، وهناك المذهب الروحي الذي يعطي الأهمية للعنصر الروحاني في العلاقات الاجتماعية، ومن أبرزهم تشارلز كولي الذي يعتبر التجاذب الروحي هو أساس تشكل العلاقات الاجتماعية.

ج- الإتجاه التفاعلي: في هذا الاتجاه يتم التركيز على دراسة العلاقات الإنسانية التي تنشئها الجماعات البشرية، ولهذا الاتجاه عدة مذاهب، مثل الوراثة البيولوجية الاجتماعية، وهناك الدراسات الأنثروبولوجية التي تفسر العلاقات الاجتماعية في ضوء الاعتبارات العنصرية أو السلالية، وهناك مذهب دراسة العلاقات الإنسانية التي تنقسم إلى المظهر العادي، والمظهر الروحي؛ حيث أن المظهر العادي يظهر فيه الإنفراد في صورة جماعات في عشائر أو مدن، أما المظهر الروحي وهو ما يسميه **ماكيفر** بعاطفة الجماعة، وهو مظهر يدفع الأفراد إلى الإسهام المشترك، ويكرِّس عادات وتقاليد الجماعات لدى الأفراد؛ وفي هذا الاتجاه برز العالم الفرنسي "جوزنيش" حيث يرى أن هناك علاقات اجتماعية تسود فئات بسيطة التركيب وجعلها موضوعا لدراسة مستقلة أطلق عليها مصطلح المايكروسوسيولوجيا Microsociologic ويعني بها دراسة العلاقات الاجتماعية المباشرة (وجها لوجه) في نشأتها التلقائية عن طريق التفاعل، ويهتم هذا الفرع العلمي بالدراسة الاجتماعية للوحدات الاجتماعية الصغيرة التي تضم أوضاع السلوك البشري في سياقات التفاعل الوجاهي؛ أما النمط الثاني من العلاقات فأطلق عليه مصطلح الماكروسوسيولوجيا (علم الاجتماع الكلي) Macrosociologic ويعني بها

دراسة مظاهر الروح الاجتماعية التي تقوم وفقا لقواعد منتظمة، وعادات مترسخة في التنظيمات الاجتماعية التي تقوم بوظائف مرسومة ويحدد لها هدف واضح[1]؛ من جهته يعرفها **أنتوني غيدينز** بقوله: هي الدراسة الاجتماعية للوحدات الكبرى، مثل: المجموعات، المؤسسات، النظم المجتمعية الكبيرة[2].

05- مستويات العلاقة الاجتماعية: يعتبر تبادل التأثير والتأثر بين الأطراف المتفاعلة أساس بناء العلاقات الاجتماعية على اعتبار أن العلاقات التبادلية الكاملة هي أعلى مستويات التبادل الاجتماعي؛ حيث يمكن للعلاقات الاجتماعية أن تأخذ عدة مستويات، أو أن تتدرج في عدة مستويات متتالية حتى تأخذ شكلها النهائي كعلاقة تبادلية متكاملة، ولعل أهم تلك المستويات المتدرجة من أضعف علاقة إلى أكمل وأوقى علاقة ما يلي:

أ- العلاقات اللا تبادلية: في هذا المستوى من التفاعل لا يتزامن وجود الطرف الأول مع وجود الطرف الثاني، ولا يتأثر الطرف الأول بالطرف الثاني، ولا يتأثر الطرف الثاني بالطرف الأول، بمعنى لا يؤثر أحد الطرفين في الطرف الآخر ولا يتأثر به؛ بمعنى وجود أطراف التفاعل وغياب التفاعل الحقيقي.

---

1 "المرجع السابق، ص ص 164_165".

2 غدنز، أنتوني. **علم الاجتماع**. ترجمة فايز الصياغ. ط1. بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية، تشرين الأول (اكتوبر) 2005، ص756.

ب- العلاقات أحادية الاتجاه: في هذا المستوى لا يتزامن وجود الطرف الأول مع ودود الطرف الثاني؛ فالطرف الأول يتأثر بسلوك الطرف الثاني، في حين الطرف الثاني لا يتأثر بسلوك الطرف الأول، ولا يحدث بينهما تفاعل حقيقي، لأنها ليست علاقة مباشرة ولا تبادلية، وإنما هي علاقة غير مباشرة ومقيدة ومحدودة.

ج- العلاقات شبه التبادلية: تتم العلاقة في هذا المستوى بين طرفين أو أكثر وفق خطة مرسومة مسبقا، أو حوار مكتوب، حيث يواجه الطرف الأول الطرف الثاني ويتخذ منه سلوكا محددا وفق نظام دقيق لا يحيد عنه؛ فالذي يظهر أنّ هناك علاقة اجتماعية متكاملة قائمة بينهما، لكن الواقع يقول بأن طرفي العلاقة لا يقومان إلا بالمطلوب منهما فقط، سواء من رئيسهما، أو الإدارة المسئولة عنهما.

د- العلاقات المتوازنة: يتوازن في هذا المستوى وجود "أ" مع وجود "ب" ويجمع بينهما موقف واحد مشترك، لكن كل طرف من أطراف هذه العلاقة متمسك بموقفه، فلا الطرف الأول يتأثر بالطرف الثاني، ولا الطرف الثاني يتأثر بالطرف الأول رغم أنّ عملية التفاعل مكتملة الأركان.

هـ- العلاقات التبادلية غير المتناسقة: تعتمد الاستجابات في هذا المستوى على طرف واحد؛ فعندما يحدث الطرف الأول تأثيرا ما في الطرف الثاني، فإن هذا الأخير يستجيب له، في حين أن الطرف الأول لا تكون استجابته بناء على تأثير الطرف الثاني؛ هذا المستوى يظهر في العلاقات الثنائية بين طرفين مفردين بشكل واضح، وذلك مثلما

يحدث في المقابلات العلمية أو الإعلامية؛ وفي المستوى من العلاقات تظهر هيمنة طرف على طرف، من خلال تحكمه في مجريات التفاعل.

و - العلاقات التبادلية: يعتبر هذا المستوى أصح صور العلاقات الاجتماعية؛ حيث أن هذا المستوى من العلاقات يتزامن مع وجود الطرفين أو الأطراف المتفاعلة أثناء عملية التفاعل الاجتماعي؛ ويعني التبادل تحول اتجاه التأثير من طرف إلى الطرف الآخر، فكما يؤثر طرف في طرف آخر فإنه يتأثر به، وبالتالي يصير مؤثرا ومتأثرا[1].

سابعا: التصور النظري لطبيعة العلاقة بين الدولة والمجتمع المدني

تُشكِّل مسألة العلاقة بين الدولة، والمجتمع المدني إحدى أهم القضايا التي يعالجها علم السياسية، نظرا للدور الذي تلعبه هذه العلاقة في فهم الديناميكيات السياسية، والاجتماعية داخل المجتمع؛ وقد ظهرت العديد من التيارات، والمدارس الفكرية التي تفسر هذه العلاقة، لعل أهمها مايلي:

على الرغم مما يطرحه البعض من فكرة ممارسة المجتمع المدني لاستقلاليته عن الدولة في الغرب، إلا أن واقع التجربة الأوروبية يشير إلى أن نشأة المجتمع المدني، وتطوره في المجتمع الغربي مرتبطة بنشأة وتطور الدولة الحديثة؛ وهذا يعني تحديدا أنه لا

1 حسام الدين، فياض. (2016)، "**العلاقات الاجتماعية: نحو علم اجتماع تنويري**"، [كتاب على الشبكة] https://archive.org/details/hosamfayad729_gmail_201704 ، (14أكتوبر 2017)، ص8.

يمكننا التفكير في المجتمع المدني مع إقصاء، أو إلغاء تامين للدولة؛ فهما في الواقع مجالان ملتحمان التحاما شديدا وإنْ بدا للوهلة الأولى أنهما مفترقان.

إنّ الحوار الدائر حول علاقة الدولة بالمجتمع المدني يمكن إجمالها في خمسة تيارات أساسية:

التيّار الأوّل الذي يساوي بين المجتمع المدني والدولة، الذي تجد جذوره عند **توماس هوبز** حيث يقول: "لا يمكن للقانون أن يكون غير عادل، القانون تشرِّعه القوة ذات السيادة، وكل ما تفعله تلك القوة مبرر ومطلوب.

التيّار الثاني الذي يجعل من المجتمع المدني مجالا مستقلا عن الدولة منحصرا في الجماعة/الجماعات الأهلية التضامنية، كما يراها **جون لوك** في فكرته / نظريته عن العقد الاجتماعي التي تقول بأن "البشر مستقلون ومتساوون، وليس لأحد أن يلحق الأذى بهم، بحياتهم، أو بحريتهم، أو بممتلكاتهم".

التيّار الثّالث الذي يجعل من المجتمع المدني مجالا للتنافس بين المصالح، إذْ ينتقد **هيغل** في كتابه "نقد الفلسفة" نظرية التعاقد الاجتماعي في الدولة، ويعتبرها قاصرة عن تحقيق الأمن والأمان، وعوضا عن ذلك فإنه يعتبر الدولة المستقلة عن المجتمع هي الدولة المجسدة للحرية.

التيّار الرّابع الذي يجعل من المجتمع المدني قاعدة مادية مؤسسة للدولة، حيث استعمل **ماركس** في مؤلفاته المبكرة مفهوم المجتمع المدني بمعانٍ قريبة من تلك التي جاء على

ذكرها **هيغل**، معتبرا أن المجتمع المدني مجال لتضارب المصالح الاقتصادية، وتصارعها وفق القيم البورجوازية على أنّ **ماركس** في سياق نقده لمثلية **هيغل** بعد ذلك، نظر إلى المجتمع المدني باعتباره الأساس الواقعي للدولة.

التيّار الخامس الذي يجعل من المجتمع المدني، ومكوناته مجالا وسطا بين ما يسميه السوق، والدولة ، **فغرامشي** رأى "أن الثورة الاشتراكية لا يمكن أن تشعل فتيلها الأزمة الاقتصادية الرأسمالية فقط، وإنما المعطيات الثقافية، والسياسية، وربما الروحية في بعض الحالات الأخرى. فتحولات المجتمع المدني من حيث بروزه، وقوة تأثيره، وقدرته على إحداث التغيير لن تكون مستقلة عن القاعدة الاقتصادية؛ ويتضح من خلال نظرة **غرامشي** أن مفهوم المجتمع المدني لديه ليس مجالا للمنافسة الاقتصادية كما ابرز كل من **هيغل وماركس**، بل إنه مجال للمنافسة الإيديولوجية[1].

الملاحَظ أنه من ناحية لا يمكن الفصل بين المجتمع المدني والدولة، أو عزل أحدهما عن الآخر على نحو تام؛ إذ أنّ الأول على الأقل يتطلب إطارا سياسيا، وقانونيا يمنح متطلباته الأساسية المعيارية الصبغة المؤسسية التي تتمثل في الحقوق، والحرية، وحكم القانون؛ والملاحظ أيضا أن لا شيء غير الدولة يوفّر هذا الإطار؛ فالدولة نفسها التي يُفترض أنّ المجتمع المدني يضع نفسه موضع المضاد لها، فإنها تُمكِّن هذا الأخير، بمعنى أنها توفر الظروف القانونية، والسياسية ليتواجد هذا المجال، ويحافظ على بقائه، وهو الأمر نفسه الذي دعا له **هيجل** حينما اقترح أنّ الدولة شرط أساسي مسبق لوجود

1 باقر، سلمان النجار. **الديمقراطية العصبية في الخليج العربي**. د ب: دار الساقي، 2008، ص ص 1_2.

المجتمع المدني؛ فهي التي تمنح الدولة قدرا معينا من التماسك، والثبات لعلاقات السلطة في المجتمع؛ وفي الحقيقة فإن الدولة من خلال مجموعة من الممارسات السياسية على نحو مخصوص تمنح الثبات للكتل الاجتماعية الموجودة في المجتمع المدني، التي لولا ذلك لكانت غير مستقرة، لأن هذه الأخيرة يتم تشكيلها من خلال الدولة، وتتواجد وفقا للمعاملات التي تضعها الدولة.

وبالعكس، فالسّلطة لم تُخترع من فراغ، وأنها تُستمَد دائما من المجتمع، وأي منظور يتجاهل هذا سيكون قاصرا، إذْ سيفصل السّلطة الاجتماعية، والاقتصادية عن السّلطة السياسية؛ لكن الدولة باعتبارها السلطة المقننة للتكوين الاجتماعي غير منفصلة عن المجتمع المدني؛ ولا يمكن تجريد المجتمع المدني من الدولة، وتعريفه باعتباره مجالا منفصلا؛ إذ أنّ الاثنين يدخل كلٌّ منهما في تكوين الآخر بطرق حاسمة؛ والعلاقة تبادلية، إذْ تعكس الدولة معادلة السلطة السائدة في المجتمع المدني، وصبغها بالصبغة المؤسسية في الدولة؛ ولهذا فلا يمكننا أن نمتلك نظرية مقنعة عن المجتمع المدني دون نظرية عن الدولة، والعكس صحيح.

لئن كانت هذه الحجة صحيحة، فلن يمكننا إلا التسليم بأن سلطة إنشاء، وتأسيس إطار المجتمع المدني يمنح الدولة قدرة هائلة لتحديد أي أنواع المكونات الاجتماعية مسموح بها بموجب القانون، وعلى نحو متوقّع؛ وسوف يعني هذا بدوره أن الدول تقنن السلطة الاجتماعية، وبالتالي تحولها إلى سلطة سياسية، لها مفاهيمها الخاصة عما هو

مسموح به سياسيا، ثقافيا، واجتماعيا؛ ولهذا فإن لسلطة الدولة عواقب قوية بالنسبة للمجتمع المدني بقدر ما تمتلك القدرة المخيفة على وضع الحدود التي تحدد ما هو مسموح به سياسيا؛ وهي تملك ترف تشكيل بنيان مكونات المجتمع المدني إلى حد مرعب؛ وبالعكس فإن سكان المجتمع المدني قد يتم تقييدهم على نحو ينذر بالخطر، عندما يتعلق الأمر بالأفكار الخاصة بما هو مسموح به سياسيا.

بالطبع للفاعلين في المجتمع المدني الحق – بموجب القانون في تحدي المفاهيم التي تقدمها الدولة عما هو مسموح به سياسيا، بشرط أن يفعلوا ذلك بطرق تقع ضمن الحدود القانونية للفعل السياسي؛ ويمكنهم استخدام طرق مجازة للاحتجاج – مثل تحريك الدعاوى القانونية، والإضرابات، والتحرك الجماهيري، والاحتجاجات، والمسيرات – طالما بقيت هذه الطرق ضمن حكم القانون؛ لكن ما لا يستطيع الفاعلون الاجتماعيون القيام به هو تحدي الدولة بطرق لا تسمح بها الدولة من خلال الاقتتال، مهما كان هذا الاقتتال مبررا في وجه الممارسة الوحشية لسلطة الدولة. وإن شئنا التعبير بصراحة، فإن على الخطاب الجمعي في المجتمع المدني أن يعمل ضمن معاملات معينة؛ والعقوبات التي يجرها تخطي هذه الحدود عقوبات بالغة الشدة؛ فتلك المجموعات التي تتخطى هذه الحدود عرضة دائما لأن يتم إقصاؤها إلى الفضاء الذي يقع فيما وراء آفاق المجتمع المدني؛ ويتصادف أن في هذا الفضاء لن نجد حقوقا أو عدلا، لن نجد إلا الممارسة المفضوحة للقمع الشرطي وشبه العسكري.

ولهذا يمكننا أن نقترح أن استقلال المجتمع المدني منقوص، إذ ضمن ما هو مسموح به سياسيا يستطيع الفاعلون في المجتمع المدني ممارسة اليقظة المستمرة تجاه الممارسة الجبرية للسلطة، ومراقبة، ومتابعة حقوق الإنسان، وبالمطالبة بتحمل كل مسئول لمسؤوليته، والمطالبة بأن تفي الدولة بوعودها، والنضال ضد السياسات غير العادلة؛ ويمكنهم القيام بكل ذلك طالما يحترمون الحدود التي حددتها الدولة؛ تلك الحدود التي قد تُقْصِي بدلا من أن تَسْتَوْعِب، وتُضْعِف بدلا من أن تُقَوِّي. فكيف يصبح المجتمع المدني إذا مجالا ثالثا مستقلا؟.

كذلك، فإن أي نظرية مغايرة عن الدولة والمجتمع المدني تحتاج كذلك لأن تسلم بأن العلاقة بين الاثنين لا يلزم أن تقتصر على التعارض، لأن الفاعلين في المجتمع المدني يحتاجون الدولة لأغراض عديدة، بل إن الاثنين يمكنهما أن يكونا – ولأسباب وجيهة – متضافرين، ومتعاونين معا؛ فأية مجموعة نسائية لا يكاد يمكنها أن تطالب بالعدالة بين النوعين – مثلا – دون أن تطالب في الوقت نفسه بحماية الدولة، وأن تضع الدولة التشريعات المناسبة لحماية حقوق النساء؛ وبالعكس، فإن مجموعات المجتمع المدني التي تناضل ضد انتهاكات الحريات المدنية ستحتاج إلى الدولة لمعاقبة المنتهكين، وسوف تحتاج هذه المجموعات إلى لجان لحقوق الإنسان، وقضاة متعاطفين، وشرطة حساسة لتحقيق أهدافهم، وكثير من المجموعات المنخرطة في تعليم المجتمع، ستلجأ بالضرورة إلى الدولة بحثا عن كل من التمويل، وفرض تشريعات تؤكد على الحق في التعليم

الأساس، وتعليم الكبار، والأمثلة عديدة؛ وسوف يكون مصير الجهود التي يتم بذلها في المجتمع المدني الفشل ما لم تقنن الدولة هذه الجهود على هيئة قانون، أو تشريعات.

ضف إلى ذلك إن فاعلي المجتمع المدني سوف يستعينون بالدولة لكي يصلحوا تشريعات الدولة، وكذلك لتدارك انتهاك حقوق الإنسان على سبيل المثال، وكذلك لإصلاح المجتمع المدني نفسه، من خلال تفعيل القوانين التي تحظر التحرش الجنسي في محل العمل على سبيل المثال، ويعني هذا مرة أخرى أن الدولة تشكل حدود المجتمع المدني؛ وكذلك حدود المبادرات السياسية في المجتمع المدني[1].

إنّ العامل المتحكم في صِحِّيَة العلاقة بين الدولة والمجتمع المدني يتمثل في ديمقراطية الدولة، وقيامها على مبدأ الشفافية، واحترام القانون، والمؤسسات الدستورية؛ ودرجة انفتاحها على القوى الاجتماعية بمختلف مشاربها، وتوجهاتها؛ وبالمقابل وجود مجتمع مدني فاعل، ومستقل يكرّس الشّرعية، والاستقرار السياسي؛ أما إذا تَقَوّت الدولة على حساب المجتمع المدني، فإن ذلك يفتح الباب للفوضى، وعدم الاستقرار[2].

ولفحص العلاقة بين الدولة والمجتمع المدني، يمكن تفحصها من خلال أهداف، ووظائف، وموارد كل متفاعل منهما كالآتي:

---

1 نيرا، تشاندهوك. **أوهام المجتمع المدني**. ترجمة عبد العاطي عبد الحميد. ط1. القاهرة: مركز المحروسة للنشر والخدمات الصحفية والمعلومات، 2009، ص ص 49_55.

2 فؤاد، أبركان. **المجتمع المدني في الجزائر بين الخطاب والممارسة**. ورقة عمل مقدمة إلى الملتقى الوطني الأول، المجتمع المدني والمسار الديمقراطي في الجزائر، تيزي وزو، ص4.

- من حيث الأهداف: الدولة تسعى لتحقيق المصلحة العامة للجميع كله، في حين تسعى كل واحدة من وحدات المجتمع المدني إلى تحقيق المصالح الخاصة، والمشتركة لجماعة معينة دون غيرها.
- من حيث المسئوليات والوظائف: فالدولة هي تنظيم سياسي مركزي له سلطة عامة في شئون المجتمع كله، بينما يقتصر اهتمام المجتمع المدني على الشئون الخاصة لبعض الفئات، والجماعات دون غيرها في المجتمع.
- مؤسسات الدولة تتماثل تقريبا في موارد قوتها المادية، وفي سلطتها المستمدة من قوانين الدولة، حيث تعتبر أدوات فعّالة تناور بها الدولة أثناء تعاملها مع مكونات المجتمع المدني؛ أما وحدات المجتمع المدني فإنها تختلف، وتتباين في موارد القوة، والنفوذ التي تملكها سواء كانت ثروات اقتصادية، أو معارف، أو مكانة، أو اتصالات، أو علاقات، أو مهارات، أو براعة في التنظيم بما ينعكس على علاقة كل منها بالدولة؛ فتصبح بعض الوحدات أقرب إلى الحكومة، وأكثر قدرة على التأثير عليها؛ بينما تظل باقي الوحدات بعيدة، ومهملة على الهامش دون امتلاك أية قدرة على التأثير في سياسات الدولة المختلفة.

ثامنا: الشّرعية أساس السلطتين السياسية والمدنية

السّلطة السياسية هي مستوى أول تجسده الدولة بمؤسساتها المختلفة، وهو مستوى تعبّر عنه الحكومة بخطبها، وأفعالها، وقراراتها؛ والأحزاب السياسية تندرج ضمن هذا النوع من السلطة بصيغتين، صيغة الفعل عندما تكون في الحكومة، وصيغة القوة عندما تكون في المعارضة، فهي لا تعارض إلا من أجل الوصول إلى الحكومة، وتسلّم السّلطة؛ أما السلطة المدنية فهي المستوى الثاني يجسده المجتمع المدني من خلال جمعياته، ومنظماته ومختلف مكوناته؛ ويعبّر عنه التواصل العمومي الذي تعكسه هذه المكونات في مبادراتها، وأنشطتها المدنية المختلفة، وفي تدخلاتها التي تنشطها وسائل الإعلام المتباينة، وتعممها.

ليس المقصود بالسّلطة هنا ما تعارف عليه أفراد المجتمع فيما بينهم، أي مجموعة المؤسسات، والأجهزة التي تُمكِّن أصحابها من إخضاع أفراد المجتمع في دولة معينة؛ فالدولة هي المؤسسة التي تملك في إطار مجتمع ما احتكار العنف المشروع؛ فالسّلطة لا تعتبر موضوعاً سياسياً صرفاً يتجسد في كيان ما، وإنما هي وضعية معقدة للعلاقات في مجتمع ما، وهي علاقات تُمارَس انطلاقاً من نقاط لا حصر لها، وفي إطار تناسبات متحركة غير متكافئة؛ فهي نتاج مباشر للتقسيمات، واللا تكافؤات، والاختلافات التي تقوم في داخل تلك العلاقات؛ وعلى ذلك فإن السّلطة تتجسد في كل الآليات التي تتحكم في العلاقات الاجتماعية بشكل عام، وتصبح بذلك مجموع علاقات القوى، والآليات المتعددة

في مجتمع ما، في زمان، ومكان معينين، والتي ينتج عنها المفهوم الشائع للسّلطة.

فالسّلطة من خلال ذلك موجودة في كل زمان ومكان، حيث توجد العلاقات الاجتماعية، ولا يمكن إزالتها أبداً، وإنما يجب التعامل معها؛ وأي سلطة هي علاقة يجب تحليلها، وفهمها من خلال طرفيها: الطرف الأول الذي تصدر عنه الرسالة أو الأمر، والطرف الثاني الذي يتلقى تلك الرسالة، أو يخضع لذلك الأمر؛ وطريقة ممارسة السّلطة، وتطبيقها في الواقع تتعلق أيضاً بهذين الطرفين، وبحسب العلاقة بينهما تكون العلاقة جدلية، وتتخذ السّلطة أشكالها المختلفة فتصبح إرضاء، أو إلزام، أو قسر تعتمد على القوة والعنف[1].

وكل فرد في المجتمع هو عضو فعال في خلق السّلطة، فنحن نصنع السّلطة، ثم ننتمي في إطار النظام الإنساني إلى واحد من أشكالها، ونقوم بأدوارنا الاجتماعية انطلاقاً من هذا الانتماء، ونتكيّف في سلوكنا معه؛ إن هذا يعني أننا ننطلق في وجودنا السلطوي الاجتماعي من الحرية إلى الالتزام، ومن الاختيار إلى الإكراه؛ فالسّلطة لا تتولد من تعارض بين المُسيطِر ومن يقع تحت السيطرة، وإنما من علاقة تنشأ بين الجانبين معاً؛ فما من جماعة بلا سلطة، ولكل جماعة بشرية سلطة تتخذ شكلها الخاص من شكل النظام الإنساني فيها، وكل من الطرفين المُسيطِر والمُسيطَر عليه يتدخل في صياغة نوع السلطة السائدة بينهما، وتحديد شكلها.

1 Dictionnaire critique de la sociologie, P.U.F. Paris 1982 . P /24-29

هذا هو المفهوم العام للسّلطة، وهو يوحي بوجود أشكال عديدة للسلطة في داخله، ويمكننا أن نعيد كل هذه الأشكال إلى نوعين: السلطة الثقافية "AUTORITE"، والسلطة السياسية "POUVOIR". ولكي نفهم هذين المصطلحين يجب دائماً أن نتصور وجود طرفين تربط بينهما علاقة يمكن تحديدها على مستويين: هما السلطتان الثقافية والسياسية، أو على مستوى واحد فقط؛ ويمكن أن يكون هذان الطرفان شخصين، أو فئتين من المجتمع، أو حزبين، أو الحكومة والمجتمع في دولة ما، أو أن يكونا دولتين مختلفتين.

يعرِّف عالم الاجتماع الألماني **ماكس فيبر** السّلطة السياسية بأنها "القدرة التي تمكِّن (أ) من المجتمع من جعل (ب) من المجتمع يفعل ما قد لا يفعله بمحض إرادته، وبشكل يتفق مع أوامر (أ) أو مقترحاته[1]؛ فالسّلطة السياسية في هذا التعريف تأتي على العكس من السابقة، من مصدر يقع خارج من يخضع لها، ويتنوع هذا المصدر كثيراً، فيتراوح بين الإقناع، القسر، والإلزام. وتكون ردود فعل من يخضع لهذه السّلطة متفاوتة بقدر هذا التنوع؛ فقد يكون رد الفعل هو الانتماء إلى ما يأمر به (أ)، وقد يكون الخضوع والاستسلام، كما قد يكون الرفض، والتمرد؛ إنّ قدرة (أ) تلك إنما تقوم على حساب حرية الطرف الآخر ووجوده؛ كما أنها قد تقوم على اتفاق بين الطرفين يصوغ تلك العلاقة، ويحددها. ويضيف **فيبر** أن سلوك (ب) يرتبط مباشرة بـ (أ)، وذلك لأنّ (ب) يستجيب في

1 GUENON, Rene, Autorité spirtuelle et pouvoir temporel, les Editions l’ega, paris, 1976, p 42 .

تصرفاته سلباً، أو إيجاباً إلى رغبات (أ)، واقتراحاته؛ وبشكل عام فإن سلوكه يرتبط بشكل (أ)، ومنهجه في الوجود.

إن هاتين السلطتين لا توجدان مستقلتين على الإطلاق؛ فالعلاقة بينهما قائمة مهما اختلفت أشكالها، وهما في الأصل واحد في التطبيق، ودراستهما، منفردتين أو مجتمعتين، تقوم على الرد عن الأسئلة الآتية: ما طبيعة المصادر التي يستمد منها الطرف الأول هيمنته؟ وما ردود الفعل المتوقعة عند الطرف الثاني في استجابته لهذه الهيمنة؟ وأخيراً، ما العلاقة بين الطرفين في كل من هاتين السلطتين من جهة، وبينهما مجتمعَين في العلاقة بين السلطتين من جهة ثانية؟ ولا شك في أنّ الإجابة عن كل هذه الأسئلة ليست سهلة على الإطلاق، وليس بإمكان باحث واحد القيام بها بمفرده، وإنْ تعلّق الأمر بحصر الدراسة في العلاقة بين شخصين اثنين.

إنّ ما عرضناه من آراء نظرية يشكل ظاهرة إنسانية تاريخية عامة، فهذه الآراء ما هي إلا نتيجة قراءة التاريخ الإنساني؛ إلاّ أن ذلك لا يمنع أن لكل حضارة خصوصياتها، وأشكال السلطة الخاصة بها.[1] نشير إلى أنه لا يمكن أن تقوم قائمة للسلطتين من دون حصولهما على ما يمنحهما قوة الوجود، وقوة مباشرة المهام المنوطة بهما، والمتمثلة في ذلك القبول المجتمعي من دون ضغط، أو ترهيب، والمتمثل في الشّرعية.

1 حسين، الصديق. **الإنسان والسلطة: إشكالية العلاقة وأصولها الإشكالية**. دمشق: منشورات إتحاد كتاب العرب، 2001 ، ص33.

تاسعا: الشرعيـة

يعود جدل الشرعية /المشروعية العلمية للمجتمع المدني، من حيث هي مجموعة الدساتير، والقوانين، والأنظمة المرعية التي انبثقت منذ عصر النهضة الأوروبية، وعصر التنوير؛ حيث طرح المشروع الثقافي الغربي ما يسمى الآن بالحداثة السياسية المُعَبَّر عنها بالديمقراطية، وحقوق الإنسان؛ وظلت الحداثة غالبا بدون سلطة سياسية حاكمة.

إذا المشروعية للمجتمع المدني في الغرب _ الذي أفرزه المشروع الثقافي الغربي، والحداثة السياسية الناجمة عن انجاز الثورة الديمقراطية البورجوازية _ استطاعت أن تتحرر من شَرَكِ المجتمع الديني للقرون الوسطى، حيث أن مؤسساته كانت مبنية على أساس المشروعية الكنسية، باعتبار الكنيسة كانت تحتل موقع الشرعية، والمشروعية في آن معا؛ وعلاوة على ذلك فإن المجتمع المدني في الغرب استطاع أن يبني مؤسساته، وأن يكوّن لنفسه مشروعيته القائمة على الجسم القانوني والإجرائي، وفي الوقت نفسه أن يقيم فاصلا بين مرتبة معينة من الشرعية، وأخرى للمشروعية، ساعده في ذلك الصراع العنيف بين قوى التغيير الراديكالية التي تمثل القوى المنتجة الجديدة، وبين القوى المحافظة الاستبدادية، فضلا عن التحولات التي أفرزتها الثورة الصناعية، والتطور الاقتصادي، التكنولوجي.

أمّا على الصعيد العربي، فإن المجتمع العربي يعتبر مجتمعا قبل صناعي، ومن هذا المنظور؛ فالمشروعية العلمية للمجتمع المدني ما زالت مسيطرة عليها قواعد،

ومؤسسات موروث المشروعية القدسية الدينية التي تشكِّل عائقا بنيويا للمرور من الشأن العام إلى الشأن الخاص؛ فضلا عن أنها تشكِّل نمطا، ونظاما متكاملا من العادات، القيم، القوانين، الأخلاق، والسلوك، وتحدِّد العلاقات بين الأفراد والمجتمع التي تكلّست داخل قوالب طقوس هذه المشروعية في ظل الحداثة المستلبة نصف عصرية، ونصف دينية، السائدة عربيا[1].

مازال المجتمع المدني العربي في مراحله الرخوة، تحتك قواعده، ومؤسساته مع قواعد، ومؤسسات المشروعية القدسوية الدينية المتكلِّسة في بنية المجتمع التقليدي المتأخر تاريخيا، والتي يحكم منطقها الداخلي، وتطبيقها العملي براديغم الطاعة الفقهي، والسياسي والتي تستثمرها الأنظمة السياسية ذات الطبيعة الشمولية، المدَّعية لوحدها بأنها تمتلك حق الاحتكار المطلق للسلطة، والقوة، وفرض سلطانها السياسي المطلق، في ظل غياب الشرعية المدنية، السياسية، المجتمعية، والثقافية للمجتمع المدني.

إنّ المشروعية العلمية للمجتمع المدني العربي ملتبسة، ومستعارة من المشروعية العلمية للمجتمع المدني في الغرب، الذي تجسِّده الدولة البورجوازية الحديثة والمعاصرة؛ وإذا كان تطبيق هذه المشروعية العلمية على المجتمع المدني في الغرب الكلاسيكية المعروفة بما تمثله من مقولات، وإجراءات قانونية، وقيم تعبّر عن العلاقات السائدة في هذا المجتمع البورجوازي، وتجسد انطباق التحليل العلمي على موضوعه الذي لا يتضمن الخطأ بحكم أن التشكيلة الاقتصادية الاجتماعية الرأسمالية تخضع للقوانين الاجتماعية

1 "توفيق، المديني. مرجع سابق، ص16".

التي يقدمها لنا نظام الإنتاج الرأسمالي، ومنقسمة في الوقت عينه إلى طبقات اجتماعية، حيث الوعي السياسي، والوعي المدني مرتبطان أولا وأساسا بالانتماء الطبقي؛ فإن الأمر يختلف عند تطبيق هذه المشروعية العلمية على المجتمع العربي السابق على الرأسمالية، أو بالأحرى الذي يمر بمرحلة التطور نحو الرأسمالية التابعة، والاستهلاكية في جوهرها؛ لأنّ التشكيلة الاقتصادية الاجتماعية العربية التي قاعدتها التخلف، والتبعية ما زال مسيطراً عليها الانقسام العمودي من القبيلة، الطائفة، النقابات الحرفية، الفرق الدينية، والجماعات؛ ولم تتضح بعد سياسياً، وأيديولوجياً الانقسامات الطبقية الأفقية فيها؛ فضلاً عن أن هذه التشكيلة ليست متحوّرة على ذاتها في سياق عملية نموها، لأنها ما زالت تفتقد المقومات الذاتية لذلك؛ وحيث أن الحياة الاقتصادية، الاجتماعية، والسياسية فيها لم تطرح لنفسها كهدف لذاتها، وليس لها حضور ماثل للعيان من خلال المشروع الفكري، الثقافي، والسياسي النهضوي، الذي يعبر عنها؛ وبسبب من هذا الفرق الجوهري بين المجتمع الرأسمالي الغربي، وبين المجتمع العربي المتأخر تاريخياً، فإن المشروعية العلمية للمجتمع المدني العربي، لا تعكس دائماً واقع الأساس الاقتصادي، الاجتماعي، والأيديولوجي العربي؛ بل هي منقولة إليه من الخارج، لأن المشروعية العلمية للمجتمع المدني بلا تاريخ؛ ولذلك فهي ليست جزءاً من البنية الفوقية، وإنْ كانت هذه المشروعية العلمية لمفهوم المجتمع المدني تستمد شرعيتها عربياً من المشروعية السياسية، لأن المشروع القومي بمختلف مكوناته السياسية، والأيديولوجية، الذي طرح قضية التحديث المادية،

والعلمانية الخجولة، والإصلاح الجذري، في بنية المجتمع العربي التقليدية، لم يستطع أن يحقق عملية الانتقال نحو تأسيس حداثة حقيقية في الوطن العربي يكون عمادها، بناء دولة الحق، والقانون، والمجتمع المدني الحديث؛ بل إنه على النقيض من هذا، قاد المشروع القومي إلى إعادة تشكيل البُنَى، والعلاقات التقليدية، والمتأخرة تاريخياً في المجتمع العربي، وتعزيزها بإضفاء أشكال ومظاهر "مدنية" عليها، خصوصاً بعد انهياره، وسقوطه التاريخي[1].

يعود المهتمون المعاصرون لمسألة الشرعية إلى **ماكس فيبر**، حيث حدّد هذا الأخير ثلاثة أنواع مثالية للشرعية؛ يقوم الأول على التراث والتقاليد، والثاني على الزعامة الكاريزمية، والثالث على ما يسميه العقلانية (القانونية)[2]؛ ولقد طور **ديفيد إستون** هذه الأنواع، وأعاد تركيبها فحدد ثلاثية أخرى تقوم على الزعامة الشخصية، الأيديولوجيا، والشرعية العقلانية (المكوِّن البنيوي)؛ ويمكن لأيٍّ كان أن يلحظ التداخل بين هاتين الثلاثيتين؛ كما قام آخرون بربط ثلاثية **فيبر** بمنهج **ابن خلدون** الذي توصل هو الآخر إلى ثلاثية تقوم على الطبيعة، والتنظيم، والشّرع[3].

إذا الشرعية ثقافة مشتركة تمنح شهادة اعتراف للنظام السياسي بأنه مقبول، وهي مسألة نفسية يجب ترجمتها إلى إجراءات، يعني سَنّ قانون، وقواعد واضحة لما أرغب

---

1 "المرجع السابق، ص ص 16_17.

2 حنان، علي العواضة. "السلطة عند ماكس فيبر". مجلة الأستاذ، المجلد الأول، العدد 206، (2013): ص ص 271_274.

3 غسان، سلامة. **نحو عقد اجتماعي عربي جديد: بحث في الشرعية الدستورية**. ط1. بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية، حزيران/يونيو 1987، ص14.

فيه؛ أما المشروعية فتأتي من داخل الشرعية، وتعني احترام ذلك القانون، وتلك القواعد؛ باختصار فالشرعية هي ما يرضى عنه الأفراد والجماعات، والمشروعية هي القانون الذي يحكم الأفراد والجماعات؛ كما أن الشرعية تعني شعور الغالبية العظمى من أفراد المجتمع بأن الدولة تملك حق الحكم، بما في ذلك استعمال العنف لحماية المجتمع، ويأتي هذا الشعور من عدة مصادر تختلف في حجمها، وتأثيرها في تأسيس الشرعية؛ ويستحيل تقريبا أن يستقر نظام حكم، ويحصل على شرعية كافية لحكم فعّال اعتمادا على مصدر واحد للشرعية، إذ كلما تعدّدت المصادر ترسّخت الشرعية، وازدادت صلابة؛ وكلما انخفض عدد هذه المصادر، وحكم كل منها في تأسيس الشرعية كلما تعثّر الحكم، وواجه تحديات صريحة، وضمنية لسلطته؛ ومن أهم مصادر الشرعية: الهوية، سيادة القانون والديمقراطية، الإنجاز، الأيديولوجية، الكاريزما، التقاليد، والأعراف.

عاشرا: علاقة الدولة والمجتمع المدني بالمجال العام

01- فرص التنافس والصراع:

إن ميادين التفاعل بين الدولة والمجتمع المدني تتّسع، وتضيق حسب نظام الحكم السائد ديموقراطي، أو شمولي، أو بيروقراطي؛ لكن تبقى المساحات التي يتنافس عليها الطرفان في إطار عملية التكامل في الوظائف لتحقيق أهداف مشتركة تصب في خانة المصلحة العامة؛ كما قد تتحول إلى مساحة للصراع حول من يُثبت هيمنته من خلال قوة تأثيره المادية، والمعنوية على ميدان من الميادين؛ حيث يمكن أن تُحدَّد بعض الميادين التي تبدو أنّها الأكثر إثارة للتنافس، والصراع بين الدولة والمجتمع المدني:

أ- إرساء قواعد جديدة في تسيير شؤون المجتمع:

إنه ميدان استصدار القوانين من خلال المراسيم الرئاسية، والقواعد القانونية التي تخص مختلف فئات المجتمع، وجوانب الحياة الاجتماعية؛ وفي هذا الإطار فإنّ نواب البرلمان يُعتبَرون مساحة لتنافس الطرفين على نوعية القوانين الممكن استصدارها؛ فالدولة من جهتها تقترح قوانين عن طريق وزرائها، والنواب ينظرون فيها للمصادقة عليها، أو تغيير بعض بنودها، أو رفضها بعد مناقشات، ومداولات؛ من جهته المجتمع المدني يتقدم باقتراحات؛ لكن عليه أن تكون له علاقات مسبقة بممثلي الأحزاب السياسية من النواب، ليكونوا بمثابة الوسيط، والمرافع عن قضايا المجتمع المدني أمام السّلطة باعتبار المجتمع

المدني خزّان لمشاكل مختلف الفئات الاجتماعية، وقاعدة بيانات يمكن للأحزاب السياسية الاعتماد عليها في بناء برامجها السياسية.

تحت قبة البرلمان يحتدم التنافس على من له قوة الطرح، والإقناع؛ لكن ليس في كل الحالات يكون التنافس شريفا، فقبول الاقتراحات يعتمد على نسبة التصويت مع، أو ضد؛ وبالتالي فالأغلبية لها تأثير مباشر على ما يصدر من قوانين، ولوائح؛ وعليه فتركيز الطرفين يكون على مدى قدرة كليهما على استقطاب عدد أكبر من النواب، وإقناعهم بتبنِّي اقتراحاتهم، ومن ثَمَّ التصويت لصالحها، أو رفضا.

ب- القوانين المنشئة والمنظِّمة للمجتمع المدني:

إن مثل هذه القوانين ذات أهمية قصوى لكل العاملين في الحقل الجمعوي، لأنها تُؤشِّر على مدى نضج الدولة في تعاطيها مع ما يصلح، وما لا يصلح للمجتمع المدني من قوانين، التي من المفترض أنها تخدمه من حيث الإنشاء، أو من حيث النشاط، وحتى تلك المتعلقة بالعقوبات المفترضة لكل من يتجاوز حدود القانون؛ كما تؤشِّر في حالتي قبولها، أو رفضها على مدى وعي مكونات المجتمع المدني بما يخدمها، وما لا يخدمها من قوانين؛ الدولة من جهتها تفرض قوانين وتعمل على تطبيقها، والمجتمع المدني من جهته يناضل من أجل تحسين وضعه القانوني من خلال ما يقترحه من تعديل، أو حذف، أو تجديد في المواد التي يراها لا تخدم العمل الجمعوي، وبالتالي لا تخدم الفئات المعنية؛ إنها مساحة للتنافس أحيانا، وللصراع أحيانا أخرى.

ج- الديمقراطية والحريات المدنية:

في هذا المجال نجد أن الدولة تعمل على المحافظة على السّلم الاجتماعي، وترفض كل محاولة للتغيير؛ على اعتبار أنّ التغيير سيدفع بالضرورة إلى عدم الاستقرار، والفوضى؛ كما نجدها تحافظ على الحد الأدنى من الديمقراطية التي لا تمس بمصالحها، ولا تسمح للمجتمع المدني الرافض لسياستها الاجتماعية بأن يعيق عملية تجسيد مشاريعها الاجتماعية؛ من جهته المجتمع المدني وضمن إيمانه العميق بأهمية توفر الحرية، والديمقراطية لأي عمل جمعوي تطوعي، فإنه يضعهما على رأس أولوياته؛ فنجده يدافع عن المكتسبات، ويطالب بالمزيد من الانفتاح على الآخر، وفتح المجال أمام كل الفاعلين الاجتماعيين، دون تمييز على أساس أيديولوجي، والسماح بإنشاء مركزيات نقابية إلى جانب المركزية النقابية الوحيدة، والكف عن متابعة أعضاء مكونات المجتمع المدني.

02- فرص التعاون بين الدولة والمجتمع المدني:

مثلما هناك مساحة للتنافس، والصراع بين قطبي التفاعل؛ فهناك مساحة للتعاون يمكن لكليهما الاستثمار فيها لتوطيد علاقتهما من جهة، ومن جهة ثانية لخدمة الصالح العام بأكثر كفاءة، لتحقيق نتائج أفضل تكون محفِّزة على الاستمرارية في مجال التعاون الثنائي بينهما، ولعل من أهم النقاط الجاذبة لعمليات التعاون نجد ما يلي:

أ- تفعيل القوانين:

من المتعارف عليه في دول العالم الثالث، وخاصة الدول العربية أنه ليس كل ما يُصاغ ويُشَرَّع من قوانين تنظيمية، أو عقابية تكون موضع التنفيذ؛ إذ دوما هناك من القوانين ما تبقى خارج التنفيذ، لأسباب في الغالب تبقى مجهولة؛ كما توجد قوانين مطاطية تتضمن هامش كبير للمناورة توظِّفه الإدارة، ومختلف هيئات الدولة للدفاع عن مصالحها؛ هذان النوعان من القوانين هي في حاجة لإعادة ضبطها، وإعادة تفعيلها بما يتناسب مع المرحلة التي يعيشها المجتمع.

ب- متابعة المشاريع التنموية:

تعتبر المشاريع التنموية من أهم المساحات التي تسمح لكلٍّ من الدولة والمجتمع المدني بالتعاون من خلال التنسيق الثنائي، لمتابعة المشاريع التنموية من عدة نواحي؛ نسبة تقدم الأشغال فيها، ومدى احترام الآجال المحددة للإنجاز، إلى غيره من العمليات الميدانية التي تسمح بتكريس مبدأ التعاون خدمة للصالح العام.

ج- المحافظة على الثوابت الوطنية:

لا يختلف اثنان على مدى أهمية ثبات، واستقرار ما تمّ الإجماع عليه وطنيا من ثوابت (الحدود الجغرافية، اللغة، الدين، طبيعة الحكم الرئاسي الجمهوري، وغيره من الثوابت)، وهذا مجال يمثل مساحة أخرى لا تقل أهمية عن سابقاتها تتيح لكلا الطرفين التعاون من خلال تبادل المعلومات، أو من خلال تنظيم وقفات مناصرة، واحتجاج ضد

أشخاص، أو جهات داخلية، أو خارجية تعمل على تقويض تلك الثوابت؛ وضد أي محاولات للتدخل الخارجي في الشؤون الداخلية للبلاد، وضد كل أشكال التهديد الخارجي.

حادي عشر: علاقة الدولة والمجتمع المدني بالهيمنة

إنّ الدولة بطبيعتها تمثل قطيعة مع التضامن الكوني؛ ومن ثَمَّ سببا دائما في الحرب؛ وفي ظل ذلك فإن الدولة لا يمكن أن تحقق حرية البروليتاريا، أو القضاء الحقيقي على الطبقات في الدولة، وبواسطة الدولة؛ تعني الدولة إذن الهيمنة، وكل هيمنة تستوجب استعباد الطبقات؛ وإذ ذاك استغلالها من لدن أقلية حاكمة كيفما كانت.

إنّ الدولة هي الشكل الذي بواسطته تلتحم الجماعة في إطار رضوخها للحق، إنها ضرورية لديمومة الحياة المشتركة، لكونها تُحُولُ دون بعثرة الأنشطة الفردية؛ إنها ترتكز على رضا الفرد وإذعانه لها، وفي الوقت نفسه كأداة لتحقيقها؛ ولهذا السبب ينبثق الشعور بالدولة عن وعي بوجود نظام ما؛ إذْ بالقدر الذي يستوعب فيه غرض النظام المنسوب إلى الدولة وغايته، لا يسع الفرد إلاّ أن يفكر في الدولة بطريقة مختلفة؛ وإذْ ذاك سيكف أن يرى فيها تلك السلطة العادية التي لا تتميز في شيء عن الأشكال البدائية للحياة الاجتماعية كالقطيع، العشيرة، والقبيلة[1].

قال **تروتسكي** Trotsky ذات يوم " تتأسس كل دولة على العنف". هذا صحيح بالفعل. فإذا لم تكن هناك سوى بنيات تنعدم فيها كل أشكال العنف، فإن مفهوم الدولة

---

1 "محمد، بهاوي. مرجع سابق ، ص54".

سيختفي، ولن يظل حينئذ إلا ما نطلق عليه اسم "الفوضى" بالمعنى الخاص لهذه الكلمة. إن العنف بالتحديد، ليس الوسيلة الوحيدة والعادية للدولة، وما من شك في ذلك، بل إنه وسيلتها الخاصة؛ فالعلاقة بين الدولة والعنف في أيامنا هذه علاقة وثيقة جدا؛ لقد اعتبرت التجمعات السياسية دائما، الأشد اختلافا، منذ القدم، بدءا من تجمعات الأسر والأقارب، العنف المادي الوسيلة العادية للسلطة؛ وفي المقابل، يجب تصور الدولة المعاصرة كجماعة إنسانية، وفي حدود إقليم محدد بما هو أحد سماتها الخاصة، تطالب بحدة بضرورة احتكار العنف المادي المشروع لمصلحتها الخاصة؛ إن ما يميز عصرنا بالتحديد، هو أنه لا يمنح حق استعمال العنف للتجمعات الأخرى، وللأفراد، إلا في الحدود التي تسمح بها الدولة؛ فالدولة تفرض نفسها كمصدر وحيد للحق في استعمال العنف[1].

إن هيمنة الدولة على المجتمع المدني لا تحدث من تلقاء نفسها، بل هناك عوامل حاسمة تدخل في حدوثها، بعضها متعلق بقوة الدولة، وبعضها الآخر مرتبط بضعف المجتمع المدني؛ فقوة الدولة النابعة من شرعيتها، تمنحها أحقية تشريع القوانين المنشئة، المنظِّمة، والمعاقِبة؛ وتجيز لها احتكار استعمال العنف باسم القانون، كما قد يساعد النظام الشمولي على بسط السيادة بالترهيب والعنف غير المبرر، ومن ثمّ بسط هيمنته على المجال العام والتحكم فيه، إلى جانب غياب ثقة الدولة في مكونات المجتمع المدني

1 "المرجع السابق، ص62".

ما يجعلها تعاملها كجسم غريب على المجال العام، وضخ الدولة لمزيد من المكونات الاجتماعية الموالية في المجال العام.

في الطرف الآخر نجد أن ضعف المجتمع المدني هو دعم غير مباشر لهيمنة الدولة على المجال العام، وقد يساعد على ذلك حداثة مكونات المجتمع المدني في الساحة التطوعية ما يعني بالضرورة نقص الخبرة؛ إلى جانب اعتماد مكونات المجتمع المدني كليا على الدولة كممول وحيد يجعها دوما في حاجة للدولة؛ كما أن الوضع الأمني المتدني يدفع بالدولة لأن تجعله مطية لممارسة أنواع من القمع والترهيب؛ كما أن شيوع اللاديمقراطية داخل المجتمع المدني يجعلها دوما عرضة للانتقاد، وربما يؤدي إلى انقسامات وتفتت تلك المكونات، وتصير مصدرا لتفريخ مزيد من المكونات الفرعية؛ ضِفْ إلى ذلك، ضعف العلاقات البينية بين مختلف المكونات لأسباب تعود إلى عدم تطابق أو حتى تقارب الأهداف والرؤى، أو إلى حب الزِّيادة والزعامة.

الفصل الخامس

واقع الدولة والمجتمع المدني في الجزائر

أولا: الدولة العربية وبنية النظام السياسي العربي بعد الاستقلال

ثانيا: مراحل تكوُّن الدولة الجزائرية

ثالثا: طبيعة السلطة في الجزائر

رابعا: واقع المجتمع المدني العربي

خامسا: معيقات المجتمع المدني العربي مفهوما وممارسة

سادسا: رؤية سوسيو- تاريخية لتطور المجتمع المدني في الجزائر

سابعا: سيرورة أسس المجتمع المدني الجزائري وأهدافه

ثامنا: مكوِّنات المجتمع المدني الجزائري ومجالات نشاطه

تاسعا: المجتمع المدني الجزائري من خلال الدستور وقانون الجمعيات

أولا: الدولة العربية وبنية النظام السياسي العربي بعد الاستقلال

بعد حصول معظم الدول العربية على الاستقلال السياسي منذ أواسط القرن العشرين(20)، انبثقت الدولة العربية ضمن سيرورة العصرنة السياسية التي انتهجتها الدول المستعمِرة من خلال عمليات التمدّن، والتصنيع، وتطبيق نوعا من الديمقراطية البرلمانية، والنظام البيروقراطي الحديث، والتعليم الحديث، ومشاركة وسائل الإعلام، واستبدال عدد كبير من السلطات السياسية التقليدية، والدينية، والعائلية بسلطة سياسة وطنية علمانية؛ فانقسمت الدول العربية إلى فئتين، **الفئة الأولى** هي فئة الدول الحديثة العهد التي اختارت الطريق الرأسمالي للتطور، ولكن من دون أن تتبلور فيها قوى بورجوازية قادرة على تحقيق السيطرة الوطنية على عملية التراكم البدائي لرأس المال، وهذه الدول تتمثل في السعودية، إمارات الخليج، عُمَان، الأردن، تونس، المغرب، ولبنان؛ فقد ربطت مصيرها بمصير الرأسمالية العالمية ككل؛ وكانت إستراتيجية التنمية في هذه الدول تقوم على أساس التكيف مع مقتضيات، وشروط النظام الرأسمالي العالمي، وبناء اقتصاد خدمات، وفتح الأسواق لكل السلع الأجنبية، وبالتخلي عن الاكتفاء الغذائي، والخضوع لرأس المال العالمي، وتصدير الخدمات، واستيراد السلع المصنعة والمواد ؛ وهكذا نجدها أنها أدرجت غناها في إطار عملية التسويق أكثر منها في عملية الإنتاج.

أما **الفئة الثانية** فهي الدول العربية التي قامت فيها انقلابات عسكرية ضد أشكال الحكم التقليدية، ولعبت فيها الطبقة المتوسطة دورا رئيسا، مثل مصر، ليبيا، العراق،

اليمن، والجزائر؛ واستولى الجيش في هذه الدول على السلطة، حيث كانت خلفيته الاجتماعية من أصول ريفية، وضباطه من الطبقة المتوسطة، واتخذت الحكومات التي شكّلتها الانقلابات العسكرية إجراءات لاستصلاح الأراضي، والقيام بإصلاح زراعي لاستقطاب العناصر الكثيرة عددا، وقوة في الريف، وبناء القاعدة الاجتماعية؛ واستندت إلى الدول الاشتراكية وعلى رأسها الإتحاد السوفييتي سابقا، وأنشأت القطاع العام؛ لكن هذا الجيش _ الذي نصّب نفسه حكما على القيم الوطنية والقومية، واعتنق مبدأ الوطنية، واستمد شرعيته انطلاقا من الوعود التي قدّمها للمستقبل، ومن تبنيه للعصرنة السياسية _ لم يستطع أن يبني مؤسسات سياسية ثابتة، وهكذا فشلت هذه الدول في إقامة علاقات صحيحة مع مجتمعاتها، وانتهجت سياسات غير ديمقراطية بمجملها، لأن العسكر الذي خاض اللعبة السياسية، واكتسب الشرعية، أصبح عائقا أمام قيام مؤسسات سياسية جديدة بسبب مواقف العسكريين من السياسة ومن أنفسهم، ونفورهم من النشاط السياسي عامة، ومن الأحزاب بصورة خاصة (في ليبيا والجزائر)؛ لكن وبعد سقوط الاشتراكية غيّرت الكثير من هذه الدول في سياساتها إجمالا، واتجهت بمشاركة فعلية لتفتيت حركة الجماهير الشعبية، وتشويه الحركة النقابية، وشرذمة الحركة القومية وإضعافها، وتوسيع قطاع الخدمات، وإضعاف القطاعات المنتجة، وخاصة الحرفية، والزراعية، وتربية المواشي إلى درجة كبيرة، ونمو اتجاهات البورجوازية الطفيلية السمسارة؛ وتكملة للحديث

عن العصرنة السياسية فإن **توفيق المديني** قام بتصنيف العصرنة السياسية إلى ثلاثة وجوه:

1- تفترض العصرنة السياسية عقلنة السلطة، واستبدال عدد كبير من السلطات السياسية التقليدية، الدينية، العائلية، والعرفية بسلطة سياسية قومية علمانية واحدة.

2- تفترض العصرنة السياسية التمييز بين الوظائف السياسية الجديدة، وتطوير بُنَى متخصّصة لتنفيذ هذه الوظائف، وتصبح المجالات مفتوحة للكفاءات الخاصة (القضائية، العسكرية، الإدارية، والعلمية) منفصلة عن المجال السياسي، وتظهر أدوات متخصِّصة؛ ولكن تراتبية لإنجاز هذه الأعمال، تصبح الهرمية الإدارية أكثر تفصيلا، وتعقيدا، وتنظيما، ويصير توزيع المراكز، والنفوذ حسب المنجزات بالانتساب.

3- تفترض العصرنة السياسية المشاركة المتزايدة في السياسة من قِبَل فئات اجتماعية من المجتمع ككل؛ وقد تسهم هذه المشاركة في تعزيز سيطرة الحكم على المجتمع، أو قد تسهم في سيطرة المجتمع على الحكم مثلما يحدث في بعض الدول الديمقراطية.

مازالت سياسة الدول العربية غير متحررة، وذات بنية تقليدية من حيث الجوهر، ولا ترتكز سياساتها على خدمة المصلحة القومية، إلاّ أنّ العصرنة الاجتماعية، والثقافية خطت خطوات معتبرة من خلال تعميم التعليم، ومجانيته؛ وبالتالي عدد الأميين في تضاؤل مضطرد، وارتفاع نسبة خريجي الجامعات، والمعاهد؛ وتشهد المدن توسعا، ونموا سريعا، ويرتفع مستوى المهارة المهنية، وتجهيز المستشفيات بالآلات الحديثة؛ إلاّ أنّ

العصرنة السياسية ظلّت ضعيفة من خلال سيادة الدولة التسلطية، ودولة الوصاية اللتان تتيحان أوسع الفرص لممارسة أقلية نخبوية هيمنتها المطلقة على أجهزة الدولةّ، واحتكارها المطلق للسياسة، والقوة؛ حيث صارت الغلبة للأقلية، وأُلْغِيَت الحياة السياسية، وعُطِّلت بالنتيجة عملية تحديث السياسة، وعُرقِلت عملية التحويل نحو الديمقراطية؛ وبالتالي عُرقِلت عملية تحويل الفرد العربي إلى مواطن عضو في الدولة[1]؛ وبات يظهر بكل جلاء أنّ الدولة التي دخلت مرحلة الزوال في الغرب، لا تزال في الحالة العربية مطلبا ضروريا، بوصفها مرجعا وخيارا للعمل المجتمعي المؤسّسي؛ ويقع على عاتقها مَهَمَّة بناء الهوية المجتمعية القوية ذات التكوينات الهشّة، التي تتقاذفها مختلف الانتماءات ما قبل المدنية من طائفية، إثنية، وقبلية؛ ومَهَمَّة تخطي تبعات التكوينات المجتمعية الضيّقة، إلى جانب حماية الفرد من طغيان سلطة الدولة الشمولية، وسطوتها؛ وكنتيجة لما سبق ذكره فإنه يبدو أنّ ما نشأ في الحالة العربية هو كيانات تشبه الدولة في شكلها السياسي، والقانوني؛ وتتناقض معها كنظام، ومؤسسات، وأهداف.

أما عند الحديث عن الأنظمة السياسية العربية لمرحلة ما بعد الاستقلال، فنجد أنها وصلت إلى مأزق سياسي أيديولوجي؛ بحيث أن المرجعيات التقليدية التي كانت تمنح الأنظمة السياسية مشروعيتها، تآكلت، وفقدت مصداقيتها؛ وبالتالي أصبحت التنمية ضرورة لابد منها لمصلحة النظام، ومصلحة المجتمع، وبما يتوافق مع تحديات العصر؛ إلاّ أنّ الإحساس بضرورة تحديث النظام السياسي لا يعني حتمية إحداث قطيعة في

1 "توفيق، المديني. مرجع سابق ، ص ص 804_809".

المرحلة الأولى مع كل ما يمُتُّ بصلة لبنية النظام القديم، ولا يعني بالضرورة أن الديمقراطية الغربية هي النموذج الأمثل؛ بل يمكن لكل مجتمع عربي كخطوة أولى أن يوفِّق ما بين المبادئ العامة للديمقراطية (الانتخابات النزيهة، التعددية السياسية، حرية التعبير، احترام حقوق الإنسان، دولة القانون)، وبين الخصوصيات التي تتعلّق بالثوابت انطلاقا من ثابت معرفي تقرّ به كل العلوم الاجتماعية، وهو أنْ لا مجتمع يتطابق مع آخر، نظرا لاختلاف المحددات التاريخية، الثقافية، والاقتصادية؛ وبالتالي فإنّ التطبيق الديمقراطي في المجتمعات العربية يأخذ شكلا مغايرا للغرب، أي أنّ هناك مداخل متعددة للديمقراطية.

إنّ مشكلة بنية النظام السياسي العربي هو أنه انقسم ما بين أنظمة ثورية، أو رجعية، أو استبدادية؛ وهذا الانقسام ناتج عن انهيار الثنائية القطبية، وإفرازاتها في العالم الثالث من جانب، ومن جانب آخر، يرجع إلى استحقاقات الديمقراطية، وحقوق الإنسان التي صارت قاسما مشتركا، وهدفا مشتركا سواء كان معلنا، أو كان خفيا يُلَمَّح إليه بتعبيرات مختلفة؛ فهذه الأنظمة العربية كانت بمجملها أنظمة تابعة للغرب؛ يضاف إلى ذلك، أنّ تركيبة المجتمع العربي لم تكن مستعدة لتَبَنِّي مبادئ الديمقراطية بالرغم من التحذيرات التي أطلقها العديد من المفكرين، والمثقفين العرب حول مخاطر إعلانات لثورات مشبوهة، واستبدادية جديدة مغلّفة بأيديولوجيات برّاقة؛ ولكنهم لم يُبلوِروا مشروعا فكريا موحدا؛ حيث كانوا ينتمون إلى مدارس متعددة من جانب؛ ومن جانب آخر، كانت

حالة الحماس الجماهيري، وشعارات الثورة الاشتراكية مستحوذة على أذهان الجماهير؛ ومن جهة ثالثة أنّ الأنظمة العربية التقليدية لم تكن غالبيتها تشجِّع على حالة التحرّر، والاستقلال بسبب كونها أنظمة تابعة للغرب[1].

ثانيا: مراحل تكوُّن الدولة الجزائرية

إن النخب السياسية في الجزائر مثلها مثل أغلب البلدان العربية الأخرى، حاولت منذ الاستقلال إعطاء قوة قانونية، وتنظيمية للدولة في المجال العمومي؛ تميزت بقيام علاقات تجاذب، وتنافر؛ عززت مكانتها في فترات معينة، كما تراجعت في فترات أخرى؛ وعموما فقد بقيت هيبتها لدى الفرد تتأرجح بين معارض، ومؤيد؛ وذلك حسب موقع كل واحد في الهرم الاجتماعي؛ لكنها إجرائيا في جزائر اليوم تبقى الجهاز الوحيد الذي يحتكر العنف المادي، ولديها حضور كثيف في الحياة الاجتماعية من خلال احتكارها للسلطات الثلاث التشريعية، التنفيذية، والقضائية؛ إلاّ أنّ شرعيتها تآكلت بسبب محدودية نظرة المشتغلين في الحقل السياسي، وانعكاسات ذلك على شرائح واسعة في المجتمع الجزائري[2].

البداية كانت مع انتهاء أزمة صيف 1962م التي أفرزت مجموعة من التناقضات الشخصية السياسية، والأيديولوجية باعتبارها تعكس حساسيات طبقية متفاوتة، ومتباينة

---

[1] ياسر، خالد الوائلي. (2005)، "**دور الدولة في بناء الديمقراطية والثقافة السياسية**"، [مقال على الشبكة] http://elaph.com/Web/AsdaElaph/2005/5/64588.htm?sectionarchive=AsdaElaph (18 جويلية 2016).

[2] عبد الحليم، مهور باشة. " **الدولة وتهميش الشباب في الجزائر**". مجلة الباحث الاجتماعي، العدد 10. (سبتمبر 2010): ص 233.

حول طبيعة السّلطة، وكيفية تنظيم المجتمع؛ كما أفرزت على السّطح أبرز الكتل السياسية الثلاثة المتصارعة على السلطة: **الأولى** جماعة بن بلة التي تضم المعتقلين السابقين، والتنظيم العسكري الخارجي، وجيش الولايتين الأولى والسادسة، وهيئة الأركان (تحالف الثوريين مع العسكريين)، هذه المجموعة تَعتبِر نفسها النواة الأساسية للجيش الوطني النظامي المحترف، وتتحكم في رؤيتها الإستراتيجية أولوية العسكري على السياسي، وعدم الاعتراف بالحكومة المؤقتة، والمجلس الوطني للثورة؛ وعلى الصعيد السياسي كان الإصلاح الزراعي، وتصنيع البلد، والتوزيع العادل للإنتاج، والثروات تشكل جوهر برنامجهم. أمّا المجموعة **الثانية** وتمثلها الحكومة المؤقتة للجمهورية الجزائرية التي اعترفت بها عدة دول كممثلة لجبهة التحرير الوطني، مجموعة القادة العسكريين للولايات الثانية، الثالثة، والرابعة؛ وقاد الصراع على السلطة إلى بروز تحالفين: تحالف اِلْتَفَّ حول الحكومة المؤقتة، وتحالف اِلْتَفَّ حول العسكريين والثوريين، وكان لهذين التحالفيْن ارتباطات إقليمية، ودولية؛ فالتحالف الأول كانت له ارتباطات مع تونس، وفرنسا؛ أما التحالف الثاني فكانت له ارتباطات مع مصر.

ونتج عن ذلك استحواذ جماعة **بن بلّة** نهائيا على السلطة بفضل تحالف الثوريين والعسكريين، فتكوّنت جمعية تأسيسية تضم تيارين من النُّوّاب يختلفان في تصورهما لدور الجمعية، **التيار الأول** ويمثل الأقلية داخل الجمعية الوطنية، يقوده **فرحات عباس** المتأثِّر بتجربته الطويلة في الهيئات البرلمانية الفرنسية، والذي يرى أنّه على الجمعية أن تكون

المصدر النهائي للسلطة في النظام السياسي، أي أن تلعب دورا تشريعيا مهما، داعيا ضمنيا إلى إقرار دستور يؤمن، ويحترم فصل السلطات الثلاث؛ حيث تكون الجمعية هي المسئولة عن القوانين التي تطبقها السّلطة التنفيذية، فضلا عن أنّ الجمعية هي التي يجب أن تختار الحكومة، وتقيلها بالتصويت بحجب الثقة، وأن تقوم برقابة السّلطات الحزبية، والتنفيذية، وهو ما يسمى بالنظام البرلماني.

أما **التيار الثاني** في الجمعية فكان يتكوّن في معظمه من الثوريين، والعسكريين الذين لا يمتلكون خبرة في هذا النمط من العمل السياسي البرلماني، والذين كانت ثقتهم بأهمية عمل النقاش الحرّ داخل البرلمان قليلة؛ فبينما كان التيار الأول ينادي بالتعددية السياسية في الجزائر، كان التيار الثاني ينادي بضرورة الحاجة إلى نظام الحزب الواحد، أي رفض المَهَمَّة التشريعية للجمعية (دور محدود للجمعية)؛ أي أن تكون القوانين صادرة عن المكتب السياسي، وما على الجمعية سوى المصادقة عليها؛ وفي ظل الانتماءات السياسية للنواب، وخلفياتهم الثقافية المتباينة، فقد حدث إقصاء لمعظم المثقفين، وعدد كبير من السياسيين، والثوريين من النظام السياسي الجزائري؛ هذا الوضع قاد إلى إقصاء المعارضة السياسية، ولجوئها إلى الخارج، أو إلى العمل السّرّي في الداخل؛ تميزت فترة الحكم هذه بتبني النظام الاشتراكي، وتركيز السلطة في يد الرئيس، ومحاربة كل المعارضين للسلطة، والتخطيط المركزي، وتقوية القطاع العام الاشتراكي، ومحاربة المشاريع الخاصة.

في الحقيقة لم يكن هناك نص واضح في الميثاق يحدد بدقة كيفية بناء الدولة الحديثة، وإرساء أسس سليمة للديمقراطية؛ فالميثاق لا يطرح برنامجا لثورة ديمقراطية تقع على عاتقها بناء المجتمع المدني بالتلازم مع دولة الحق والقانون؛ فبقدر ما كان الميثاق ينطوي على أساس أيديولوجي مبني على العداء للامبريالية، ويدعم قضايا الاشتراكية، والديمقراطية، والمساواة الاجتماعية، بقدر ما كان يفتقد إلى مشروع جديد لبناء الدولة الديمقراطية، والمجتمع المدني الحديث.

هكذا؛ أصبحت التناقضات بين الأيديولوجية المهيمنة على الدولة، وخطابها السياسي، وبين الواقع المعاش من السوء بما يكفي لقيام تباينات، ولِتَكْشِفَ بكل جلاء هشاشة التسيير الذاتي؛ الأمر الذي أدى إلى انقلاب عسكري آلت فيه سلطة الحكم إلى العسكري **محمد بوخروبة (هواري بومدين)**.

إنّ مرحلة ما بعد الاستقلال أظهرت لنا التعارضات فيما بينها، ففي حين كانت البورجوازية الصغيرة متأثرة بتجربة التسيير الذاتي، والاشتراكية عامة، كان العسكريون يريدون بناء دولة قوية من أجل فرض تاريخ الثورة الجزائرية الحديث؛ فكان تركيز اهتمامهم على الكفاية الاقتصادية، والتصنيع الثقيل السريع.

دخلت الجزائر ما بعد 1965م في مرحلة سياسية، ودستورية جديدة، وشهدت قيام الثورتان الزراعية، والصناعية، وبناء الاشتراكية ذات الخصوصية الجزائرية؛ وكانت السياسة الاقتصادية التي انتهجت لبناء الدولة الجزائرية التي حملت هذه الرسالة التاريخية

لتؤسس عليها شرعيتها، وتبني مجتمعا ناميا حسب مشروع الدولة للتصنيع، والتحديث السريع من أجل خلق بنية صناعية متطورة؛ وفي سبيل تعميق الالتزام بنظام عمل فعّال، وتحقيق وتيرة إنتاج عالية؛ قد عجزت تاريخيا عن تقويض البُنَى الاقتصادية، والاجتماعية الرأسمالية الموروثة من عهد الاحتلال، وعن بناء قاعدة اقتصادية، واجتماعية متحررة من الاستغلال، والتبعية؛ حيث تكون فيها السيطرة الطبقية لجماهير العمّال، والفلاحين الفقراء، والفئات الوسطى. جهاز الدولة في عهد الرئيس **بومدين** كانت تحتله البيروقراطية العسكرية، والتكنوقراطية، وهو نموذج دولتي لا تكمن قوته في المؤسسات، وإنما في القوة الرمزية لشخصية الحاكم (الكاريزما).

من النادر جدا أن نجد في الوطن العربي أنّ العسكر يخضع لسلطة سياسية عليا متكوّنة من المدنيين في العصر الحديث؛ فالوضع الطبيعي، والمتعارف عليه هو استلاء العسكر على السلطة باعتباره أصبح المسلك الطبيعي، وعليه فإن استلام العسكر للسلطة في الدول العربية أصبح ظاهرة عامة خصوصا بعد مرور بضع سنوات من الاستقلال الواقعي، وانكشاف عجز الحكومات المدنية ليتحقق للعسكر القدر الكافي من الشرعية، والتبرير السياسي لتنفيذ انقلابه الأول باللجوء إلى استخدام العنف (القوة العسكرية)، أو التهديد باستخدامها لفرض سياسته المتعارضة مع الدستور، والمؤسسات؛ وإقامة نظام سياسي يكون للعسكر فيه اليد العليا في صنع القرار السياسي، سواء بالهيمنة المطلقة على مصادر القوة، والسلطة في المجتمع، أو بالتعاون مع التكنوقراط المدنيين.

وبما أنّ العسكر هو من أوائل المؤسسات السياسية المنظَّمة، والقوى الحديثة المستقرّة التي ظهرت في الجزائر بعد الاستقلال قياسا بالقوى الأخرى، فقد اتخذ لنفسه مجلس لقيادة الثورة من التقليد الناصري، احتكر العسكر من خلاله مصادر السلطات الثلاث، يتم من خلاله وضع كل المجتمع في كفّة، والعسكر في كفة أخرى؛ مجلس قيادة الثورة منحه العسكر صلاحيات أعلى سلطة سياسية، وتشريعية، وقضائية لا حدود لها إلى حين إعداد دستور جديد، يحدد أجهزة سلطة الدولة بعدما عُلِّق الدستور، والجمعية الوطنية (البرلمان)، وحُلَّ المكتب السياسي لحزب جبهة التحرير الوطني؛ وبما أنّ الجيش كان أقوى منظمة داخل الجزائر، فقد قاد ثلاث انقلابات، إثنان عنيفان (1962 ثم 1965)، والثالث سلمي.

في التاريخ السياسي الحديث للجزائر نلاحظ أنّ عملية الصراع على السلطة من أجل السيطرة على جهاز الدولة قد تمّت بواسطة ثلاث حالات من الانقلابات العسكرية، الأول والثاني حدثا في مرحلة لم تتكوّن في الجزائر بعد دولة المؤسّسات الدستورية التي تحدد قواعد التداول السلمي على السلطة؛ أما الانقلاب الثالث فقد حصل بعد أن وُضِع دستور للبلاد؛ لكن لم يقابِل هذا التقنين بناء دولة مؤسّسات دستورية مستقرة في الواقع السياسي العملي، إذْ أنّ النظام السياسي الجزائري إرتدّ على الاتجاه التاريخي لنقل السلطة سلميا في الحالة الأخيرة؛ ولأن التجربة الديمقراطية التي عبّدت الطريق لانتصار الإسلاميين في الجزائر كانت ستضع حدا لسلطة المؤسسة العسكرية في البلاد، وهو ما

ردّ عليه العسكر برفض التسليم بإرادة الشعب الجزائري، والاستمرار في النّهج القديم الملتزم بالدولة التسلطية، وذلك تحت مزاعم الخوف على الديمقراطية، ومصلحة البلاد.

وإذا كان العسكر في الجزائر يخشى من تحوّل النظام إلى اعتناق المبادئ الديمقراطية، فيما يعني ذلك الإيمان بمبدأ التداول السلمي عن طريق الانتخابات التشريعية الحرّة، وخضوع السّلطة لرقابة البرلمان؛ فإنّ الانقلاب العسكري الجزائري كان جزء من ظاهرة الانقلابات العسكرية التي شكّلت اتّجاها عامّا في بناء الدولة التسلطية العربية في العصر الحديث[1].

إنّ الأشواط التي قطعتها الدولة الجزائرية في بناء المؤسسات الدستورية، وترسانة القوانين الداعمة لتشييد دولة القانون والمؤسسات، لم ينتج عنها سوى تعدّد في الهياكل، وتضخّم في المواد القانونية، من دون أن تتجسد روح الدولة؛ ولعل خير شاهد على هذا الفشل هو تلك الانتكاسة السياسية في عدم قدرة الدولة على ضمان عدة مبادئ، كالتداول على السلطة، وحرية الصحافة، وتوفير جو ديمقراطي للنشاط السياسي؛ وهذا كله نتاج السُّلطة الحاكمة.

ثالثا: طبيعة السلطة في الجزائر

إن أمر السلطة في الجزائر غير مركّز في يد جهة بعينها، ولكن بات موزّعا بين عدة جهات، تخضع لمبدأ القوة، والموالاة، والمصالح المشتركة، والتوازنات السياسية؛ لكنها

---

1 "توفيق، المديني. مرجع سابق، ص ص 719_740".

متناغمة إلى الحدّ الذي يصعب فيه في الكثير من الأحيان تحديد الجهة الأكثر تمتعا بالسلطة أكثر من الجهات الأخرى؛ والأكثر تأثيرا في نوعية القرارات، والقوانين التي تهم الشأن العام؛ ولعل ما سنقدمه من الأجنحة المشكِّلة للسلطة في الجزائر سيوضح الرؤية أكثر حول قضية طبيعة السلطة.

01- الجيش والسلطة:

الجيش مازال في العديد من بلدان أفريقيا، وآسيا، وأمريكا اللاتينية يقوم _ بصفة ظاهرة أو مستترة _ بدور مهم في الحياة السياسية العامة، وحتى في المجتمعات الحديثة فإنّ المؤسسة العسكرية تبرز أحيانا كعامل أساسي في التنافس السياسي؛ فالمؤسسة العسكرية في الولايات المتحدة الأمريكية لا يمكن أن تصنف _ رغم المظاهر _ كجهة محايدة في التنافس السياسي، والاجتماعي؛ والجيش الفرنسي برز في الستينيات على رأس الصراعات، والتغييرات الداخلية التي أفرزتها حركة التحرير الوطني في المستعمرات وبخاصة في الجزائر.

الملاحظة تُظهر أن الجيش في بعض الحالات يتحرك بدوافعه، ونظرته الخاصة التي قد تلتقي كليا، أو جزئيا، أو على المدى الطويل مع بعض القوى السياسية الوطنية، أو الخارجية؛ بل إنّ الجيش يكون في بعض الحالات هو المحرك الرئيسي في الساحة السياسية، والقوى الخارجة عنه مجرد أدوات في تنفيذ خططه؛ وهناك حالات يُستعمل فيها

الجيش كأداة لجهات خارجية تستغل الظروف الموضوعية القائمة، أو تفتعل ظروفا ملائمة لدفع الجيش لتولي السلطة السياسية لتحقيق أغراضها.

إنّ الظاهرة العسكرية تبرز في الغالب نتيجة التناقضات، والصراعات التي تنشأ بين أجنحة الجيش، وبين السلطة السياسية، أو الساحة السياسية بصفة عامة؛ ويتحرك الجيش لتولي السلطة السياسية في أغلب الحالات بدعوى عجز السلطة السياسية (الحقيقي، أو المزعوم) عن حل مشاكل المجتمع السياسية، والاقتصادية، والاجتماعية؛ ويترتب عن تولي الجيش مسئولية الإدارة السياسية للمجتمع جملة من الأمور أهمها:

أ- نشأة التنافس ظاهرا، أو كامنا للوصول إلى مستوى القرار السياسي داخل الجيش؛ وبما أنّ المؤسسة العسكرية بحكم هياكلها، وتنظيمها لا توفِّر قنوات رسمية لمثل هذا الارتقاء؛ فإن التنافس يكتسي طابعا غير منظور، ويوظِّف أصنافا من الروابط، والعصبيات الفئوية الكامنة التي تُضعِف عامل الانسجام في صفوف الجيش، وتفضي في بعض الحالات إلى سلسلة من الهزات، والانقلابات.

ب- تحويل إدارة الشؤون السياسية تدريجيا للمصالح الأمنية، التابعة مباشرة للجيش، أو الخاضعة لنفوذه؛ وينشأ عن هذا التحويل، والتخويل تضخم هذه المصالح، واتساع دائرة اختصاصها، وتداخلها في الكثير من الحالات، والمستويات مع المُرافِق المدني العامة.

ج- انفصال هذه الأنظمة عن شعوبها، وشعورها بالمآزق التي تنتهي إليها يضعها في حالة تبعية متزايدة في علاقاتها الخارجية، وقد يدفع بها لتحالفات أجنبية خطيرة.

إلاّ أنّ الظّاهرة العسكرية في الجزائر قد تمثّل حالة فريدة تجمَّعت فيها عدة عوامل، وصفات منها ما تشترك فيه مع غيرها، ومنها ما تنفرد به؛ فهي لم تأت نتيجة انقلاب، بالرغم من أن بعض مراحل تطورها كان يتّسم بسمات الانقلاب؛ بل إنها نشأت وتطورت على مراحل، وتغذت من أوضاع سياسية مختلفة، مدة تزيد عن نصف قرن، فهي ظاهرة تراكمية؛ ولقد واكبت هذه الظاهرة نشوء القوات المسلحة الجزائرية، وتطورها منذ أن كانت مجرد تنظيم خاص مسلح تابع لحزب الشعب الجزائري، ثم عندما أصبحت أداة أساسية في معركة الاستقلال باسم جيش التحرير الوطني، ثم عندما أصبحت بعد الاستقلال الجيش الرسمي للدولة الجزائرية الحديثة؛ وأُطلِق عليها الجيش الوطني الشعبي، واعتُبِر جزء من نظام حكم الحزب الواحد في الدولة الجزائرية المستقلة[1]؛ وهي الوضعية التي بقيت على حالها، طبعا مع تسجيل بعض التراجع في حجم تدخلاته السياسية، في ظل تزايد الضغوط الخارجية الداعية إلى تحرير العمل السياسي، وإفلاس المؤسسة العسكرية في تقديم البدائل السياسية لانشغالها بالملف الأمني، وكذا لاختلاف متطلبات العمل العسكري عن متطلبات العمل السياسي؛ إضافة إلى اتساع رقعة الديمقراطية بما تضمنه من حرِّيات فردية وجماعية، وتقليص لأنواع الهيمنة.

1 عبد الحميد، مهري. **الجيش والسياسة والسلطة في الوطن العربي : تجربة الجزائر**. ط1. بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية، كانون الأول/ديسمبر 2002، ص ص 57_62.

02- الأحزاب السياسية والسلطة:

تعتبر الأحزاب السياسية _ إضافة إلى كونها تعبيرا عن الاختلافات الأيديولوجية داخل المجتمع _ حصيلة للسيرورة التاريخية، ونتيجة للتطورات الاجتماعية، والسياسية لذات المجتمع؛ ومن ثَمّ فإنّ الساحة السياسة تتضمن العديد من تشكيلات الأحزاب السياسية التي تشكّل خارطة المنظومة الحزبية؛ وسنعتمد لتصنيف هذه الأحزاب مقياس القرب والبعد من الإدارة الحكومية وهي:

أ- أحزاب السلطة:

يوجد على الساحة السياسية فئة من الأحزاب وظيفتها هي الدفاع عن السياسات الحكومية، وتعبئة الجماهير حول خياراتها؛ إذْ تقوم بإعداد وتقديم قوائم المرشّحين لمختلف المواعيد الانتخابية، والمشاركة بصفة مستمرة في مختلف المواعيد الهامة رغم ما يكتنف علاقاتها البينية من تجاذبات في إطار التنافس، وصراع الأجنحة والكتل على قيادة الموالاة؛ وفي مقابل هذه المهام تستفيد هذه الفئة من عدة امتيازات تتمثل أساسا في الفوز بمناصب سياسية، وإدارية عليا، وذلك في إطار المنطق الرِّيعي الذي يَطبَع جلّ الممارسات السياسية للسلطة[1]؛ وتفتح هذه الامتيازات الرمزية، والمادية المجال واسعا لقيام علاقات مبنية على أساس الزبائنية، وتسخير موارد الدولة لتأمين الدعم المحلي، والتأثير

1 Ahmed, MAHIOU, Remarque sur l’évolution du système politique algérien , congrès international de étudiants africain, sous la direction scientifique d’ARDA, Barcelon (Espagne) du 12au 15 janvier 2004 .

على نتائج الانتخابات؛ فتتحول العملية السياسية في إطار هذا المنطق إلى نظام لإنتاج نخب مدجَّنة وخاضعة، لا تعمل على رفع انشغالات المواطنين الاجتماعية إلى الساهرين على الشأن العام في مؤسّسات الدولة، وإنما يتنافس هؤلاء المرشّحون لنيابة الأمّة من أجل ترقية وضعيتهم الاجتماعية، وتحسين أوضاعهم المالية، وغالبا ما يحكم هذا المنطق مجريات الأمور التنظيمية، والسياسية داخل تلك الأحزاب[1]؛ لكن الأمر الملفت للانتباه أنّ هذه الأخيرة تتداول على رئاسة السلطة السياسية في البلاد بطريقة أو بأخرى، ويتمتع المنخرطون فيها بأولوية في تقلّد المناصب العليا، وبالتالي المشاركة في إدارة شؤون المجتمع بكل مناحيها.

ب- الأحزاب الموالية للسلطة:

استراتيجيا وجدت بعض الأحزاب نفسها موالية للسلطة، رغم أنها من حيث المبدأ تعارضها، وربما تتناقض معها من حيث المبدأ، ومن حيث الأهداف العامة إلاّ أنها وجدت نفسها مضطرّة لمهادنة السلطة من خلال استراتيجية المشاركة؛ وأخرى تتخذ من مسألة الديمقراطية، وحقوق الإنسان محورا لنضالها السياسي وجدت نفسها شريكا بامتياز للسلطة الحاكمة؛ كما أنّ السّلطة من جانبها رغم اختلافها مع تلك الأحزاب من حيث المشروع وجدت نفسها مضطرة للتحالف لملء الفراغ السياسي الناتج عن لا شرعية الانتخابات التي أدّت إلى عدم شرعية السّلطة الناتجة؛ وهذه الفئة تمارس السلطة من

1 Mohamed, HACHMAOUI , la représentation politique entre médiation clientaire et prédation « revue française de science politique, fèvrier 2003, p152 .

خلال ما تمارسه من ضغوط على أصحاب القرار لتمرير بعض المطالب الحزبية الضيّقة، أو الحصول على بعض الامتيازات.

رغم المصادقة على مشروع المصالحة الوطنية التي عاد بموجبها الاستقرار السياسي، والأمني للجزائر؛ إلاّ أنّ فترة العشرية تركت أثارها على مختلف مناحي الحياة السياسية والاجتماعية، فقد أدت تطورات الأحداث المتسارعة في فترة التسعينيات إلى تراجع كبير لهيبة الدولة، واهتزاز مكانتها لدى شرائح واسعة من المجتمع الجزائري، وذلك بسب أنانية النخبة التي حكمت في مطلع التسعينيات[1]، والتي أساءت للمجتمع والدولة على حد سواء باستخدامها للقهر، والعنف ضد الأفراد، وانتشار الفساد المالي، والإداري بشكل رهيب، وأدى كل هذا إلى شرخ عميق بين الدولة والمجتمع في الجزائر؛ فمؤسسات، وأجهزة الدولة التي تدخل في علاقة مباشرة، ومستمرة مع الأفراد والجماعات، لم تكن في مستوى التحوّلات التي عرفها المجتمع[2]، ولا في مستوى طموحات التوقعات التي بُنِيَت عليها المشاريع التنموية؛ كما أنّ مجمل التناقضات مرتبطة بطبيعة الخطاب السياسي الذي لا يوجد له صدى في الواقع؛ فتوسعت الهُوّة بين الحاكم والمحكومين، مما نتج عنه حالة تذمّر عام، وفقدان للثقة في مؤسسات الدولة التي خسرت مصداقيتها، ومشروعيتها

1 عبدالسلام، بلعيد. علاقة الأحزاب السياسية بالسلطة. الشروق اليومي، جويلية، 2007.

2 عياشي، عنصر. **التجربة الديمقراطية في الجزائر: اللعبة والرهانات**. ورقة عمل مقدمة للمؤتمر الدولي. تعثر الديمقراطية في الوطن العربي. 29 فيفري_ 03 مارس، القاهرة، ص 03.

بفعل تآكل سلطتها تحت تأثير الممارسات الشعبوية؛ إضافة إلى فشل جهازي العدالة والإدارة في أداء مهامهما باعتبارهما من الأدوات المثلى لتحقيق الارتباط بين الدولة والمجتمع.

03- رجال المال والأعمال والسلطة:

المال عصب الحياة، وعلاقته بالسلطة تمتد عبر التاريخ؛ فهو محرك كل شيء تقريبا، والسلطة هي محور كل الصراعات؛ فما قيام الليبرالية وانتشار الرأسمالية بما تهدف إليه اقتصاديا، وسياسيا على أنقاض نظم شيوعية واشتراكية إلا انعكاس لنظرة كل أيديولوجية منهما إلى دور السلطة والمال؛ فالسلطة في الرأسمالية تعمل على تحرير المال، وتحركه لأجل خلق الثروة؛ أما السلطة في الاشتراكية تقيده وتحصر حركته، في إطار سيادة الدولة واحتكارها لكل مناحي الحياة الاجتماعية، السياسية، الاقتصادية، والثقافية.

نسمع جيداً في هذا السياق تلك الأصوات التي تقول إن السلطة والمال في الأنظمة الاشتراكية بيد أشخاص لا يقدِّرون المصلحة العامة، وهو في الرأسمالية أيضاً بيد أشخاص همُّهم الأول الربح، لا سيما إذا لم يكن مرتبطاً بأي قيم تحكمه، إذ يمكن أن يتحول إلى أداة فساد.

لا يمكن الجزم المطلق بأن العلاقة التاريخية بين السلطة والمال كانت تتسم دوماً ببحث المال عن السلطة، واستغلال السلطة للمال في سبيل تحقيق المصالح، إلا أنّ

القاعدة العامة لا تخرج عن هذا الاستنتاج الذي تؤيده شواهد تاريخية كثيرة وتلك الماثلة اليوم للعيان؛ فالسلطة تكمن أهميتها في أنها

هي التي تتخذ القرارات، وتمارس التأثير في التوجهات، ولكنها تفعل ذلك أيضاً استجابة لمطالب المجتمع بصورة عامة، ولضغوط جماعات المصالح المختلفة، وهي تُمارَس بأشكال مختلفة على أساس المسؤوليات الملقاة على عاتقها بموجب العقد الاجتماعي؛ فالسلطة في الأنظمة الاشتراكية تكون بيد الدولة بصفة شبه كاملة ، أما السلطة في الأنظمة الرأسمالية، فنجد بيد الدولة جزءاً منها فقط.

إنّ المال الذي إذا ما هدف إلى تحقيق الحرية، فسيبحث عن الأنظمة والدول الأكثر انفتاحاً، أو يعمل على تغيير رؤية السلطة، ونكون إذّاك بين موقفين: إمّا أن يحدث تزاوجٌ براجماتي بين أصحاب السلطة وأصحاب المال تحقيقاً لمصلحة الطرفين، ولنا في الولايات المتحدة مثال عن العلاقة بين المال والسلطة، أو تحدث صدامات وخلافات بين السلطة والمال، وهو أمر لا يكون إلاّ إذا أمسكت السلطة بالجزء الأكبر من المال، أي بجزء من القوة، وهو ما يتجلى في حالات التأميم عندما تتعارض توجهات المال مع السلطة، وهو ما حدث في فنزويلا وبوليفيا، حيث كان الصراع بين السلطة والمال ظاهراً من خلال سعي كل منهما إلى تحقيق المنفعة.

إنّ الاختيار بين هذا النظام، أو ذاك مرتبط بالرغبة في تحقيق الأهداف المنشودة؛ فإذا كان الهدف هو التقدم والتنمية فالرأسمالية هي السبيل، وإذا كان البحث عن السيادة

الداخلية وتقييد حركة المال، فنكون أمام الرغبة في الاشتراكية، أما إذا كانت الرغبة تكمن في الجمع بين التقدم والتطور ودوران المال في تناغم مع دور السلطة التي تسهر على تحقيق الاستقرار والأمن الداخلي بما تضعه من قيود من أجل الحد من سيطرة المال، إلى جانب تحقيق المعرفة التي تخدم المجتمع في جميع الميادين، فالمطلوب هو النظام المختلط الذي قد يناسب الدول ذات الموارد الطبيعية، والغنية أكثر من المتوسطة.

إن الاختيار الأخير من الناحية النظرية نراه الأنسب في حالة الجزائر، لأن النظام الجزائري الذي تتبناه الدولة ليس بالاشتراكي ولا بالرأسمالي، إنه نظام هجين يعيش فترة انتقالية طالت مدتها؛ فبعد التخلي الرسمي للدولة عن النظام الاشتراكي في أواخر الثمانينيات عقب انهيار الشيوعية في معاقلها، وتَبَنِّي الدولة للنظام الرأسمالي كخيار استراتيجي اضطراري، تعثرت هذه الخطوة بسبب عدم ملاءمة متطلبات ذلك النظام مع خصوصيات المجتمع الجزائري، من جهة، ومن جهة ثانية، الاعتماد الكلي للدولة على الاقتصاد الرِّيعي من عائدات النفط[1].

رابعا: واقع المجتمع المدني العربي

إن التجربة التاريخية للعصر النبوي تعتبر أول تجربة في التعاقد المدني عرفها التاريخ سبقت نظرية العقد الاجتماعي عند روسو، هذه التجربة تكشف لنا أن المجتمع

[1] حميد، المنصوري. 2008. "مثلث السلطة والمال والمعرفة". جريدة الاتحاد.2017/11/12.

.(http://www.alittihad.ae/wajhatdetails.php?id=36343)

المدني كممارسة ليس غريبا البتة عن ثقافتنا العربية، فليس من قبيل الاعتباط أن يتم تغيير اسم يثرب بمجرد هجرة الرسول (ص) وأصحابه إليها ليصبح المدينة؛ وعندما نقوم بفحص نص الوثيقة التي صاغها لتكون بمثابة الدستور الذي تعاقد عليه سكان المدينة على أساس توفير الحريات، وكفالة الحقوق والواجبات، وهو ما يسمى اليوم المواطنة.

إلاّ أن المجتمع المدني كفكرة يعتبر دخيلا على تراث الفكر السياسي العربي، والإسلامي؛ ولم يبرز في الخطاب السياسي العربي إلا في العقود الأخيرة، واتسم عند ظهوره بسمات خاصة جعلته يختلف عن ميزان المفهوم في بيئته الأولى، حتى أنّ رواد الفكر العربي والإسلامي في القرن 19 حينما تأثروا بمفاهيم سياسية غربية جديدة مثل الوطن، الدستور، والانتخابات، وغيرها من المفاهيم، لم يكن من ضمنها مفهوم المجتمع المدني، على الرغم من أنه كان في طليعة الموضوعات السياسية، والفكرية التي شغلت النخبة الأوروبية في النصف الثاني من القرن 19 بصفة أخص، وهي الفترة التي رحل فيها بعض هؤلاء الرواد إلى أقطار أوروبية، وسجّلوا ما شاهدوه.

إنهم لم يهتموا بفلسفة المفهوم ونشأته، ومدى تلاؤمه مع أوضاع المجتمع العربي الإسلامي، ولكنهم رأوا أنه من الطوبائية الحديث عن ذلك في مجتمع يعاني من مآسي الاستبداد، الاحتلال، الجهل، والتخلف؛ لذا كان اهتمامهم مُنصبًّا في التركيز على كل ما يساعدهم على كبح عنان الحكم المطلق.

إنه من الطبيعي أن حركات التحرر الوطني العربية لم تُعِرْ بالاً يُذكر لموضوع المجتمع المدني، فقد ركّزت جهودها على المطالبة بالاستقلال، وما يرتبط به من الذّود عن معالم الهوية الثقافية، والدِّفاع عن الحرِّيّات؛ وأجّلت الحديث عن سمات المجتمع المنشود، مجتمع الاستقلال؛ لكن كثيرا من البلدان العربية قد أعاق تطور مجتمعاتها _ غداة ميلاد الدولة الوطنية الحديثة _ الانقلابات العسكرية من جهة، واستحواذ العقلية العشائرية والطائفية على السلطة السياسية من جهة أخرى، اللتان نخرتا نسيجها الاجتماعي والثقافي [1].

أما بخصوص فكرة وجود مجتمع مدني عربي من عدمها، فهناك من يشكك بوجوده، وإن وُجِد فهو غير قادر على فرض إرادته، أو رغباته، أو تأثيراته على قرارات الدولة؛ بمعنى آخر حسب قول الدكتور باقر النجار" من الصعب أن تجد مجتمعا مدنيا في المنطقة العربية مستقلا عن الدولة، وله قدرة التأثير عليها"؛ ولكنه يقبل بفكرة وجود منظمات غير حكومية أهلية مستقلة عن الدولة في بعض البلدان العربية، في حين أن أقطار أخرى لا تبدو فيها هذه المنظمات موجودة وإن كان الأمر بدرجات متفاوتة.

لقد تفرّقت الأصوات المنددة بأطروحة المجتمع المدني الجديدة، فالبعض اعتبرها تقليعة مستوردة أو مشبوهة وبخاصة من الحكومات، أو الجماعات التقليدية والمحافظة؛ ونظر إليها البعض الآخر من زاوية اقترابها، أو ابتعادها من الصراع مع القوى المهيمنة على المستوى الدولي، خصوصا استغلال التوجهات الانحيازية في المجتمع المدني إلى

1 الحبيب، الجنحاني. مرجع سابق، ص 11.

الغرب، أو تَبَنِّي بعض أطروحاته، استرضاء له كما يعتقد أصحاب هذا الاتجاه، أو الحصول على التمويل، أو مكاسب سياسية.

وهناك اتجاها نقديا للمجتمع المدني من داخله أحيانا، وهو أنه يرى فيه ضرورة لا غنى عنها، وحاجة ماسّة لا يمكن إحداث التحول، والإصلاح الديمقراطي بدونها؛ الأمر الذي يستوجب دعمها، والترخيص لها قانونيا، إلا أنه ينتقد بعض ممارساتها وتوجهاتها وتشبث بعض قياداتها بمواقعها، ناهيك عن بعض أساليبها البيروقراطية واللا ديمقراطية.

مما سبق ذكره يمكننا الوصول إلى نتيجة مفادها أن المجتمع المدني العربي مازال ناشئا، وهو حديث التكوين، وفي بعض البلدان جنينيا، أو أن هناك انقطاعا قسريا عَطَّلَ من دوره؛ لكنه أخذ تدريجيا يتطور ويؤثر، خصوصا وأنّ طائفة من الاحتجاجات حتى في البلدان المنغلقة، والمحافظة أخذت طريقها إلى التبلور، ولقيت اهتماما دوليا حتى وإن كان ذلك له علاقة بأجندة بعض القوى الكبرى الخاصة؛ لكن الأمر يَنُمُّ عن إرهاصات بدأت تتأسّس، وتترك تأثيراتها، وإن كانت محدودة على مسار نقد الدولة، والممارسات الحكومية، ومطالبتها بالإصلاح الدستوري، القانوني، الاجتماعي، حق المشاركة، تأسيس الجمعيات، النقابات والمركزيات النقابية، والأحزاب، حقوق المرأة، وحقوق الأقليات، وغيرها من المطالب الإصلاحية.

إن تيار التغيير لا يجدي معه تشبث السلطة بالسّيادة، أو عدم التدخل بالشؤون الداخلية؛ تلك الحجج تتذرع بها الحكومات للاستفراد بالناشطين الاجتماعيين والسياسيين

على حد سواء؛ في حين أنّ ضرورات التطور تقتضي إطلاق الحريات، وإجراء إصلاحات، واحترام حقوق الإنسان، كضمانات لحماية السّيادة، ومنع التدخلات الأجنبية، وصدّ الانتهاكات الخارجية.

إن المجتمع المدني المتنوِّع دينيًا، المتعدِّد عرقيا، يجد في الأمة والجماعة أسسه التي تتحقق خارج سلطة الدولة، فالتاريخ العربي يذكر لنا مؤسّسات، أو ما يشبه المؤسّسات نشأت كمكونات مجتمع مدني، كالمساجد التي تقام فيها ندوات فكرية ودينية؛ هذه المكونات التي وإنْ لم تكن بنفس المعنى الذي نعرفه، فإنها كانت بداية أولية لمجتمع مدني قائم على العدل، المساواة، والقانون. وجدير بالبيان كذلك أنه كانت هناك بُنَى جمعوية تختص بوظائف منفصلة عن وظيفة الدولة، تعتبَر شكلا من التنظيم الذاتي خارج السلطة، كجماعة القضاة، العلماء، نقابات الحرف والصّنّاع، وشيوخ القبائل والعشائر؛ ومن هنا كان المجتمع المدني يدير نفسه قرونا طويلة قبل ظهور فكرة المجتمع المدني.

ومن الأسباب التي عملت على بلورة قوى المجتمع المدني، سيادة الدولة السلطانية المستبدة، وقد تزامن هذا مع انحدار شامل عدة قرون؛ حيث إنه بدأت مرحلة الضعف، ثم التدهور منذ القرن العاشر الهجري، وتواصل هذا الضعف طيلة القرون الثلاثة التالية؛ وانطلاقا من ذلك فقد بَلْوَرَ الفكر الإسلامي ثلاثة اتجاهات رئيسية في مواجهة الاستبداد.

- **الاتجاه الأول:** المواجهة الإيجابية أو الخروج، حيث تصل المواجهة إلى الحد الأقصى.

- **الاتجاه الثاني**: المواجهة السلبية، حيث الدعوة إلى التغيير باللسان، والتركيز على الجانب التعبدي في حياة الإنسان.
- **الاتجاه الثالث**: المواجهة التوفيقية، وهي التي تبلورت نتيجة للوقائع التاريخية الناجمة عن إخفاق العديد من الانتفاضات والثورات؛ فقد شهدت البلدان العربية من مطلع القرن التاسع عشر الميلادي مشاريع نهضوية تحديثية دَعَمَها جماعة من المفكرين كالطهطاوي والتونسي؛ بالإضافة إلى رواد الحركات الإصلاحية المتمثلين في الأفغاني، محمد عبدو، والكواكبي، إذ خلصوا إلى أنّ الأخذ بالنظام السياسي للدولة الحديثة لا يتناقض مع الإسلام، بل يحقق العدالة، الحرية، والمساواة.

ونشأت تنظيمات طالبت بالإصلاح مما جعل الفرصة سانحة لظهور جمعيات سياسية تعبِّر عن معارضة للسلطة القائمة، رافق ذلك ظهور عديد الجمعيات كان مسارها أدبيا أو ثقافيا، والبعض الآخر اتخذ نهجا سياسيا واضحا، هذه الأخيرة شكّلت البداية لنمو قسم من مكونات المجتمع المدني العربي في الفترات اللاحقة.

ومع مطلع القرن العشرين تشكّلت العديد من الجمعيات، الحركات، التنظيمات العربية؛ وتطورت أو تحولت العديد من تلك الجمعيات، أو المنظمات إلى أحزاب سياسية في العديد من الأقطار العربية في المراحل اللاحقة، وبعد الحرب العالمية الأولى خضع الوطن العربي للسيطرة الكولونيالية؛ لوحظ معها تنامي قوى المجتمع المدني التي تصادمت مع سلطات الاحتلال. فالحركات السياسة، النقابية، والفكرية كانت في عهد

الاحتلال أكثر تنوّعا، ونشاطا مما صارت عليه بعد الاستقلال، على الأقل في دول المغرب العربي؛ فظهر تبعا له ما يسمى العقد الاجتماعي بعد أن أثبتت الإيديولوجيات الثورية، الاشتراكية، القومية، والوحدوية مصداقية؛ وتمّ استغلالها للدعاية لهذا العقد الاجتماعي الجديد.

فرغم أن هذا العقد الاجتماعي كانت له إنجازات في البداية إلاّ أن سلبياته لم تقتصر على الأحزاب السياسية التي كانت قائمة في الساحة فحسب، بل امتدت إلى سائر مكونات المجتمع المدني، فتعرضت للتقييد من خلال ترسانة من القوانين، والأحكام، والحد من استقلاليتها؛ فالإدعاء ببناء الدولة، وتحقيق التنمية قاد إلى احتلال فضاءين مهمين لهما صلة جوهرية ببناء المجتمع المدني وهما: الفضاء الاقتصادي، والفضاء السياسي؛ وبالتالي جرى تأميم كامل الحياة المدنية، وتحويل مكونات المجتمع المدني إلى مجرد وسيلة تأطير بدلا من أن تكون وسيلة تمثيل، مما أتاح المجال لعودة المكونات التقليدية كالقبيلة، والطائفة للظهور كمكونات بديلة، أي كشبكة جديدة للعلاقات الاجتماعية.

وكما في بقية أنحاء العالم الثالث برز مفهوم المجتمع المدني في الوطن العربي في سياق تناوله للخيارات الديمقراطية التي تطرحها أزمة الأنظمة السلطوية العربية، الاقتصادية، السياسية، والأيديولوجية؛ ومن ثَمَّ على الساحة العربية استحضار المناقشة الدائرة من ثمانينات الأزمة البولونية حول دور المجتمع المدني في مواجهة الدولة التوتاليتارية، فظهرت آلاف المكونات المدنية تدافع عن حقوق الإنسان، كما تناسلت

العديد من التنظيمات التطوعية الخاصة، وعدة هيئات تُعْنَى بالتنمية المحلية؛ ويرجع هذا إلى ضعف الدولة العربية، وتآكل شرعيتها السياسية كحصيلة لفشلها في انجاز الكثير من الأهداف التي التزمت بها؛ بالإضافة إلى ازدياد وعي قوى المجتمع المدني بدورها، لاسيما مع تنامي قيام الديمقراطية، وترسيخ ثقافة حقوق الإنسان، واتساع نطاق الوعي المجتمعي، والحرية الفردية[1].

أمّا بخصوص مدى أهمية تَبَنِّي المجتمع المدني في البلاد العربية فإنّ المهتمين، والباحثين العرب يذهبون إلى ثلاثة اتجاهات موقفية هي:

الأول: الاتجاه الذي يؤيد فرضية الإسراع في تفعيل دور مكونات المجتمع المدني في المنطقة العربية، ويَعتبِر أنّ أي رأي مخالف لاتجاهه هو رأي يدعم القمع، والاستبداد الذي تمارسه النظم التقليدية السلطوية على أفراد مجتمعها.

الثاني: الاتجاه الذي يرفض الموضوع بشكل مطلق، ويعتبرها محاولة بائسة لإلهاء مجتمعات المنطقة عن قضاياها المصيرية، وأنّ الذين يتحدثون عن إحياء المجتمع المدني هم مجرد خياليون، وواهمون وقعوا تحت تأثير الانبهار بالثقافة الغربية.

الثالث: الاتجاه الذي ينطلق من زاوية توفيقية مفادها أنه تمّت صياغة موضوع المجتمع المدني وفق منظور براغماتي يراعي خصوصية البيئة العربية، وتجاربها الخاصة؛ وأنه إذا ما تمّ منحها متسع من النقاش العلمي المثمر والبنّاء، فإنّ موضوع المجتمع المدني سيكون أداة فاعلة في مواجهة قهر، وتجبر النظم السلطوية؛ ومع أنّ هذا الاتجاه الأخير

1 "إبراهيم، السهول، مرجع سابق، ص ص 36_41".

يمثِّل الاتجاه الأكثر نضجا من الناحية التحليلية، والفكرية؛ إلاّ أنّ **سعد الدين إبراهيم** نبّه إلى أنّه حين الحديث عن المجتمع المدني في المنطقة العربية لا يعني أننا نتكلم عن كيان واحد متجانس ومنسق، ويُعبِّر عن نفسه بصوت واحد تجاه الدولة[1].

ورغم تَقبُّل دعاة الاتجاهين (الأول والثالث) لفكرة المجتمع المدني، إلاّ أن البعض منهما استبعد الجماعات العشائرية، والقروية من مفهوم المجتمع المدني، وهذا نظرا للتعصّب للقبلية والطائفية، وهذا ما يُخِلّ بنسيج المجتمع المدني؛ ولكن لابد من انسحاب القبيلة لا القبلية، والطائفة لا الطائفية، ونحوها من البُنَى غير المدنية في الدول العربية ضمن أفق المجتمع المدني للأسباب التالية:

- المجتمع العربي يحتوي أكبر، وأطول امتداد صحراوي في العالم، ولابد من الواقعية الاجتماعية؛ فإذا كان المجتمع صحراويا قبليا، أو ريفيا؛ فلابد أن تُعبِّر القبيلة، أو العشيرة عن نفسها.

- رفض القبيلة رفضا مطلقا، يعني تمدينا حصريا لا يمكن تطبيقها في مجتمعات قبلية ريفية.

- مفهوم المجتمع المدني لا يرفض **القبيلة** رفضا مطلقا، بل **القبلية**؛ أي إعطاء الانتماء القبلي مركزية محورية على كل ما عاداه؛ أمّا إذا كان دوره ثانويا فذلك أمر لا يُخِلّ بالمجتمع المدني، بل الأهم في المجتمع المدني أن يرسخ عند جميع الفئات مبدأ الموارد،

---

1 إبراهيم، سعد الدين وآخرون. **المجتمع والدولة في الوطن العربي**، ط2. بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية، مايو 1996، ص 185.

والتعايش؛ بحيث لا يطمح تيار إلى إزالة فئة من الخريطة الاجتماعية، ولا إلى تهميش مصالحها المشروعة[1].

أمّا على مستوى منطقة المغرب العربي (الجزائر، تونس، المغرب)، كجزء من المنطقة العربية، فإن وضع المجتمع المدني يمكن تلخيصه من خلال دراسة بعنوان: المجتمع المدني الجزائري بين أيديولوجيا السلطة والتغيير السياسي، لصاحبها بوحنية قوي الصادرة بتاريخ 13 مارس/آذار 2014 عن مركز الجزيرة للدراسات، كانت للباحث بعض الملاحظات الأولية حول وضع المجتمع المدني مغاربيا، وكانت كما يلي:

1- الجمعيات في دول المغرب العربي وتحديدا في الدول الأكثر استقرارا والأغنى تجربة (المغرب، الجزائر، تونس)، التي أضحت تمتلك خزانا حركيا في فضاء الحياة الجمعوية لا يمكن إنكاره، ففي الجزائر يتجاوز عدد الجمعيات 120000 جمعية بين وطنية ومحلية، وفي المملكة المغربية أكثر من 70000 جمعية، وفي الحالة التونسية هناك مجتمع يتميز بقدرة تأطيرية كبيرة مقارنة بسابقيه، رغم أن تعداده أقل حوالي 9000 جمعية[2].

2- تعداد المكونات ذات البعد الاجتماعي، والمشتغلة على الشأن المغاربي التي تسمي نفسها بالمغاربية على غرار (إتحاد المغرب العربي للاقتصاديين، إتحاد المصارف المغاربية، إتحاد شباب وطلاب المغرب العربي، جمعية التعاون والوحدة المغاربية، وغيرها

---

1 بهاء الدين، مكاوي. منظمات المجتمع المدني في السودان: خلفية تاريخية. ورقة عمل مقدمة إلى دور منظمات المجتمع المدني في البناء الديمقراطي. 2010، السودان، ص4.

2 بوحنية، قوي. 2014."المجتمع المدني الجزائري بين أيديولوجيا السلطة والتغيير السياسي".مركز الجزيرة للدراسات ، ص3. 2016/09/22
(http://studies.aljazeera.net/ar/issues/2014/03/201431091032346288.html)

من المؤسسات ذات البعد الاجتماعي) ظلت في حالتها الراكدة غير واعية بحجم أعبائها الإستراتيجية، فتحولت مع مرور الزمن إلى هياكل بيروقراطية، تتبع هوى الساسة أينما تحركت أهواؤهم، ولم تستطع أن تقدِّم البدائل المغاربية في الفضاء التجمعي الإقليمي، رغم أن تعدادها تجاوز السبعين (70) هيكلا ومؤسسة.؛ في ظل هذه الوضعية يطرح الأستاذ **عبد الله حمودي**، أستاذ الأنثروبولوجيا المغربي في جامعة **برنستون** بأمريكا حلا عمليا مفاده: " إنّ جهد التغيير يجب أن يَنْصَبّ أوّلا على تفكيك التبعية على المستوى العملي، والأيديولوجي؛ ذلك أن أي تفكير في إقامة مجتمع خلاّق، لابد أن يمر مبدئيا عبر هذا الجهد؛ إذْ أنّ التبعية تغلغلت في القوالب الفكرية، كما تغلغلت في مجمل النسيج الاجتماعي، السياسي، والنقابي بحكم تراجع الفكر الإصلاحي الذي يرمي إلى استقراء التراث وأركانه" [1].

3- الاختلاف، والتناقض بين المقاربات العربية لمفهوم المجتمع المدني يعود إلى أنّ الذهنية العربية لم تعش التجربة بكيفية مقاربة لتلك التي خضعت لها الذهنية الأوروبية من حيث معايشتها الحقيقة لتجربة الحداثة، وصعودها المتواتر منذ عصر النهضة حتى الآن.

---

1 عبد الله، حمودي. **وعي المجتمع بذاته عن المجتمع المدني في المغرب العربي**. المغرب: دار توبقال للنشر، 1998، ص 78.

خامسا: معوقات المجتمع المدني العربي مفهوما وممارسة

عموما فإنّ اختلاف الرؤى بين الباحثين حول مفهوم المجتمع المدني، أمكن تصنيفه إلى ثلاث رؤى؛ هناك من يتحمس له، ويرى فيه الحل لكثير من مشكلاتنا، وهناك من يتحفظ عليه بحجة أن الدعوة للمجتمع المدني جاءت أساسا من هيئات أجنبية، قدمت مساعدات مالية لبعض مراكز البحث لدعم الفكرة، ونشرها على نطاق واسع؛ كما يرى بعض الباحثين أنه لا يمكن استعارة هذا النموذج لتبلوره ونضجه في أوروبا في سياق مختلف تماما عن بنية المجتمعات المتخلفة.

أما عند تعامل الباحث مع مفهوم المجتمع المدني عربيا، تواجهه جملة من الصعوبات، سواء على مستوى الكتابات الراهنة التي تناولت المفهوم بشكل أو بآخر، وبدرجة أو أخرى، أو على مستوى الواقع المجتمعي؛ وفيما يلي عرض لبعض الأمثلة التي تعبّر عن النوعين من الصعوبات والمشكلات.

01- العوائق الفكرية في التعامل مع المفهوم:

من خلال متابعة بعض الكتابات العربية المرتبطة بقضايا التطور السياسي، الاجتماعي، والاقتصادي في الوطن العربي، والتي تعرضت لمفهوم المجتمع المدني بشكل أو بآخر، تتضح مجموعة من المشكلات، والصعوبات المرتبطة بتعامل باحثي السياسة، والاجتماع العرب مع الموضوع؛ من أهمها ما يليّ:

أ - ضعف التأصيل النظري:

على الرغم من شيوع استخدام المفهوم، إلاّ أننا نلمح ضعفا محسوسا في تأصيله النظري، ففي الآونة الأخيرة يزيد استخدام المفهوم بصورة ملفتة، بل أصبح من مستلزمات الحديث، والكتابة في قضايا عديدة مثل مشكلة الديمقراطية، وطبيعة الدولة، ودور الأحزاب وجماعات المصالح، وظاهرة الانتقال نحو القطاع الخاص في الوطن العربي، وغيرها من القضايا؛ وعلى الرغم من ذلك، فإنه لم يحدث تأصيل نظري رصين للمفهوم من حيث تعريفه، وضبطه، وتحديد متغيراته، وشروط ظهور المجتمع المدني وتطوره. وإذا تركنا جانبا بعض الدراسات، والمقالات المنشورة في بعض الدوريات العربية، التي يستخدم كُتَّابها المفهوم وكأنه من المفاهيم المستقرة المتعارف عليها والتي لا تحتاج إلى تعريف أو شرح، ونظرنا إلى عدد من الأعمال العلمية – الأساسية والكبرى – التي تناولت بالتحليل المجتمع العربي المعاصر بصفة عامة، أو تناولت العلاقة بين الدولة والمجتمع في الوطن العربي ككل، أو في أقطار عربية بعينها، نلاحظ أنّ أيًّا من هذه الدراسات لم تُفْرِدْ فصلا، أو مبحثا، أو حتى عددا من الصفحات لتأصيل مفهوم المجتمع المدني على المستوى النظري، ومدى انطباقه على الواقع الاجتماعي[1].

1 "العلوي، سعيد بنسعيد. مرجع سابق، ص684".

ب- الاختلاف في تكييف طبيعة المفهوم:

يستخدم البعض المفهوم، وما يرتبط به من مؤسسات اجتماعية خاصة، كمقابل للدولة وما يرتبط بها من مؤسسات اجتماعية عامة؛ فالمجتمع المدني يحدّ من سلطة الدولة، ويحمي الأفراد، والجماعات من تعسفها؛ إذ أنّ مكونات المجتمع المدني تسمح للأفراد بتنظيم نشاطاتهم باستقلالية عن جهاز الدولة.

وفي هذا الإطار فإن المفهوم يستخدم ضد النظم التسلطية التي تقوم على أساس محو المجتمع المدني بمكوناته الفاعلة، وإخضاعها مباشرة للسلطة السياسية، والقضاء على استقلال المؤسسات الثقافية، ومحو دولة القانون، وتأسيس الدولة البوليسية، أو دولة المخابرات؛ والبعض يستخدمه كمقابل للدين، بحيث يجب فصل الدين عن الدولة، أي إعلان مبادئ العلمنة الكاملة كأحد المدخلات لبناء المجتمع المدني؛ فالقانون المدني مستقل عن الدين؛ وفريق ثالث يقيم تمييزا بين المجتمع المدني، والمجتمع الكلي، باعتبار أن الأوّل يتكون من النقابات العمالية، والجمعيات، والنوادي، والمجموعات، والقوى الهيكلية مثل الطبقات، والقوى الظرفية مثل المجموعات الضاغطة؛ وهو نتاج خصوصي يرتبط بآليات اقتصادية، وسياسية تتميز بالحرية؛ هو أساسا فضاء مواطنة وحريات.

وهناك من يستخدم المدني كمقابل للعسكري، ويتمثل ذلك في إقامة التمايزات بين النظم المدنية، والنظم العسكرية؛ وبالإضافة لما سبق، فإن هناك مجموعة من القيم، العناصر، المشكلات الثقافية، الاقتصادية، والاجتماعية التي تحمل صفة المدني مثل:

الثقافة المدنية، القانون المدني، الحقوق الحريات المدنية، العصيان المدني، الحرية المدنية، والخدمة المدنية؛ وهذه القيم، وتلك العناصر تعتبر أكثر ارتباطا بظاهرة المجتمع المدني.

وتأسيسا على ما سبق، يتضح أن المفهوم حمّال أوجه؛ فهو تارة يُستخدم في سياق الدولة والمجتمع المدني، وتارة أخرى في سياق الدين، وتارة ثالثة في سياق النظم العسكرية، وتارة رابعة في سياق النظم السلطوية الاستبدادية؛ وهو الأمر الذي يخلق قدرا من الغموض عند التعامل معه، خاصة أن الكتابات العربية لا تكشف عن حقيقة العلاقات بين الاستخدامات المختلفة للمفهوم، وحدود الاتفاق والتعارض بينها؛ ويجد هذا الوضع ظاهرة ارتباط استخدام المفهوم بالانحيازات القيمية، والأيديولوجية لبعض الباحثين، ويثير ذلك العديد من القضايا، والمشاكل التي يمكن أن تكون مَثَارا للجدل والخلاف مثل الإطار المرجعي لمفهوم المجتمع المدني على مستوى الفكر والممارسة، وحدود تطبيق المفهوم، كما تطور من خبرات المجتمعات الغربية على الواقع العربي، وموقع الدين الإسلامي في إطار عملية بناء المجتمع المدني في الوطن العربي[1].

1 "المرجع السابق، ص685".

ج- المواقف الحدية بشأن وجود المجتمع المدني العربي من عدمه:

ويمكن في هذا المقام التمييز بين موقفين:

الأول: ينفي وجود المجتمع المدني في الوطن العربي، وحجة المدافعين عن هذا الموقف كما يلي:

* في أن مفهوم المجتمع المدني ارتبط أساسا بالخبرة السياسية للدول الرأسمالية الغربية، التي استندت إلى المشروع الحر، والتنمية الرأسمالية على المستوى الاقتصادي، والديمقراطية الليبرالية على المستوى السياسي، وهكذا لم يكن تكوّن المجتمع المدني الغربي ممكنا إلا نتيجة حصول جملة من الثورات الوطنية، الاجتماعية، والمعرفية؛ وهكذا فإن هذا الموقف يتخذ من التجربة الغربية إطارا مرجعيا لتحديد شروط تكوّن المجتمع المدني في الوطن العربي.

* أنّه بغض النظر عن دور الاحتلال الغربي في خلق الكيانات السياسية الحديثة في الوطن العربي، متمثلة في الأقطار العربية، إلاّ أنه من المؤكد أنّ أقطار ما بعد الاستقلال ورثت ما يسمى ب "التنظيمات"، وهي تتمثل في جهاز الدولة بنظمه الإدارية، القانونية، وشبكة علاقاته مع السوق الرأسمالية؛ ولقد نتج عن ذلك أنه لم تتأسس دولة حديثة في الوطن العربي ملتحمة بمجتمعها؛ حيث أنّ عملية تفكيك المجتمع التقليدي لم تعقبها عملية بناء، وتطوير لمجتمع مدني حديث يكون بمثابة الأساس الاجتماعي للدولة،

والركيزة الأساسية للديمقراطية؛ وهكذا لم تتحقق في الوطن العربي لا دولة القانون والمؤسسات من ناحية، ولا المجتمع المدني الحقيقي من ناحية أخرى.

* في مرحلة ما بعد الاستقلال قامت النخبة الحاكمة التي سيطرت على جهاز الدولة بالتغلغل في مختلف مجالات، وجوانب المجتمع، وأحكمت سيطرتها عليها، ولم تسمح بظهور مؤسسات مدنية بالأصل، أو أخضعتها للسيطرة الكاملة للدولة في حالة السماح بقيامها؛ وهكذا لا يوجد فصل بين الدولة والمجتمع في الوطن العربي، الذي لم يعرف حتى الآن المجتمع المدني كنطاق يختلف عن النطاق السياسي – الإداري للدولة كسلطة سياسية.

الثاني: يؤكد على وجود مجتمع مدني في الوطن العربي، لكن مع ذكر بعض التحفظات مثل التمييز بين الأقطار العربية طبقا لدرجة التطور الاقتصادي، والاجتماعي؛ كما يشير البعض إلى أن عمليات الانصهار الاجتماعي، والدمج القومي التي تبنّتها بعض الأقطار العربية بدعوى بناء الأمة، ما هي إلاّ عملية تحطيم، وتفكيك منظَّمة لمكونات المجتمع المدني، وللتكوينات الاجتماعية، والثقافية القائمة، والموجودة فعلا لحساب هوية افتراضية، هي نتاج حدود، وإسم لدولة خلقها الاحتلال، ولا تُعبِّر عن حقائق التاريخ، أو الجغرافيا، أو الاجتماع.

وبالإضافة إلى ما سبق فإنّ هناك من يؤكد وجود ظاهرة المجتمع المدني في الخبرة العربية الإسلامية؛ فالشريعة من الناحية التاريخية حافظت على استقلالها تجاه السلطة،

فلم يكن الحاكم هو المرجع في معرفة الشريعة، وبيان حدودها؛ فقد استطاع المجتمع المدني العربي الإسلامي أن يجعل تلك الوظيفة من اختصاصه، بأنْ أفرز أئمة من صلبه، مستقلين من الناحية الوظيفية عن السلطة؛ لأنه رأى أنّ السّلطة لا تستطيع أن تكون أمينة على الشريعة، إما بسبب جهلها، وعدم الاختصاص؛ إما ببروز قيادات للسّلطة غير عربية، وحديثة العهد بالإسلام؛ وعلى الرغم من صعوبة التسليم بهذا القول على طول الخط، نظرا لما يكتنفه من تعميم، إلاّ أنه يمثّل وجهة نظر مضادة لوجهة النظر التي يطرحها المستشرقون، وبعض الباحثين العرب، والتي تؤكد عدم وجود ظاهرة المجتمع المدني في الخبرة التاريخية العربية الإسلامية، وفي الواقع العربي المعاصر[1].

د - تداخل المصطلحات:

إنّ تعميم إطلاق مصطلح المجتمع المدني على الهيئات المدنية بمختلف أشكالها، أنظمتها، ومستوياتها؛ وبغض النظر عن الظروف التي نشأت فيها، والبيئة المحيطة بها، يصطدم بعدة صعوبات لأن المبادرات التطوعية للأفراد، والجماعات المنظمة التي تقدّم خدمات مجتمعية ليست ظاهرة حديثة، ولم ينحصر وجودها في منطقة جغرافية محدودة، مما يجعل التجارب في هذا المجال متعددة ومتباينة، من حيث الأنظمة التي تخضع لها،

1 "المرجع السابق، ص687".

وأساليب عملها، ومستويات تطورها، وأهدافها، والعلاقات التي تربطها بالدولة، ومكونات المجمع السياسي[1].

بمعنى التسميات المختلفة لمصطلح المجتمع المدني المتداولة واقعيا، وفي أدبيات الكتابة؛ فحينما يطلق مصطلح المجتمع المدني تقفز تلقائيا إلى الذهن مجموعة أخرى من المصطلحات مقابلة لهذا المصطلح مثل: المجتمع الأهلي، المجتمع العشائري، المجتمع السياسي، المجتمع الوقفي، المنظمات غير الحكومية، الحركات الاجتماعية ، وغيرها من المصطلحات المقابلة؛ هذا التداعي للمعاني في الوقت نفسه عند المتحدث؛ أو المستمع يدل على أن مفهوم المجتمع المدني لم يحدد بعد تحديدا دقيقا، يجعله مفهوما مشتركا لدى جميع المستمعين والمتكلمين؛ لذا توجب علينا أن نميّز بين مختلف المصطلحات المتقاربة لمنع أي خلط في توظيف تلك المصطلحات؛ فما العلاقة الذهنية بين مصطلح المجتمع المدني وهذه المصطلحات؟. وهل سيختلف المعنى إذا ما استبدلنا لفظة بأخرى[2]؟.

إنّ مصطلح المجتمع المدني يُقصد به على وجه العموم المجتمع الذي يقوم على سيادة المجتمع، وتَبَنِّي الديمقراطية، التعددية السياسية، حماية حقوق الإنسان، والتداول السلمي على السلطة؛ وبالتالي فهو ليس واقعا معطى، بل هو عملية ديناميكية مستمرة تكتسب معناها، ومحدداتها الإجرائية من طبيعة التكوين الإجرائي الاقتصادي الذي يتشكل فيه المجتمع المدني ذاته، ومما يتعرض له هنا التكوين من تغيرات تؤثر في مختلف

---

1 محمد، الغيلاني. **محنة المجتمع المدني: مفارقات الوظيفة ورهانات الاستقلالية**. ط1. رقم 6. الدار البيضاء: مطبعة النجاح الجديدة، 2005، ص ص 5_ 6.

2 "ليندة، لطاد بن محرز. مرجع سابق، ص16".

المكونات الاقتصادية، الاجتماعية، السياسية، والثقافية؛ ومن ثم فإن مفهوم المجتمع المدني يختلف باختلاف السياق الاجتماعي التاريخي، كما يختلف باختلاف تطور المعرفة النظرية وتراكمها، لكن رغم هذا الاختلاف فهو مشترك في عدة نقاط تخص وظائفه وأدواره[1].

أما مصطلح **المنظمات غير الحكومية** فإنه يشير إلى تلك المنظمات غير التابعة للحكومة من ناحية، وتعمل غالبا في النشاط الذي لا تعمل فيه الحكومة، ولا يقتصر عملها على العمل الخيري بل يمتد للعمل في الأنشطة الثقافية والاقتصادية والاجتماعية؛ أي أنها تعنى بالأسباب الرئيسية والجذرية للقضايا والمشكلات، وتحاول تحسين نوعية الحياة، وخاصة بالنسبة إلى الفقراء، المضطهدين، والمهمّشين في المناطق الحضرية، والريفية على حد سواء " أو هي " تتّسم بدرجة عالية من المرونة، والديمقراطية في إدارة شؤونها، وتحاول أن تخدم المواطنين دون أن تستهدف الربح ".

إن المنظمات غير الحكومية الإقليمية التي تقارب في المعنى مصطلح المجتمع المدني تعمل، وتنشط داخل منطقة جغرافية معينة، تجمع بينها روابط التجاور، والمصالح المشتركة، والتقارب الثقافي، واللغوي، والتاريخي، والروحي.

وبصفة عامة يمكن تصنيف الأهداف التي تنشدها المنظمات غير الحكومية من وراء مختلف الأنشطة، والمهام التي تختص بها إلى نوعين رئيسيين؛ يتمثل أولهما في العمل على تحقيق أغراض اقتصادية بالمفهوم الواسع، في حين يتمثل النوع الآخر في

---

1 "المرجع السابق، ص47".

الدفاع عن قضايا معينة تؤرق بال المجتمعات الداخلية، أو الدولية، أو هما معا؛ وتقديم الخدمات، والاستشارات، والقيام بالبحوث، والدراسات المطلوبة لجهات معينة. ويمكننا الإشارة إلى الجدل القائم حول تسمية هذا النوع من المنظمات التي تعمل خارج الحكومة، وخارج السوق؛ فتارة يستخدمون في بعض المراجع مصطلح منظمات القطاع الثالث بدلا من مصطلح المنظمات غير الحكومية، وتارة يستعملون مصطلح القطاع غير الربحي، وهناك من يطلق عليه تسمية المنظمات التطوعية الخاصة، وآخرون يفضلون تسمية القطاع المستقل؛ بالإضافة إلى استعمال العديد من المصطلحات الأخرى مثل منظمات المنفعة العامة، منظمات الاقتصاد الاجتماعي، المنظمات الخيرية، وغيرها من المصطلحات؛ هذا إلى جانب العديد من المصطلحات الأخرى التي تركِّز على إحدى الصفات، أو الخصائص التي تتسم بها هذه المنظمات[1].

أمّا فيما يخص **الحركات الاجتماعية** فإنه في موسوعة علم الاجتماع تُعرَّف على أنها تلك الجهود المنظَّمة التي يبذلها عدد من الناس المؤثِّرون، وتهدف إلى تغيير (أو مقاومة التغيير) جانب أساسي، أو أكثر من المجتمع؛ كما تذكر الموسوعة إلى جانب ذلك أنّ الحركات الاجتماعية " هي تنظيمات رسمية تنطوي على درجة من الاستمرار، وتعمل خارج القنوات السياسية المعتادة، وأنها تنطوي على تهيئة الجمهور حول مشروع التغيير.

1 "المرجع السابق، ص 56".

ونجد أن **ألان سكوت** يُعرِّف الحركات الاجتماعية بأنها " فاعل جماعي، ينشأ عن أفراد يدَّعون أن لهم مصالح عامة، ويدركون هوية خاصة بهم، هي جزء مهم من هوية عامة، ويمتلكون تعبئة جماهيرية (أو بمقدورهم التهديد بها)، وهي المصدر الذي تنشأ عنه شرعيتهم الاجتماعية، ومن ثَمَّ القوة التي يمتلكونها، وهذا ما يميّزهم عن الأحزاب السياسية.

يمكن التمييز بين الحركات الاجتماعية القديمة، والجديدة من خلال عدة سمات اتسمت بها الحركات الاجتماعية منذ حلقات الاحتجاج الواسع في عدد من مناطق العالم في الستينيات، ومن هذه السمات للحركات الجديدة أنها بعيدة عن التجديد في إطار طبقة، وأنها تتبنى هويات متنوعة عابرة للطبقات، وأنّ أهدافها ثقافية بالأساس، وتعتمد على التنظيم غير الرسمي والرخو، وتتميز بمستوى وعي مرتفع، وتوصف الحركات الجديدة بأنها تنبذ التفكير الغائي، ولا تعتمد على الصراع من أجل مصالح مادية (فهي ما بعد المادية)، وهي تسعى إلى التعبير عن تغيير أنماط الحياة، أكثر ما تسعى إلى التأثير البنيوي، وهي أقل اهتماما بالوطنية، وبالتالي بالسّلطة السياسية؛ ولكن اهتمامها منصب على توسيع المجتمع المدني، والاستقلالية الذاتية، وهي اجتماعية وليست سياسية بشكل مباشر.

مصطلح الحركات الاجتماعية يرمي إلى أنه يمكن أن تنشأ تلك الحركات خارج النظام السياسي والاجتماعي، ولا تكون جزءا منه، كما أنّ الحركة الاجتماعية تسعى

لإحداث تغيير، وقد تكون لها امتدادات خارج حدود مجتمعها المحلي؛ والحركات الاجتماعية إطار واسع يضم داخله تنوعات سياسية، واجتماعية مختلفة قد تمثل عدة تيارات، أو أجيال[1].

في حين أن **السلوك الجمعي** هو سلوك أفراد وقت تجمهرهم، واجتماعهم في مكان معين خصوصا عندما يتّسم سلوكهم بصفات غريبة، تختلف كل الاختلاف عن الصفات الاعتيادية التي تميّز سلوكهم عندما يكون في حالة استقلال، وانفراد؛ فسلوك الأفراد المتجمهرين يتّسم عادة بالطابع الانفعالي، والعاطفي، وذلك لما يقومون به من أعمال شاذة، وغريبة لا يقومون بها عادة في حياتهم الاعتيادية كأعمال العنف، الصياح، الركض، والحرق، وغيرها من الأعمال التي تخرج عن طبيعة سلوكهم الاعتيادي.

وهناك مصطلح أكثر التصاقا بمصطلح المجتمع المدني ألا وهو مصطلح **المجتمع الأهلي** القائم على روابط، وتنظيمات إرثية ينتمي إليها الفرد عند الميلاد، لاعتبارات مسبقة دون أن يكون له في هذا الانتماء أي هامش في حرية الاختيار؛ وعند المقارنة بين المجتمع المدني والمجتمع الأهلي، نجد أنّ الأوّل هو حديث بينما الثاني هو تقليدي؛ أضف إلى ذلك أن هذه المقارنة لا تحمل معنى الاستبدال، أو المفاضلة بين مكونات المجتمع المدني الحديث، ومكونات المجتمع الأهلي القديم؛ فالتاريخ صيرورة وتحولات، والثابت فيه ليس أبديا أو أزليا؛ وإنما هو معقول ومتمثل في أطر الزمان والمكان، أي أن

---

1 "المرجع السابق، ص 62".

ثمة صورة للماضي تتجدد في الحاضر، وهذه الصورة تتبدل في وظيفتها الاجتماعية، والسياسية من مرحلة إلى مرحلة.

المجتمع الأهلي لم يعد مجتمعا أهليا، لأن مقوماته لم تعد قادرة على الثبات في وجه رياح التغيير، ولا على تلبية متطلبات الحياة الحديثة، ولم يتحول في الوقت نفسه إلى مجتمع مدني بخصائصه، ومتطلباته، وعناصر وجوده؛ كما يمكن تأكيد حيوية دور المكون الديني في قطاع العمل الأهلي في جميع البلدان العربية؛ كما أن هذا النوع من الجماعات الأهلية له القدرة على بناء قدراته، والاستمرار بعيدا عن الدعم الحكومي، فهو يملك قدرات عالية للتسيير الذاتي من خلال عائدات الزكاة، والصدقات والتبرعات، وغيرها من مصادر التسيير الذاتي[1].

وغير بعيد عن هذا النوع من الجماعات نجد **المجتمع الوقفي**، وهو نظام قديم عرفته نظم وشرائع سابقة للإسلام في الحضارات القديمة، وإن لم يُسَمَّ بهذا الاسم؛ لأن المعابد كانت قائمة؛ وما رُصِدَ لها من عقار يُنفَق من غلاّته على القائمين على تلك المعابد كان قائما ثابتا، ولا يمكن أن يُدرج هذا إلاّ على أنه في معنى الوقف، وجاء الإسلام فوضع نظام الوقف في سياق يستقل بقواعده، ومصادره؛ فقد استمد من القرآن، ومن السنة النبوية إطاره العام، وأصوله المباشرة؛ وأما تفاصيل أحكامه فقد جاء بها الفقه الإسلامي، وساهمت فيها كل المذاهب الإسلامية.

---

1 "المرجع السابق، ص71".

لغةً الوقف يعني الحبس، والمنع؛ في البداية كانت مقتصرة على الفقراء، والمساكين؛ لكن مع الوقت توسعت الأوقاف، وصارت تشمل المدارس، ومراكز التعليم؛ كما شملت مصارف الأوقاف: المساجد، الأيتام، المستشفيات، المكتبات، ومراكز إطعام الفقراء؛ ونظرا لهذا التوسع الكبير في حجم الأوقاف تطلَّب الأمر تكوين هيئات، وأطر تنظيمية عديدة بدلاً من قيام الواقفين برعايتها بأنفسهم؛ وهذا الأمر جعل الحكام حريصين على تنصيب القضاة، والقائمين على القضاء الشرعي للقيام بمهمات المحافظة على الأوقاف، وحفظ أملاكها، ووصل الأمر حتى إلى تشكيل وزارة للأوقاف؛ وبذلك فقد شكّل الوقف أحد العناصر الأساسية في التكوين الاقتصادي، الاجتماعي، والسّياسي للمجتمع العربي والإسلامي؛ وأثبتت الوقائع التاريخية دوره، ونشاطه في إمداد هذا المجتمع وتحصينه[1].

02- عوائق التعامل مع المفهوم على المستوى التطبيقي عربيا:

ضعف التأصيل النظري للمجتمع المدني عربيا انعكس على مستوى الممارسة؛ فعملية طرح مؤشرات كمية، وكيفية لبناء المجتمع المدني في الوطن العربي، تستهدف واقعا اجتماعيا، سياسيا، وثقافيا قائما في الأقطار العربية؛ ويطرح هذا الواقع العديد من الصعوبات، والمشكلات أمام الممارسة البحثية الهادفة إلى بناء، وتطوير هذه المؤشرات؛ ويمكن بلورة أهمها في ما يلي:

---

1 "المرجع السابق، ص ص 76_82".

أ- التباينات بين الأقطار العربية من حيث أوضاعها المجتمعية:

على الرغم من وجود بعض القواسم، والسمات السياسية، الاقتصادية، الثقافية، والاجتماعية المشتركة بين أغلب الأقطار العربية، والتي تسمح بالحديث عن مجتمع عربي واحد بالمعنى الأيديولوجي؛ إلاّ أنّ هناك تباينات مجتمعية كثيرة بين هذه الأقطار، وبالتالي، فإنه من زاوية التحليل العلمي للواقع الاجتماعي للوطن العربي، يمكن الحديث عن مجتمعات عربية، وليس عن مجتمع عربي واحد؛ وذلك نظرا للتباينات بين الأقطار العربية من حيث درجة التطوير الاقتصادي، السياسي، والاجتماعي، والثقافي، والتركيبة الديموغرافية من ناحية؛ ومن حيث طبيعة التركيبة الاجتماعية، الإثنية، درجة التجانس القومي، والانصهار الاجتماعي من ناحية ثانية؛ ومن حيث درجة تطور وتبلور القوى السياسية والاجتماعية، والتكوينات الطبقية، والتيارات السياسية، والفكرية من ناحية ثالثة؛ بالإضافة إلى ما سبق، فإنّ هناك بعض التفاوت بين الأقطار العربية وفقا لمعيار الغنى والفقر، وما يترتب على ذلك من مردودات اجتماعية، واقتصادية[1].

ب- الازدواجية داخل المجتمعات العربية:

وتتمثل بصفة أساسية في وجود بعض مكونات، ورموز المجتمع التقليدي، إلى جانب بعض رموز ومكونات المجتمع الحديث، والعلاقة بين النمطين، أو بين بعض

1 "العلوي، سعيد بنسعيد. مرجع سابق، ص689".

مكوناتهما تأخذ شكل التعايش في بعض الحالات، والتوتر والصراع في حالات أخرى، وبعضها بؤر للانفجار، أو قابلة للانفجار في حالة ثالثة.

وجدير بالذكر أن بعض النظم الحاكمة في الوطن العربي، تعمل على تكريس بعض جوانب المجتمع التقليدي، وبالذات تلك المتعلقة بالانتماءات العائلية، والقبلية، والعشائرية، وبعض الاعتبارات الدينية؛ وذلك باعتبارها تقع ضمن مصدر شرعية هذه النظم؛ كما أن بعض القوى الحديثة في بعض الأقطار العربية، قامت في إطار الصراع السياسي الاجتماعي الداخلي باستثارة القوى، والتكوينات التقليدية[1].

ج- مشكلة الدولة عربيا:

التحدي هنا أنه لا يمكن بناء مجتمع مدني في ظل غياب، أو ضعف دولة القانون والمؤسّسات؛ وبالتالي فإن التفكير في إجراءات بناء المجتمع المدني لابد وأن تكون في إطار التفكير لإعادة بناء، وتأسيس الدولة في الوطن العربي؛ وهناك ثمّة اتفاق بين أغلب باحثي العلوم الاجتماعية، والسياسية على أنّ الدولة القطرية تعاني – بدرجات متفاوتة – من أزمة حقيقية، ترجع إلى طبيعة ظهور الكيانات القطرية، ودور الاحتلال في هذه العملية من ناحية، وسياسات بناء الدولة في مرحلة ما بعد الاستقلال من ناحية ثانية، إضافة إلى تفاقم المشكلات الموروثة والمستحدثة، والعجز عن مواجهتها بفاعلية من ناحية ثالثة، إلى جانب زيادة الضغوط الداخلية والخارجية على الدولة من ناحية رابعة[2].

---

1 "المرجع نفسه، ص690".

2 "المرجع السابق، ص691".

د - مشكلة المنظمات الحكومية:

تقوم السّلطة الحاكمة بإنشاء العديد من المنظمات بهدف مكافحة المنظمات غير الحكومية الأصلية، وبصورة خاصة للإدعاء أمام المؤتمرات الدولية بأن تلك المنظمات تفتقد إلى الشرعية؛ حيث قالت **آسيا بلحسن** الناطقة الرسمية باسم الإتحاد التونسي للنساء الديمقراطيات في وقت سابق " أنه يوجد بين المنظمات غير الحكومية المعترف بها في تونس والبالغ مجموعها أكثر من 9400 منظمة، سبع (07) منظمات مستقلة حقيقية فقط،أما البقية أنشأتها السلطات نفسها، ولا تملك قواعد شعبية؛ من جهتها قالت الصحفية الجزائرية **حفيظة عمیار** في وقت سابق " إن مؤسسات المجتمع المدني في الجزائر توجد على ثلاثة أنواع:

* منظمات مستقلة عن الدولة إلى حد بعيد، وتحرص دوما على استقلاليتها، والسلطة لا تعترف رسميا بهذه المنظمات بل تتقبل وجودها لا أكثر، وهي تواجه العديد من الصعوبات، كما أنها لا تتلقى أي دعم مالي من أجهزة الدولة، ولوحظ أن الدوائر المقربة من الحكومة اتصلت ببعض هذه المنظمات، ورشتها عبر الإعانات المالية، وتدبير سفر لأعضائها إلى الخارج، وتقديم فرص عمل للعاملين فيه؛ مما جعلها تفقد استقلاليتها وتصبح منظمات غير حكومية إسما فقط لا فعلا، مما يتطلب اعتبارها محسوبة على النظام الحاكم اليوم .

* اتحادات محاربة أمراض السرطان، وغيرها من المنظمات ذات الأهداف الشبيهة بذلك، وهي تعمل على نحو جيد، وتنال في حالات كثيرة دعما ماليا، أو بأشكال أخرى أيضا من الدولة.

* ما يسمى "المنظمات الجماهيرية" التي أُنشئت في عهد الحزب الواحد على سبيل المثال "اتحاد النساء الجزائريات" ؛ تشير **عمیار** إلى أن هذه المنظمات ليست مستقلة بالمعني الحقيقي بل هي أداة في خدمة الحكام.

أما في المغرب فإن للمجتمع المدني قدرة أفضل على العمل، ويتفق جميع المراقبين على أن المنظمات، والاتحادات المستقلة في المغرب تتمتع اليوم بأكبر درجة من المقدرة على ممارسة نشاطها؛ حيث كتبت الناشطة التونسية في حقل حقوق الإنسان **سهام بن سدرين** وزوجها **عمر مستيري** في كتابهما الصادر بعنوان " طغاة أمام أبواب أوروبا "، أنّ المغرب يُعتبر إقليميا أفضل دولة فيما يتعلق بنظام استبدادي يوفر للمنظمات غير الحكومية نوعا من حرية ممارسة العمل".

وجاء في الكتاب بأن هناك مع ذلك "خطوطا حمراء" تحدّ من القدرة على العمل على نحو لا يقبل التأويل، ولا يمكن بالتالي تخطِّيه؛ رغم ذلك فإن لعدد كبير من المنظمات غير الحكومية في المغرب لاسيما المنظمات المعنية بشؤون المرأة، والبربر وزنًا بارزا؛ ولا يمكن أن نتصور الحياة الثقافية في هذا البلد بمعزل عن تلك المنظمات

التي ازداد صوتها أهمية؛ فلولا نشاط العديد من المنظمات النسائية المشبع بروح العزم، والتصميم لَمَا تمّ إصدار قانون العائلة، والمرأة في نهاية 2003.

وبناء على تحليل إحدى المراقبات، فقد توصّل الملك إلى القناعة بأنه لا يمكن معالجة المشاكل المستعصية للمغرب على نحو فعّال، بما في ذلك إشكالية التخلّف في العديد من المجالات، إلاّ بمساعدة المجتمع المدني، والمنظمات التابعة له؛ ومن خلال هذا المنظور يتحمّل المجتمع أحد جوانب المسؤولية، ويتعزّز مركزه في آن واحد.

مصطلح "مواطن الدولة" الذي يطالب من جهة بحقوقه، ويسعى من جهة أخرى إلى المساهمة في حل المشاكل الاجتماعية على نحو فعّال، هو بالنسبة للمغرب العربي بكامله مفهوم جديد أصبح يحل ولو ببطء محل مفهومي التعاطي السلبي، والتبعية تجاه الدولة؛ وهكذا فإن طريق المغرب العربي نحو المجتمع المدني ما زال طويلا[1].

سادسا: رؤية سوسيو - تاريخية لتطور المجتمع المدني في الجزائر

لقد عرف الجزائريون في القرن الثاني عشر (12) ميلادي تأسيس الجمعيات بمفهومها العصري الآن، وأدركوا أنّ الجمعيات هي من أهم ركائز المجتمع المدني؛ ففي صحراء الجزائر بمنطقة وادي ميزاب، تأسّست منذ أكثر من تسعة (09) قرون أول جمعية

1 مؤتمر المعلومات العالمي ، منتصف نوفمبر/تشرين الثاني 2006. "المجتمع المدني في المغرب العربي: محاولات سيطرة الدولة وخطوط حمراء". 2016/05/10. https://ar.qantara.de/content/lmjtm-lmdny-fy-lmgrb-lrby-mhwlt-sytr-ldwl-wkhtwt-hmr.

تسمى جمعية **العزّابة** التي تعدّ مؤسسة اجتماعية مدنية فريدة من نوعها، سواء على مستوى التأثير في محيطها الاجتماعي، أو على مستوى إيمان أعضائها بمبادئ، أهداف، وبرنامج جمعيتهم، وهي بمثابة المرجع الاجتماعي، الاقتصادي، والثقافي الأوّل للسكان بولاية غرداية، من متتبعي المذهب الإيباضي.

إن للجزائر تاريخ عريق في العمل الجمعوي، وقيام الجمعيات الخيرية، الإسلامية، والثقافية، والعلمية بوجه خاص بأعمال جليلة؛ لم يكن في استطاعة الدولة المغيَّبة أثناء فترة الاحتلال الفرنسي، القيام بها في ذلك الوقت، لهو خير مثال على أهمية الجمعيات باعتبارها ضلعا أساسيا من أضلاع المجتمع المدني في تعويض غياب مؤسسات الدولة؛ لقد كانت لهذه الجمعيات مراكز حقيقية للتربية السياسية حيث تخرّج على يدها كبار صناع التاريخ السياسي الجزائري المعاصر؛ ولعلّ أهم مكوِّنين مدنيين جزائريين طوال فترة الاحتلال الفرنسي هما جمعية العلماء المسلمين الجزائريين، والكشافة الإسلامية؛ حيث استطاعا أن يحققا الكثير من الإنجازات التربوية، الثقافية، العلمية، والاجتماعية لفائدة المجتمع الجزائري، الذي كان وقتها مسلوب الحرية، مُنتَهَك الحقوق، ووضعت القواعد الأساسية الأولى لإعادة بعث فكرة المجتمع المدني من جديد [1].

1

01- وضع التنظيمات أثناء الاحتلال الفرنسي:

كان يهدف نشاط المجتمع الأهلي الإصلاحي إبّان فترة الاحتلال إلى الحفاظ على مقومات الشخصية الجزائرية من لغة، إنتماء، دين، وهوية؛ مع انتشار للصحف الحاملة لهذه الأفكار (أبو يقظان، عمر راسم، جمعية العلماء)، وكذا نشاط المثقفين، وبروز الحركة الوطنية الداعية للاستقلال، نشاط الزّوايا والمساجد، ضمن خطاب يتضمّن الدفاع عن قيم الشعب الجزائري؛ إلى جانب نشاط الحركة الثقافية، السينمائية، المسرحية، والرياضية المواكبة للكفاح المسلّح التي عملت على استثارة المجتمع الدولي،الشارع العربي، الإسلامي، والغربي.

كانت المشاركة الجمعوية تقتصر على المجال الاجتماعي، الثقافي، والخيري في بادئ الأمر؛ ثمّ برزت فيما بعد أشكال جديدة لجمعيات اندماجية، ولعبت المدرسة، والنقابة دورا أساسيا في نشوئها؛ ففي المدرسة هناك تجمع التلاميذ من مختلف المستويات، الاتحادات الطلابية، إضافة إلى الشباب العاملين في ميدان التسيير، أو السياسة؛ ثم برزت الجمعيات الرياضية، كما ظهر الاختلاط في الميدان المهني، أو ميدان الشغل، تمثل في بورصة الشغل أولا؛ ثم الكنفدرالية العامة للشغل التي بقيت حتى الخمسينات، وبعدها تأسست المركزيات النقابية الوطنية، وقد كان النظام الجمعوي يتوقف على الوضع الاجتماعي، والموقع داخل الدولة الاستعمارية؛ فقد كان لصالح الهيمنة الاستعمارية، والمنحازين إلى الدولة الإدارية التي استحوذت عليها فئة الموظفين والمعمرين؛ ولم يكن

لفئة الأهالي أيّ نصيب في ذلك غير بعض العملاء، والمتعاملين مع الاستعمار؛ فقد كان هذا الاختلاط الجمعوي غير متكافئ بين المعمرين والأهالي، ويظهر في السكن، فأحياء المعمرين متميزة، ومنفصلة عن أحياء الأهالي؛ وقد كان موقف الاستعمار من هذه الجمعيات عدائي بحيث كان يعتبرها بمثابة المجتمع المعارض للسيطرة الاستعمارية، فأقام الرقابة على الممارسات الجمعوية حتى لو كانت ترفيهية بهدف تحطيم هذه العلاقات القرابية؛ وقد استكملت فكرة احترام قانون الأحوال الشخصية كحجة للحد من الحرية والنشاط الجمعوي، وبالتالي الحرمان من المساواة المدنية، والحقوق السياسية، بالإضافة إلى التشجيع على الانتماء العرقي رغم الاختلاط الجمعوي.

ولم يعارض الاستعمار الجمعيات ذات الطابع الديني، حيث منح المجال لنموذج وحيد للوطنية وهي "وطنية المسلمين"؛ وبعد انفصال الجمعيات الجزائرية عن الجمعيات الأوروبية، وأصبحت مستقلة عنها، تحولت مشاركتها إلى مشاركة جزائرية ذات طابع إلزامي، وسياسي لتدعيم وتقوية الحركة التحريرية الوطنية[1]؛ حيث كان هدف هذه الجمعيات ثقافي بالأساس، فاشتدّت وطأة الاستعمار الثقافي الرامية إلى فرنسة المجتمع الجزائري، وتجهيله عن طريق فصله عن مقوّماته الحضارية، العربية، الأمازيغية، والإسلامية؛ وبالتالي فقد كانت الجمعيات شكلا من أشكال المقاومة الوطنية.

1 "**الجزائر: التحولات السياسية والاجتماعية**". دفاتر إنسانيات. العدد8. وهران: مركز البحث في الأنثروبولوجية الاجتماعية والثقافية، 1999، ص ص 150_152.

وعند الحديث عن الشرعية الدستورية لإنشاء المنظمات، فنقول أن المنظمات غير الحكومية تنشأ أساسا لخدمة الصالح العام، وتقوم على الجهود التطوعية لجماعة من الأفراد المهتمين بالخدمة العامة، يتولون تنظيمها، وإدارتها في إطار النظام العام، أو القوانين والتشريعات التي تنظم العمل الاجتماعي التطوّعي.

ولقد تمّت دسترة الضمانات الأساسية للحق في تكوين هذه المنظمات انطلاقا من منتصف القرن الثامن عشر (18)، وهو التاريخ الذي انتشرت فيه ظاهرة الدساتير المكتوبة في العالم، وهذه الظاهرة جاءت كبديل عن الدساتير العرفية، ابتداء من دساتير المستعمرات البريطانية في أمريكا الشمالية، إلى وضع الدستور الفرنسي لسنة 1791م؛ ولقد تواصلت دسترة حرية تكوين المنظمات بعد ذلك في أوروبا بعد الحرب العالمية الثانية؛ وفي أفريقيا وآسيا تزامنا مع موجة الاستقلال التي توّجت الحركات التحررية في العالم في نهاية الأربعينيات والخمسينيات، حتى استقرت كجزء من حقوق الإنسان يستوجب تسجيلها في مختلف الدساتير المكتوبة.

ولقد تمت دسترة هذا الحق ضمن الدساتير التي صدرت في عهد احتلال الجزائر (-الإعلان الدستوري 1879 -دستور 1848م -دستور 1852م -دستور 1946م - دستور 1958م)؛ إلاّ أنّ نصوص تلك الدساتير كانت مختلفة الصيغ بشأن الاعتراف بهذه الحرية، فهي تضع مصطلحات "حرية الجمعيات"، و "حرية الاجتماع"، و "التظاهر السلمي"، غير أنّها لم تبلور مفهوما رسميا للعلاقة بين الدولة والمنظمات التي تعمل

بالنيابة عنها في مجال الخدمة الاجتماعية، والتعاون مع المجتمع بسبب النهج السياسي المتبع، وتهميش كل المبادرات المتعلقة بتلك المنظمات.

أما فيما يخص الأطر القانونية لتنظيم حرية المنظمات، فإن الإدارة الفرنسية أصدرت بعض القوانين، والتشريعات التي تقوم على رسم العلاقة بين الجزائريين والفرنسيين، وحرية المنظمات، مع المحافظة التامة على ذاتية المعمِّرين في الجزائر؛ ذلك أنّ هذه القوانين وإنْ كانت تعبِّر عن شعار "الحق، العدل، المؤاخاة" فيُعتقد أنّها تترجم الاعتراف الدستوري بالحق في حرّيّة تكوين المنظمات، ولكنها دون أن تعطي جميع الحقوق بالنسبة للجزائريين.

سنتطرق لأهم الشروط، والإجراءات المنصوص عليها في القوانين والتشريعات (- قانون سانتوس كونسيلت Senatus Consult لسنة 1865م - قانون الأهالي أو الأندجينا لسنة 1871م - قانون سنة 1901م تأسيس نظرية المنظمة - القانون الجزائري لسنة 1947م) التي تناولت حق إنشاء المنظمات خلال الفترة من 1830م إلى 1962م، مع الوقوف على الشروط التي جعلت حرية تكوين المنظمات بين المنع المطلق، والسماح المقيد؛ وتجسد تمييزا واضحا بين الجزائريين والفرنسيين.

- قيّدت حرية هذه المنظمات، وزادت من أوضاعها سوء وتعقيدا، بتقييد نشاطاتها، وأصبحت أي محاولة لتأسيسها تمثل فعلا إجراميا يعاقب عليها القانون الجنائي.

• اشترطت لتأسيسها ترخيصا مسبقا تصْدره الحكومة إذا كان عدد أعضائها يزيد على 20 شخصا، وألزمتها بعدم المساس بالنظام العام.

• اشترطت لممارسة حرية تكوين المنظمات انخراطهم في التزامات غير دستورية، ومنها شرط عدم الخضوع لأحكام قانون الأحوال الشخصية الإسلامي، وتوَقُّف الاعتماد على حصول الأعضاء للجنسية الفرنسية.

• وجّه المحتلّ جهده إلى القضاء على المؤسسات التقليدية كنظام الجماعة الذي يسيِّر شؤون المواطنين بمقتضى العرف، التقاليد، والقوانين الإسلامية؛ فضلا عن الحدّ من حرية تكوين المنظمات، وعقد الاجتماعات العامة.

استعملت فرنسا مصطلح أهالي منذ سنة 1830م، لتعرف به كل إنسان يهودي، أو مسلم في الجزائر؛ وذلك تمييزا لهم عن من يعتبرون فرنسيين، لكن فيما بعد مابين 1870 – 1871م خرج اليهود من وضعية الأهالي، ثم لحق بهم الغرباء عن فرنسا سنة 1889م ليصبحوا جميعا مواطنين فرنسيين بكامل معنى الكلمة، ليظل الجزائريون بعد ذلك يعاملون في نطاق وضعية الأهالي، وبالتالي إقصاء حريات، وحقوق الجزائريين المتمثلة في الحرمان من حرية التعبير، وحرية التجمع السلمي، وتأسيس المنظمات.

• شرط الترخيص المسبق لإنشاء المنظمة إلى تدخل الإدارة في المرحلة الإنشائية؛ فقد رفضت حكومة Combos _ التي استمرت من عام 1902م إلى 1905م _ جميع

طلبات الترخيص المقدمة لها من قبل المنظمات الكهنوتية، وفي بعض الأحيان من غير دراسة، وقد وصل عدد الطلبات المرفوضة إلى أكثر من 85 طلبا، و 314 طلبا معلقا.

- كلّ منظمة تسعى إلى تقويض سلامة التراب الوطني، والشكل الجمهوري للحكومة، أو في حالة عجزها عن مزاولة نشاطها، فإن ذلك يؤدي إلى إمكانية أن يتعرض أعضاء المنظمة إلى عقوبات، إمّا بحل المنظمة، أو غرامة مالية، أو السجن ثلاث سنوات. [1]
- قانون 1947 هو ترجمة لمحاولة فرنسا الاحتفاظ بالجزائر بعد أن فقدت هيبتها، ومكانتها الدولية بسبب احتلال عاصمتها من قِبل ألمانيا أثناء الحرب العالمية الثانية؛ ثم مواجهة نشاط، أو ضغط الحركة الوطنية الجزائرية، وإصرارها على المطالبة بدولة جزائرية ذات دستور، وسيادة.

02- واقع التنظيمات بعد الاستقلال:

بدأت تتلاشى الجمعيات بعد الاستقلال بعد انتفاء أسباب وجودها، فقد كانت في معظمها جزءا من الحركة التحرّرية، التي قاومت الاستعمار الفرنسي، وساهمت في قيادة البلاد إلى الاستقلال، وبعد هذا المنعرج التاريخي أصبحت الدولة تلعب الدور الرئيسي في تغطية مختلف حاجيات أفراد المجتمع، فلم تظهر حاجة إلى وجود جمعيات، أو منظمات توازي بنشاطها الدولة، أو تكملها؛ كما أنّ قوانين الدولة لم تشجِّع على النشاط الجمعوي، فقد كانت تُضيِّق الخناق على هذه التنظيمات، وتُخضعها للرقابة، والإشراف من طرف

1 عمر، سعد الله. **المنظمات غير الحكومية في الجزائر أثناء الاحتلال: دراسة قانونية تاريخية**. الجزائر: دار هومة، 2014، ص106.

هيئات الحزب الحاكم، حتى أنّ إدراجها ضمن مكونات المجتمع المدني يُعد تعسفا؛ فقد كانت هذه المنظمات الجماهيرية تفتقر إلى حرية التفكير، التعبير، والمبادرة؛ بل كانت مكونات تابعة لأجهزة الدولة وهو ما نلمسه بوضوح في نصوص قوانين تلك المرحلة، يشير مثلا الميثاق الوطني لعام 1976م إلى أنه:" تخضع المنظمات من حيث سيرها الداخلي لقوانينها الأساسية، وأنظمتها التي يجب أن تتفق مع أيديولوجية حزب جبهة التحرير الوطني، توجهاته، ونصوصه الأساسية؛ وإذا كان الحزب يلعب إزاء المنظمات الجماهيرية دور الحافز، الموجه، والمراقب فإنّ عليه أن لا يُضعِف إمكانيات المبادرة لديها، فضلا عن أن يَحِلَّ محلّها؛ وبناءا على ذلك يتحتم أن يتولى مناضلون من الحزب المسؤولية داخل هذه المنظمات ابتداء من مستويات معينة[1].

وهو أيضا ما تؤكده المادة 100 من دستور 1976م، وغيرها من النصوص في المواثيق، والدساتير، ومختلف القوانين التي عرفتها الجزائر آنذاك؛ والتي تتفق جميعا في التأكيد على الرقابة الصارمة لنشاط المنظمة، ومحدودية هامش الحرية الذي تتمتع به؛ ومن أهم المنظمات الجماهيرية التي عرفتها هذه المرحلة: الإتحاد العام للعمال الجزائريين، الإتحاد الوطني للفلاحين الجزائريين، الإتحاد الوطني للشباب الجزائري، المنظمة الوطنية للمجاهدين، الإتحاد الوطني للنساء الجزائريات؛ هذا الوضع استمر حتى أكتوبر 1988م، أين شكّلت أحداث الانتفاضة الشعبية منعرجا جديدا في مسار الدولة الجزائرية، حيث اضطرت إلى وضع دستور جديد 1989 الذي أقرّ حريات التعبير، إنشاء الجمعيات

1 الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية. الميثاق الوطني، 1976، ص 68.

والأحزاب[1]؛ ومن ثَمَّ صدرت عدة قوانين جديدة من بينها قانون الجمعيات (90-31) الذي سمح بظهور ائتلاف الجمعيات المحلية والوطنية في وقت قياسي، وقد ساعد ضُعف الدولة المرتبط أساسا بالوهن الاقتصادي، وفقدان الثقة السياسية في فتح الثغرات أمام الحركات الاجتماعية، السياسية، والثقافية؛ حيث تعدّدت هيئات الدفاع عن حقوق الإنسان، وكذا الحركات الشبابية والنسائية؛ إلى جانب التعدد الواضح للأحزاب السياسية؛ كما تمدّنت الحركة الاجتماعية في شكل جمعيات مختلفة مست مجالات نشاط واسعة، حتى أنها صارت موضة؛ فكل فئة، وكل حي، وكل مجموعة مهنية تؤسِّس جمعيتها، وتبدأ في المطالبة بالدعم المالي من أجهزة الدولة المحلية والوطنية، ولا احد يدري كيف تُصرَف هذه الأموال[2].

إحصائيا يمكن الإشارة إلى أنه قد بلغ عدد الجمعيات في الجزائر سنة 1992 حوالي 25000 بين منظمة، واتحاد، ورابطة، وجمعية[3] ؛ ليصل إلى 45000 جمعية محلية، و 800 جمعية وطنية عام 2004[4]؛ حيث توجد في الجزائر العاصمة وحدها حوالي عشرة آلاف جمعية محلية[5]، وهي جمعيات متنوعة من حيث المجالات، والأهداف؛ فقد تجاوزت هذه الجمعيات مجرد تقديم المساعدة الاجتماعية، أو العمل الخيري إلى

---

1 الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية. الدستور الجزائري، 1989، المواد 39 و40.

2 إسماعيل، قيرة وآخرون . **مستقبل الديمقراطية في الجزائر**. بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية، 2002 ، ص 42.

3 "عزمي بشارة. مرجع سابق. ص 266".

4 عبد الكريم، عبيدات. الحركة الجمعوية والجانب القانوني. ورقة مقدمة إلى الملتقى الولائي حول تكوين إطارات الحركة الجمعوية بولاية بسكرة: 11_12 فيفري 2004، بسكرة، ص2.

5 إسماعيل، قيرة وآخرون، مرجع سابق، ص 140.

النضال من أجل الدفاع عن حقوق الإنسان، حقوق الطفل، ترقية المرأة والدفاع عن حقوقها، وتعليمها خاصة في الأرياف، محو الأمية، إعلام وتنشيط وإدماج الشباب، رعاية الفئات ذات، الاحتياجات الخاصة، الرياضية العلمية، الترفيهية، المهنية، الدينية، وغير ذلك من الاهتمامات التي تغطي مختلف احتياجات الفئات الاجتماعية؛ حيث اهتمت بمختلف شرائح المجتمع.

سابعا: سيرورة أسس المجتمع المدني الجزائري وأهدافه

إنه لمن العبث محاولة إسقاط المفهوم الغربي على الواقع العربي عامة وعلى الواقع الجزائري خاصة بمنطق غربي، لأن لكل مجتمع مميزاته وخصائصه، وبذلك نصل إلى أن أسس المجتمع المدني تختلف عن الأسس العامة الغربية للمصطلح، فهي تتمثل في الأساس الديني، الأساس الاقتصادي، والأساس السياسي؛ حتى الأهداف التي تود مكونات المجتمع المدني بلوغها تختلف من فترة إلى أخرى في المجتمع؛ لتأتي كلا من الأسس والأهداف في حالة الجزائر موزعة على أربع فترات تتمثل في فترة الحماية العثمانية، فترة الاحتلال الفرنسي، فترة حكم الحزب الواحد، وأخيرا فترة التعددية.

01- في فترة الحماية العثمانية:

من حيث الأساس الديني فإن الدين الإسلامي كان محركا للمجتمع المدني في هذه الفترة، إذ أن مكونات المجتمع المدني كانت تستمد طاقاتها وتؤسَّس على أساس الإسلام، وليس على أساس العلمانية كما كان وما زال يحدث في الدول الغربية، غير أنه يتوافق

مع المجتمع المدني الغربي من حيث الإدراكات والوظائف؛ أي هناك تطابق وظيفي وبنائي؛ لكن هناك اختلاف في والأسس التي يعتمد عليها كلا منهما. فكل مكونات المجتمع المدني التي ظهرت في هذه الحقبة كانت نابعة من قوة التضامن بين أفراد المجتمع التي هي من صميم ما تدعو له العقيدة من خلال إشراك القطاع الخيري لمنح حيوية للنشاط الاقتصادي؛ هذا الأخير يعمل على تحقيق درجة من التطور الذي يسمح للأفراد بإشباع حاجاتهم الأساسية، ويسمح من جهة أخرى لمكونات المجتمع المدني بتعزيز استقلاليتها عن الدولة ومنه العمل بأكثر فاعلية، وكان ذلك من خلال المكونات ذات البعد الديني (الأحباس والأوقاف) التي تؤدي دورا مهما على المستوى الاقتصادي والاجتماعي بإيداعاتها النقدية والعينية المهمة التي تعيد توزيعها لسد مستحقات مختلف ذوي الحقوق.

أما الأساس السياسي في هذه الحقبة فيقصد به صيغة السياسة التي لا يتحقق وجود المجتمع المدني إلا في ظلها، وتسمح لمختلف قوى المجتمع بالتعبير عن آرائها بطريقة سليمة ومنتظمة.

إن طبيعة المشاركة كانت تتمثل في القبيلة التي تُدار بواسطة مجالس عائلية، أو عشائرية داخل القبيلة أو العشيرة نفسها، أو بواسطة مجالس رؤساء القبائل وشيوخها على مستوى أوسع؛ ومعظمهم كان يحلّ نزاعاته بفضل الجماعة (جمعية العقلاء)، من خلال تطبيق قانون الشرف، والأخلاق المستوحى من القيم الإسلامية؛ ولقد أوضح ابن خلدون

بأن طبيعة تسيير هذه القبائل لم تكن موحدة النمط، وبالتالي فرّق بين القبيلة الديمقراطية التي لا يتمتع رئيسها إلا بسلطة معنوية وتسود فيها المواصفات الإيجابية، وبين القبيلة الديكتاتورية الأكثر انسجاما، والتي يحتكر رئيسها السلطة المادية والسياسية ويسود فيها القهر، الغدر، والانقياد إلى الباطل؛ بينما إذا حاولنا إظهار أهداف مكونات المجتمع المدني في هذه الفترة التاريخية فهي كالآتي:

أ- التنشئة وتعتبر هدفا تعمل مكونات المجتمع المدني على تحقيقه، من خلال غرسه لمجموعة القيم والمبادئ، كقيم الولاء، الانتماء، التعاون، التضامن، المبادرة بالعمل الإيجابي، الاهتمام بالشؤون العامة، والمشاركة في تحقيق التقدم وتنمية المجتمع؛ وهذا ما كانت تقوم به القبيلة، والزوايا؛ وأيضا لمسه في تمرّد بعض القبائل، والاحتجاجات ضد أي تعسف من قِبَلِ السلطة العثمانية.

ب- المشاركة في اتخاذ القرار كانت لا تظهر إلا أثناء وجود خطر المد الصليبي لتحفيز الأهالي وحثهم على الجهاد، أما باقي فترات السلم والاستقرار فإن دور الشيوخ والزعماء كان يقتصر في الغالب على الوساطة بينهم وبين السلطة؛ وهذا يقودنا إلى القول بأن الحياة السياسية في الجزائر تميزت في الحالات العادية (من غير فترات الاعتداءات الخارجية والثورات الداخلية) بغياب شبه كلي لمشاركة الأهالي في اتخاذ القرارات على المستوى العام، وكذا في إدارة شؤون البلاد السياسية.

ج- تحقيق الصالح العام من خلال تحقيق خدمات رعائية، باستخدم الموارد بشكل أفضل مع سهولة المراقبة، والاعتماد على توجيه نشاطاتها إلى المشاريع ذات الأولوية في المجتمع المحلي أي أنها تعبر عن حاجات واقعية.

د- الرقابة على السلطة التي كانت تمارسها مكونات المجتمع المدني كانت تحد من طغيان السلطة، ومن جهتها هذه الأخيرة تلجأ إلى وساطة تلك المكونات لتوطيد، ولكن رغم هذا ظهرت سلسلة من الثورات التي قادتها عدة مناطق، وفي أزمنة مختلفة؛ تمثّل دليلا على عدم قبول طريقة الحكم والتمرد عليه[1].

02- في فترة الاستيطان:

إن مكونات المجتمع المدني في هذه الفترة مبنية على أسس وأهداف تختلف عن سابقاتها، وتختلف عن الأسس التي نجدها في الدول الغربية؛ فعند الحديث عن الأساس السياسي نجده يمثل جوهر ظهور مكونات المجتمع المدني في هذه الفترة، فلقد استغلت النخبة المثقفة من الجزائريين ما يوفره الاستيطان الفرنسي بعيوبه من قوانين من أجل العمل به، وتوظيفه لصالحها، وكان ذلك بتكوين جمعيات ونواد ثقافية، رياضية ونقابية، رغم أنّ التمييز الاستيطاني يعمل بشكل شمولي على تحجّر المجتمع الجزائري بحصره في وضع قانوني متدن يسد باب الحصول على المساواة المدنية والحقوق السياسية، اعتقادا منه أن أي ممارسة لمكونات المجتمع المدني تحت أي غطاء ولو كان ترفيهيا

---

1 ليندة، لطاد بن محرز. **المجتمع المدني ودوره في بناء الدولة والتحولات السياسية: دراسة تطبيقية - الجزائر أنموذجا**. ط1. القاهرة: دار الكتاب الحديث، 2016، ص ص 33_ 38.

يمثل خطرا على تواجدها كدولة إدارية التي استحوذت عليها فئة الموظفين والمعمرين، وهذا ما جعلها تضعها تحت الرقابة.

تضافرت جهود مكونات المجتمع المدني للتخلص من المحتل الفرنسي، وبالتالي فإنها أثناء هذه الفترة لم تبتعد كثيرا عن الدور المنوط بتنظيمات المجتمع المدني، وعملت من أجل الرقي بحركاتها المطلبية، ومشاركة الإدارة المحتلة في مختلف النشاطات الثقافية والاقتصادية.

أما الأساس الديني فقد اتخذ من قضية فصل الدين عن الدولة الذي تضمنه قانون 1905م قضية محورية في صراعها مع السلطة المحتلة رغم وجود من شذّ عن هذا الصراع وكان من الموافقين لدعوة سلطة المحتل بضرورة ترسيخ مبدأ العلمانية من مثل الإتحاد العام للعمال الجزائريين، ومؤتمر الصومام، عكس ما طالب به كل من المجلس الوطني للثورة الجزائرية ومؤتمر طرابلس بضرورة بناء دولة لا تتناقض مؤسساتها مع القيم الإسلامية.

إن احتواء السلطة الفرنسية للمجال الديني في الجزائر بمؤسساته، أفراده، وأملاكه أدى إلى إذكاء الرفض الشعبي للسياسة الدينية للفرنسيين في الجزائر، الذي ترجمته سياسة مكونات المجتمع المدني في تعاملها مع سلطة المحتل بتقديم مجموعة من المقترحات ورفع العديد من المطالب وتجدر الإشارة إلى أن الدين كأداة للمقاومة

وكأيديولوجية استعملته كل مكونات المجتمع المدني، وكل الحركات الوطنية، لما له من قدرة على تجنيد الجماهير وتعبئتها.

في حين أن الأساس الثقافي الجزائري يعتمد على أبعاد مختلفة من عربية إسلامية، أمازيغية، متوسطية، إفريقية، وعالمية؛ هذا التعدد ليس على الدرجة نفسها من القوة، ذلك أنه تضعف فيها أبعاد معينة، وتقوى أخرى على مستوى الانفتاح الثقافي والتثاقف Acculturation ، ففي الوقت الذي ينتظر فيه الاستفادة من جميعها، نلاحظ غلبة التوجه المتوسطي فيها، والفرنسي خصوصا؛ ولهذا يحتدم الصراع بين المعربين والمفرنسين والذي نستشف منه الأزمة اللغوية والثقافية في الجزائر، وهي خصوصية خاصة، لا نلمسها في تونس أو المغرب، ومع هذا الصراع يحدث تقطيب ثنائي؛ شريحة تشيع للمشرق، وأخرى للغرب؛ فتضيع من خلالهما الخصوصية الجزائرية.

فالمجتمع الجزائري معروف أنه متنوع ثقافيا، وهذا التنوع هو واحدة من المكونات الأساسية للهوية الوطنية، وعلى هذا الأساس تكونت مكونات المجتمع المدني في هذه الفترة من تاريخ الجزائر.

وفي ظل هذه الأسس نتساءل عن الأهداف التي نشأت من أجلها هذه المكونات؟.

أ- من خلال العرض التحليلي لوضعية المجتمع الجزائري إبان المرحلة الاستيطانية يبدو واضحا أن المؤسسات سواء كانت موروثة من العهد العثماني، أم التي ظهرت في العهد الاستيطاني كلها تعمل من أجل التوعية والتنشئة، فكل هذه المؤسسات هي بمثابة مدارس

للتنشئة تدرب أعضاءها على الالتزام بشروط العضوية وحقوقها وواجباتها، والمشاركة في النشاط العام والتعبير والاستماع إلى الرأي الآخر رغم انها خاضعة لرقابة مشددة من قبل السلطة الفرنسية وضمن هذا السياق يمكن أن نستشف أن السلطة الفرنسية في هذه المرحلة من تاريخ الجزائر لها سلطة إدارية على المجتمع بينما المجتمع المدني له سلطة ثقافية، إذ لعب المثقفون (النخبة) دورا مهما من خلال الجمعيات في قيادة الحركة الوطنية.

ب- كان هدف مكونات المجتمع المدني مقاومة المحتل، وتحقيق الاستقلال التام، أو الجزئي، أو الاندماج، أو المساواة، أو الإصلاح بسبب التداخل الكبير بين القطاع الذي يضم هذه الجمعيات، والعمل السياسي.

وبالتالي يمكن أن ننظر إلى التجربة الجزائرية كتجربة نموذجية على مستوى العالم العربي والإفريقي، فقد اتسمت كونها تجربة تاريخية (الحماية، الاستيطان) بخصائص لا يمكن نكرانها، وبذلك لم تعتبر النخب الجزائرية الحضور العثماني في الجزائر لأكثر من 300عام احتلالا أجنبيا، وإن تمردت وحثت على رفض الظلم وجور الحكام،؛ وهذا التوجه العام يختلف عن الحركات القومية في المشرق التي ساعدت على الإطاحة بالدولة العثمانية بتحريض من بريطانيا، وفرنسا [1].

1 "ليندة، لطاد بن محرز. مرجع سابق، ص ص 84_91.

03- في ظل الأحادية الحزبية:

بعد الاستقلال عمل النظام السياسي الجزائري على تأميم البنية التنظيمية للمؤسسات غير الحكومية، بل وادخلها في حكم استرجاع أملاك الدولة وحل محل الموظفون الأجانب موظفون حكوميون، لإدارة تلك التنظيمات وتسييرها دون مراعاة لخصوصياتها، ولكن الأخطر في عملية التأميم هو بقاء العلاقات بين الدولة، ومكونات المجتمع المدني تسير في القوالب، والأطر نفسها التي كانت قائمة في عهد الاحتلال، والمتمثلة في عملية الاحتواء، والهيمنة على مختلف المكونات مهما كان نوعها.

فإذا كان منشأ هذه المؤسسات يعود إلى 1901 وما يليها كما ذكرنا سابقا، فالتنظيمات المؤسساتية ذات الطابع الاجتماعي، الاقتصادي، التربوي، والثقافي بالمفهوم الحديث بقيت تراوح مكانها بعد الاستقلال، وما أنشيء، أو أُسِّس منها بقى محصورا في أنشطة محدودة كالجمعيات الموسيقية وغيرها؛ لأن الأجهزة التنفيذية للدولة آنذاك كانت ترى أن التنمية الاقتصادية، الاجتماعية، التربوية، والثقافية مدمجة في طبيعة النظام السياسي المتّبع، وتُعتَبر من المهام الأساسية له؛ فأُنشِئت مؤسسات، أو تنظيمات بالمقاس؛ واعتبرت قادرة، وناجحة في تأدية المهام التنموية الموكلة لها؛ وتَبِع ذلك عملية فرز بطاقي (كالانتماء للحزب)، أو الانتماء الأيديولوجي (موالي – معارض) لكل من أوكلت له مهمة الإشراف على هذه المؤسسات.

نتيجة لما سبق أقصيت كل مبادرة، أو منافسة في الميدان لأن الدولة كانت ترى آنذاك أن المجتمع لم يصل بعد إلى مرحلة التكفل الذاتي بشؤونه، عن طريق التأسيس والإنشاء لمنظمات جمعوية تدافع عن حقوقه، وآرائه، وتخدم مصالحه.

ومن جراء ذلك عمت روح الأبوية في جميع المجالات، وألبست الصبغة السياسية لكل المؤسسات الاجتماعية والثقافية والتربوية، وبحكم هذا التوجه المشروط بالانطواء والاحتواء في أي تنظيم، أُحجم ذوو الكفاءات والقدرة على التأطير الاجتماعي والثقافي من المشاركة، وأصبح الهدف العام لهذه المؤسسات هو الانطواء، وخدمة أيديولوجية النظام الحاكم.

إن الأسس التي تقوم عليها مؤسسات المجتمع المدني في الفترة الأحادية تختلف عن سابقتيها، إضافة إلى أهداف هذه المؤسسات إذ إن الشكلية الاجتماعية الثقافية للمنتمين لهذه المؤسسات، لم تكن متجانسة ولا موحدة الأهداف بل كانت مشكلة من شتات متناقض كل يخدم أهدافه الخاصة.

عند الحديث عن **الأساس الثقافي** فإن تطبيق ثقافة الحزب الواحد، وهيمنته على المجتمع الجزائري في فترة 1962-1989م تمخض عنها نوع من الانصياع لمؤسسات المجتمع المدني ضمن إطار توجه الدولة؛ فما يوجد بين الأجيال هو التواصل، وما يميز كل جيل هو التمايز والتنوع، وهذا ما يعبر عن الاختلاف الثقافي، وهذا ما يفسر انتقال المجتمع الجزائري من وضعية ثقافية يسودها النمط التقليدي بكل خصوصياته إلى مجتمع

يتميز بقيم ثقافية منحت فرصة تكوين مجتمع مدني لكن في إطار نظام ريعي مهيمن، وهذا ما سيؤدي في المرحلة اللاحقة إلى هذه الثقافة المهيمنة المبنية على أسس توزيع القوة في المجتمع إضافة إلى تأسيس الصراع.

أما **الأساس السياسي** فإن الحكم الراشد يقوم على عدة أسس ومن بين هذه الأسس وجود علاقة شبه تكاملية بين المساواة السياسية، والمساواة الاجتماعية في حدها الأدنى على الأقل، وهذا ما يفسر بقاء النظام، وحتى ازدهاره، وخاصة النظام الرأسمالي. وعند محاولة إسقاط هذا على حالة الجزائر نجد أن هذه العلاقة أخذت شكل التناقض؛ حيث لم يتمكن هذا النظام القائم في مرحلة الأحادية من تحقيق التعايش بين القيمتين. فشعار المساواة الاجتماعية الذي كانت ترفعة السلطة حينئذ لم يكن إلا شكلا من أشكال التعبئة المراقَبة؛ بينما المساواة السياسية فمن الصعب تحقيقها نتيجة للأساس الثقافي السالف الذكر، بالإضافة إلى وجود ثوابت محددة بُني عليها الحقل السياسي الجزائري، والتي تتمثل في هيمنة المؤسسة العسكرية باعتباره المجموعة الأكثر تنظيما، وتماسكا لتداخل مصالحه الخاصة، وبنائه الانضباطي، وباحتكاره لوسائل العنف والقوة، وامتلاكه لشرعية تاريخيةح وبالتالي استطاع تهميش كل منافس له، وإقصائه في الحقل السياسي.

في حين أن **الأساس الديني** للمجتمع المدني المعتمد على العلمانية التي هي من صميم الأسس اللامادية لقيام المجتمع المدني الغربي، لا وجود لها ولا يمكن التحدث عنها في المجتمعات العربية الفرنكفونية، إذ أن هذا المصطلح بالنسبة لهؤلاء مضاد للدين،

بينما إذا حاولنا التقرب من المجتمعات العربية الأنجلوسكسونية فالعلمانية عندهم هي التعايش بين الأديان، والدولة فوق كل الأديان وهي علمانية مؤمنة؛ وبهذا نجد أن أسس المجتمع المدني تختلف حتى ما بين الدول.

وبهذا نقول في الأخير أن التجربة الجزائرية يمكن النظر إليها كتجربة نموذجية على مستوى العالم العربي والإفريقي، فقد اتسمت كتجربة تاريخية بخصائص لا يمكن نكرانها.

بالإضافة إلى أنّ المجتمع الجزائري عرف منذ الاستقلال سلسلة من التغيرات الاجتماعية والحضارية المكثفة، والمتسارعة أدت إلى فقدان التوازنات التقليدية الأساسية وأفرغتها من محتواها، فلقد تضاعف عدد السكان القاطنين بالتجمعات المدنية أربع مرات عما كان عليه سنة 1960م، وخمس مرات عما كان عليه 1954م، وقد ساهم هذا النمو في خلق ضغوطات اجتماعية حادة، مما ولد احتياجات ضخمة شملت السكن والنقل والتعليم التي من شأنها الدفع إلى تكوين مؤسسات تحاول البحث عن رسم معالم الانضباط الاجتماعي والتحكم فيه . لكن تبقى هذه المؤسسات في احتكار كلي؛ ويظهر ذلك جليا في هيمنة الحزب على الحيز الاجتماعي، وقد جعل من مؤسسات المجتمع المدني منظمات تمارس نشاطها وفقا للتوجيه الحزبي.

لقد عملت الدولة على تغييب دور المجتمع المدني وترتب عن ذلك في نهاية المطاف الوصول إلى "المجتمع المدني السلطوي" النزعة، بعبارة أخرى، المجتمع المدني هو الدولة، والدولة هي المجتمع المدني؛ فلا يصح الحديث آنذاك عن مجتمع مدني

حقيقي، وإنما صوري، وفي أحسن الأحوال وكما تلمسناه هو "مجتمع مدني مكمم"، ومعه برلمان صوري، معارضة صورية، وبالتالي ديمقراطية صورية.

وما لاحظناه هو تراجع صريح وضمني وليس تقدما للمجتمع المدني، فبمجرد حصول الجزائر على استقلالها بدلا من تشجيع هذه المؤسسات وبلورتها وترسيخها، قامت الدولة بعمل العكس، من خلال الاحتواء ضمن الجهاز الأيديولوجي الرسمي الذي ولّد إعلاما رسميا، ثقافة رسمية، وحتى دينا رسميا.

ويمكن القول أن الطبقة المثقفة التي يُنتظر منها أن تؤدي دورا أساسيا في التوعية، والتطوع إلى حاجات المجتمع، نجدها هي الأخرى محتواة في النظام.

ففي وقت الأحادية لم تقم مكونات المجتمع المدني بدورها كما ينبغي وهذا نتيجة لهيمنة الطبقة البورجوازية الصغيرة على السلطة، والبيروقراطية في الوقت نفسه، ولذلك تبقى هذه الأنتيلجنسيا في وضع التبعية تجاه السلطة المركزية؛ إلى جانب الصراع الخفي طورا والظاهر أطوارا بين جهاز الحزب، وجهاز البيروقراطية، والذي تحسمه غالبا السلطة بإعطاء الأولوية لجهاز الحزب؛ وافتقار الطبقة المثقفة إلى الحنكة، والمهارة في التسيير عكس التي تربت في أحضان جبهة التحرير الوطني؛ إلى جانب عجز السلطة السياسية المركزية عن تقديم تصور واضح، ومتكامل لمشاركة هذه الطبقة المثقفة في التنمية، مثلما تدل على ذلك الوثائق والخطابات الرسمية[1]. وبالتالي يمكن أن نستخلص أن أهداف المجتمع المدني في هذه الفترة لم تتجاوز هدف التواجد على الساحة وترسيخ هيمنة

1 " ليندة، لطاد بن محرز. مرجع سابق، ص ص 134_145".

السلطة من خلال تبنيها لأيديولوجية السلطة، والعمل على عدم فقدان ثقة هذه الأخيرة فيها، ومن ثَمّ إقصاءها من الساحة تحت أي ذريعة كانت.

04- أسس المجتمع المدني الحديث وأهدافه:

عرفت الساحتان الإعلامية والسياسية في الجزائر مفهوم المجتمع المدني الحديث في النصف الثاني من ثمانينات القرن الماضي، وبدأ الحديث عن المفهوم الجديد في الوقت الذي كان فيه النظام السياسي الجزائري يعيش أزمة حادة في قاعدته الاقتصادية، وشرعية مؤسساته السياسية، ونمط تسييرها المعتمد على الدولة كفاعل وحيد.

لم يكن من الغريب في هذه الحالة أن يرتبط مفهوم المجتمع المدني الحديث بعمليات الانتقال التي حاول النظام السياسي الجزائري القيام بها إبتداء من النصف الثاني من ثمانينيات القرن الماضي، وهو ما جعل مفهوم المجتمع المدني يبدو في الحالة الجزائرية مفهوما رسميا أكثر منه مفهوما شعبيا أو معارضا. لقد قامت السلطة السياسية من خلال وسائل الإعلام الرسمي بالحديث عن المجتمع المدني، والترويج له اجتماعيا، أكثر من أي قوة اجتماعية، أو سياسية أخرى ، كوسيلة جديدة تنظيمية وسياسية لتوسيع قاعدة السلطة، ومساعدتها على إنجاز عملية الانتقال، والخروج من الأزمة الاقتصادية، والسياسية للنظام الأحادي القائم؛ تم ذلك من خلال فرض خطاب سياسي جديد، وإشراك فاعلين اجتماعيين جدد كقاعدة اجتماعية جديدة.

إننا نعتبر المجتمع المدني الحديث ثقافة جديدة، ومشروعا أساسيا للدولة الاجتماعية المعاصرة؛ فهو تلك السلطة المجتمعية التي لا تتكرس إلا في مؤسسات، وقوانين يضمن وجودها دستور وآليات تشريعية.

إلا أن هذه المرحلة التي تعتبر انتقالية أو تعددية تتميز بأسس وأهداف تختلف عن أسس وأهداف المراحل السابقة؛ **فالأساس الاجتماعي** شهد ولادة قيم جديدة لم تكن موجودة في السابق في المجتمع الجزائري، وبذلك تغيير النسق القيمي الذي هيء لعصرنته، ومن بين هذه القيم الجديدة نجد الفردانية (Individuation)؛ أي أن القيمة الأخلاقية للفرد مقدمة، وأعلى من المجتمع، وأي فئة اجتماعية أخرى، لذا فإن القيم والأخلاق ترتبط بالفردية وبذلك تصبح الفردانية بمثابة الحجر الأساس للأخلاق.

ولكن هذه الأنانية المدنية المرتكزة على الفردانية تنتج مجتمعا مدنيا مشلولا، وهذا ما هو موجود في الواقع؛ أما القيمة الثانية التي ظهرت في المجتمع الجزائري فهي النفعية، وتعني البحث الدائم عمّا هو أكثر نفعا وفائدة للإنسان، وبهذا أصبح المواطن الجزائري أكثر براغماتية يبحث عن مصلحته قبل المصلحة الجماعية، وإن كانت مصلحته الفردية في إطار المصلحة الجماعية فنجده في هذه الظروف يدافع عن المصلحة الجماعية، أو المصلحة العامة، وهذا ما يجعل المواطن الجزائري يبتعد عن النضال داخل مكونات المجتمع المدني؛ في حين أن القيمة الثالثة فتتمثل في الحرية، إن هذه القيمة لا تتمتع بها

المؤسسات التي تواجه السلطة أو تشاركها، مثل الأحزاب والجمعيات، بل نجدها عند الأفراد تجاه أنفسهم.

أما حين الحديث عن **الأساس السياسي** فنجد أن الدولة الجزائرية هي التي قامت بتشجيع المجتمع على المبادرة، واحتلال مواقع بقيت تحتلها منذ فترة طويلة، وسهّلت قانونيا، وتنظيميا نشوء مؤسسات مدنية؛ وقدمت لها، ولا تزال تقدم الدعم المالي، التنظيمي، والقانوني لتقوم بالدور الجديد الملقى عليها؛ ولكن بالمقابل يعني هذا أيضا سهولة استعمال الدولة لهذه المؤسسات المدنية كوسيلة لتحقيق أهداف، وتدعيم مواقف، وتأكيد مساع متنوعة، وأحيانا متناقضة ، سياسية، عقائدية، واقتصادية من دون أن يكون غاية في ذاته؛ فالسلطة السياسية تبقى متحكمة في الفضاء العام رغم إقرارها لكيان المجتمع المدني، وتبقى غير قادرة على الإقرار بفشلها في الاستجابة للمهمات التحديثية التي تعهدت به.

أمّا **الأساس الديني** فيبقى الدين الإسلامي دينا ومعاملة حضارية، وتبقى الدولة الجزائرية تستمد مواقفها من القيم الإسلامية؛ فبالنظر إلى نجاح العلمانية في الغرب المسيحي فهناك من اعتبر أنها صالحة للتطبيق في المجتمعات غير المسيحية، وصارت عند بعضهم أحد أعمدة نظرية التنمية، والتحديث التي بشّر بها، ودعى إليها الكثير من أساتذة السياسة والاجتماع في الغرب، لكن صعود نفوذ الجماعات الدينية في أماكن مختلفة من العالم أثبت عدم دقة افتراضات هؤلاء، فهناك دول استطاعت أن تحقق قدرا

من الحداثة السياسية والتنمية الاقتصادية دون أن تفصل نهائيا بين الدين والدولة، كما أراد أنصار نموذج العلمانية والحداثة الغربية، ولعل تجارب ماليزيا واندونيسيا والهند تدل على ذلك.

وحتى في الغرب ظهر مؤخرا مصطلح ما بعد العلمانية نظرا إلى أن العلمانية لم تحقق ما وعدت به من حرية ومساواة بل على العكس انتشرت العنصرية والجريمة ولم تنجح في الكثير من دول العالم الثالث، إذ اقترنت بالاستبداد في الوقت الذي لعبت فيه المؤسسات الدينية والقيم الدينية المطلقة دورا فاعلا في حياة الأفراد والجماعات في جل مجتمعات العالم الثالث.

فهذه هي الأسس الأولية التي يقوم عليها المجتمع المدني الجزائري، بينما أهدافه كامنة لم يصل إلى تحقيقها نتيجة ظروف معينة، وأهداف ظاهرة وملموسة وهي آنية؛ فالأهداف الكامنة تتجلى في العمل من أجل المساهمة في التنمية الوطنية، اشتراك المواطن ومشاركته في إدارة مجتمعه وتطويره، ودعوة المواطن للدخول في مثل هذه المؤسسات تكون لتحقيق شعور المواطن بالانتماء للمجتمع والمسئولية تجاه مجتمعه، وبالتالي ليشعر بأنه يمكن أن يستغل قدراته وإمكاناته من أجل خدمة هذا المجتمع؛ إلى جانب تحقيق التوازن بين الحقوق والواجبات عند الأفراد، وهذا التوازن هو سمة من سمات الفرد الصالح المفيد لذاته ولمجتمعه، والخلل في هذا التوازن شديد التأثير السلبي في المجتمع، ولعل الحل العملي المؤسسي لتحقيق هذا التوازن هو توفير القنوات الرسمية

لتأهيل الأفراد للقيام بواجباتهم وعيا، وممارسة عن طريق الفكرة الرئيسية وهي فكرة الشعور بالشراكة مع كل الأفراد في هذا الوطن الواحد، ومن الجهة الأخرى توفير القنوات الميسرة والقانونية لحصول الفرد على حقوقه كاملة، مما يوفر للفرد التوازن الذي يمكن المجتمع من تحقيق الفائدة القصوى من هذا الفرد.

أما فيما يخص الأهداف الظاهرة فنجد أن المجتمع المدني يهدف إلى تخفيف نسبة الأمية في المجتمع، ورفع مطالب مختلف الفئات إلى السلطة، والدفاع عن حقوق مختلف الفئات المهمّشة، إلى جانب المساهمة في تكوين الطبقة المثقفة، ومنه المساهمة في إرساء التنشئة، والثقافة السياسية[1].

ثامنا: مكونات المجتمع المدني الجزائري ومجالات نشاطه

رغم أن الإطار القانوني الجديد الذي نتج عن أحداث أكتوبر 1988م قد فتح المجال واسعا أمام الجزائريين لتأسيس مختلف المكونات الاجتماعية (النقابات، والجمعيات، وغيرها)؛ إلاّ أنّ مفهوم المجتمع المدني على السّاحة الجزائرية قد ارتبط أكثر بالجمعيات، والنقابات، والنخب التي أطّرت هذا الفضاء الجديد بكل التنوع الذي عرفته اهتماماتها؛ حيث تؤكد المعطيات الرسمية أننا أمام عدد كبير جدا من الجمعيات، الوطنية منها، والمحلية التي وصل تعدادها إلى حدود 108940 جمعية حسب معلومات حديثة

1 " ليندة، لطاد بن محرز. مرجع سابق، ص ص 287_295".

مستقاة من موقع وزارة الداخلية على شبكة الإنترنت لعام 2017م [1]، منها 48957 جمعية مطابقة لأحكام القانون الجديد 12-06، و 59983 جمعية غير مطابقة، منتشرة جغرافيا على كامل التراب الوطني؛ لكن طبعا بدرجات متفاوتة لصالح المدن الكبرى، وبعض جهات الوطن كمنطقة القبائل، والعاصمة.

لقد تطورت هذه الجمعيات عدديا بسرعة مباشرة بعد المصادقة على قانون الجمعيات، رغم ما عرفه تطوُّرها من خمول خلال فترة المأساة الوطنية من سنوات التسعينيات نتيجة الأوضاع الصعبة التي عرفتها الجزائر؛ كما تهتم هذه الجمعيات الناشئة بمواضيع مختلفة تأتي على رأسها ما تسميه مصالح وزارة الداخلية بالقضايا المهنية، جمعيات الأحياء، والاهتمامات الدينية، الرياضية، والمسائل الثقافية دون إهمال القضايا الاجتماعية – الصحة، المعاقون، الشغل، وغيرها- التي تفاقمت في السنوات الأخيرة؛ مما جعل الجمعيات تأخذ منحى مطلبيا واضحا، في وضع تميَّز بغياب جزئي للدولة، جرّاء الخيارات الجديدة المتبناة في الميادين الاقتصادية، وأزمة مالية عانت منها لسنوات عدة.

الملاحظات نفسها يمكن القيام بها حول العدد الكبير للجمعيات ذات الطابع الوطني التي وصلت إلى حدود1027 جمعية وطنية معتمدة حسب القائمة الموضوعية الصادرة عن وزارة الداخلية بتاريخ 10 جانفي 2012م، والتي تنشط في ميادين شتى يأتي على رأسها الجمعيات المهنية، الرياضية، الثقافية، والصحية؛ علما بأن الجمعيات الجزائرية لاسيما المحلية منها، وحتى بعض الجمعيات الوطنية، عادة ما تتميز بتعددية نشاطها،

1 موقع وزارة الداخلية والجماعات المحلية http://www.interieur.gov.dz/association تمت زيارته بتاريخ 2017/09/12.

مما يفقد هذا التصنيف المعتمد من طرف المؤسسات الرسمية الكثير من الدقة؛ فالتجربة الميدانية تبين أن الجمعية التي تنشط في ميدان الصحة، يمكن أن تقوم بعدة نشاطات في ميدان الطفولة، والمرأة، الأمر نفسه بالنسبة للجمعية الثقافية التي يمكن أن تقوم بمناسبات وطنية، ودينية، وبنشاطات ذات طابع اجتماعي، وحتى خيري تحت ضغط الظرف الاجتماعي، الاقتصادي، والسياسي، وحتى الطبيعي الذي كان كثير التقلبات خلال العمر القصير لظهور المجتمع المدني في الجزائر.

بالطبع لا يمكن إغفال تداعيات الأزمة الأمنية، والسياسية التي عاشتها الجزائر بدءا من السنوات الأولى للتسعينيات على مؤسسات المجتمع المدني التي عانتها، وهي في بداية انطلاقها كمؤسسات، وبرامج؛ مما فرض عليها أعباء، وشروط عمل لم تكن مؤهَّلَة لها؛ وهو المحيط نفسه الذي اشتغلت ضمنه النقابات المهنية المستقلة، والأحزاب السياسية التي ظهرت بعد الاعتراف بالتعددية؛ رغم أن المتعارف عليه جزائريا أنّ المجتمع المدني الجزائري قد اختُزِل في الجمعية، وجزئيا في النقابات المهنية، ورابطات حقوق الإنسان دون الحزب السياسي؛ مما يفرض علينا التطرّق إلى ظاهرة النقابات المهنية التي كانت التعبير الرئيسي الذي عبّر من خلاله عالم الشغل عن نفسه بفاعليه الرئيسيين: العمال الأجراء، وأرباب العمل، زيادة بالطبع على الجمعيات بشكليها الوطني والمحلي؛ علما بأننا لم نلاحظ بروز قوي للأشكال الأخرى الممكنة من التنظيمات المهنية، والفئوية، كالتعاضديات على سبيل المثال في عالم الشغل الذي عرف تحولات جذرية خلال هذه

الفترة جراء الأزمة الاقتصادية، وتداعيات الوضع السياسي، والأمني؛ مع ما أفرزته الخيارات السياسية، الاقتصادية الجديدة التي بدأت في التجسيد مع بداية التسعينيات[1].

01- النـقـابــات:

فيما يخص العمل النقابي الذي كان محتكرا من قبل النقابة التاريخية "الإتحاد العام للعمال الجزائريين"؛ فقد تغيّر المشهد بسرعة بعد المصادقة على دستور 1989م، وصدور القوانين المنظِّمة لممارسة الحق النقابي؛ هذا الإطار القانوني الجديد أنتج خارطة نقابية تعدّدية تضمّ عشرات النقابات لمختلف الفئات الأجيرة، التي بادرت بمغادرة صفوف الإتحاد العام للعمال الجزائريين، وتكوين نقابات مهنية مستقلة.

ما يلفت الانتباه في هذه النقابات العمالية المستقلة التي برزت بعد الإعلان عن التعددية، أنّها في أغلبيتها نقابات موظفين، اقتصرت على قطاع الخدمات (الصحة، التعليم، الإدارة، وغيرها من نقابات الموظفين)، بعيدة عن العمل الصّناعي الذي لم يلجأ عُمّاله إلى تكوين نقابات إلاّ في حالات قليلة، ولم تتمكن من الصمود مع الوقت، مثلما حدث للكونفدرالية النقابية للقوى المنتجة COSYFOP على سبيل المثال، أو النقابات المحلية، والقطاعية كالإتحاد الديمقراطي للعمال UDT التي تبدأ تجربتها في القطاع الصناعي العمومي لولاية **تيزي وزو** قبل اختفائها؛ مما يعني أن جزء كبيرا من مصاعب هذه النقابات كان مرتبطا من دون شك بالوضعية التي آل إليها القطاع العمومي

---

1 ناصر، جابي. "العلاقات بين البرلمان والمجتمع المدني في الجزائر: الواقع والآفاق". مجلة الفكر البرلماني، العدد15، (فيفري 2007): ص ص 6_7.

الصناعي بوجه عام، الشيء نفسه بالنسبة لعمال وعاملات القطاع الخاص، الذين بقوا من دون تأطير نقابي يُذكر، رغم أهميتهم على مستوى التشغيل، أهمية مرشَّحة للزيادة مع الوقت في ظل الخيارات الاقتصادية، والسياسية السائدة الداعمة لاقتصاد السوق، ولدور أكبر للفاعل الاقتصادي الخاص الوطني منه، والأجنبي بالطبع.

التطور الذي يَعرفه عالم الشغل غير رسمي حاليا في الجزائر، وما يميزه من بطالة، وتهميش مسّ قطاعات واسعة من الشباب يجعل هذه التجربة النقابية الجديدة رغم أهميتها ذات عمل إدماجي محدود، لتظَلَّ فئات واسعة من المواطنين دون إطار تمثيلي يتم التعبير من خلاله في علاقاتها بالمؤسسات الرسمية، كالبرلمان؛ ومن دون إمكانية للمشاركة المنظمة، الدائمة، والسلمية في الشأن العام؛ علما أنّ العمل غير الرسمي قد مسّ المرأة، زيادة على الشباب بدرجة كبيرة في السنوات الأخيرة.

إنّ سيطرة موظفي القطاع العمومي، والفئات الوسطى القريبة منه على الظاهرة النقابية المستقلة يمكن تفسيرها بعدة عوامل، من بينها ما هو متعلّق بالتجربة التاريخية للحركة النقابية، ووعائها العقائدي الذي سيطرت عليه نزعة الطابع العمالي المفرط، نفّرت كل الفئات الوسطى، والمؤهَّلة من العمل النقابي داخل هياكل الاتحاد، الذي سيطرت عليه في المقابل الفئات الأقل تأهيلا على مستوى الانخراط، والمستويات القاعدية التنظيمية، لتحتكر بعض الفئات المهنية المتوسطة التأهيل قيادة الاتحاد محليا ووطنيا، بعد أن قبِلت

بالأدوار الممنوحة للعمل النقابي الرسمي في ظل الأحادية؛ العمل النقابي بخصائصه هذه الذي تحوّل إلى وسيلة ترقية اجتماعية، وسياسية لهذه الفئات المهنية الاجتماعية.

إعتقاد هذه الفئات المهنية الوسطى الأجيرة في قدرتها على التفاوض، والضغط لتحقيق مطالبها المنفردة قد يكون أحد الأسباب التي جعلتها تختار إستراتيجية تكوين نقابات فئوية مستقلة متعددة، ناهيك عن رفض السلطات الرسمية حتى الآن لإمكانية أي تحالف بينها لتكوين كونفدراليات، قد يكون هو الآخر عاملا مساعدا على عدم الخروج من حالة التشرذم الذي مازالت تعيشها هذه النقابات المستقلة كثيرة العدد، وضعيفة الإمكانيات حتى الآن.

لقد لجأت النقابات المستقلة إلى العديد من الحركات الاحتجاجية في السنوات الأخيرة دفاعا أساسا عن مكانة الفئات الوسطى المؤهَّلة الأجيرة (أساتذة الجامعة، معلمون، أطباء، موظفون، وغيرها من الفئات الوسطى المؤهلة الأجيرة) التي عرفت وضعيتها تدهورا في المجالين الاقتصادي، والاجتماعي، وحتى الرمزي، جرّاء التحوّلات التي عاشها المجتمع الجزائري في العقدين الأخيرين؛ هذه الحركيات الاجتماعية المطلبية التي قد تفسر ذلك الخلط الموجود في بعض الأحيان بين مفهوم المجتمع المدني، والحركات الاجتماعية من كل نوع في السنوات الأخيرة، تؤكد أنّ مكونات المجتمع المدني خارج عالم ميدان الشغل، لازالت بعيدة عن تأطير هذه الحركات الاحتجاجية التي ميّزت

الساحة الاجتماعية الوطنية في السنوات الأخيرة، وجنّدت فئات اجتماعية واسعة حول العديد من القضايا التي يغلب عليها الطابع الاجتماعي، والاقتصادي.

على مستوى عالم الشغل ورغم هذه الأدوار التي غلب عليها الطابع المهني، والفئوي فإنّ هذه النقابات القطاعية، والمهنية لازالت بعيدة عن الاعتراف الفعلي بها من قِبل السلطات العمومية التي رفضت القبول بها كطرف رسمي في المفاوضات المركزية مثل الثلاثية رغم تمثيليتها القطاعية، والفئوية الأكيدة؛ أو الحضور ضمن مؤسسات الحوار كالمجلس الوطني الاقتصادي والاجتماعي؛ كما أنها لا تستفيد من التسهيلات، والإعانات الرسمية التي يمكن أن تساعدها على تجاوز مرحلة إثبات الذات التي لازالت تعيشها، لتتحول إلى شريك فعلي صاحب اقتراحات، وطرف اجتماعي فعّال وممثِّل في التنمية الاجتماعية.

رغم التعددية القانونية إذن، فإن المؤسسات السياسية الرسمية لازالت تفضل التعامل مع شريك واحد ممثلا في النقابة التاريخية، من خلال قيادتها المركزية التي لازالت تحتكر في الواقع الاستشارات، والتمثيل العمالي، والاستماع داخل لجان البرلمان بمناسبة مناقشة نصوص قانونية ذات طابع اقتصادي، أو اجتماعي الذي لا يُعتَرف به إلاّ لها.

إنّ هذه السيطرة التي تفرضها بعض الفئات الوسطى الأجيرة على الظاهرة النقابية المستقلة، بالإضافة إلى ممثلي أرباب العمل، والإبعاد الذي يعيشه عمال القطاع

الصناعي، وعمال القطاع الخاص، ومختلف الفئات الاجتماعية التي فُرِضَت عليها التحولات الاقتصادية، والاجتماعية التي تمّت في العشرية الماضية، هي أشكال تهميش متعددة لم تساعدها على تنظيم نفسها.

نقابات القطاع الخاص كجزء من هذا المجتمع المدني الحديث النشأة ليسوا أحسن حالا، رغم الإمكانيات التي يُفترض أن تتوفر لديهم؛ فقد عرفت نقابات أرباب العمل ظاهرة الانشقاقات، وضعف الإطار التنظيمي، مثلها مثل نقابات الأجراء، بعد الاعتراف بالطابع التنظيمي المتعدد بعد 1990م، والمصادقة على القوانين الاجتماعية الجديدة التي تسمح بالتعددية النقابية لرب العمل الجزائري؛ علما أن الأحادية التي كانت سائدة قبل هذا التاريخ لم تسمح لرب العمل على غرار باقي المواطنين بالتعبير عن نفسه، والدفاع عن مصالحه خارج الدور الاقتصادي المطلوب منه أداؤه.

نقابات أرباب العمل ورغم القبول بها كطرف اجتماعي، وشريك ضمن المفاوضات الرسمية المركزية (الثلاثية والثنائية)، وحضورها في مؤسسات الحوار الاجتماعي، كالمجلس الوطني الاقتصادي والاجتماعي، وحتى لجان المجلس الوطني الشعبي عندما تكون بصدد دراسة ملفات ذات علاقة بعالم الشغل، لازالت ضعيفة الحضور اجتماعيا كفاعل يُعوَّل عليه في احتلال مواقع هامة، تمنحه إياها خيارات اقتصاد السوق المعلنة رسميا كخيار استراتيجي.

أرباب العمل الذين عبّروا عن أنفسهم في ظل التعددية لأول مرة سنة 1990م من خلال الكونفدرالية العامة للمتعاملين الاقتصاديين الجزائريين (CGOEA)، والتي صرّحت في سنة 1997م عن تمثيلها ل 2371 مؤسسة صناعية تضم إتحاد للنسيج (366 مؤسسة)، وآخر للمواد الغذائية (210 مؤسسة)، والبناء (1795مؤسسة)... إلخ. لتظهر إلى الوجود نقابة ثانية في سنة 1992م وهي الكونفدرالية الوطنية لأرباب العمل الجزائريين CNPA التي صرّحت بتمثيلها ل 238 مؤسسة صناعية خاصّة متواجدة أساسا في قطاع البلاستيك، المطاط، صناعة الورق، السياحة؛ ثم ظهرت نقابة ثالثة المسماة الكونفدرالية الجزائرية لأرباب العمل CAP في سنة 1999م المعتمِدة على 13 فيدرالية من مختلف النشاطات الاقتصادية.

رغم هذا التنوع في الخريطة النقابية لأرباب العمل التي عرفت تطورات كبيرة مع الوقت، وعدم استقرار مزمن لم يساعدها على تحسين تمثيليتها، وتفعيل أدائها؛ فإن الكثير من المؤشرات تظل تؤكد أن رب العمل الجزائري لازال في الغالب رهين الرؤية الرسمية التقليدية له، وأنه لم يتمكن بعد من تجاوز محيط ورشته، ومؤسسته الصناعية الصغيرة في الغالب، مما جعل أدواره الاجتماعية كفاعل اجتماعي مركزي متأثرة بعدم الشّرعيّة التي فرضتها عليه الممارسات، والخطاب التقليدي أثناء المرحلة الأحادية الملتصق به كقطاع خاص[1].

1 "المرجع السابق، ص ص7_10".

02-التنظيمات النسائية:

تكاد كل الأوساط الاجتماعية، والسياسية في الجزائر تجمع على أن المرأة الجزائرية لا تملك خصوصيات في طرح قضايا منفصلة عن قضايا، واهتمامات المجتمع الجزائري سواء الاقتصادية، الاجتماعية، وحتى الثقافية، مما أثّر سلبا على تكوين حركة نسائية مستقلة؛ واستمر الوضع على هذا الحال حتّى في ظل التعددية، وإن احتلت المرأة في هذه المرحلة الكثير من المواقع السياسية، والاجتماعية (وزيرات ، برلمانيات ، قائدات أحزاب)؛ إلاّ أنّ ذلك لم يكن نتاج، وحصيلة نضال نسائي خالص، وإنما تُضاف إلى سعي الدولة لتحسين صورة النظام السياسي الجزائري أمام الجهات الخارجية المهتمة بحقوق الإنسان، والدفاع عن حقوق المرأة.

الثابت أن التنظيمات النسائية عجزت عن تأطير المرأة الجزائرية، رغم نسبة العنصر النسائي المرتفعة أمام نسبة العنصر الرجالي، ففي الأوساط الجامعية، أو عالم الشغل نادرا ما نجد حركة نسائية تناضل بشيء من الخصوصية، ناهيك عن عالم الريف الذي بقي بعيدا جدا عن الحراك الاجتماعي الذي عرفته الجزائر بعد اعتماد دستور 1989م، وقد يرجع هذا العجز إلى اقتصار هذه التنظيمات على النشاط النخبوي المتمركز في المدن الكبرى[1].

1 ناصر، جابي. "الحركات الإجتماعية في الجزائر بين أزمة الدولة الوطنية وشروخ المجتمع" ، كراسات مركز البحث في الإقتصاد المطبق والتنمية، 2002، ص ص 10_12.

03- الحركات الطلابية:

رغم ظهور الكثير من التنظيمات الطلابية بعد انفتاح الساحة السياسية، إلاّ أنّ الحركة الطلابية فقدت الكثير من إشعاعها، وقوة تأثيرها؛ وتحولت اهتمامات هذه الشريحة الحيوية في البلاد إلى مشاكل الجامعة في حدّ ذاتها، وابتعدت نوعا ما عن قضايا الوطن والأمة؛ وقد سيطر طلاب الحركة الإسلامية على هذا القطاع بشكل كبير، بحيث أصبحت التنظيمات الوطنية الأخرى، والتنظيمات المحسوبة على التيار البربري هامشية، ولا تؤثّر في السّاحة الطلابية، وغطّى الإتحاد العام الطلابي الحر، والرابطة الوطنية للطلبة الجزائريين، اللذان يدوران على التوالي في فلك حزبي حركة مجتمع السلم، وحركة النهضة، على باقي التنظيمات خاصة في مطلع عشرية التسعينيات، وأصبحا هما الناطق باسم الحركة الطلابية، والمفاوض أمام الإدارة[1].

04- منظمات حقوق الإنسان:

تحظى منظمات حقوق الإنسان باهتمام ثلاث فئات نخبوية: فئة المحامين، فئة الجامعيين، فئة الأطباء؛ كما أن تيار اليسار، والحركة الثقافية البربرية يستثمران في هذا المجال بشكل بارز وحيوي، وقد أنتج هذا الاهتمام مجموعة من التنظيمات الحقوقية هي:

---

1 محمد، بوضياف. **الأحزاب السياسية ومنظمات المجتمع المدني في الجزائر: دراسة تحليلية نقدية**. سطيف: دار المجدد، 2010، ص86.

أ- الرابطة الجزائرية للدفاع عن حقوق الإنسان:

وتعود نشأتها إلى عام 1985م، وهي منظمة غير حكومية تهتم بالدفاع، وحماية حقوق الإنسان الجزائري، ومعاينة الخروق في هذا المجال، ونشر ثقافة حقوق الإنسان، وإعلام الرأي العام الجزائري والدولي عن وضعية الإنسان في الجزائر، ومناهضة التعذيب، وهي عضو في الفيدرالية الدولية لحقوق الإنسان.

ب- الرابطة الجزائرية لحقوق الإنسان:

تأسّست الرابطة على يد السيد (فتح الله) في عام 1987م، وهي منظمة غير حكومية تهتم بالدفاع عن حقوق الإنسان، وترقيتها من خلال تعميم مفاهيم كرامة، وحرية المواطنين، ومصداقية، وشفافية مؤسسات الدولة؛ وتنشط لمعاينة الخروق المتعلقة بحقوق الإنسان السياسية، المدنية؛ لها العديد من العلاقات مع الهيئات الدولية والعالمية؛ وهي تشغل منصب مراقب في اللجنة الإفريقية لحقوق الإنسان والشعوب، كما أنها عضو في المنظمة العربية لحقوق الإنسان، وكذلك الفيدرالية الدولية.

ج- المرصد الوطني لحقوق الإنسان:

هيئة استشارية حكومية، أُنشِئَت لمواجهة حملات المنظمات غير الحكومية خاصة العالمية التي عرفتها الجزائر في سنوات الأزمة، حين استشرى العنف، والعنف المضاد على إثر إلغاء المسار الانتخابي.

05- الجمعيات الثقافية:

إلى جانب المنظمات، والجمعيات التي ذكرناها هناك مجموعة أخرى تهتم بالمجال الثقافي، كالجمعية العربية للدفاع عن اللغة العربية، والحركة العربية الجزائرية، وهما نشطان عندما تتعلق المسألة باللغة العربية محور نضالهم؛ تحظى هذه الجمعيات بدعم قيادات سياسية، وثقافية معروفة، وهي لا تتسامح أبدا عندما يتعلق الأمر بالمساس باللغة العربية، من أمثال أحمد بن نعمان، علي بن محمد، وغيرهما من إطارات التيار العروبي والإسلامي؛ وفي مقابل هذه الجمعيات تنشط الحركة الثقافية البربرية من أجل إعادة الاعتبار للثقافة الأمازيغية، والهوية البربرية للشعب الجزائري، وتناضل من أجل ترسيم اللغة الأمازيغية، وهو ما فازت به بعد الاضطرابات التي جرت في منطقة القبائل عام 2001م، بعد استجابة رئيس الجمهورية لهذا المطلب، وكذا ترسيم ينّاير عيدا وطنيا في أواخر 2017.

ويعتبر ظهور الحركة امتداد لنضال مفكري، وشعراء، وفناني، وسياسيو، ومواطنو منطقة القبائل؛ ونظرا للإنجازات القليلة التي حققتها الحركة انقسمت إلى ثلاث قيادات:

- التنسيقية الوطنية جناح التجمع من أجل الثقافة والديمقراطية.
- التجمع الوطني.
- اللجنة الوطنية تحت وصاية حزب القوى الاشتراكية.

ما يلاحظ على مكونات المجتمع المدني في الجزائر أنها صارت تنشط في العديد من الميادين الحيوية على كافة المستويات الإنسانية، الاجتماعية، الثقافية، والاقتصادية؛ فهي تقوم بتدعيم الخدمات الصحية، خاصة في المناطق الريفية القريبة، أملا في تدعيم تلك الخدمات في المناطق البعيدة والنائية؛ والعمل في مشاريع الرعاية الصحية الأولية، والصحة الإنجابية؛ كما تعمل في مجال المشاريع الإنتاجية الصغيرة، وفي مجال حقوق الإنسان والدفاع عن الحريات، وفي مجال التدريب والتأهيل ومحو الأمية، وفي مجال متابعة استراتيجية مكافحة الفقر، وفي مجال التنمية والاهتمام بالطفولة والشباب، وفي مجال الإسهام في تنمية المجتمعات المحلية، وفي مجال الخدمات العامة وتقوية البنية الأساسية للمجتمع.

تاسعا: المجتمع المدني الجزائري من خلال الدستور وقانون الجمعيات

01- المجتمع المدني في الدستور الجزائري:

عرفت الجزائر مع نهاية الثمانينات من القرن الماضي تحولات سياسية عميقة، أفرزها تراكم مجموعة من المتغيرات الداخلية، والخارجية التي سرّعت من وتيرتها؛ وتُعدُّ أحداث أكتوبر 1988 نقطة التحوّل الحاسمة التي أجبرت النظام السياسي الجزائري على

إجراء تغييرات على مستوى التوجه السياسي، والاقتصادي للبلاد، وإعادة صياغة علاقة جديدة بين الدولة والمجتمع، بعد أن وصلت هذه العلاقة إلى درجة متقدمة من التأزّم.

وكان أوّل إجراء اتخذه النظام السياسي كردّ فعل على هذه الحركية الاجتماعية، هو إصدار دستور جديد يرتقي إلى طموحات المجتمع الجزائري في التغيير، فجاء دستور فيفري 1989 كمرجعية أساسية للمرحلة المقبلة التي ستدخل فيها الجزائر، قوامها التعددية السياسية، والمشاركة الديمقراطية للمواطن في صنع القرارات، والسياسات عبر عدّة آليات على رأسها حرية تكوين الجمعيات؛ فالمادة 39 من دستور 1989 تؤكد على أنّ: "حرية التعبير وإنشاء الجمعيات والاجتماع مضمون للمواطن"؛ وكذا عبر آلية تعددية الأحزاب السياسية، من خلال المادة 40 من نفس الدستور التي تؤكد على أنّ:" حق إنشاء الجمعيات ذات الطابع السياسي معترف به"[1].

وبالتالي فدستور الإصلاحات 1989، اعترف صراحة بحرية إنشاء جمعيات سياسية (أحزاب)، وجمعيات اجتماعية، ثقافية، وتربوية؛ لتتشكل بذلك خارطة جديدة لمجتمع مدني تعدّدي، بعد أن كانت المشاركة السياسية في منظمات المجتمع المدني لمرحلة ما قبل 1988 محدودة، أو شبه منعدمة؛ حيث كانت دائما مشروطة بالانضمام إلى الحزب الواحد الذي كان يهيمن على الحياة السياسية في تلك الفترة.

لقد تضمّن الدستور الجزائري الإطار القانوني الذي يضبط العلاقة بين المجتمع المدني والدولة، ويحدّد ممارسة هذه الحقوق الممنوحة للمواطن في مجال التنظيم للدفاع

1 الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، دستور 1989، المادة 39_40.

عن مصالحه؛ فالدستور الجزائري واضح في وضع الفروق بين الحزب، الجمعية، والنقابة؛ ويعترف بها كأشكال تنظيمية مختلفة؛ ففي فصله الرابع المتعلق بالحقوق والحريات، ينص الدستور في مادته 33 على الحق في الدفاع الفردي، أو عن طريق الجمعية عن الحقوق الأساسية للفرد، وعلى أنّ الحريات الفردية والجماعية مضمونة؛ حيث تتضح هذه الحقوق أكثر في نص المادة 41 التي تؤكد على أنّ حريات التعبير، وإنشاء الجمعيات، والاجتماع مضمونة للمواطن؛ كما يُدرِج الدستور مادة خاصة للتمييز بين الجمعية، والحزب ألا وهي المادة 44 المتصلة بالحق في إنشاء أحزاب؛ حيث تؤكد على أن حق إنشاء الأحزاب السياسية معترف به، ومضمون؛ غير أنها تضيف أنه لا يمكن التذرّع بهذا الحق لضرب الحريات الأساسية، القيم، المكونات الأساسية للهوية الوطنية، الوحدة الوطنية، أمن التراب الوطني وسلامته، استقلال البلاد، سيادة الشعب، والطابع الديمقراطي والجمهوري للدولة؛ وفي ظل احترام أحكام هذا الدستور لا يجوز تأسيس الأحزاب السياسية على أساس ديني، أو لغوي، أو عرقي، أو جنسي، أو مهني، أو جهوي؛ وعليه لا يجوز للأحزاب السياسية اللجوء إلى الدعاية الحزبية التي تقوم على العناصر المذكورة آنفا؛ كما يُحظر على الأحزاب السياسية كل شكل من أشكال التبعية لمصالح، أو جهات أجنبية؛ إضافة إلى أنه لا يجوز أن يلجأ أي حزب سياسي إلى استعمال العنف، أو الإكراه مهما كانت طبيعتهما، أو شكلهما.

بعد ذلك يعود الدستور الجزائري، في مادة أخرى إلى الحديث عن الحق في إنشاء الجمعيات تحديدا، وتشجيع الدولة لها؛ المادة 43 تؤكد على أن حق إنشاء الجمعيات مضمون، وأنّ الدولة تشجع ازدهار الحركة الجمعوية، وأنّ القانون هو الذي يحدد شروط وكيفية إنشاء الجمعيات؛ واضعا الفروق بين الجمعية، والنقابة من خلال المادة 56 التي تؤكد على أنّ الحق النقابي معترف به لجميع المواطنين؛ وفي الأخير يكرس الدستور حق الإضراب كوسيلة للدفاع عن الحقوق، كما جاء في المادة 57 التي تؤكد على أنّ الحق في الإضراب معترف به، ويمارَس في إطار القانون؛ لكن يمكن أن يمنع القانون ممارسة هذا الحق، أو يجعل حدودا لممارسته في ميادين الدفاع الوطني والأمن، أو في جميع الخدمات، أو الأعمال العمومية ذات المنفعة الحيوية للمجتمع؛ غير أنه يجب الإشارة إلى أنّ الدستور يترك للقانون في أكثر من حالة أمر تحديد شروط ممارسة هذه الحقوق، لتبرز الفوارق النوعية بين ما يمنحه الدستور، وبين ما تحدّده القوانين في هذه الحالة، وغيرها من الحالات الأخرى.

إنّ ما جاء في الجزئية الأخيرة من أنّ قضية تحديد شروط ممارسة مكونات المجتمع المدني لحقوقها تعود صلاحيتها للقانون، قد جلبت انتباه الملاحظين في عدة دراسات عربية من خلال حقيقة الدور الذي تؤديه تلك القوانين في واقع العمل الجمعوي والتي لخّصها تقرير التنمية الإنسانية العربية لسنة 2004، وهو يتحدث عن الكثير من الحريات التي تمنحها الدساتير العربية نظريا، والتي كثيرا ما تكبّلها التشريعات التنظيمية

المتشددة؛ هكذا، يضيف محررو التقرير في خلاصتهم أنّ الدساتير العربية تحيل إلى التشريع العادي أمر تنظيم الحقوق والحريات، غير أن التشريع العادي غالبا ما يجنح إلى تقييد الحق، بل مصادرته أحيانا تحت ذريعة تنظيمه؛ وبهذا يفقد النص الدستوري كثيرا من جدواه، ليتحوّل إلى مجرد واجهة سياسية أمام المجتمع الدولي لا غير[1].

02- قانون الجمعيات الجزائري:

مرّت القوانين المنظمة للقطاع الجمعوي في الجزائر بعدة مراحل، ولكل مرحلة خصوصياتها، إذ صدرت في هذا الشأن جملة من القوانين، والمراسيم التي تحكّمت في سير القطاع الجمعوي بعد الاستقلال؛ لكن يُعتبر قانون الجمعيات الفرنسي الصادر بتاريخ 05 جويلية 1901م المصدر الأساس لمجمل هذه القوانين المنظمة لكل أشكال التنظيم الجمعوي وفئاته، بعد أن كان المرجع المعتمد في تأسيس الجمعيات بعد الاستقلال، وللفترة الممتدة ما بين سنة 1962م إلى غاية سنة 1971م، أي الفترة التي تُعرف في القانون الجزائري بفترة الشغور (الفراغ) القانوني.

وبعد صدور دستور فيفري 1989، الذي كرس حرية وتعددية المجتمع المدني، جاءت القوانين المنظمة لنشاط مكونات المجتمع المدني، حيث صدر القانون رقم 90-31 المتعلق بالجمعيات، الذي أعطى حيزا كبيرا للمواطن في تأسيس جمعيات والمشاركة فيها وفقا لمعايير وشروط محددة. كما صدر كذلك القانون رقم 90-14 المتعلق بكيفية

---

1 "المرجع السابق، ص3".

ممارسة الحق النقابي الذي كرس صراحة مبدأ حرية التنظيم النقابي، وتعدديته في المادة 2: " يحق للعمال الأجراء من جهة، والمستخدمين من جهة أخرى، الذين ينتمون إلى مهنة واحدة، أو فرع واحد، أو قطاع نشاط واحد، أن يكوّنوا منظمات نقابية للدفاع عن مصالحهم المادية والمعنوية." وفي المادة 3:" يحق للعمال الأجراء، من جهة، والمستخدمين؛ من جهة أخرى أن يكوِّنوا لهذا الغرض تنظيمات نقابية، أو ينخرطون انخراطا حرّا، وإراديا في تنظيمات نقابية موجودة شريطة أن يمتثلوا للتشريع المعمول به، وللقوانين الأساسية لهذه التنظيمات النقابية"[1].

لقد كان صدور هذه الحزمة من المرجعيات القانونية المؤسِّسة لمجتمع مدني تعددي، فرصة لظهور العديد من التنظيمات السياسية، الاجتماعية، والثقافية التي تشكِّل المجتمع المدني الديمقراطي؛ فقد ظهرت على السّاحة العشرات من الأحزاب السياسية بمختلف مشاربها بين أحزاب وطنية، إسلامية وعلمانية، وغيرها؛ كما ظهرت الآلاف من الجمعيات التي تُعنى باهتمامات الشباب، المرأة، الصحة، الترفيه، النشاطات الرياضية، التكوين، التعليم، التراث، الثورة التحريرية، وجمعيات لقطاع المهن المختلفة، وأخرى للتضامن الوطني، والعمل الخيري؛ كما برزت جمعيات مطلبية متخصّصة في حقوق الإنسان، حقوق المرأة، حماية المستهلك، ومكافحة الرشوة والفساد؛ واستمر هذا "الانفجار الجمعوي" إلى أن بلغ عددها 78323 جمعية، منها 77361 محلية، و962 جمعية

1 الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، "القانون رقم 90-14 المتعلق بكيفيات ممارسة الحق النقابي" الجريدة الرسمية، العدد23، ص 765.

وطنية بحسب آخر إحصائيات وزارة الداخلية الجزائرية[1]؛ هذا رغم الانحسار الذي عرفته الحركة الجمعوية خلال فترة اللا استقرار السياسي، والأمني سنوات التسعينات، والذي أعقب وقف المسار الانتخابي، وإعلان حالة الطوارئ سنة 1992.

من خلال ما تم استعراضه يمكن القول أن الخطاب الرسمي تجاه ظاهرة المجتمع المدني في الجزائر تتميّز بإيجابية نسبية، من خلال الضمانات الدستورية، والقانونية لحق مشاركة المواطن في هذا الهيكل الاجتماعي، وحرية تكوين الجمعيات، والحركات الاجتماعية المكوِّنة للمجتمع المدني[2]. لكن ما يهمنا في هذه الدراسة هو ما جاء في القانونين الأخيرين 31/90 و06/12.

أ- القانون 31/90:

صدور القانون رقم 31/90 المؤرخ في ديسمبر 1990 جاء تتويجا للانفتاح السياسي المفروض من أعلى، والقائم على التعددية؛ التي تجسّدت في تشريع دستور 1989م، وقانون التنظيمات ذات الطابع السياسي لذات السنة.

قانون الجمعيات لسنة 1990م إذن هو القانون المنظِّم لهذا القطاع حاليا، ومن مميزاته اعتبار تجمع خمسة عشر عضوا (15) بصفة إدارية سببا قانونيا كافيا لتأسيس

1 محمد، حسين. "78 ألف جمعية بالجزائر تتعرض لاتهامات بالانتهازية لنهب الأموال". جريدة الاتحاد الإماراتية، 23 فيفري 2011، ص17.

2 فؤاد، أبركان. مرجع سابق، ص5.

جمعية، حسب ما أقرّته المادة الثانية (02)، إلى جانب هذه الميزة هناك ميزات أخرى، ومنها على وجه التحديد التخفيض من الإجراءات الاحتياطية المانعة، التقليل من تدخل الإدارة في سيرورة النشأة، وتأسيس الجمعيات، وذلك بجعل التصريح المسبق إجراء كافيا لاكتساب الجمعية لوجودها القانوني، وشخصيتها المعنوية؛ وذلك بمجرد نشر ذلك في جريدتين وطنيتين، هذا بالرغم من الإجراءات غير المقنَّنة تقنينا محكما التي تعطي للإدارة شرعية إمكانية إقصاء أو تجميد أيّة جمعية كما تؤكد عليه المادة الخامسة (05) من قانون 31/90، إذ حسب روح هذه المادة تعتبر كل جمعية ملغاة إذا كانت أهدافها تخالف النظام التأسيسي، أو الآداب العامة، والقوانين، والتنظيمات المعمول بها، وهو ما طُبِّق فعلا سنة 1993م على جلّ الجمعيات الإسلامية؛ إلى جانب هذا، هناك شروطا تؤكد عليها المادة الرابعة (04) من ذات القانون السالف الذكر، والخاصة بالأعضاء المؤسِّسين فهي غير محدَّدة بدقة، كالقضايا المتعلقة ب: إشكالية التمتع بالجنسية الجزائرية، والتمتع بالحقوق المدنية والسياسية دون تحديد الأسباب التي أدت إلى نزعها، والسلوك المخالف لثورة التحرير الوطني دون تحديد لطبيعته، وامتداداته العائلية؛ إلا أنه في الجهة المقابلة لهذه المآخذ، هناك بعض المزايا، والامتيازات الأخرى التي يخوّلها هذا القانون للجمعيات، والمحدَّدة أساسا في المواد من 26 إلى 30 ، والتي تتيح وتمكِّن التنظيمات الجمعوية _ خاصة ذات التوجه الإسلامي على اختلاف فئاتها _ البحث عن مصادر التمويل العيني، والمالي خارج الإطار الحكومي، زيادة على اشتراكات الأعضاء؛

وذلك لتفعيل نشاطاتها، وبرامجها؛ لكن عدم دقة بعض المواد القانونية أعطت للسلطات العمومية إمكانية جعل المساعدات العينية، والمالية التي تتلقاها التنظيمات مهما كان مصدرها عائقا فعليا لها، ووسيلة من وسائل عرقلة، أو حلّ التنظيمات ذات التوجهات الإسلامية لمجرد الاسم الصريح؛ إن التمييز بين التنظيمات يصعب حتى على مستوى خصائص الفعل الاجتماعي، لأن كل التنظيمات مهما كانت خلفياتها الأيديولوجية، أو أشكال تنظيمها توظِّف مفهومين مركزيين في فعلها الاجتماعي، وهما التطوعية (Volontariat)، والفعل المجاني (Bénévolat)، وهما من أهم خصائص الالتزام في نشاط التنظيمات؛ إلى جانب كون أي تنظيم اجتماعي لا يمكن أن يؤسَّس اجتماعيا، وقانونيا إلاّ إذا كان يقوم فعله على مفهوم التطوعية، هذه التطوعية لا يمكن أن يُصَنَّف على أساسها هذا التنظيم الاجتماعي ضمن هذا الإطار الإيديولوجي أو ذاك.

ب- قانون 12-06 ونتائجه:

إن قانون 12-06 المؤرخ في 18 صفر عام 1433هـ الموافق 12 يناير سنة 2012م، ما هو إلا قانون معدِّل لقانون 90-31 يحكم عمل الحركات الجمعوية؛ لقد جاء هذا القانون المعدَّل ليسمح لهذا القطب الاجتماعي بالمشاركة الايجابية في عملية البناء الديمقراطي ويعتبر هذا القانون أكثر صرامة من سابقه.

فقد مست التعديلات عدّة مستويات لتنظيم مكونات المجتمع المدني، وكان من المفروض أن تكون هذه التعديلات محقّقة للاستقرار، ومسهِّلة لعملية نقل المجتمع من

نظام مغلق إلى نظام مفتوح؛ فبذلك نقول إنّ صياغة هذا القانون لم تكن عفوية، بل كان نتيجة ذلك الواقع الذي جرّد هذه المكونات من وظيفتها، وجعلها ككيان تابع تستعملها السلطة متى شاءت.

لقد تضمن القانون الجديد 12-06 العديد من المواد، والإجراءات القانونية التي مسّت الجوانب التنظيمية، والتسييرية لمكونات المجتمع المدني؛ فمن خلال الجريدة الرسمية في عددها رقم 02 من السنة التاسعة والأربعون والصادرة بتاريخ: الأحد 21 صفر عام 1433هـ الموافق 15 يناير سنة 2012م نجد أن هذا القانون احتوى على ستة أبواب:

الباب الأول خُصِّص للأحكام العامة، وما تضمنه من الموضوع، والهدف، ومجال التطبيق؛ وجاء في ثلاث (03) مواد.

الباب الثاني مكوَّن من فصلين، الفصل الأول خُصِّص لتأسيس الجمعيات وجاء في تسع (09) مواد، الفصل الثاني خُصِّص لحقوق الجمعيات وواجباتها وجاء في إثنا عشر (12) مادة.

الباب الثالث يضم ثلاثة فصول، الفصل الأول خصص للقانون الأساسي للجمعيات، وجاء في أربع (04) مواد، الفصل الثاني خُصِّص لموارد الجمعيات، وأملاكها وجاء في عشر (10) مواد، الفصل الثالث خُصِّص لتعليق الجمعيات، وحلها وجاء في ثماني (08) مواد.

الباب الرابع مكوّن من فصلين، الفصل الأول خُصِّص للجمعيات الدينية، وجاء في مادة واحدة، الفصل الثاني خُصِّص للجمعيات ذات الطابع الخاص جاءت في مادة واحدة، لكنها مكونة من ثلاثة (03) أقسام، القسم الأول خُصِّص للمؤسسات وجاء في سبع (07) مواد، القسم الثاني خُصِّص للوداديات وجاء في مادتين (02)، القسم الثالث خُصِّص للجمعيات الطلابية، والرياضية وجاء في مادة واحدة.

الباب الخامس خُصِّص للجمعيات الأجنبية وجاء في أحد عشر (11) مادة.

الباب السادس مكوّن من فصلين، الفصل الأول خُصِّص للأحكام الانتقالية، وجاء في مادتين، الفصل الثاني مخصّص للأحكام الختامية وجاء في ثلاث مواد.

فنجده إجمالا قد تعرض للجوانب الآتية:

- **تعريف الجمعية:**

الجمعية في نظر هذا القانون، تجمع أشخاص طبيعيين و/أو معنويين على أساس تعاقدي، لمدة قد تكون محدودة، أو غير محدودة؛ يضع هؤلاء الأشخاص - بصفة تطوعية، ولهدف غير ربحي – معارفهم، ومواردهم لغرض ترقية، وتشجيع النشاطات في مختلف الميادين لاسيما المهنية، الاجتماعية، العلمية، الدينية، التربوية، الثقافية، البيئية، الخيرية، والإنسانية.

- **تعريف المؤسسة :**

هي كل جمعية مُنشأة من طرف أشخاص طبيعيين، أو معنويين من أجل هدف محدَّد، مؤسَّس على صلة قائمة، أو معترف بها مع شخص، أو عائلة قصد ممارسة نشاطات لها علاقة بهؤلاء.

- **تعرف الوداديات:**

تنشأ الجمعيات المدعوة "الوداديات" من قِبل أشخاص طبيعيين، وتهدف إلى تجديد علاقات الصداقة، الأخوة، والتضامن المقامة خلال مراحل العيش المشترك، وتتميز بارتباطها بقيم متبادلة خلال أحداث خاصة، حيث أن تخليد هذه الروابط، القيم، والاحتفال بها يكون في إطار الذاكرة الجمعية.

- **الجمعية الأجنبية:**

تعدّ جمعية أجنبية، كلّ جمعية مهما كان شكلها، أو موضوعها، ولها مقر بالخارج، وتم اعتمادها، والاعتراف بها، وتمّ الترخيص لها بالإقامة على التراب الوطني؛ كما لها مقر على التراب الوطني، وتُسيَّر كليا، أو جزئيا من طرف أجانب.

- **الممنوع:**

- يمنع على أية جمعية الحصول على أموال تَرِدُ إليها من تنظيمات أجنبية، ومنظمات غير حكومية أجنبية، عدا تلك الناتجة عن علاقات التعاون المؤسَّسة قانونا.

- يجب أن لا تُستخدم الموارد الناجمة عن نشاطات الجمعية، إلا لتحقيق الأهداف المحدّدة في قانونها الأساسي، والتشريع المعمول به.

- لا يمكن للمؤسسات استعمال تسميات هؤلاء الأشخاص، أو العائلة إلا بموجب ترخيص من أصحاب هذا الحق، مكرّس بعقد رسمي.

- **الواجبات:**

- تتضمن موارد الجمعيات، إشتراكات أعضائها، المداخيل المرتبطة بنشاطاتها الجمعوية وأملاكها، الهبات النقدية والعينية والوصايا، مداخيل جمع التبرعات، الإعانات التي تقدمها الدولة، أو الولاية، أو البلدية.

- تتوفر الجمعية على جمعية عامة وهي الهيئة العليا، وعلى هيئة تنفيذية؛ وتتشكل الجمعية العامة من جميع أعضائها الذين تتوفر فيهم شروط التصويت المحددة في القانون الأساسي المتضمن لهدف الجمعية، تسميتها، مقرها، نمط التنظيم، مجال الاختصاص الإقليمي، حقوق وواجبات الأعضاء، شروط وكيفية انخراط الأعضاء وانسحابهم وشطبهم وإقصائهم؛ الشروط المرتبطة بحق تصويت الأعضاء؛ دور الجمعية العامة، الهيئات التنفيذية، نمط سيرها، وطريقة انتخاب وتجديد الهيئات التنفيذية وكذا مدة عهدتهم؛ قواعد النصاب والأغلبية المطلوبة في اتخاذ قرارات الجمعية العامة والهيئات التنفيذية؛ قواعد وإجراءات دراسة تقارير النشاط والمصادقة عليها؛ وكذا رقابة حسابات الجمعية والمصادقة عليها؛ القواعد والإجراءات المتعلقة بتعديل القوانين الأساسية، قواعد وإجراءات أيلولة

الأملاك في حالة حل الجمعية، جرد أملاك الجمعية من قبل محضر قضائي في حالة نزاع قضائي، هذا من جهة، ومن جهة أخرى لا يجب أن تتضمن القوانين الأساسية للجمعيات بنودا، أو إجراءات تمييزية تمس بالحريات الأساسية لأعضائها.

- أن تتميز هذه الجمعيات بهدفها، وتسميتها، وعملها عن الأحزاب السياسية، وأن لا تكون لها أية علاقة بها سواء أكانت تنظيمية أم هيكلية؛ كما يمنع عليها تلقي إعانات منها، أو هبات، أو وصايا مهما يكن شكلها، ولا يجوز لها أيضا أن تساهم في تمويلها؛ كما يجب على الجمعيات أن تُبَلِّغ السلطات العمومية المختصة عند عقد جمعياتها العامة بالتعديلات التي تُدخلها على قانونها الأساسي، والتغييرات التي تُدخلها على هيئاتها التنفيذية؛ إلى جانب تقديم نُسخ محاضر اجتماعاتها، وتقاريرها الأدبية والمالية السنوية إلى السلطة العمومية المختصة، وأن تكتتب تأمينا لضمان الأخطار المالية المرتبطة بمسؤولياتها المدنية؛ كما يمنع على أي شخص معنوي، أو طبيعي أجنبي عن الجمعية من التدخّل في سيرها.

- شروط تأسيس الجمعية الجزائرية: على كل المُقْدمين على تأسيس جمعية أن تتوفر فيهم شروط السن، والجنسية، والتمتع بالحقوق المدنية، والسياسية، وغير مسبوقين قضائيا بجناية و/أو جنحة تتنافى مع مجال نشاط الجمعية المراد إنشاؤها؛ ومرحلة التأسيس تخضع للعديد من الإجراءات الإدارية من تحديد لعدد الأعضاء، وإلى تصريح مرفق بكل

الوثائق التأسيسية تسلِّمه إلى الإدارة وجوبا مباشرة بعد تدقيق حضوري لوثائق الملف، واستلام وصل تسجيل.

- يجب أن تسجل جميع الموارد، والمداخيل وُجوبا في حساب إيرادات ميزانية الجمعية.

- يجب على الجمعية أن تتوفر على محاسبة مزدوجة معتمدة من قبل محافظ حسابات، ويجب أن تتوفر على حساب وحيد مفتوح لدى البنك، أو لدى مؤسسة مالية عمومية.

- يتوجب على الجمعية التي حُلَّت إراديا، أو معلنا عن طريق القضاء أن تُبلِّغ السلطة التي منحتها الاعتماد.

- يُعلَن الحلّ الإرادي من طرف أعضاء الجمعية طبقا لقانونها الأساسي.

- تخضع النزاعات بين أعضاء الجمعية مهما كانت طبيعتها لتطبيق القانون الأساسي، وعند الاقتضاء، للجهات القضائية الخاضعة للقانون العام.

- تخضع المؤسسات في مجال ممارسة نشاطاتها، وعلاقاتها مع السلطة العمومية المؤهَّلة إلى الواجبات نفسها المقرَّرة للجمعيات.

- يجب أن يكون الأشخاص الطبيعيون الأجانب المؤسِّسون لجمعية أجنبية، أو أعضاء فيها في وضعية قانونية تجاه التشريع المعمول به.

- يتوجب على الجمعية الأجنبية أن تقوم بتبليغ الوزير المكلف بالداخلية بكل تعديل في هدف الجمعية الأجنبية، وقانونها الأساسي، ومكان إقامتها، وأي تغيير في هيئات إدارتها، أو قيادتها.

- يتعين على الجمعية الأجنبية أن تُعلِم الوزير المكلَّف بالداخلية بكل توقف عن ممارسة نشاطاتها عندما يتجاوز هذا التوقف ستة(06) أشهر.

- يجب على الجمعية الأجنبية أن تتوفر على حساب مفتوح لدى بنك محلي.

- يتعين على الجمعيات المؤسَّسة بصفة قانونية في ظل القانون رقم 90-31 المؤرخ في 04 ديسمبر 1990 ، أن تتطابق مع أحكام القانون 12-06 الجديد في أجل أقصاه سنتان (02)، وذلك بإيداع قوانين أساسية جديدة مطابقة لهذا القانون.

- **الحقوق** :

- أما من حيث حقوقها فإنه يحق لأي عضو في إحدى الجمعيات أن يشارك في هيئاتها التنفيذية في إطار قانونها الأساسي وأحكام القانون، كما يحق للجمعيات المعتمدة أن تنخرط في جمعيات أجنبية، أو تتعاون في إطار الشراكة معها، أو منظمات دولية غير حكومية تنشد الأهداف نفسها، أو أهداف مماثلة؛ كما يحق للجمعية أن تنظم أيام دراسية، وملتقيات، وندوات، وكل اللقاءات المرتبطة بنشاطها، وإصدار نشريات ومجلات ووثائق إعلامية ومطويات لها علاقة بهدفها في ظل احترام الدستور، القيم، الثوابت الوطنية، والقوانين المعمول بها.

- في حالة رفض تسليم الجهات المعنية لوصل التسجيل معلِّلة ذلك الإجراء بعدم احترام أحكام القانون، فللجمعية أجل ثلاثة أشهر (03) لرفع دعوى إلغاء أمام المحكمة الإدارية المختصة إقليميا، فإذا ما صدر قرار لصالح الجمعية، يُمنح لها وجوبا وصل التسجيل،

وفي هذه الحالة للإدارة أجل أقصاه ثلاثة أشهر (03) ابتداء من تاريخ انقضاء الأجل الممنوح لها لرفع دعوى أمام الجهة القضائية المختصة لإلغاء تأسيس الجمعية، ويكون هذا الطعن غير موقف للتنفيذ، وعند انقضاء الآجال القانونية حسب نوع الجمعية (بلدية، ولائية، ما بين الولايات، الوطنية)، يعدّ عدم رد الإدارة بمثابة اعتماد للجمعية المعنية، وفي هذه الحالة يجب على الإدارة تسليم وصل تسجيل للجمعية.

- يسبق قرار التعليق لنشاط الجمعية إعذار بوجوب مطابقة أحكام القانون في أجل محدد .يمتد لثلاثة (03) أشهر.

- للجمعية حق الطعن بالإلغاء في قرار التعليق أمام الجهة القضائية الإدارية المختصة.

- يبلغ قرار التعليق للجمعية.

- يمكن أن يكون حلّ الجمعية إراديا.

- تخضع المؤسسات في مجال ممارسة نشاطاتها، وعلاقاتها مع السلطة العمومية المؤهلة إلى الحقوق نفسها المقررة للجمعيات.

- من حق الجمعية الأجنبية المتقدمة بطلب إنشاء جمعية أن يبلغها الوزير المكلف بالداخلية بقرار صريح برفض اعتمادها، ويكون هذا القرار قابلا للطعن أمام مجلس الدولة.

- لا يمكن أن يتجاوز توقيف نشاط الجمعية الأجنبية مدة سنة واحدة، ويُتبع هذا التوقيف بإجراءات تحفظية.

- تتوفر الجمعية الأجنبية في حالة تعليق اعتمادها، أو سحبه على أجل أربعة (04) أشهر لرفع طعن بإلغاء القرار الإداري أمام الجهة القضائية الإدارية المختصة.

-

- **العقوبات :**

- يعاقب على رفض تسليم الوثائق المذكورة في المادتين 18 و 19 بغرامة تتراوح بين ألفي (2000دج)، وخمسة آلاف دينار (5000دج).

- يعتبر استعمال موارد الجمعية وأملاكها لأغراض شخصية، أو أخرى غير تلك المنصوص عليها في قانونها الأساسي، تعسفا في استغلال الأملاك الجماعية، ويعاقب عليه بهذه الصفة، طبقا للتشريع المعمول به، بتعليقها، أو سحبها نهائيا ما لم ترخِّص بذلك السلطة العمومية في حالة عدم تسديدها.

- يعلق نشاط كل جمعية، أو تُحَلّ في حالة التدخّل في الشؤون الداخلية للبلاد، أو المساس بالسيادة الوطنية.

- يؤدي خرق الجمعية للواجبات الآتية إلى تعليق نشاطاتها مدة لا تتجاوز ستة أشهر:

+ تنتخب الهيئة التنفيذية للجمعية وتتجدد حسب المبادئ الديمقراطية ووفق الآجال المحددة في قانونها الأساسي.

+ يجب على الجمعيات تبليغ السلطات العمومية المختصة عند عقد جمعياتها العامة، وبالتعديلات التي تدخلها على قانونها الأساسي، والتغييرات التي تطرأ على هيئاتها التنفيذية خلال الثلاثين (30) يوما الموالية للمصادقة على القرارات المتخذة.

+ تقديم نسخ من محاضر اجتماعاتها، وتقاريرها الأدبية، والمالية السنوية إلى السلطة العمومية المختصة إثر انعقاد جمعية عامة عادية، أو استثنائية خلال الثلاثين (30) يوما الموالية للمصادقة عليها.

+ لا تتضمن القوانين الأساسية للجمعيات بنودا، أو إجراءات تمييزية تمس بالحريات الأساسية لأعضائها.

+ يمنع على أية جمعية الحصول على أموال ترد إليها من تنظيمات أجنبية، ومنظمات غير حكومية أجنبية.

+ يجب أن يكون الأشخاص الطبيعيون الأجانب المؤسِّسون لجمعية أجنبية، أو أعضاء فيها في وضعية قانونية تجاه التشريع المعمول به.

+ يجب أن يكون موضوع طلب اعتماد جمعية أجنبية تنفيذ أحكام يتضمنها اتفاق بين الحكومة وحكومة البلد الأصلي للجمعية الأجنبية، لترقية علاقات الصداقة، والأخوة بين الشعب الجزائري والشعب المنتمية إليه الجمعية الأجنبية.

إلى تعليق نشاطها لمدة لا تتجاوز ستة (06) أشهر.

- يمكن للسلطة العمومية المختصة أن تطلب حلّ الجمعية أمام المحكمة الإدارية المختصة إقليميا عندما تمارس هذه الجمعية نشاطا، أو عدة أنشطة أخرى غير تلك التي نص عليها قانونها الأساسي، أو حصلت على أموال تَرِد إليها من تنظيمات أجنبية، أو عند إثبات توقفها عن ممارسة نشاطها بشكل واضح.

- يمكن للغير أن يطلب حلّ الجمعية أمام الجهة القضائية المختصة في حالة نزاع حول المصلحة.

- في حالة الحل المعلن عن الجهة القضائية المختصة، أو الحل الإرادي، تتم أيلولة الأملاك طبقا للقانون الأساسي ما لم يقض قرار العدالة بخلاف ذلك.

- يتعرض كل عضو، أو عضو مسيّر في جمعية لم يتم تسجيلها أو اعتمادها، معلقة أو محلة ويستمر في النشاط باسمها، إلى عقوبة الحبس من ثلاثة (03) أشهر إلى ستة (06) أشهر وغرامة من مئة ألف دينار (100.000دج) إلى ثلاثمائة ألف دينار (300.000) .

- يعلق أو يسحب الاعتماد الممنوح لجمعية أجنبية بمقرر من الوزير المكلف بالداخلية عندما تقوم هذه الجمعية بممارسة نشاطات أخرى غير تلك التي تضمنها قانونها الأساسي، أو تتدخل بصفة صريحة في الشؤون الداخلية للبلد المضيف، أو تقوم بنشاط من شأنه أن يُخِلّ بالسيادة الوطنية، أو بالنظام التأسيسي القائم، أو بالوحدة الوطنية، أو

سلامة التراب الوطني، أو بالنظام العام، أو الآداب العامة، أو بالقيم الحضارية للشعب الجزائري.

- في حالة تجاوز الجمعيات المؤسَّسة في كنف القانون 90-31 لأجل إجراءات المطابقة والمحدد بسنتين(02)، فإن السلطة المختصة تقرر حلّ الجمعيات المعنية.

- **الشروط** :

- التمويل الخارجي يخضع إلى الموافقة المسبقة للسلطة المختصة.

- انخراط الجمعيات المعتمدة في الجمعيات الأجنبية التي تنشد الأهداف نفسها، أو أهداف مماثلة يجب أن يكون في ظل احترام القيم، الثوابت الوطنية، والأحكام التشريعية، والتنظيمية المعمول بها، مع إعلام الوزير المكلّف بالداخلية مسبقا بهذا الانخراط الذي يطلب رأي الوزير المكلف بالشؤون الخارجية، وللوزير أجل 60 يوما لإعلان قراره المعلّل، وفي حالة الرفض يكون قراره قابلا للطعن أمام الجهة القضائية الإدارية المختصة التي يجب أن تفصل في مشروع الانخراط في أجل ثلاثين (30) يوما.

- لا تقبل الهبات، والوصايا المقيدة بأعباء، وشروط إلاّ إذا كانت متطابقة مع الهدف المسطر في القانون الأساسي، وأحكام هذا القانون.

- يمكن للجمعيات أن تستفيد من مداخيل ناجمة عن المساعدات، والتبرعات العمومية المرخّص بها وفق الشروط، والأشكال المنصوص عليها في التشريع، والتنظيم المعمول بهما.

- إذا كانت الإعانات، والمساعدات، والمساهمات الممنوحة مقيّدة بشروط؛ فإن منحها يتوقف على التزام الجمعية المستفيدة بدفتر شروط يحدد برامج النشاط، وكيفية مراقبته طبقا للتشريع المعمول به.

- يخضع منح الإعانات العمومية لكل جمعية إلى إبرام عقد برنامج يتلاءم مع الأهداف المسطرة من طرف الجمعية، ومطابق لقواعد الصالح العام.

- لا تمنح إعانات الدولة والجماعات المحلية إلا بعد تقديم حالة صرف الإعانات الممنوحة سابقا، ويجب أن تعكس مطابقة المصاريف التي منحت من أجلها ذات الإعانات.

- تخضع الإعانات، والمساعدات العمومية التي تمنحها الدولة، والجماعات المحلية لقواعد المراقبة طبقا للتشريع، والتنظيم المعمول بهما.

- لا يُعتد لدى الغير بالتعديلات التي تدخلها الجمعيات على قانونها الأساسي، والتغييرات التي تطرأ على هيئاتها إلاّ ابتداء من تاريخ نشرها في يومية إعلامية واحدة على الأقل ذات توزيع وطني.

- يخضع تأسيس الجمعيات ذات الطابع الديني إلى نظام خاص.

- تعدّ جمعيات ذات طابع خاص، المؤسسات، الوداديات، والجمعيات الطلابية والرياضية.

- يمكن للمؤسسات استلام هبات، ووصايا حسب الشروط المنصوص عليها في التشريع المعمول به.

- يحرر العقد المنشئ للمؤسّسة بموجب عقد موثّق بطلب من المؤسِّس، تُذكر فيه التسمية، والموضوع، والوسائل، والأهداف المنشودة من هذه المؤسّسة، ويعيّن الشخص أو الأشخاص المكلفين بوضعها حيز التنفيذ؛ لا يمكن أن يكون الموضوع مخالفا للنظام العام، أو يمس بالقيم، والثوابت الوطنية.

- تكتسب المؤسّسة الشخصية المعنوية بعد اكتمال شكليات الإشهار المطلوبة قانونا، ولاسيما نشر مستخرج من العقد الموثق في يوميتين (02) إعلاميتين على الأقل ذات توزيع وطني.

- تعتبر المؤسّسة جمعية إذا قام الأشخاص المكلفون بتسييرها بالتصريح بها لدى السلطة العمومية المختصة، وفي خلاف ذلك فإنها تسيَّر بموجب قواعد القانون العام، وتُستثنى من مجال قانون الجمعيات.

- تخضع الجمعيات المنشأة من طرف أشخاص طبيعيين، أو معنويين سواء أكانت تحت تسمية "مؤسسة' أم لا، والتي تهدف إلى تخليد ذكرى حدث، أو مكان مرتبط بتاريخ البلاد، أو استعمال رمز، أو ثابت من ثوابت الأمة إلى التسليم المسبق لترخيص خاص بالموضوع من طرف الإدارة المؤهلة.

- تخضع الوداديات إلى نظام التصريح دون سواه.

- يجب على الودادیات المنشأة سابقا أن تتطابق مع أحكام القانون 12-06 في أجل سنة ابتداء من تاريخ صدوره.

- تخضع الجمعيات الطلابية، والرياضية، وكذا الاتحادات الرياضية، والرابطات الرياضية، والنوادي الرياضية الهاوية لأحكام القانون 12-06، وللأحكام الخاصة المطبقة عليها.

- يخضع طلب إنشاء جمعية أجنبية إلى الاعتماد المسبق من الوزير المكلّف بالداخلية الذي يتوفر بعد استطلاع رأي وزير الشؤون الخارجية، ووزير القطاع المعني على أجل تسعين (90) يوما لمنح الاعتماد، أو رفضه.

- يخضع التمويل الذي تستلمه الجمعية الأجنبية من الخارج لتغطية نشاطاتها، والذي يمكن تحديد سقفه عن طريق التنظيم، إلى التشريع الخاص بالصرف.

- يؤدي سحب الاعتماد من الجمعية الأجنبية إلى حلّها، وأيلولة أملاكها طبقا لقانونها الأساسي.

- تخضع لشروط المطابقة، والحل، كل التجمعات المنشأة في شكل اتحادات، أو اتحادات الجمعيات، والهياكل المرتبطة بها، والحال نفسه ينطبق على المؤسسات التي ليس لها صفة الجمعية.

ج- مقارنات بين القانونين 90-31 و 12-06:

- **من حيث الإنشاء:**

بعد ما كان:

- تأسيس جمعية من خلال جمعية عامة تأسيسية تجمع على الأقل 15 عضو مؤسس وتصادق على القانون الأساسي.

- تسليم وصل تسجيل تأسيسي من السلطة العمومية المختصة خلال 60 يوما على الأكثر من يوم إيداع الملف وبعد دراسة مطابقة لأحكام هذا القانون.

- تخطر السلطة المختصة الغرفة الإدارية في المجلس القضائي المختص إقليميا خلال 08 أيام على الأكثر قبل انقضاء الأجل، وإن رأت أن تكوين الجمعية يخالف أحكام هذا القانون على الغرفة الإدارية أن تفصل في ذلك خلال 30 يوما الموالية للإخطار، أو إذا لم تخطر الجهة القضائية المذكورة عدّت الجمعية مكونة قانونا بعد انقضاء الأجل المقرر لتسليم وصل التسجيل.

صار:

- عدد الأعضاء المؤسسين لجمعية يختلف حسب مدى نشاطها، عشرة (10) أعضاء بالنسبة للجمعيات البلدية، خمسة عشر (15) عضوا بالنسبة للجمعيات الولائية منبثقين عن بلديتين على الأقل، واحد وعشرون (21) عضوا بالنسبة للجمعيات ما بين الولايات

منبثقين عن ثلاث ولايات على الأقل، خمسة وعشرون (25) عضوا بالنسبة للجمعيات الوطنية منبثقين عن 12 ولاية على الأقل.

- تسليم وصل إيداع يكون من طرف الإدارة المعنية بعد التدقيق في وثائق الملف، ويمنح للإدارة ابتداء من تاريخ إيداع التصريح أجل يتراوح ما بين حد أدنى 30 يوما إلى حد أقصى 60 يوما، وهذا حسب نوع الجمعية.

- يتوجب على الإدارة خلال هذا الأجل، أو عند انقضائه على أقصى تقدير إما تسليم الجمعية وصل تسجيل ذو قيمة اعتماد، أو اتخاذ قرار بالرفض.

- فيما يخص ملف تكوين الجمعية لابد أن يُرفق بمستخرج رقم 03 من صحيفة السوابق القضائية لكل عضو من الأعضاء المؤسِّسين، ولا بد من حضور محضر قضائي عند انعقاد الجمعية العامة.

- يجب على الجمعية أن تتوفر على حساب وحيد مفتوح لدى البنك، أو لدى مؤسسات مالية عمومية.

- **من حيث علاقتهما مع المنظمات غير الحكومية الأجنبية:**

بعد ما كان :

- يمكن للجمعيات ذات الطابع الوطني وحدها أن تَنضمّ إلى الجمعيات الدولية التي تَنشد الأهداف نفسها، أو أهداف مماثلة، مع احترام الأحكام التشريعية والتنظيمية.

- لا يمكن أن يتم هذا النظام إلاّ بعد موافقة وزير الداخلية.

صار:

- يمكن للجمعيات المعتمدة أن تنخرط في جمعيات أجنبية تَنشد الأهداف نفسها، أو أهداف مماثلة في ظل احترام القيم، والثوابت الوطنية والأحكام التشريعية والتنظيمية المعمول بها.

- يتم إعلان الوزير المكلف بالداخلية مسبقا بهذا الانخراط الذي يطلب رأي الوزير المكلف بالشؤون الخارجية للوزير المكلف بالداخلية في أجل 60 يوما لإعلان قراره المعلن.

- يمكن للجمعيات أن تتعاون في إطار الشراكة مع جمعيات أجنبية، ومنظمات دولية غير حكومية تَنشد الأهداف نفسها في ظل احترام القيم، الثوابت الوطنية، الأحكام التشريعية والتنظيمية المعمول بها.

- يخضع هذا التعاون بين الأطراف المعنية لموافقة السلطات المختصة مسبقا.

- **من حيث الموارد المالية الخارجية :**

بعد ما كان :

- يُمنع على الجمعيات قبول الهبات، والوصايا المثقلة بأعباء، أو شروط إلاّ إذا كانت هذه الأعباء، أو الشروط لا تتعارض مع الأهداف المعلنة في القوانين الأساسية، ومع أحكام هذا القانون.

- لا تُقبل الهبات، والوصايا الآتية من الجمعيات، أو الهيئات الأجنبية إلاّ بعد أن توافق عليها السلطة العمومية المختصة التي تحقِّق في مصدرها، وقيمتها، وتوافقها مع الهدف المعلن في القانون الأساسي للجمعية، ومن الضغوط التي تنجم عن ذلك.

صار :

- يُمنع على أي جمعية الحصول على أموال ترِد إليها من تنظيمات أجنبية، ومنظمات غير حكومية أجنبية، عدا تلك الناتجة عن علاقات التعاون المؤسَّسة قانونا، ويخضع هذا التمويل إلى الموافقة المسبقة للسلطة المختصة .

- **من حيث التعليق والحل:**

بعد ما كان :

- يمكن للجهات القضائية المختصة أن تعلن تعليق نشاط الجمعية، ويمكن حل الجمعية بالطرق القضائية بناء على طلب السلطة العمومية، أو شكوى الغير إذا مارست الجمعية أنشطة تخالف القوانين المعمول بها، أو تكون غير واردة في قانونها الأساسي.

صار :

- يمكن طلب حل الجمعية من قِبل السلطة العمومية المختصة أمام المحكمة الإدارية المختصة إقليميا، عندما تمارس هذه الجمعية نشاطا، أو عدة أنشطة أخرى غير تلك التي نهى عليها قانونها الأساسي، أو حصلت على أموال ترِد إليها من تنظيمات أجنبية، أو عند إثبات توقفها عن ممارسة نشاطها بشكل واضح.

- قد تكون الجمعية محل حل، أو تعليق عندما تتدخل في الشؤون الداخلية للبلاد، أو المساس بالسيادة الوطنية.

- **من حيث إنشاء الجمعيات الأجنبية:**

بعد ما كان :

- يمكن لوزير الداخلية أن يعلِّق بمقرر الاعتماد الذي مُنح لجمعية أجنبية، أو يسحبه منها دون المساس بتطبيق الأحكام الأخرى الواردة في التشريع والتنظيم المعمول به، إذا كانت هذه الجمعية تمارس أنشطة أخرى غير الأنشطة التي تضمنها قانونها الأساسي، أو كان نشاطها قد يمس، أو يمس فعلا بالنظام التأسيسي القائم، أو سلامة التراب الوطني والوحدة الوطنية، دين الدولة، اللغة الوطنية ، النظام العام، والآداب العامة.

- يجوز تعليق الاعتماد، أو سحبه إذا رفضت الجمعية أن تقدم إلى السلطة المعنية الوثائق، والمعلومات المطلوبة المتعلقة بأنشطتها، تمويلها، إدارتها، وتسيّيرها .

صار :

- يجب أن يكون موضوع طلب اعتماد جمعية أجنبية تنفيذ أحكام يتضمنها اتفاق بين الحكومة، وحكومة البلد الأصلي للجمعية الأجنبية لترقية علاقات الصداقة، والأخوة بين الشعب الجزائري والشعب المنتمية إليه الجمعية الأجنبية.

- يُعلَّق أو يُسحب الاعتماد الممنوح لجمعية أجنبية بمقرر من الوزير المكلف بالداخلية عندما تقوم هذه الجمعية بممارسة نشاطات أخرى غير تلك التي تضمنها قانونها

الأساسي، أو تتدخل بصفة صريحة في الشؤون الداخلية للبلد المضيف، أو تقوم بنشاط من شأنه أن يُخِلَّ بالسيادة الوطنية، النظام التأسيسي القائم، بالوحدة الوطنية أو سلامة التراب الوطني، بالنظام العام والآداب العامة، وبالقيم الحضارية للشعب الجزائري.

بعد أكثر من سنة على إصدار القانون 12-06 لم يظهر على المجتمع المدني أي تغيير يستحق الذكر على مستوى الفاعلية والفعّالية، لكن المتغيِّر الوحيد هو عدد الجمعيات؛ ففي 2013/04/17 قام وزير الداخلية والجماعات المحلية بتصريح مفاده أن عدد الجمعيات في زيادة محسوسة إذ وصل إلى ما يقارب 100 ألف جمعية، منها 92627 جمعية محلية، و1027 جمعية وطنية؛ لكن بالمقابل صرّح أن أكثر من نصف هذا العدد قد توقف نشاطه، أي بعبارة أخرى أصبحت جمعيات شكلية نشاطها الميداني يكاد يكون منعدما؛ كما أن الوزير آنذاك كان قد إحصاءات عن بعض الجمعيات التي لها وزن، وذات فاعلية على الساحة الجزائرية وهي كالآتي:

- 32 جمعية خاصة بالطلبة والخريجين القدامى.
- 07 جمعيات تنشط في الرابطة الجزائرية لحقوق الإنسان.
- 20 جمعية أجنبية.
- 09 جمعيات ثورية.
- 10 جمعيات دينية.

- 28 جمعية خاصة بالتضامن الوطني[1].

1 "ليندة، لطاد بن محرز، مرجع سابق، ص ص 223 _226".

الجانب الميداني

الدراسة الميدانية

الفصل السادس

الإجراءات المنهجية للدراسة الميدانية

أولا: مجالات الدراسة

ثانيا: العينة وكيفية اختيارها

ثالثا: مناهج الدراسة

رابعا: مصادر وأدوات جمع المادة العلمية

خامسا: تقنيات الدراسة

سادسا: أدوات العرض والتحليل الكمي والكيفي

أولا: مجالات الدراسة

1- المجال المكاني:

ونعني به الإطار الجغرافي الذي تغطّيه الدراسة الميدانية، أو الذي يختاره الباحث؛ وبالعودة إلى عنوان الدراسة الموسوم ب "الدولة والمجتمع المدني: طبيعة العلاقات وأنماط التفاعلات الجزائر أنموذجا"، نجد أنّ الباحث قد اختار الجزائر كأنموذج لسبب ذاتي هي أنها موطنه، ولسبب موضوعي حتى يعطي للدراسة صبغة ماكروسوسيولوجية؛ أما عن سبب اختبار الباحث الجزائر العاصمة دون سائر ولايات الوطن كمجال لدراسته الميدانية، فالسبب يعود إلى كوْن أنّ أغلب مكوّنات المجتمع المدني ذات الصِّبغة الوطنية تتواجد مقراتها الوطنية إمّا في العاصمة، أو ضواحيها؛ وربما يرجع ذلك لسهولة التواصل مع هيئات الدولة المختلفة عن قرب، وبالسرعة المطلوبة، على اعتبار أنّ الجزائر العاصمة تمثّل العاصمة السياسية، الإدارية، والاقتصادية في آن واحد.

2- المجال الديمغرافي:

المجتمع المدني في الجزائر يسيطر عليه العنصر الذّكوري، على حساب العنصر النّسائي الّذي يبقى تمثيله ضعيفا، ومحصورا في تلك المكوّنات المهتمّة بالمرأة، أو الطّفل، أو الثّقافة (إحصاءات). وأنّ عدد المنتسبين " المنخرطين " في مختلف المكونات الطّوعية يختلف من صنف مكون إلى آخر؛ فنجد أنّه أقوى تمثيل يعود للنّقابات المهنيّة، تليها

النّوادي الرّياضيّة، تليها الجمعيات الخيريّة، أمّا البقيّة فتكاد تقتصر على المنتسبين إليها إداريا (الرؤساء، والمؤسسين، وبعض المنتسبين)؛ فحسب دراسة الطالبة شاوش إخوان جهيدة في أطروحة الدكتوراه فإنها وصلت إلى أنه من أصل 50 جمعية الممثلة لأفراد عينة البحث، أن نسبة الذكور تفوق نسبة الإناث على رأس تلك الجمعيات، حيث أن نسبة الذكور كانت قُدِّرت ب 84%، في حين أن نسبة الإناث قدِّرت ب 16% فقط[1].

فحتى على مستوى الدراسة الحالية فإن نسبة الذكور على رأس مختلف مكونات المجتمع المدني الممثلة لأفراد العينة ذات البعد الوطني تفوق نسبة عدد الإناث، حيث أن نسبة الإناث كانت 16.67%، في حين كانت نسبة الذكور مقدرة ب 83.33%؛ هذه النتيجة تعطي الانطباع بأن العنصر النسائي ما يزال بعيدا عن مستوى التمثيل العادي في العمل الجمعوي، والجدول التالي يوضح ذلك:

1 شاوش إخوان جهيدة. واقع المجتمع المدني في الجزائر: دراسة ميدانية لجمعيات مدينة بسكرة، جامعة محمد خيضر، بسكرة ، الجزائر ، السنة الدراسية 2014/2015، ص 161.

جدول رقم(01): يوضح نسبة الذكور مقارنة بنسبة الإناث على رأس عناصر عينة البحث.

جنس رئيس المكوّن المدني	التكرار	النسبة المئوية
الذكور	15	%83.33
الإناث	03	%16.67
المجموع	18	%100

3 - المجال الزّمني:

تتناول الدّراسة الفترة الممتدّة من عام 1999م إلى عام 2017، فأمّا 1999 فهي تمثّل بداية الانفراج الأمني، وإجراء الانتخابات الرّئاسية؛ وبالتّالي عودة مكونات المجتمع المدني لممارسة نشاطاتها بشكل طبيعي تدريجيا، وهي توافق بداية التفكير في موضوع الدراسة؛ أمّا تحديد سنة 2017 كسقف زمني فهو راجع لمقتضيات إدارية بوجوب إنهاء الدّراسة.

ثانيا: العينة وكيفية اختيارها

1- مجتمع البحث:

إنّه مجموعة منتهية، أو غير منتهية من العناصر المحدَّدة مسبقا، والّتي ترتكز عليها الملاحظات[1] ؛ وبالتّالي نحن نتحدّث عن مجموعة عناصر لها خاصّيّة، أو عدّة خصائص مشتركة تُميِّزها عن غيرها من العناصر الأخرى، والّتي يجري عليها البحث أو التقصّي؛ وعليه فقد حدّد الباحث مجتمع بحثه انطلاقا من تعريفه للمجتمع المدني الذي يشتمل على مختلف أطياف مكوّنات المجتمع المدني، الّتي لا تستهدف الوصول إلى سُدّة الحكم، وتتمتّع باستقلالية كلية، أو شبه كلّية عن الدّولة سياسيا، اقتصاديا، وأيديولوجيا، والتي استوفت شروط الإنشاء، ونالت اعتراف الدولة بها؛ وطبقا لذلك فإنّ مجتمع البحث المستهدف بالدّراسة هو ذلك الفضاء العمومي الذي يضمّ مختلف مكونات المجتمع المدني النّاشطة على السّاحة ذات البعد الوطني، من جمعيات، فدراليات، نقابات، كونفدراليات، منظّمات، روابط، شبكات، مجالس، اتّحادات، وغيرها من تشكيلات المجتمع المدني[2].

إنّ البداية الفعليّة لظهور مكوِّنات المجتمع المدني ذات البعد الوطني - وفقا لمفهومه المتداول عالميا - منذ المصادقة على قانون حرّيّة إنشاء الجمعيات عام 1989م، وهو أوّل قانون جزائري يسمح صراحة بهذه الحرّيّة، ويضمنها؛ ثمّ تلاه قانون

1 GRAWITZ , MADELEINE (1988). Lexique des sciences sociales, 4e éd. Paris, Dalloz, p293.

2 موريس، أنجرس. مرجع سابق، ص 298.

90-31 الذي حدّد شروط إنشاء هذه المكوّنات، وآليات نشاطها وتسيّيرها؛ وعلى إثر ذلك شهد الفضاء العمومي ميلاد العديد من هذه المكوّنات الطّوعية؛ إلاّ أن نشاطها اصطدم بواقع سياسي، وأمني مكهرب عطّل مسيرتها لقرابة العشر(10) سنوات؛ تجمّد نشاطها، واكتفت بالعمل على محاولة ضمان البقاء فقط؛ لكن وبعد الانتخابات الرّئاسية لعام 1999م، واستتباب الأمن، وعودة الحياة الاجتماعية السّياسية، الاقتصادية، والثّقافية تدريجيا لحالتها العادية، استعادت تلك المكوّنات المدنيّة عافيتها، ومن ثَمَّ استعادت نشاطها؛ وفي 2012م دُعِّمت المنظومة القانونيّة الخاصّة بالعمل الطّوعي بالعديد من التعديلات على القانون الّذي سبقه من خلال قانون 12- 06 الّذي جاء تتويجا لعدّة ملاحظات ميدانية، رأت السّلطة القائمة أنّها سلبيّة، ولا تخدم العمل الطّوعي؛ فشرعت في عملية تطهير الفضاء العمومي من عديد المكوّنات المدنية الطّوعية لأسباب مختلفة؛ فصار مسرح العمل الطّوعي يضمّ عددا معتبرا من المكوّنات المختلفة عن بعضها البعض من ناحية فترة التأسيس (التواجد الفعلي)، أمّا من ناحية التعداد الإجمالي للمكونات ذات البعد الوطني فإنها شهدت تزايدا ملحوظا خاصة منذ الانفتاح السياسي، وذلك حسبما يبينه الجدول التالي:

الجدول رقم (02):

يوضح التطور المتزايد للجمعيات حسب وزارة الداخلية والجماعات المحلية لكل سنة

السنـة	عدد الجمعيات الوطنية المعتمدة في كل سنة
1989	81
1990	51
1991	135
1992	92
1993	63
1994	70
1995	74
1996	12

ليندة لطاد: المجتمع المدني ودوره في بناء الدولة والتحولات السياسية، الصفحة 205

من خلال ما جاء في الجدول والذي غطّى الفترة المحصورة بين 1989 الممثلة لبداية الانفتاح و 1999 الممثلة لفترة المأساة الوطنية نلاحظ بان أكبر عدد من الجمعيات ظهر مع بداية فترة التسعينيات حيث وصل التعداد إلى 135 جمعية وطنية بالمقابل شهدت سنة 1996 أضعف تعداد للجمعيات الوطنية على اعتبار أنها تمثل فترة وصول المأساة الوطنية إلى أعلى مستوى من الخطورة.

لكن في إحصاء سنة 2000 فإن العدد الكلي للجمعيات الوطنية المعتمدة فقد شهد ارتفاعا مذهلا؛ حيث وصل إلى 823 جمعية وطنية موزعة على كامل الأصناف كما يوضحه الجدول التالي:

جدول رقم (03) : يوضح عدد الجمعيات الوطنية عام 2000

مجال نشاط الجمعيات	العدد
جمعيات مهنية	206
جمعيات رياضية / تربية بدنية	82
جمعيات ثقافية / فنون / تربية وتكوين	80
جمعيات صحية /طب	73
جمعيات مختلفة	63
جمعيات علمية وتكنولوجية	50
جمعيات شبابية	39
جمعيات تعاونية	34
جمعيات لقدماء الطلبة والتلاميذ	25
جمعيات صداقة . تبادل، تعاون	23
جمعيات نسائية	19
جمعيات تضامن ، خيرية ، وللنجدة	17
جمعيات السياحة والترفيه	16
جمعيات تاريخية	17
جمعيات الدفاع عن البيئة ونوعية الحياة	15
جمعيات المعاقين	15
جمعيات أجنبية	13
جمعيات للطفولة والمراهقة	11
جمعيات دينية	10
جمعيات المتقاعدين والكبار في السن	08
جمعيات حقوق الإنسان	07
مجموع الجمعيات	823

حيث نلاحظ ارتقاء في عدد الجمعيات الرياضية مباشرة بعد الجمعيات المهنية التي بقيت وفية لمرتبتها الأولى من حيث عدد الجمعيات وكذلك الحال بالنسبة للجمعيات الصحية، والجمعيات الثقافية؛ وكما يظهر جليا فإن هناك توجه نحو الاهتمام بالمجال الثقافي، والرياضي؛ إما أنها استراتيجية تدعمها الدولة من خلال فتح مجال حرية إنشاء مثل هكذا جمعيات، والتضييق على كل من يرغب في إنشاء جمعيات أخرى لا تروق للدولة مثل جمعيات حقوق الإنسان التي بقيت محافظة على العدد سبعة (07) منذ إطلاق حرية العمل الجمعوي؛ وإما أن هناك توجُّه عام من أفراد المجتمع للابتعاد عن إنشاء جمعيات جالبة للمشاكل، في دولة مازالت تفرض على كل راغب في إنشاء جمعية ضرورة الحصول على وصل تسجيل، أو الاعتماد.

أما إذا ما جئنا للنشاطات التي تهتم بها تلك الجمعيات الوطنية فإننا نجدها متعددة حتى تكاد تلمس كل جوانب الحياة الاجتماعية للمواطن مثلما جاء في إحصائيات جانفي 2012 حسب الجدول التالي:

جدول رقم (04): إحصائيات الجمعيات الوطنية المعتمدة حسب نشاطاتها

أصناف الجمعيات	العدد
صداقة – مبادلات – تعاون	25
التلاميذ والطلاب القدماء	32
ثقافة – فن – تربية – تكوين	143
حقوق الإنسان	07
طفولة ومراهقة	14
البيئة ومحيط العيش	61
الجمعيات الأجنبية	20
الأسرة الثورية	09
النسائية	23
المعاقون وغير المكيفين	18
التراث التاريخي	21
الشباب	50
التعاضديات	34
مختلف المهن	213
الدينية	10
المتقاعدون والمسنون	08
صحة	151
علوم وتكنولوجيا	49
تضامن – إسعاف- الجمعيات الخيرية	28
رياضة وتربية بدنية	82
سياحة وترفيه	29
المجموع	1027

إحصاء تم بتاريخ 10 جانفي 2012 تم نشره على الصفحة الرسمية لوزارة الداخلية والجماعات المحلية.

نلاحظ أن هناك زيادة نسبية في العدد الإجمالي للجمعيات الوطنية حيث ارتفع من 823 جمعية إلى غاية 1027 جمعية، إضافة إلى أنّ هذا الجدول مفصل حسب صنف الجمعيات، أما الجدول السابق فلا يقدم لنا سوى العدد الإجمالي للجمعيات الوطنية المعتمدة فقط.

من خلال الجدول نلاحظ أن الجمعيات الخاصة بمختلف المهن قد نالت حصة الأسد ب 213 جمعية، تليها جمعيات الصحة ب 151 جمعية، ثم الجمعيات الخاصة بالثقافة والتربية والتكوين ب 143 جمعية؛ أما من ناحية أقل عدد للجمعيات فيعود لتلك الجمعيات المهتمة بالدفاع عن حقوق الإنسان 07 جمعيات فقط؛ قد يعود هذا التدنِّي في عدد هذا الصنف من الجمعيات إلى تخوّف السلطة من تركيز الجهات الخارجية على اختراقها من خلال تمويلها ومن ثمّ تجنيدها ودفعها لتنفيذ أجندات خارجية تشكل خطرا على أمن واستقرار البلاد، كما قد يكون بسبب تهرب الأفراد منها لما قد تنجر عنها من متاعب مع السلطة جرّاء اصطدامها مع واقع فيه الكثير من حالات اعتداء على حقوق الإنسان يدعوها وفقا لمهامها إلى الدفاع عنها، ومن ثَمَّ الاصطدام مع السلطة.

أمّا من حيث إحصاء ماي 2012 لعدد الجمعيات الوطنية المعتمدة حسب أصنافها فقد كانت كالآتي:

الجدول رقم (05) : إحصاء الجمعيات الوطنية المعتمدة

الرقم	أصـنـاف الجـمـعـيـات	العدد
01	صداقة – مبادلات – تعاون	25
02	التلاميذ والطلاب القدماء	30
03	ثقافة – فن – تربية – تكوين	140
04	حقوق الإنسان	07
05	طفولة ومراهقة	13
06	البيئة ومحيط العيش	58
07	الجمعيات الأجنبية	20
08	الأسرة الثورية	09
09	النسائية	23
10	المعاقون وغير المكيفين	18
11	التراث التاريخي	19
12	الشباب	49
13	التعاضديات	34
14	مختلف المهن	206
15	الدينية	10
16	المتقاعدون والمسنون	08
17	صحة	145
18	علوم وتكنولوجيا	46
19	تضامن – إسعاف- الجمعيات الخيرية	27
20	رياضة وتربية بدنية	81
21	سياحة وترفيه	28
المجموع		996

إحصاء وزارة الداخلية الذي حدد بتاريخ 02 ماي 2012

يبدو أن التغير الحاصل على مستوى العدد الإجمالي ليس ذو دلالة إحصائية، فقد تغيّر من مجموع 1027 جمعية إلى 996 جمعية وطنية معتمدة، أي بفارق 31 جمعية فقط، وهذا نظرا لتقارب العملية الإحصائية التي لم تتجاوز فترة إجرائها الأربعة (04) أشهر فقط، أي من شهر جانفي إلى غاية شهر ماي من السنة نفسها (2012).

تُعتبر مكونات المجتمع المدني ذات الصِّبغة الوطنيّة ذات أهمّيّة كبيرة، لأنّها من جهة تُعتبر مُشْرِفَة على المكونات الطّوعية المحلّية تكوينيا، أو إداريا، أو تقنيا، أو ماليا؛ ومن جهة أخرى هي الّتي تملك الأهليّة في تمثيل المجتمع المدني بكل مستوياته عند مختلف دوائر، وهيئات الدولة العليا كالوزارات، المجلس الشعبي الوطني، رئيس الحكومة؛ وذلك من خلال تقديم الاقتراحات، الملاحظات، وتقييم السّياسات العامّة للدّولة؛ كما أنّها توجد على حدود التّماس مع مختلف مؤسّسات الدّولة العليا، ممّا يسمح لها بإقامة علاقات مباشرة، ومميَّزة مع مختلف المسئولين في الدّولة؛ وبالتّالي الاقتراب أكثر من أصحاب سلطة القرار، والتّنفيذ؛ الأمر الذي جعل الباحث يقوم بتفضيلها عن تلك المكوِّنات الطّوعيّة الّتي لا تتعدّى صلاحياتها حدود ولايتها جغرافيا، وحدود التّواصل مع سلطات الولاية إداريا؛ وعليه ستكون محدودة العلاقات في أغلب الأحيان، ولا يمكنها أن تؤثّر في السّياسات العامّة للدّولة.

2- العيّنة والمعاينة:

إنّ أيّ دراسة اجتماعية ميدانية، إمّا أن تعتمد على طريقة المسح عندما يكون عدد أفراد المجتمع الكلّي قليل، حيث يمكن الوصول إلى كلّ الأفراد؛ أو تعتمد على أسلوب المعاينة العيّنة، والّتي تُعرّف بأنّها "مجموعة من العناصر المختارة على أساس أنّها تملك الطبيعة نفسها؛ كما عرّفتها **مادلين غرافيتز** على أنها "مجموعة فرعية من عناصر مجتمع بحث معيّن"[1]؛ ويمكن أن يتعلّق الأمر بمجموعة من الأشخاص مرتّبة حسب خاصّية معروفة ومحدّدة، وكل مكوِّن من هذه المجموعة يسمّى فردا، والمجموع الكلّي للأفراد هو المجتمع الحقيقي، وجزء من هذه المجموعة يسمّى العيّنة؛ وعموما هذا الجزء هو الّذي يخضع للملاحظة والقياس[2]؛ وذلك عندما تكون قاعدة مجتمع البحث كبيرة، حيث لا يمكن الإحاطة بها كلّيًا، أو تكون موزَّعة على مناطق جغرافية متباعدة؛ حيث لا تسمح التّكاليف، والوقت بالوصول إلى كلّ فرد من أفراد مجتمع البحث.

وهناك عدّة أنواع من أساليب المعاينة للوصول إلى تحقيق العيّنة التمثيلية لمجتمع البحث، التي يمكن استخدامها في الدراسة الميدانية؛ وقد اعتمد الباحث في دراسته على المعاينة **غير الاحتمالية**، وذلك نظرا لمحدوديّة إحاطة الباحث بالمجتمع المستهدف، أي أنّ قاعدة بيانات مجتمع البحث غير تامّة، وغير واضحة، ولأنّ احتمال اختيار عنصر

---

1 "المرجع السابق، ص301".

2 Madeleine grawitz : méthode des sciencessociales, paris édition, dalloz, 9ème ed, 1993, p 778.

من عناصر مجتمع البحث غير معروف، ومن المستحيل معرفة إن كان لكلّ عنصر من البداية حظ مساوٍ أم لا لأنْ يُنتقى ضمن العيّنة؛ وبالتّالي إذا كانت عيّنة الباحث المكوَّنة بهذه الطّريقة ربّما ممثلة، فإنّه لا يمكنه تقييم درجة تمثيليتها، ولا يمكنه حساب مقدار خطأ المعاينة.

مادام أنّ الباحث لم يستطع أن يُحصي في البداية مجتمع البحث المستهدف، لغياب إحصاءات رسمية مفصّلة، ولم يتمكّن أيضا من اختيار عناصر العيّنة بطريقة عشوائية، فما كان عليه سوى القيام باختيار العينة على مرحلتين؛ المرحلة الأولى استعان فيها بال**عينة العمدية**، وهي تلك العينة التي يَشترط الباحث فيها أن تكون مُعيَّنة، ومقصودة بذاتها دون سواها، لاعتقاده أنها ممثِّلة للمجتمع الأصلي تمثيلا صحيحا، وأنّها تتضمن خصائص مختلف بقية مكونات مجتمع البحث، وهنا اختار الباحث مكوِّنات المجتمع المدني ذات البعد الوطني، واستغنى عن تلك المكوِّنات ذات البعد الولائي، والبلدي، أي ذات البعد المحلي؛ أمّا المرحلة الثانية فقد استعان فيها الباحث بنوع العينة **الغرضية** كأنسب معاينة (العينة **القصدية**، عينة **الصدفة**)، وفيها قام الباحث بانتقاء مجموعة من الوحدات التي تلائم أغراض الدراسة، والتي سمحت الظروف بالتعامل معها؛ وقد تعامل الباحث مع 18 عنصرا مُشَكِّلا للعينة المنتقاة، كانت مكوَّنة حسب الجدول التالي:

جدول رقم (06): يبيِّن الأفراد المكوِّنة لعيّنة البحث.

الرقم	أسماء أفراد عيِّنة البحث
01	الجمعية الوطنية كافل اليتيم
02	النقابة الوطنية لممارسي الصحة العمومية
03	الشبكة الجزائرية للدفاع عن حقوق الطفل
04	المنظمة الجزائرية لحماية المستهلك ومحيطه
05	الجمعية الجزائرية للمرضى المصابين بحساسية الغلوتين
06	المجلس الوطني المستقل لمستخدمي التدريس للقطاع ثلاثي الأطوار للتربية
07	جمعية العلماء المسلمين الجزائريين
08	الجمعية الوطنية المرأة في اتصال
09	الكشافة الإسلامية الجزائرية
10	الفيدرالية الجزائرية للأشخاص ذوي الإعاقة
11	الجمعية الوطنية للإرشاد والإصلاح
12	الكونفدرالية العامة المستقلة للعمال بالجزائر
13	الجمعية الوطنية للشباب الجزائري المثقف
14	المنظمة الوطنية للمكفوفين الجزائريين
15	المنظمة الوطنية لأولياء التلاميذ
16	الإتحاد الوطني لعمال التربية والتكوين
17	الجمعية الوطنية للوعي والتنمية الاجتماعية
18	الجمعية الوطنية للمكعب السحري، والرياضات الذهنية

من خلال الجدول رقم (06) الذي يمثل أفراد عينة البحث، نلاحظ أنه يضم ما يأتي:

- **ثلاث(03) جمعيات خيرية:** وهي الجمعية الوطنية كافل اليتيم، الجمعية الوطنية للإرشاد والإصلاح، الجمعية الجزائرية للمرضى المصابين بحساسية الغلوتين.

- **أربع (04) نقابات:** وهي النقابة الوطنية لممارسي الصحة العمومية، المجلس الوطني المستقل لمستخدمي التدريس للقطاع ثلاثي الأطوار للتربية، الكونفدرالية العامة المستقلة للعمال بالجزائر، الإتحاد الوطني لعمال التربية والتكوين.

- **ست (06) مكونات مختصة بالدفاع عن حقوق الفئات الهشة وهي:** الشبكة الجزائرية للدفاع عن حقوق الطفل، المنظمة الجزائرية لحماية المستهلك ومحيطه، الجمعية الوطنية المرأة في اتصال، الفيدرالية الجزائرية للأشخاص ذوي الإعاقة، المنظمة الوطنية للمكفوفين الجزائريين، المنظمة الوطنية لأولياء التلاميذ.

- **خمسة (05) مكونات توعوية تثقيفية وهي:** جمعية العلماء المسلمين الجزائريين، الكشافة الإسلامية الجزائرية، الجمعية الوطنية للشباب الجزائري المثقف، الجمعية الوطنية للوعي والتنمية الاجتماعية، الجمعية الوطنية للمكعب السحري والرياضات الذهنية.

يتبين من خلال الجدول أنّ أفراد العينة متنوعة؛ كما نلاحظ أن هناك تنوع في التخصّصات؛ فتوجد النقابات ذات النشاط المطلبي، والمكوّنات التي تدافع عن حقوق تلك الفئات الهشة من أطفال ونساء وشباب، ومعاقين؛ كما تضم جمعيات ذات نشاط خيري

موجّه للفئات والعائلات المعوزة؛ إلى جانب مكونات ذات أهداف تثقيفية توعوية، والفارق العددي بين مختلف فئات عينة البحث ليس ذو دلالة إحصائية.

لقد جاءت عينة البحث مكوَّنة من وحدات غير متجانسة من حيث فترة النشأة، حيث أنها موزعة على أربع (04) فترات متباينة الإنشاء من حيث الظروف السياسية؛ وذلك مثلما يوضحه الجدول التالي:

جدول رقم(07): يوضِّح فترات تأسيس أفراد عينة البحث.

الرقم	فترة التأسيس	التكرار	النسبة المئوية
01	فترة الاحتلال	02	%11.11
02	بعد الاستقلال	01	%05.56
03	فترة الانفتاح	05	%27.77
04	بعد المأساة الوطنية	10	%55.56
المجموع		18	%100

يتبين من خلال الجدول أن نسبة أفراد العينة المُنشأة بعد المأساة الوطنية فاقت 50% ، تليها نسبة 27.77% كانت نشأتها في فترة الانفتاح السياسي، لتأتي في المركز الثالث المكونات المُنشأة في فترة الاحتلال بنسبة 11.11% ، وأخيرا جاءت نسبة 05.56% لتمثِّل أفراد العينة من مكوِّنات المجتمع المدني المُنشأة بعد الاستقلال. مما سبق يمكن القول أن أغلب أفراد عينة البحث كانت مكوَّنة من تلك المكوِّنات حديثة النشأة، ومن تلك المنشأة في عهد الانفتاح السياسي.

وللعلم فإنّ اللّجوء إلى هذا النّوع من المعاينة يتمّ عندما لا يكون أمام الباحث أيّ اختيار؛ ميدانيا تمثّلت عيّنة البحث في بعض مكوّنات المجتمع المدني المختلفة في نشاطاتها، واهتماماتها؛ وكذا من حيث أهميتها، وقدرتها على التأثير، والتواجد على السّاحة الوطنية؛ ولم يكن للباحث الخيار في اختيار من سيدخل في العينة بعينه؛ لكن هدفه كان الحصول على أفراد عيِّنة تكون ممثِّلة قدر الإمكان لِمَا هو متوفر في ساحة العمل الطوعي؛ وبالتالي واجهت الباحث عقبتين؛ **فالأولى** تمثلت في صعوبة الحصول على بيانات مكوِّنات المجتمع المدني من مصالح وزارة الداخلية رغم محاولات الباحث العديدة والحثيثة، وعدم وجود قاعدة بيانية خارج الهيئات الرسمية تضم (أسماء، عناوين، وأرقام هواتف وفاكسات، وغيرها من البيانات)؛ وقد تمكّن الباحث من تجاوز هذه العقبة من خلال استفادته من تقنية كرة الثلج، وذلك بالحصول من المكوّنات الأولى على بيانات لمكوّنات أخرى وهلمّا جرا، وكذا من خلال توظيف بعض العلاقات الشخصية؛ **أمّا العقبة الثانية** فترجع إلى تَبَرُّم وامتعاض البعض من إجراء المقابلة لأسباب شخصيّة، وإلى التزامات البعض الكثيرة الّتي لم تسمح لهم بتلبية طلب الباحث، رغم التزام الباحث بأعراف طلب المقابلة، وفتح المجال واسعا للمبحوثين المفترضين في اختيار الزّمان، والمكان الذي يرونه مناسبا لإجراء المقابلة، وهذه العقبة واجهها الباحث بطول صبره، والتماس الأعذار للجميع.

للعلم فإن نشاط مكوّنات عينة البحث جاءت مقسّمة إلى أربع فئات مختلفة كما يبينه الجدول التالي:

جدول رقم (08): يوضّح فئات نشاط أفراد عينة البحث.

الرقم	نوعية النشاط	التكرار	النسبة المئوية
01	مكوِّنات حقوقية	06	%33.33
02	مكونات ثقافية تربوية ترفيهية	05	%27.78
03	مكونات مطلبية (نقابات)	04	%22.22
04	مكونات خيرية	03	%16.67
المجموع		18	%100

من خلال نتائج الجدول نلاحظ أنّ أعلى نسبة كانت من نصيب المكوِّنات الحقوقية ب 33.33%، متبوعا بالمكونات الثقافية التربوية الترفيهية بنسبة 27.78%، تليها المكونات المطلبية (النقابات) كثالث صنف من مكونات المجتمع المدني المتواجدة في العينة بنسبة قُدِّرت ب 22.22%؛ أمّا آخر فئة من المكّنات فكان من نصيب المكوّنات الخيرية بنسبة قُدِّرت ب 16.67%، والملاحظ أن الفارق بين مختلف فئات مكوِّنات المجتمع المدني المكوِّنة للعيّنة ثابت أي قرابة 6% ؛ هذه التشكيلة متنوعة تكونت من تلك المكونات المدافعة عن الحقوق، وتلك المكونات المطلبية، وتلك التي تمسّ قطاعات التربية والثقافة والترفيه، إضافة إلى المكونات الخيرية.

جدول رقم(09): يوضح انتشار أفراد عينة الدراسة وطنيا

رقم المكوّن	حجم الانتشار عبر الولايات
01	46
02	39
03	48
04	مازالت في مرحلة بناء هياكلها
05	01
06	48
07	46
08	20
09	48
10	يتابع 20 جمعية ولائية لفترة 05 سنوات فقط لأنه ليس لديه الإمكانيات لمتابعة 48 ولاية
11	48
12	تشمل فدراليات الوظيف العمومي والقطاع الاقتصادي
13	34
14	45
15	41
16	48
17	24
18	في بداياته الأولى

في الأخير نقدم عرضا مبسّطا عن كل مكوِّن من مكوِّنات عينة البحث:

01- الجمعية الوطنية كافل اليتيم (العرباوي رابح)

هي جمعية تدرجت من المحلية إلى الوطنية، تأسست في عام 1988م، فتحت أبوابها في 02 مارس 1989م، تنشط في ميدان العمل الخيري، تهتم بفئة الأيتام توجيها وإرشادا من خلال التكفل التام والمرافقة الدائمة، منتشرة وطنيا ب 46 مكتب ولائي، تحصلت على اعتمادها في 2012م، لها 700 مكتب مفتوح يوميا، لها مقر وطني جديد، والعديد من العقارات لإنشاء بعض المرافق التابعة لها والتي تكون في خدمة الأرامل واليتامى، لها خلفية دينية.

02- النقابة الوطنية لممارسي الصحة العمومية (مرابط إلياس)

هي نقابة وطنية لها ترخيص رسمي بتاريخ 15 ماي 1991م، كانت تنشط كجمعية قبل الانفتاح في ظل الحزب الواحد بتسمية الجمعيات الولائية للأطباء، لم تكن في إطار قانوني لكنها كانت مقبولة من طرف السلطات، كانت لها نشاطات علمية، وتكوين متواصل، كانت تركِّز على دفع السلطات للتكفل بالوضعيات الاجتماعية، والمهنية لممارسي الصحة،؛ عملية الهيكلة بدأت مباشرة بعد قانون 90-14، وهي أول نقابة للسّلك الطبي نشأت في الجزائر، وكانت تقريبا ثالث نقابة مستقلة، متواجدة وطنيا من خلال 39 مكتب ولائي، إلاّ أنّ تواجدها في ولايات الجنوب اقتصر على مكاتب على مستوى بعض المراكز الصحية، والمستشفيات لعدم استقرار الأطباء هناك بعد إنهائهم لمدة

خدمتهم المدنية؛ وبالتالي صار التذبذب سمة التمثيل في الجنوب، وصل عدد المنخرطين في 2016 إلى 12235 منخرط.

03- الشبكة الجزائرية للدفاع عن حقوق الطفل (عرعار عبد الرحمان)

هي عبارة عن تحالف العديد من الجمعيات الوطنية والمحلية (150 جمعية) لتكوين ما يُعرف بالشبكة، تهتم بالدفاع عن حقوق الطفل، ظهرت للوجود في سنة 2004م، امتدت مسيرتها من مرحلة التأسيس إلى مرحلة بناء المشاريع إلى مرحلة الاحترافية، تعمل الشبكة على ثلاث محاور وهي: * ترقية ثقافة الحقوق * حماية حقوق الأطفال * كيف يرافع المجتمع المدني على حقوق الأطفال لدى السلطات العمومية.

للشبكة مشاريع مسّت مختلف القضايا، والمواضيع ذات الأهمية (العنف داخل المدارس و داخل العائلة، التسرب المدرسي، الأطفال اللاجئين، الانتهاكات الجنسية، الأمهات العازبات، وغيرها من المواضيع)، تمتلك الشبكة العديد من الخبراء، والإعلاميين، والمحامين؛ لها أكثر من 20 شريك دولي لتبادل الخبرات؛ الشبكة عضو في العديد من الهيئات (الشبكة العربية للدفاع عن حقوق الطفل، المجلس الاقتصادي الاجتماعي للأمم المتحدة، اللجنة الدولية لحقوق الطفل)؛ كما أنّها متواجدة في كل ولايات الوطن من خلال الشبكات المحلية، والجمعيات المتواجدة داخل الشبكة.

04- المنظمة الجزائرية لحماية المستهلك ومحيطه (مصطفى زبدي)

هي منظمة وطنية تدرّجت من المحلية إلى الوطنية، تهتم بحماية المستهلك، وكشف مختلف تجاوزات المستوردين، والمنتجين، وتجار الجملة، وتجار التجزئة.

05- الجمعية الجزائرية للمرضى المصابين بحساسية الغلوتين (يحياوي موسى)

هي جمعية وطنية تهتم بفئة منسية (مرضى حساسية الغلوتين) تعتمد في تسيير شؤونها على المحسنين، وقد تدرجت من المحلية إلى الوطنية، تهدف إلى التعريف بهذا المرض كمرض مزمن من خلال لقاءات إذاعية تلفزيونية، وتوزيع بطاقات، وإقامة أيام تحسيسية لخطورته وإمكانية تولّد أمراض عنه كالشلل والسرطان، ليس لها فروع ولائية لكنها تسعى لفتح فروع جهوية وذلك راجع لعدم توازن عدد المصابين في الولايات أي ان عددهم يكثر في ولاية (من 50 إلى 100 حالة)، بينما يقلّ في ولاية أخرى (من حالة واحدة إلى 3 حالات)، تعمل على توزيع مساعداتها على المحتاجين (غذاء حمية).

06- المجلس الوطني المستقل لمستخدمي التدريس للقطاع ثلاثي الأطوار للتربية (بودبية مسعود)

هي نقابة وطنية تأسست في 2003/03/06م، أول تنظيم نقابي خاص بفئة معينة (أساتذة التعليم الثانوي والتقني)، أول المبادرين بتشكيل تكتلات نقابية، نشاطاتها مطلبية للظفر بالحقوق المهنية والاجتماعية من خلال رفع مطالب كتابية ،أو الإضراب، وقفات

احتجاجية، متواجدة عبر 48 ولاية مع اختلاف في نسبة التمثيل، لها قوة تجنيد وتعبئة كبيرة.

07- جمعية العلماء المسلمين الجزائريين (قسوم عبد الرزاق)

هي جمعية وطنية تأسست في سنة 1931م، أقدم جمعية جزائرية متواجدة على الساحة مبنية على ثلاثة ثوابت وطنية (الدين، اللغة، الوطن)، لها هدف تربوي توعوي لمحاربة كل الانحرافات الدينية واللغوية، لها خطاب إقناعي من خلال المدارس، الفن، التمثيل، الرياضة، متواجدة وطنيا على مستوى 46 مكتب ولائي عدا ولايتي إيليزي، وتمنراست، وذلك لبعدهم، لها نشاطات دؤوبة بعقد الملتقيات الدولية والوطنية، لها مدارس تكوين، وفروع نسائية، تحارب مختلف الآفات الاجتماعية من خلال حملات التوعية.

08- الجمعية الوطنية المرأة في اتصال (نفيسة لحرش)

جمعية وطنية تأسست في سنة 1995م، تعمل على استغلال مجال الاتصال للدفاع عن قضايا المرأة، وذلك لتجسيد المساواة الدستورية ميدانيا، شكلت عدة لوبيات للضغط على السلطة للوصول إلى هذا الهدف، حققت 70% من مطالبها، لها قناة إلكترونية، وتعمل على إنشاء إذاعة تطرح فيها قضايا المرأة المسكوت عنها، جل مؤسّسات الجمعية هن إعلاميات، تقوم بدورات تكوينية في المجال السياسي، لها 20 مكتب ولائي، تناضل بشراسة من أجل إحداث تغييرات على قانون الأسرة، تقوم بتكوين الصحفيين، والكتابة

الأدبية، وفي الأشغال التقليدية، تشارك في العديد من المؤتمرات العالمية التي تهتم بشؤون المرأة.

09- الكشافة الإسلامية الجزائرية (محمد علاّق)

منظمة وطنية تربوية تأسست رسميا في سنة 1936م، موزعة على كامل التراب الوطني، كان لها نشاط ثوري إبان الاحتلال الفرنسي من خلال إعداد القادة الثوريين والزعامات، ثم صار نشاطها يتمثل في بناء الفرد وإعداده وتربية الأجيال لتتحمل مسؤولياتها في المجتمع، يعني تقوم على إعداد الفرد فكريا، جسديا، روحيا، واجتماعيا، تضم 80 ألف عضو، موزعين على 1250 بلدية.

10- الفيدرالية الجزائرية للأشخاص ذوي الإعاقة (معمري عتيقة)

فدرالية وطنية تهتم بالدفاع عن حقوق فئة الأشخاص ذوي الإعاقة، تنشط مع السفارات من خلال تمويل مشاريع لفائدة هذه الفئة، تعمل مع الجمعيات المحلية التي تريد أن تعمل معها، تدرجت في العمل التطوعي من المحلي إلى الوطني.

11- الجمعية الوطنية للإرشاد والإصلاح (نصر الدين حزّام)

هي جمعية وطنية خيرية تأسست بموجب قانون 23 فيفري 1989م تدرجت من المحلية إلى الوطنية، متواجدة عبر كامل التراب الوطني من خلال 48 مكتب ولائي وبحوالي 600 مكتب بلدي، أهداف الجمعية تربوية ثقافية اجتماعية، الشق الاجتماعي يتمثل في التخفيف من تكاليف المعيشة، الحد من أضرار الفقر، كفالة الأسر المحتاجة،

الشق التربوي يُعنى بالشباب من خلال مدارس التعليم القرآني، نوادي للطفولة؛ وجانب موجه للمرأة خاص بالمهن، والحرف، والصناعات التقليدية، ناهيك عن القيام بحملات تطوعية لفائدة المحتاجين والمتضررين من داخل البلاد وخارجها بالتنسيق مع الجمعيات التي تتقاطع معنا في اهتماماتها في دول عربية وإسلامية، لها 6000 منخرط مؤطّر على مستوى الوطن، وهناك منخرطون متعاطفون تعدادهم يتراوح بين 30 ألف إلى 40 ألف.

12- الكونفدرالية العامة المستقلة للعمال بالجزائر (مغراوي يمينة : السكرتيرة العامة).

تضم نقابات الوظيفة العمومية والقطاع الاقتصادي، ظهرت في 29 مارس 2014م، عدد منخرطيها نسبي حسب فترات ظهور مشاكل في القطاعات المختلفة ، تدافع عن حقوق العمال، وعن الديمقراطية في العمل، تناهض كل أشكال الاستغلال، أنشئت كمقابل للإتحاد العام للعمال الجزائريين تعتمد على التنديد والوقفات الاحتجاجية والإضرابات.

13- الجمعية الوطنية للشباب الجزائري المثقف (بن غنيمة محمد سعيد)

هي جمعية وطنية تأسست في 11 ماي 2013م، متواجدة وطنيا عبر 34 مكتب ولائي، تهدف إلى إعادة بعث الحركة الجمعوية في الجزائر، وإعادة استقطاب الشباب للعمل التطوعي، وتعتمد على تكوين منخرطيها بصفة دورية، تنشط على صفحات الفضاء الأزرق؛ نشاطاتها مقسمة على ثلاثة محاور أساسية: شق أكاديمي علمي كقطيعة

مع العمل الارتجالي، شق تدريبي تكويني، شق ميداني؛ الجمعية ناشطوها كلهم تقريبا شباب أغلبهم جامعيون.

14- المنظمة الوطنية للمكفوفين الجزائريين (يحياوي بوروبة)

هي جمعية وطنية تأسست في سنة 1963م تهتم بشؤون الكفيف، عملت على الدفاع عن حقوقه، والسعي لتحسين وضعيته المعيشية والاجتماعية، من خلال إيجاد مناصب عمل تتناسب مع إعاقتهم، ومحو الأمية، والتعليم، وإقامة الجامعات الصيفية، والمشاركة في الأعياد الوطنية والعالمية، متواجدة وطنيا من خلال 45 مكتب ولائي.

15- المنظمة الوطنية لأولياء التلاميذ (بن زينة علي)

منظمة وطنية تدرجت من المحلية إلى الوطنية، تأسست في 2014/02/22م، تنشط كثيرا عبر وسائل الإعلام المكتوبة والمرئية، تضم في عضويتها الكثير من الإطارات والدكاترة، متواجدة وطنيا في أكثر من 40 مكتب ولائي، تعمل على توضيح فكرة جوهرية تتمثل في أن أولياء التلاميذ هم أساس العملية التربوية، تدافع عن المنظومة التربوية، وحقوق التلميذ.

16- الإتحاد الوطني لعمال التربية والتكوين (الصادق دزيري)

كانت على شكل جمعيات بناء على القانون 87 الخاص بالجمعيات، تأسس في جوان 1990 وفقا للقانون 90-14 كنقابة وطنية مطلبية تهتم بالشؤون المهنية والاجتماعية للمعلمين والموظفين، تهدف للدفاع عن المدرسة العمومية، وعن الثوابت

الوطنية وكل مقومات الشخصية الوطنية، متواجد وطنيا عبر 48 مكتب ولائي، يعتبر كأول إتحاد وطني بالنسبة لقطاع التربية، عدد منخرطيه يتغير حسب النشاط النقابي واستقر في السنوات الست (06) الأخيرة في حدود 150 ألف منخرط، لها قوة تجنيد وتعبئة، تعتمد على رفع مطالبها الكتابية والتنديد والاعتصام والاحتجاج والإضراب.

17- الجمعية الوطنية للوعي والتنمية الاجتماعية (عبيد كريم)

جمعية وطنية تأسست بتاريخ 2013/02/13م، مؤسسوها مجموعة شباب، يؤمنون بالعمل الميداني بدلا من التنظير، تهدف إلى نشر الوعي بين الأفراد لتكوين جيل بناء لا هدم، وهو مدرسة لإنتاج نخبة قادرة على حمل آلام وآمال مجتمعها، كما تهدف إلى العمل على أمن وسلامة الوطن والمساهمة في التكافل الاجتماعي، وكُلُّها تصبّ في خانة التنمية الاجتماعية، أسست في مرحلة أولى 24 مكتب ولائي، وتعمل على تأسيس 24 مكتب ولائي في مرحلة ثانية.

18- الجمعية الوطنية للمكعب السحري والرياضات الذهنية (ليتهيبات الزبير)

جمعية وطنية جديدة تأسست في ماي 2016م، هدفها في مرحلة أولى هو التعريف بالرياضات الذهنية خاصة المكعب السحري ونشرها بين مختلف شرائح المجتمع، في المدة القصيرة استطاعت تنظيم ثلاث (03) بطولات وطنية، لم تنطلق في الهيكلة الوطنية، تؤمن بالعمل الشبكي.

ثالثا: مناهج الدّراسة

إنّ المقصود بمناهج البحث العلمي، تلك المجموعة من القواعد، والأنظمة العامّة الّتي يتمّ وضعها من أجل الوصول إلى حقائق مقبولة، حول الظّواهر موضوع الاهتمام، من قِبل الباحثين من مختلف مجالات المعرفة الإنسانية؛ وعليه يمكن القول أنّ المناهج الّتي تصلح للبحث عن حقيقة ظاهرة معيّنة تختلف باختلاف الموضوعات المطلوب بحثها من قِبل الباحثين، والذين يمكن أنْ يتّبعوا مناهج علمية مختلفة.

إنّ المنهج الذي يختاره الباحث هو الطّريقة الّتي يتّبعها في الإجابة عن الأسئلة المنبثقة عن مشكلة بحثه، كما أنّ اختيار المنهج الملائم يُعتبر من العناصر الهامّة؛ حيث يترتّب عليه نجاح، أو فشل البحث في تحقيق أهدافه.

إنّ الظّواهر السّياسية، والاجتماعية عموما ظواهر معقّدة، ومركّبة، ومتعدّدة الأبعاد والمتغيِّرات؛ ومن ثَمَّ من الصّعب دراستها من خلال منهج واحد، وبما أنّ طبيعة الموضوع هي الّتي تحدِّد نوع، وعدد المناهج التي يتوجّب الاستعانة بها؛ وتبعا لما سبق ذكره آنفا فإنّ الباحث في هذه الدّراسة اعتمد على أكثر من منهج علمي، تكاملت فيما بينها بهدف إثراء البحث، والإلمام بكافّة جوانبه، والوصول إلى درجة من الدقّة، والحياد العلمي، ومن ثَمّ إلى دراسة موضوعية، فجاءت كالتالي:

1- المنهج التاريخي:

هو منهج يُستخدم للحصول على أنواع مختلفة من البيانات، والمعلومات ذات الطّابع المعرفي؛ وذلك لتحديد تأثير هذه الأحداث الماضية على المشكلات، أو القضايا التي تعاني منها المجتمعات في الأوقات الحاليّة؛ إذن هو منهج يساعد على دراسة جذور الظاّهرة، وامتدادها في الماضي، ومختلف التطوّرات الّتي لحقت بها، والعوامل الّتي تنشأ عن تلك التطوّرات؛ وهذا المنهج لا يكتفي بسرد الوقائع، وتكديسها بل يساعد على تقديم تصوّرٍ لمختلف التطوّرات، وتحليلها، وتفسيرها في ضوء سياقها التّاريخي ذو الارتباطات المتشعِّبة بمختلف النّظم الاجتماعية السّائدة في تلك الحقبة التّاريخيّة؛ والباحث الذي يستخدم المنهج التّاريخي يستطيع من خلال تطبيق أدوات البحث العلمي في دراسته _ كالدّقّة، الموضوعية، الأمانة الفكرية؛ وجمع البيانات، وتحليلها، وتفسيرها _ أن يصل إلى ربط الأحداث التّاريخية، وإيجاد بعض العلاقات السّببية بينها، ومن ثَمَّ وضع قوانين يمكن تعميمها والاستفادة منها.

وقد وظّف الباحث هذا المنهج لتتبّع الجوانب التّاريخية، ورصد التطوّر الذي صاحب نشأة كلاًّ من الدّولة والمجتمع المدني في الغرب، وفي الجزائر خاصّة؛ لأن الأحداث التّاريخية تُعتبر مادّة غنيّة، حيث سمحت للباحث بتحليلها، واستخلاص مضامينها المختلفة[1].

---

1 محمد، شلبي. **المنهجية في التحليل السياسي: المفاهيم المناهج الاقترابات**. الجزائر: الديوان الوطني للمطبوعات الجامعية، 1997، ص56.

2- منهج تحليل المحتوى:

تقنية غير مباشرة للتقصّي العلمي، تطبَّق على المواد المكتوبة، المسموعة، والمرئية، والتي تصدر عن الأفراد، أو الجماعات؛ حيث يكون المحتوى غير رقمي، ويسمح بسحب كيفي، أو كمّي بهدف التفسير، الفهم، والمقارنة[1].

يعتمد هذا المنهج على تحليل المضامين الفعلية لظواهر سلوكية، اجتماعية، اقتصادية، وسياسية في المجتمعات الإنسانية لتحديد العوامل المؤثّرة في تبنِّي نمط سلوكي بعينه دون غيره من باقي الأنماط؛ وبشكل عام يمتاز هذا المنهج باعتماده على الدّراسات الميدانية، والوثائق، والإحصاءات الرّسمية للوصول إلى المواقف، والآراء الفعلية لأطراف العلاقة، بدون تدخّل شخصي للباحث، أو تحيُّز من قِبل الباحث؛ ذلك أنّ الباحث في هذه الحالة يعتمد على إيراد تحليلاته بصورة واقعيّة.

أمّا **موريس إنجرس** فيرى أنّ تحليل المحتوى " تقنية غير مباشرة تُستعمل في منتجات مكتوبة، أو سمعية، أو سمعية – بصرية، صادرة من أفراد، أو من مجموعة، والّتي يظهر محتواها في شكل مُرقّم[2]"؛ إذن هو وسيلة من وسائل جمع البيانات، حيث يكتفي الباحث باختيار عدد من المواد المرتبطة بموضوع بحثه مثل السجلاّت، القوانين،

---

1 " موريس، أنجرس، مرجع سابق، ص 218".

2 Maurice Angers, initiation à la méthodologie des sciences humaines. Alger: Casbah edition , 1997, P157 .

الأنظمة، الصحف، المجلات، برامج التلفزيون، والكتب المدرسية، وغيرها من المواد الّتي تحتوي على المعلومات الّتي يحتاج إليها الباحث؛ ويُستخدم هذا المنهج في الدّراسات التي يصعب فيها على الباحث مقابلة وحداتها نظرا لوفاتها، أو غيابها، أو بُعدها الجغرافي، أو ارتفاع مكانتها الاجتماعية و السّياسية.

في الدراسة التي بين أيدينا قام الباحث بتوظيف هذا المنهج لتحليل مضمون ثمانية عشر (18) مقابلة مع ممثلي مكوّنات المجتمع المدني المُشَكِّلة لعيّنة البحث، تلك المقابلات التي نتج عنها سبعة وخمسين (57) جدولا ، قام الباحث بالتعليق عليها إحصائيا، وحاول وضع تأويل سوسيولوجي يتلاءم مع ماجاء في وحداتها من دلالات، ومعاني تخدم في المقام الأول فرضيات، واهداف الدراسة.

3- المنهج الوصفي التحليلي:

تمّ اعتماده لأنّه يساهم في الوصول إلى المعرفة الدّقيقة لعناصر مشكلة البحث، أو الظّاهرة محلّ الدّراسة، حيث يهدف هذا المنهج إلى توفير البيانات، والحقائق عن المشكلة المدروسة لتفسيرها، والوقوف على دلالتها[1]؛ حيث إستعان به الباحث في مختلف مراحل البحث، وذلك من خلال تفكيك موضوع الدراسة إلى عناصره الأولية، ومن ثَمَّ التعريف بكل عنصر، ووظيفته في منظومة البناء الإجتماعي، أو السياسي لكلا القطبين (الدولة والمجتمع المدني).

1 حسين، أحمد الرفاعي. **مناهج البحث العلمي**. ط1. عمان: دار وائل، 1996، ص122.

رابعا: مصادر وأدوات جمع المادة العلمية

1- مصادر جمع البيانات العلميّة النّظريّة:

تمثّلت مصادر جمع البيانات العلميّة النّظريّة الّتي استعان بها الباحث في: مراجع خصّت كتبا في المجال وكتبا في المنهجية، وأطروحات، مجلات، جرائد، قوانين، قواميس ومعاجم، مناجد، دراسات، ندوات وملتقيات، الإنترنت.

2- مصادر جمع البيانات الميدانية:

فيما يخص المصادر التي اعتمد عليها الباحث في جمع بياناته الميدانيّة فتمثّلت في:

أ- إجراء مقابلات مع بعض رؤساء مكونات المجتمع المدني الوطنيّة التي اختراها الباحث كعيّنة ممثلة لمجتمع البحث.

ب- تم استغلال مجموعة من الإحصاءات التي صدرت عن وزارة الداخلية والجماعات المحلية بطريقة مباشرة، ومن خلال ما تمّ الحصول عليه من طرف باحثين آخرين.

ج- الوثائق الرسمية: وتعني الاتفاقيات الدولية، الدساتير، القوانين والنصوص؛ وقد تم استغلال مجموعة من تمثلت في الجرائد الرسمية، قانون الجمعيات، وقانون النقابات.

د- كما قام الباحث باستغلال ما جاء في تقارير منظمات دولية.

هـ- إستعان الباحث بجهاز مسجل صوتي لتسجيل مجريات المقابلات الثمانية عشر (18)، وقد سمحت له هذه الوسيلة التكنولوجية بالعودة للبيانات كلما دعت الضرورة لفعل ذلك، دون أن يحدث أي تغيير في البيانات المقدمة من قِبَلِ المبحوثين، سواء على مستوى البناء، أو طريقة الإجابة (تلعثم، تردد، سرعة الرد أو بطئه، زيادة الصوت أو خفضه أو الحفاظ على مستواه)، وغيرها من مكونات الصوت، التي قد ينتج عنها ملاحظات مُهمّة مفيدة للبحث.

خامسا: تقنيات البحث

1- المقابلة:

تُعرَّف المقابلة على أنّها " تفاعلٌ لفظي يتمّ عن طريق موقف مواجهة، يحاول فيه الشخص القائم بالمقابلة أنْ يستثمر في معلومات، أو آراء، أو معتقدات شخص آخر، أو أشخاصا آخرين للحصول على بعض البيانات الموضوعيّة[1]. فهي إحدى أدوات جمع البيانات، تُستخدم في البحوث الميدانية كأداة أساسية حينما يتعذّر جمع البيانات عن طريق الاستمارة، أو الملاحظة، أو الوثائق والسجّلات الإدارية، أو الإحصاءات الرّسمية والتقارير، أو التّجريب؛ أو أنها تُستخدم كأداة تدعيم لأداة أو أكثر؛ وتتميّز المقابلة بإعطاء حرّيّة الحديث للمبحوث، والوقت الكافي؛ وعموما تُجرى المقابلة مع عدد قليل من الأفراد،

1 لطفي، طلعت إبراهيم. **أساليب وأدوات البحث الاجتماعي**. القاهرة: دار غريب، 1995، ص ص85_86.

فمقابلة البحث هي تقنيّة مباشرة للتّقصّي العلمي، تُستعمل إزاء أفراد العيّنة بكيفية معزولة[1].

في هذه الدراسة قام الباحث بإجراء مقابلاته بطريقة **مباشرة، غير مقنّنة؛** حيث لم يضع الباحث أسئلة المحاور، إذْ لم يقيِّد الحديث، وتركه مفتوحا؛ ولكنّه اكتفى بتحديد محاور الحديث عن الموضوع، لأنّ الباحث لم يستطع حصر أبعاد الموضوع؛ وخلال كل المقابلات منح فيها الباحث للمبحوث كامل الحرية في اختيار المكان والزمان، واختيار لغة الحديث، ومنح لكل مبحوث الوقت الكافي دون أن يحدِّد له وقت المقابلة؛ هذا من جهة؛ من جهة أخرى هذا لا يعني أن الباحث ترك للمبحوث كامل الحرية للحديث كيفما يشاء، بل كانت للباحث تدخلات في العديد من مراحل المقابلة الواحدة، وذلك كلما استدعت الضرورة لذلك، كأن يبدأ المبحوث في تكرار المعلومات بما لا يمنح أي إضافة لفحوى الموضوع، أو حينما يسترسل في الحديث عن قضايا ثانوية أو جانبية ليس لها علاقة بالموضوع.

وأمكن للباحث أن ينقل صورة عامة للمقابلات تضمنت: تاريخ إجراء المقابلة، ومكان إجرائها، وجنس المبحوث، ولغة المبحوث في المقابلة، والمدة الزمنية المستغرقة في كل مقابلة.

1 " أنجرس، موريس. مرجع سابق، ص 197".

جدول رقم(10): يوضّح الظّروف الّتي صاحبت سير المقابلة.

رقم المستجوب	تاريخ المقابلة	مدّة المقابلة	مكان المقابلة	جنس المستجوب	لغة المبحوث
01	2016/11/13	ساعة ونصف	المقر الوطني	ذكر	فصحى+عامية
02	2016/11/18	ساعتان	داخل عيادة متعددة الخدمات	ذكر	فصحى
03	2016/11/21	30 دقيقة	المقر الوطني	ذكر	فصحى
04	2016/12/04	40 دقيقة	عيادة إقامة جامعية للبنات	ذكر	فصحى
05	2016/12/05	ساعة ونصف	المقر الوطني	ذكر	عامية
06	2016/12/13	3 ساعات	المقر الوطني	ذكر	فصحى
07	2017/01/05	ساعة واحدة	المقر الوطني	ذكر	فصحى
08	2017/01/05	4 ساعات	المقر الوطني	أنثى	فصحى+عامية
09	2017/01/10	ساعة واحدة	المقر الوطني	ذكر	فصحى+عامية
10	2017/01/23	ساعتان	المقر الوطني	أنثى	عامية
11	2017/02/07	ساعة واحدة	المقر الوطني	ذكر	فصحى +عامية
12	2017/02/09	ساعة ونصف	المقر الوطني	أنثى	فرنسية +عامية
13	2017/02/13	ساعتان	كافيتيريا بالعاصمة	ذكر	فصحى+عامية
14	2017/02/24	ساعة واحدة	داخل حافلة نقل خاص بالمكفوفين	ذكر	عامية
15	2017/02/26	3 ساعات	داخل سيارة	ذكر	فصحى+عامية
16	2017/02/28	ساعتان	المقر الوطني	ذكر	فصحى+ عامية
17	2017/03/14	ساعة واحدة	داخل مكتب	ذكر	فصحى+عامية
18	2017/03/29	45 دقيقة	المقر الوطني	ذكر	فصحى +عامية

حسب الجدول رقم (10) فإنه يبين الظروف التي أجريت فيها المقابلة، حيث أنها استغرقت قرابة الأربعة أشهر من تاريخ بداية أول مقابلة والتي كانت بتاريخ 2016/11/13 ، إلى آخر مقابلة والتي كانت بتاريخ 2017/03/29 ، دون احتساب فترة إعداد قائمة المكونات التي كان من المفترض التعامل معها، وهي الفترة التي أخذت من الوقت الكثير، مع احتساب تلك المكوّنات التي غيّرت مواعيد مقابلاتها كذا من مرة، وتلك التي رفضت إجراء المقابلة بعد تماطل دام طويلا، وتلك المكونات التي تكررت معها المقابلة مرة بسبب أمور تقنية، أو بسبب الوقت غير الكافي لإنهاء المقابلة في حصة واحدة، وكلها تعتبر عقبات تخرج من صميم يوميات البحث العلمي الميداني.

كما يمكننا أن نلاحظ أنه من أصل ثمانية عشر (18) مكوّنا هناك ثلاثة (03) إناث على رأس تلك المكونات بنسبة قدِّرت ب 83.33%، والباقي كلهم من جنس الذكور (15 ذكرا) بنسبة بلغت 16.67%، وهي نسب جاءت متطابقة مع ما جاء في دراسة الباحثة **شاوش اخوان جهيدة** والمتعلقة بالجمعيات المحلية؛ وهذا يعطينا فكرة عن مدى هيمنة العنصر الذكوري على العمل الجمعوي في الجزائر؛ هذا من جهة؛ من جهة أخرى هناك تنوع في أماكن إجراء تلك المقابلات من الأماكن المغلقة إلى الشارع؛ كما أن أفراد العينة يتفاوتون في خبرة العمل الجمعوي، إلى جانب أن تلك المكوّنات تتفاوت في المدة الزمنية الممنوحة لإجراء المقابلة، وذلك يرجع أوّلا إلى نظرة كل مبحوث لجدوى المقابلة في حد ذاتها، ولجدوى البحث العلمي بشكل عام؛ وهنا مدى الأهمية التي يمنحها

المبحوث تظهر من خلال مدى استرساله في الإجابة من عدمه، واقتصاره على اختصار إجاباته، ثانيا يرجع إلى ضيق وقته لكثرة التزاماته، ومشاغله.

وكما تقتضيه الضرورة العلمية فإنه لكل مقابلة دليل يشتمل على محاور تكون في علاقة وثيقة بعنوان الدراسة، والإشكالية، والفرضيات معروضة على شكل عناوين ذات ترتيب منطقي تشمل مختلف جوانب الموضوع المراد جمع البيانات حوله، وكل محور يضم أسئلة؛ لكن في هذه الدراسة جاءت المحاور خالية من الأسئلة، لأن الباحث بصدد التعامل مع المقابلات غير المقنّنة؛ فجاء دليل المقابلة على الشكل الآتي:

أ- دليل المقابلة ومحاورها:

- **المحور الأوّل:**

بيانات خاصة بمكونات المجتمع المدني التي أجريت معها رؤسائها المقابلات، والتي عددها ثمانية عشر (18) مكوِّنا؛ أهم ما يميز المجتمع المدني الجزائري والمكوِّن المستجوَب: في هذا المحور قام الباحث بإبراز مختلف خصائص مكونات المجتمع المدني المشَكِّلة للعينة، وكذا خصائص المجتمع المدني بصفة عامة من منظور أفراد عينة البحث؛ وذلك من حيث قدراتها المادية والبشرية، ومن حيث نشاطاتها، وتوجهاتها، وكل ما يدخل في تشكيل خصائصها.

- **المحور الثّاني:**

مختلف تفاعلات الدولة مع المجتمع المدني: وفيها حاول الباحث التطرق إلى مختلف المواقف والأساليب التي تتفاعل فيها مكونات المجتمع المدني ومختلف هيئات الدولة.

- **المحور الثالث:**

العلاقات التي تنشأ بين الدولة والمجتمع المدني: هنا حاول الباحث إظهار تلك العلاقات الناشئة بين الطرفين، وتصنيفها، وتعليلها.

ب- تحليل المحتوى:

هو تقنيّة غير مباشرة للتّقصّي العلمي، تُطبّق على المواد المكتوبة، المسموعة، أو المرئيّة، والّتي تَصدر عن الأفراد، أو الجماعات؛ حيث يكون المحتوى غير رقمي، ويسمح بالقيام بسحب كيفي، أو كمي بهدف التّفسير، والفهم، والمقارنة[1]؛ في هذا البحث قام الباحث بتحليل محتوى ما جاء على لسان رؤساء مكونات المجتمع المدني المشكِّلة لعينة البحث، من خلال مقابلات انفرادية أُجريت معهم.

لقد قام الباحث بالتعامل مع ثمانية وثلاثون (38) جدولا خاصة بفرضيات البحث، كل فرضية لها ثمانية عشر (18) جدولا تخص ثمانية عشر(18) مكوِّن اجتماعي مدني، وعلى رأس كل فرضية جدول عام.

1 "م أنجرس، موريس. مرجع سابق، ص218".

سادسا: أدوات العرض والتحليل الكمي والكيفي

1- أدوات (أساليب) العرض:

هناك أدوات مختلفة لعرض البيانات ونتائج الدّراسة، ومن الأدوات الّتي استخدمها الباحث في عرض بياناته، ونتائج دراسته نجد الجداول الإحصائية البسيطة.

2- التحليل الكمّي:

يتمّ بعد جمع البيانات وفقا للخطّة المرسومة، وهناك أسئلة هامّة يمكن الإجابة عليها من خلال المادّة العمليّة المتحصَّل عليها[1]، وهنا استعمل الباحث في هذا التّحليل مجموعة من الأدوات وهي:

- وضع التّكرارات، تصنيفها، وجدولتها
- مقارنة التّكرارات عن طريق النّسب المئويّة (القراءة الإحصائية)

3- التحليل الكيفي:

"يُقصد بالتحليل الكيفي الوصول إلى تفسيرات موضوعيّة للمعطيات اللّفظيّة الّتي يُسْفِر عنها البحث[2]؛ وفي هذه المرحلة يتمّ استنطاق الجداول الإحصائية، والتّعليق على النّتائج، تفسيرها، المقارنة بينها، وتقديم الاستنتاجات العامة.

---

1 سيد أحمد، غريب وعلي عبد الرزاق جلبي. **تصميم وتنفيذ البحوث الاجتماعية**. الإسكندرية: دار المعرفة الجامعية، 1999، ص 295.

2 "المرجع السابق، ص 293".

الفصل السابع

عرض ومناقشة نتائج الدراسة الميدانية وفقا لمحاورها

أولا- عرض ومناقشة نتائج بيانات عينة الدراسة

ثانيا- عرض ومناقشة النتائج المتعلقة بالفرضية الأولى

ثالثا- عرض ومناقشة البيانات المتعلقة بالفرضية الثانية

رابعا- النتيجة العامة

عرض ومناقشة نتائج الدراسة وفقا لمحاورها

بعد القراءة المتأنِّية، والمتكررة لمحتوى المقابلة؛ استطاع الباحث أن يختار **فئة الموضوع** كفئة مناسبة لكل المقابلات التي تتطرق إلى موضوع طبيعة العلاقات، وأنماط التفاعلات بين الدولة والمجتمع المدني؛ وقد جاءت الإجابات مع أغلب مكونات عينة البحث بصيغتين، الأولى خاصة بالمكوّن في حد ذاته، والثانية خاصة بمكوّنات المجتمع المدني عامة في الجزائر؛ أما فيما يخص طريقة التأويل فإن الباحث قام بتأويل البيانات الخاصة بمكوّن العينة، ثم قام بتأويل البيانات الخاصة بمكونات المجتمع المدني عامة في الجزائر، بعدها قام بعملية إنشاء جدول عام يشمل بيانات كل عينة البحث بما فيها البيانات الخاصة بمكوّنات العينة، وتلك الخاصة بمكونات المجتمع المدني عامة؛ ومن ثمّ قام بالتعليق على البيانات وتأويلها؛ كما صاغ الباحث نتيجة جزئية لكل قسم من الجداول خاصة بفرضية، في حين كانت النتيجة العامة عبارة عن مجموع تلك النتائج الجزئية.

أولا: عرض ومناقشة نتائج بيانات عينة الدراسة

01- المكوّن رقم 01:

الجدول رقم (11) يمثل: سمات المكوّن ومكوّنات المجتمع المدني

الرقم	وحدات التحليل	التكرار	النسبة المئوية
01	الجمعية تنظّم أنشطة متنوعة للتكفل بفئاتها	11	%14.66
02	المجتمع المدني قليل التجربة	04	%05.34
03	الكثير من الجمعيات ليست على قدر المسئولية	13	%17.34
04	حب الرّيادة وغياب التنسيق أفشل العلاقات البينية	03	%04
05	لا يمكن الاستغناء عن المجتمع المدني في الجزائر رغم أنه في بداية الطريق	03	%04
06	العلاقات بين م.م.م تحكمها المجاملات	03	%04
07	ممتلكات الجمعية معتبرة	06	%08
08	الجمعية ذات خلفية دينية	14	%18.66
09	هناك تنافس غير شريف بين الجمعيات وداخلها	10	%13.34
10	المجتمع المدني الجزائري ضعيف وغير مكوّن	04	%05.34
11	هناك الكثير من الجمعيات الموالية للسلطة	02	%02.66
12	التدرّج من المحلية إلى الوطنية	02	%02.66
	المجموع	75	%100

نلاحظ من خلال هذا الجدول أن هناك نسبتان متواليتان ومتقاربتان 17.34%، 18.66%، لوحدتي التحليل ذواتا الرقمين 03،08 على التوالي، تؤكدان على وحدتي

التحليل الآتيتين: والكثير من الجمعيات ليست على قدر المسئولية، الخلفية الدينية للجمعية، تمثلان صدارة خصائص مكوّنات المجتمع المدني الأكثر تأثيرا على نمط التفاعل؛ مقابل 14.66% تخص:

الجمعية تنظّم أنشطة متنوعة للتكفل بفئاتها، مثلما تبينه وحدة التحليل رقم 01 ؛ مقابل 13.34% تخص: هناك تنافس غير شريف بين الجمعيات وداخلها، مثلما تبينه وحدة التحليل رقم 09؛ مقابل 08% تخص: ممتلكات الجمعية معتبرة، مثلما تبينه وحدة التحليل رقم 07؛ مقابل نسبتين متساويتين مقدرتين ب 05.34% تخص كلا من: المجتمع المدني قليل التجربة،

المجتمع المدني الجزائري ضعيف وغير مكوّن، مثلما تبينه وحدتا التحليل ذواتا الرقمين 02، 10؛ في الأخير نجد ثلاث نسب متساوية ومتكافئة من دون دلالة إحصائية مقدرة ب 04% تخص: حب الرّيادة وغياب التنسيق أفشل العلاقات البينية، لا يمكن الاستغناء عن المجتمع المدني في الجزائر رغم أنه في بداية الطريق، العلاقات بين م.م.م تحكمها المجاملات، مثلما تبينه وحدات التحليل ذوات الأرقام 04، 05، 06؛ مقابل نسبتين متساويتين من دون دلالة إحصائية مقدرتين ب 02.66% تخص: هناك الكثير من الجمعيات الموالية للسلطة، التدرّج من المحلية إلى الوطنية، مثلما تبينه وحدتا التحليل رقم 11، 12.

على مستوى المكوّن فإن له عضوية في العديد من الهيئات وطنيا ودوليا للاحتكاك وتبادل الخبرات، من جهة أخرى فإنه يتبنى النشاط الشبكي من خلال التكتل والتعاون مع بقية المكونات وفق استراتيجية متوسطة المدى؛ وذلك حتى يمكنه فحص نتائج نشاطاتها، وتغيير ما يمكن تغييره من أجل تحقيق نتائج أفضل؛ إلى جانب أنه ذو خلفية دينية في المنشأ والتوجه، كل هذا أكسبه قوة تأثير، وسهولة نفاذ بين مختلف شرائح المجتمع، واجتذاب المتعاطفين، المؤيدين، والمنتسبين إليه؛ إلا أنه تعرض للإهمال من خلال إحجام المصالح المختصة في منحه وثيقة الاعتماد.

فيما يخص المجتمع المدني نجد أنه ما يزال في مرحلة الإنشاء، وبناء الذات؛ فهو منقوص الإمكانيات المادية والمعنوية، ما يجعل تأثيره على الرأي العام قطاعي فقط، بمعنى أن بعض القطاعات يؤثر فيها بصورة فعّالة كقطاع التربية، وقطاع الصحة؛ إلاّ أنّ المجال العام، والحياة الاجتماعية تضم الكثير من القطاعات التي تبقى تعاني من فراغ رهيب على مستوى حراكها الداخلي، وتعيش حالة من الركود؛ كما أن جزء معتبرا من المجتمع المدني له تبعية المنشأ والنشاط للدولة، كأنْ يكون مستنسخا، أو منشأ بإيعاز، أو يتلقى دعما ماليا غير مستحق مقارنة بحجم نشاطه شبه المنعدم، الأمر الذي يُفقده وزنه الاجتماعي، ويفرغه من محتواه؛ أمّا فيما يخص العلاقات البينية فعموما يسودها النقاش، والتواصل المستمر؛ ولا تظهر الحساسيات، والصراعات، والنزاعات البينية إلاّ إذا ما

تقاربت، أو تطابقت أهداف الجمعيات؛ حينها يظهر التنافس، ويشتد، وتنتقل العلاقة من التعاون إلى الصراع، وإلى التنافس غير الشريف.

02- المكوّن رقم 02:

الجدول رقم (12) يمثل: سمات المكوِّن ومكوِّنات المجتمع المدني

الرقم	وحدات التحليل	التكرار	النسبة المئوية
01	تنظيم أنشطة علمية تحسيسية	13	%22.41
02	رصيدها النضالي تمثل في الاحتجاج ومجابهة الضغوطات ورفع المطالب	10	%17.24
03	النقابة تتبني استراتيجية التكتّل ، وتأطير المناضلين	08	%13.80
04	العديد من مؤسسات المجتمع المدني وهمية أو مستنسخة	06	%10.35
05	النقابة تعتمد على التمويل الذاتي في المقام الأول	03	%05.17
06	مشاركاتنا الخارجية محصورة في تبادل الخبرات والتكوين	02	%03.44
07	توجد نقابات فوق القانون	04	%06.90
08	النقابات بصفة عامة حديثة النشأة	01	%01.72
09	النقابات حاليا تعاني من الانقسامات والاستنساخ	01	%01.72
10	إنطلاق النشاط النقابي الفعلي كان في 2001	06	%10.35
11	غياب روح التضامن بين مؤسسات المجتمع المدني	04	%06.90
	المجموع	58	%100

نلاحظ من خلال هذا الجدول أن أعلى نسبة قدّرت ب 22.41% تخص: تنظيم أنشطة علمية تحسيسية، مثلما تبينه وحدة التحليل رقم 01؛ مقابل نسبة 17.24% تخص: رصيدها النضالي تمثل في الاحتجاج ومجابهة الضغوطات ورفع المطالب، مثلما تبينه وحدة التحليل رقم 02؛ مقابل نسبة 13.80% تخص: النقابة تتبني استراتيجية التكتّل، وتأطير المناضلين، مثلما تبينه وحدة التحليل رقم 03؛ ومقابل نسبتين متساويتين مقدرتين ب 10.34% تخص: العديد من مؤسسات المجتمع المدني وهمية أو مستنسخة، انطلاق النشاط النقابي الفعلي كان في 2001، مثلما تبينه وحدتا التحليل ذواتا الرقمين 04، 10؛ مقابل نسبتين متكافئتين ومتساويتين مقدرتان ب 06.90% تخصان على التوالي كلا من: توجد نقابات فوق القانون، غياب روح التضامن بين مؤسسات المجتمع المدني، مثلما تبينه وحدتي التحليل رقم 07، 11؛ مقابل نسبة 05.17% تخص: النقابة تعتمد على التمويل الذاتي في المقام الأول، وذلك مثلما تبينه وحدة التحليل رقم 05؛ في نجد ثلاث نسب من دون دلالة إحصائية، اثنتان متساويتان ومقدرتان ب 01.72% تخصان: النقابات بصفة عامة حديثة النشأة، النقابات حاليا تعاني من الانقسامات والاستنساخ، وذلك مثلما تبينه وحدتا التحليل ذواتا الرقمين 08، 09؛ والنسبة الثالثة مقدرة ب 03.45% تخص: مشاركاتنا الخارجية محصورة في تبادل، مثلما تبينه وحدة التحليل رقم 06.

على مستوى المكوّن فإنه منتشر وطنيا من خلال 39 مكتب ولائي، وهو رقم ذو أهمية إذا ما أضيف له أقدمية التواجد على الساحة تمرسا وتدرجا من تسعينيات القرن الماضي ،الأمر الذي فتح لها المجال واسعا لتنظيم أنشطة علمية وتحسيسية من جهة، ومن جهة أخرى القيام بحركات احتجاجية كعملية تصعيدية للضغط بها على الجهات الوصية للحصول على المطالب المشروعة ولمجابهة ضغط السلطة؛ أما من حيث النشاط والتحرك الميداني فهي تعتمد على التمويل الذاتي في المقال الأول وذلك لغياب مساعدات الدولة وبالتالي تحقيق الاستقلالية التمويلية. كما أنها تتبنى استراتيجية التكتل كخيار واقعي لا مفر منه من خلال إقامة علاقات مع مختلف مكونات المجتمع المدني خاصة تلك التي تتماثل معها في الأهداف وتنتهج النهج نفسه نضاليا؛ إضافة إلى اهتمامها بتأطير مناضليها لإيمانها العميق بأهمية التأطير سواء كان ذلك بتبادل الخبرات والتكوين من خلال ربطها لعلاقات خارجية مع مختلف الهيئات الدولية أو داخليا بتنظيم دورات تكوينية.

أما على مستوى المجتمع المدني فإجمالا هو حديث النشأة، خاصة إذا ما علمنا أنّه حتّى تلك التي نشأت قبل العشرية، فإنها لم تكتسب التجربة الكافية لتجعل منها قطبا محركا، لأنها اصطدمت بعشرية كاملة جمّدت فيها مكونات المجتمع المدني الجزائري كل نشاطاتها، واقتصرت على المحافظة على ذاتها ككيان اجتماعي فقط؛ وعليه فإنّ

الانطلاقة الفعلية لنشاطات مكونات المجتمع المدني الجزائري كانت مع بداية الألفية الثالثة (2001).

فالمجال العام صار يضم العديد من المكونات الوهمية التي لا تمتلك سوى الوثائق والأختام من دون مناضلين، أو أنشطة تعمل لأجل مآرب مادية محضة (كسب المال، أو الظفر بمنصب نافذ في السلطة، أو بناء علاقات مع الشخصيات النافذة في السلطة لتحقيق مكاسب مادية)، وهذا بالفعل يُحسب على المجتمع المدني، في حين هناك فعل مقابل له يُحسب على الدولة حينما نجدها تتبنّى بعض المسارات غير القانونية في استنساخ أيّ مكوّن يثبت كفاءته، أو محاولة استغلال الخلافات الداخلية لتقسيمه قصد إضعافه؛ فالمجتمع المدني عوضا أن يكون متعاونا فيما بين مكوناته صار التشرذم عنوانه، وغابت روح التضامن والتساند بين مكوناته، حتى صار مشكل المكوّن الواحد لا يعني بقية المكونات، وبالتالي سيطرت الأنانية على كل جوانب تعاملات المكوِّنات فيما بينها؛ كما أن الدولة سمحت بظهور فئة المكوّنات المستنسخة التي صارت فوق القانون من خلال ما تمارسه من سلوك، وخروق لمواد قانونية دون متابعات، ومساءلات؛ وهذه دعوة مباشرة لبقية مكوِّنات المجتمع المدني للانحراف عن مسارها.

03- المكوّن رقم 03:

الجدول رقم (13) يمثل: سمات المكوِّن ومكوِّنات المجتمع المدني

الرقم	وحدات التحليل	التكرار	النسبة المئوية
01	اعتزاز الشبكة بمسارها وأهدافها	09	%20
02	إستراتيجية الشبكة متوسطة المدى	06	%13.34
03	الجمعية تعمل على التكتّل والتشبيك	04	%08.89
04	جزء من المجتمع المدني له تبعية المنشأ والنشاط	02	%04.44
05	تقارب وتطابق أهداف الجمعيات يخلق حساسية وصراع بينها	02	%04.44
06	هناك نقاش وتواصل مستمر بين مؤسسات المجتمع المدني	04	%08.89
07	المجتمع المدني الجزائري لم يتجاوز مرحلة الإنشاء	04	%08.89
08	لا يمكن الاستغناء عن المجتمع المدني في الجزائر	02	%04.44
09	تأثير المجتمع المدني الجزائري على الرأي العام قطاعي	04	%08.89
10	المجتمع المدني الجزائري تنقصه الإمكانيات المادية والمعنوية	01	%02.22
11	الجمعية لها عضوية في العديد من الهيئات	07	%15.56
	المجموع	45	%100

نلاحظ من خلال هذا الجدول أن 20% من سمات المكوّن والمجتمع المدني الجزائري تخص: اعتزاز الشبكة بمسارها وأهدافها، مثلما تبين ذلك وحدة التحليل رقم 01؛ مقابل 15.56% تخص: الجمعية لها عضوية في العديد من الهيئات، مثلما تبينه وحدة التحليل رقم 11؛ ومقابل 13.34% تخص: إستراتيجية الشبكة متوسطة المدى، مثلما تبينه وحدة التحليل رقم 02؛ ومقابل أربع نسب متساوية ومتعادلة تقدر ب 08.89% تخص كلا من: الجمعية تعمل على التكتّل والتشبيك مع وحدة التحليل رقم 03، هناك

نقاش وتواصل مستمر بين مؤسسات المجتمع المدني مع وحدة التحليل رقم 06، المجتمع المدني الجزائري لم يتجاوز مرحلة الإنشاء مع وحدة التحليل رقم 07، تأثير المجتمع المدني الجزائري على الرأي العام قطاعي مع وحدة التحليل رقم 09 ؛ في حين لم تكتسي أربعة مؤشرات أي دلالة إحصائية، ثلاثة منها متساوية ومتعادلة وتخص كلا من: جزء من المجتمع المدني له تبعية المنشأ والنشاط مع وحدة التحليل رقم 04، تقارب وتطابق أهداف الجمعيات يخلق حساسية وصراع بينها مع وحدة التحليل رقم 05، لا يمكن الاستغناء عن المجتمع المدني في الجزائر مع وحدة التحليل رقم 08، 04، وذلك بنسبة تقدر ب 04.44%؛ أما المؤشر الرابع فيخص: المجتمع المدني الجزائري تنقصه الإمكانيات المادية والمعنوية مع وحدة التحليل رقم 10 وذلك بنسبة مقدرة ب 02.22%.

على مستوى المكوّن نجدها تعمل وفق استراتيجية متوسطة المدى أي على المدى المنظور وتعتمد في نشاطاتها على إقامة التكتلات والتشبيك كنوع من أنواع الدعم الخارجي لتسهيل عملية الوصول إلى الأهداف بجهد وزمن أقل ودقة أكثر وتأثير أبلغ، خاصة إذا ما علمنا أنها منتشرة على كامل ولايات الوطن، ويأتي اعتزاز الشبكة بمسارها وأهدافها كأقوى عنصر نفسي يمنحها الثقة في النفس لبلوغ أهدافها بالموازاة مع دخولها في عضوية العديد من الهيئات من أجل نفوذ أكبر.

أما على مستوى المجتمع المدني فتبقى نسبه أضعف ومتقاربة مقارنة بتلك الخاصة بالجمعية، في هذا الصدد يمكن أن نلحظ تلك التبعية للمجتمع المدني سواء من

حيث المنشأ أو النشاط أي أنها إما أن تكون مستنسخة أو منشأة بإيعاز من جهات نافذة في السلطة لأجل أهداف محددة، ونشاطاتها موسمية وبتواريخ محددة وتدخلاتها تكون بجرعات محددة مسبقا الأمر الذي يظهر للعيان عند كل مناسبة انتخابية أو ظرف اجتماعي طارئ، في الطرف الآخر من المجتمع المدني هناك نقاش وتواصل مستمر بين مختلف المكونات سواء من أجل إقامة تحالفات وتكتلات، أو تشبيك العمل المشترك وتنسيق الجهود وتضافرها، إلا أن هذا لا يخلو من بعض المشاكل الداخلية الصراعية بين بعض المكونات خاصة في حالة تشابه الأهداف، والاشتراك في خدمة الفئة نفسها، ما يفتح باب التنافس على أشده، الذي قد يتحول إلى تنافس غير شريف تُستعمل فيه مختلف الوسائل ولو كان على حساب بعضهم البعض؛ الأمر الذي يؤدي إلى إضعاف الجبهة الداخلية للمجتمع المدني، وإلهائها عن السعي لبلوغ أهدافها وهدر طاقتها في الصراعات البينية.

في حين أنه ميدانيا يبقى المجتمع المدني ذو تأثير قطاعي، أي أنّ تأثيره يظهر على بعض القطاعات كالصحة، والتعليم، والأعمال الخيرية وغيرها من القطاعات؛ ويغيب عن بقية القطاعات؛ وهذا إمّا لضعفٍ على مستوى تلك المكونات الاجتماعية المهتمة بتلك القطاعات، أو لحساسيتها تواجه صعوبات ميدانية تحول دون تحقيقها للتأثير المناسب كقطاع حقوق الإنسان ومختلف تفرعاته وكل ما تراه السلطة تهديدا لكيانها ومصالحها، أو أنه يعود لضعف الإمكانيات المادية (مالية، تجهيزات، تسهيل في

الإجراءات، وغيرها من الإمكانات)، أو معنوية (تحفيزات السلطة، إشراك السلة لها، دعوة السلطة لمختلف المؤسسات لتقديم المساعدات للمجتمع المدني، التعديل في بعض المواد القانونية التي تحد من صلاحيات المجتمع المدني وتضيق عليه، وغيرها من الإمكانات المعنوية).

وعموما فإن المجتمع المدني ما يزال يمر بمرحلة الإنشاء رغم أنه بدأ مسيرته من بدايات التسعينات من القرن الماضي، لأنه اصطدم بفترة العشرية السوداء التي جمّدت كل المشاريع السياسية، الاقتصادية، الاجتماعية، والثقافية؛ ولم يستأنف نشاطه إلاّ مع بداية الألفية الثالثة؛ لذا فإن أولويته الآن هي الإعداد الداخلي من تعبئة للمناضلين، والمتطوعين، والمتعاطفين، مع العمل على توسيع مجال النشاط إلى مناطق أوسع، والتوجه نحو الخارج لعقد شراكات، والاستفادة من خبرات الغير، والاستفادة من مساعدات مختلف الهيئات في إطار قانوني واضح المعالم؛ إلاّ أنه رغم هذا الضعف، والنقص على مستوى الهيكلة، والتعبئة، والعلاقات، والتكوين؛ فإن المجتمع المدني يبقى مطلبا أكثر من ضروري لسدّ العديد من الثغرات على عدة مستويات التي لم يعد في استطاعة الدولة أن تغطيها باهتمامها.

04- المكوّن رقم 04:

الجدول رقم (14) يمثل: سمات المكوِّن ومكوِّنات المجتمع المدني

الرقم	وحدات التحليل	التكرار	النسبة المئوية
01	العلاقات بين مكونات المجتمع المدني شبه معدومة	03	%09.10
02	غياب الثقة وحب الرّيادة أفسد العلاقات البينية	05	%15.15
03	طبيعة نشاط الجمعية جلب لها مشاكل عديدة	04	%12.12
04	بروز ظاهرة الجمعيات المختصة في كسب المادة	04	%12.12
05	التمويل يعتبر مشكل بالنسبة للجمعيات الطوعية	01	%03.03
06	المجتمع المدني في الجزائر فقد مصداقيته وضعف تأثيره	08	%24.24
07	الجمعية تعمل وفق شراكة وآراء وبرامج	02	%06.06
08	المجتمع المدني يلعب دور الوسيط والمؤطّر	05	%15.15
09	لا يمكن الاستغناء عن المجتمع المدني في الجزائر	01	%03.03
	المجموع	33	%100

نلاحظ من خلال الجدول أن أعلى نسبة ممثلة لسمات المكوّن والمجتمع المدني الجزائري هي 24.24% تخص: المجتمع المدني في الجزائر فقد مصداقيته وضعف تأثيره، مثلما تبينه وحدة التحليل رقم 06؛ مقابل نسبتان متساويتان ومتعادلتان تقدران ب 15.15% تخص كلا من: غياب الثقة وحب الرّيادة أفسد العلاقات البينية مع وحدة

التحليل رقم02، المجتمع المدني يلعب دور الوسيط والمؤطّر، مع وحدة التحليل رقم 08؛ ومقابل وحدتان متساويتان ومتعادلتان تقدران ب 12.12% تخص كلا من: طبيعة نشاط الجمعية جلب لها مشاكل عديدة مع وحدة التحليل رقم 03، بروز ظاهرة الجمعيات المختصة في كسب المادة، مع وحدة التحليل رقم 04؛ في حين عادت نسبة 09.10% إلى: العلاقات بين مكونات المجتمع المدني شبه معدومة،مثلما تبينه وحدة التحليل رقم 01؛ مقابل نسبة 06.06% تخص: الجمعية تعمل وفق شراكة وآراء وبرامج، مثلما تبينه وحدة التحليل رقم07.

في حين لم تكتسي الوحدتان رقم 05، 09 أي دلالة إحصائية بنسبة تقد ب 03.03% وتخص كلا من: التمويل يعتبر مشكل بالنسبة للجمعيات الطوعية، لا يمكن الاستغناء عن المجتمع المدني في الجزائر، على التوالي.

على مستوى المكوّن فإنه لا يزال في مرحلة بناء هياكله على مستوى الوطن، ورغم ذلك فإنها تعاني من عديد المشاكل ذات الصلة بطبيعة نشاطها وصل إلى حد التهديد، وهي تعمل وفق برامج مدروسة، وفي إطار من الشراكة مع كل المكونات والهيئات التي تتوافق معها في الآراء وفي بعض الأهداف.

أما على مستوى مكونات المجتمع المدني فإن مكوناته تكاد تكون الروابط بينها معدومة لغياب الثقة فيما بينها من جهة، ومن جهة أخرى بسبب حب الرّيادة، والإنفراد بالمقدمة في مجموعة الناشطين في مجال العمل التطوعي، ضف إلى ذلك، ظهور فئة

من المكونات التي لا يهمها من أمر العمل التطوعي إلاّ ما تجمعه من أموال من خلال ما تستفيد منه من مساعدات الدولة، أو مساعدات خارجية، هذا السلوك كان أحد الأسباب التي منحت الدولة الشرعية للتغطية على بعض ممارساتها في منع مساعداتها على العديد من مكونات المجتمع المدني التي لا تسير في فلكها؛ وبالتالي انعكس كل الذي سبق ضعف مردود المجتمع المدني ميدانيا، وضعف تأثيره، جراء فقدانه لمصداقيته؛ دائما حسب هذا المكوّن فإن المجتمع المدني يلعب دور الوسيط والمؤطِّر، ولا يمكن الاستغناء عنه في الحياة الاجتماعية.

05- المكوّن رقم 05:

الجدول رقم (15) يمثل: سمات المكوِّن ومكوِّنات المجتمع المدني

الرقم	وحدات التحليل	التكرار	النسبة المئوية
01	الجمعية لها نشاطات تحسيس وتقديم مساعدات	18	%48.66
02	الجمعية ترفض تواجد جمعيات منافسة لها ميدانيا	02	%05.40
03	النقص الفادح في المتطوعين	02	%05.40
04	إعتماد الجمعية على وسائلها الخاصة في التسيير	07	%18.92
05	إستفادات الجمعية من السلطة ضعيفة جدا	03	%08.11
06	الجمعيات فقدت ثقة المجتمع فيها	03	%08.11
07	مكونات المجتمع المدني تعاونها ضعيف فيما بينها	01	%02.70
08	الجمعية تدرّجت من المحلية إلى الوطنية	01	%02.70
	المجموع	37	%100

نلاحظ من خلال الجدول أن أعلى نسبة لمحددات سمات المجتمع المدني الجزائري تقدر ب 48.66% تخص: الجمعية لها نشاطات تحسيس وتقديم مساعدات، مثلما توضحه وحدة التحليل رقم 01؛ مقابل 18.92% تخص: اعتماد الجمعية على وسائلها الخاصة في التسيير، مثلما تبينه وحدة التحليل رقم 04؛ ومقابل نسبتان متساويتان ومتعادلتان تقدران ب 08.11% تخص كلا من: إستفادات الجمعية من السلطة ضعيفة جدا مع وحدة التحليل رقم 05، الجمعيات فقدت ثقة المجتمع فيها مع وحدة التحليل رقم 06؛ ومقابل نسبتان متساويتان ومتعادلتان تقدران ب 05.40% تخص كلا من: الجمعية ترفض تواجد جمعيات منافسة لها ميدانيا مع وحدة التحليل رقم 02، النقص الفادح في المتطوعين مع وحدة التحليل رقم 03.

في حين توجد وحدتان من دون دلالة إحصائية تقدران ب 02.70% تخص كلا من: مكونات المجتمع المدني تعاونها ضعيف فيما بينها مع وحدة التحليل رقم 07، الجمعية تدرّجت من المحلية إلى الوطنية مع وحدة التحليل رقم 08.

على مستوى المكوّن فإنه تدرّج في نشاطه من المحلية إلى الوطنية ما منحه تجربة ميدانية وخبرة في مجال العمل التطوعي؛ كما أنه يعتمد في إدارة شؤونه وتسيير مشاريعه على وسائله الخاصة من تبرعات المحسنين؛ إلا أنه هيكليا لم يتوسع على مستوى الولايات بما يعكس أقدميته في الميدان وبقي ضعيف الانتشار، لأن المستوى الدراسي المتدني، وطريقة تسيير القائم على هذا المكوّن لم تعد تجدي نفعا في ظل الرقمنة،

والإنترنت والإعلام المفتوح، فصار رفع شعار العمل الخيري وحده غير كافي لضمان تطور نشاط المجتمع المدني، وبالتالي صار دور هذا المكوّن محصورا في إقامة بعض النشاطات التحسيسية، وتقديم المساعدات للفئة التي يقوم بالاهتمام بها؛ من جهة أخرى فهذا المكون لم تصله من مساعدات الدولة المالية والمادية إلا النذر القليل جدا، فرغم هذا الضعف في التواجد والأداء لهذا المكوّن إلا أنه يرفض تواجد مكونات أخرى تهتم بالفئة التي يهتم بها إلا في حالة أن تكون تابعة له، أي على شكل فدرالية، وهذا يعد قصر في النظرة إلى العمل التطوعي الخيري.

أمّا على مستوى المجتمع المدني فإن تعاون المكوِّنات فيما بينها يبقى دون المستوى المنتظر منها نظرا لما تعانيه من ضعف في الوعي بطبيعة المهمة المسندة، وكذا من جهل بقواعد العمل الطوعي الذي يتم فيه نفي الذات في مقابل الجماعة، وتغليب المصلحة العامة على المصالح الشخصية الذاتية، ومثل هكذا سلوك يؤدي إلى إضعاف المجتمع المدني كقوة اجتماعية يمكن الاعتماد عليها في تذليل صعوبات الحياة الاجتماعية.

ونظر لسياسة الدولة المنتهجة في تعاملها مع المكونات المستقلة والمدافعة عن حقوق الإنسان والمدافعة عن الحقوق المهنية، من تشويه للسمعة، ومتابعات قضائية، وتضييق في التمويل، وفي منح الرخص، فإن النتيجة كانت فقدان المجتمع ثقته في المجتمع المدني، ما انعكس سلبا على حجم المتطوعين الذي صار في نقصان مستمر،

لعدم إيمانه بجدوى العمل التطوعي الذي سيمنح فيه من وقته وجهده وراحته فيقابل بتلك المعاملات التي تسيء له وتسيء للعمل التطوعي.

06- المكوّن رقم 06:

الجدول رقم (16) يمثل: سمات المكوِّن ومكوِّنات المجتمع المدني

الرقم	وحدات التحليل	التكرار	النسبة المئوية
01	النقابات تدرك سلبا في الجزائر	01	%02.44
02	نشاطات النقابة تمثلت في الإضراب والتكتل وإصدار البيانات وتكثيف الاتصال البيني	04	%09.76
03	النقابة منفتحة على الآخر	02	%04.88
04	النقابة تسير وفق استراتيجية مدروسة	05	%12.19
05	النقابة مطلبية مستقلة	05	%12.19
06	العلاقات بين مكونات المجتمع المدني فاشلة عموما	04	%09.76
07	النقابة لها قوة تعبئة ميدانية وقوة طرح واقتراح	05	%12.19
08	إعانات الدولة لنا رمزية ونادرة	06	%14.64
09	النقابة لها تأثير قطاعي	01	%02.44
10	المجتمع المدني الجزائري لم يرتق إلى المستوى المطلوب	05	%12.19
11	المجتمع المدني الجزائري يشهد ضعفا في الانخراط الحقيقي	02	%04.88
12	بعض النقابات لا وجود لها في الميدان	01	%02.44
	المجموع	41	%100

نلاحظ من خلال الجدول أن أعلى نسبة معبّرة عن سمات المجتمع المدني الجزائري تقدر ب 14.64% تخص: إعانات الدولة لنا رمزية ونادرة، مثلما تبينه وحدة التحليل رقم 08؛ مقابل أربع نسب متساوية ومتعادلة تقدر ب 12.19% تخص كلا من: النقابة تسير وفق استراتيجية مدروسة، مثلما تبينه وحدة التحليل رقم 04، النقابة مطلبية مستقلة، مثلما تبينه وحدة التحليل رقم 05، النقابة لها قوة تعبئة ميدانية وقوة طرح واقتراح، مثلما تبينه وحدة التحليل رقم 07، المجتمع المدني الجزائري لم يرتق إلى المستوى المطلوب، مثلما تبينه وحدة التحليل رقم 10؛ ومقابل وحدتان متساويتان ومتعادلتان تقدران ب 09.76% تخص كلا من: نشاطات النقابة تمثلت في الإضراب والتكتل وإصدار البيانات وتكثيف الاتصال البيني مع وحدة التحليل رقم 02، العلاقات بين مكونات المجتمع المدني فاشلة عموما مع وحدة التحليل رقم 6.

في حين جاءت خمس وحدات من دون دلالة إحصائية، إثنتان منها متساوية النسبة تقدر ب 04.88% تخص كلا من: النقابة منفتحة على الآخر مع وحدة التحليل رقم 03، المجتمع المدني الجزائري يشهد ضعفا في الانخراط الحقيقي مع وحدة التحليل رقم 11؛ وثلاث نسب متساوية ومتعادلة تقدر ب 02.44% تخص كلا من: النقابات تدرك سلبا في الجزائر مع وحدة التحليل رقم 01، النقابة لها تأثير قطاعي مع وحدة التحليل رقم 09، بعض النقابات لا وجود لها في الميدان مع وحدة التحليل رقم 12.

على مستوى المكوّن فإنه منفتح على الآخر من خلال علاقاته المتعددة مع بقية المكونات، ومع الأحزاب، ومع ممثلي البرلمان الوطني، والوزارات، والهيئات؛ نشاطاته مطلبية غالبا، وذو انتشار عبر كامل الولايات، كما أنه له قوة تعبئة ميدانية، ويتمتع بقوة طرح واقتراح في مختلف المواضيع ذات الصلة بالقطاع الذي ينشط فيه، وتتمثل نشاطاته في الإضراب كآخر وسيلة، وإصدار البيانات، والسهر على تكثيف الاتصال البيني؛ كما انه يعمل وفق استرتيجية التكتل من خلال برامج مدروسة بعناية، فوصول هذا المكوّن إلى هذه المرحلة المتقدمة كان ثمرة رصيد نضالي طويل نسبيا، فصار المكون يتمتع بتأثير قطاعي لافت للانتباه، بالرغم من أن إعانات الدولة له رمزية ونادرة الحدوث.

أما على مستوى المجتمع المدني فإن العلاقات البينية فاشلة عموما، ويشهد ضعفا في انخراط المتطوعين الدائمين وحتى الموسميّين، بل أكثر من ذلك فهناك بعض المكوّنات التي لا وجود لها على مستوى الوثائق الإدارية فقط؛ مما انعكس سلبا على مستوى أداء وسمعة المجتمع المدني، هذه الأخيرة التي صارت تُدرك سلبا في الجزائر بعد سلسلة الفضائح في التسيير، والعلاقات الخارجية المشبوهة، وكذا تلك الحملات من التشويه عبر وسائل الإعلام، والمتابعات القضائية، والغرامات المالية، والانتقادات بسبب وبدونه.

07- المكوّن رقم 07:

الجدول رقم (17) يمثل: سمات المكوّن ومكوّنات المجتمع المدني

الرقم	وحدات التحليل	التكرار	النسبة المئوية
01	المجتمع المدني الجزائري أناني	02	%05.55
02	جمعيتنا جاءت استجابة لمجموعة من التحديات	03	%08.34
03	اهتمامات الجمعية غير محدودة ونشاطاتها ميدانية متنوعة	17	%47.22
04	العلاقات البينية أساسها شخصي	01	%02.78
05	هناك منظمات لها فعالية في المجتمع	01	%02.78
06	التمويل الذاتي غير كاف تماما	02	%05.55
07	المجتمع المدني الجزائري ضعيف تكوينا وتأثيرا	08	%22.22
08	الجمعية لها توجه عربي إسلامي وطني	01	%02.78
09	الجمعية منفتحة على الآخر	01	%02.78
	المجموع	36	%100

نلاحظ من خلال الجدول أن أعلى نسبة معبّرة عن سمات المكوّن والمجتمع المدني الجزائري تقدر ب 47.22% تخص: اهتمامات الجمعية غير محدودة ونشاطاتها ميدانية متنوعة، مثلما تبينه وحدة التحليل رقم 03؛ مقابل 22.22% تخص: المجتمع المدني الجزائري ضعيف تكوينا وتأثيرا، مثلما تبينه وحدة التحليل رقم 07؛ ومقابل 08.34% تخص: جمعيتنا جاءت استجابة لمجموعة من التحديات، مثلما توضحه وحدة التحليل رقم 02؛ ومقابل نسبتان ومتساويتان ومتعادلتان تقدران ب 05.55% تخص كلا من:

المجتمع المدني الجزائري أناني، مثلما تبينه وحدة التحليل رقم01، التمويل الذاتي غير كاف تماما، مثلما تبينه وحدة التحليل رقم 06. في حين أن هناك أربع نسب متساوية ومتعادلة من دون أي دلالة إحصائية تقدر ب 02.78% تخص كلا من: العلاقات البينية أساسها شخصي مع وحدة التحليل رقم 04، هناك منظمات لها فعالية في المجتمع مع وحدة التحليل رقم 05، الجمعية لها توجه عربي إسلامي وطني مع وحدة التحليل رقم 05، الجمعية منفتحة على الآخر مع وحدة التحليل رقم 09.

على مستوى المكوّن فإنه أقدم مكون جزائري، جاء استجابة لمجموعة من التحديات؛ إهتماماته متنوعة، وغير محدودة، يمارس نشاطات تحسيسية، إصدار بيانات، عقد ندوات دولية، وغيرها من النشاطات؛ يغطي بنشاطاته تقريبا كامل التراب الوطني، ذو توجه عربي إسلامي وطني، ومنفتح على الآخر المتمثل في بقية مكوِّنات المجتمع المدني ممن يتوافق معه في الأهداف المرحلية أو الطويلة أو حتى الآنية، يعاني من ضعف التمويل المحتمل من طرف الدولة لأسباب تبقى مجهولة.

أمّا على مستوى المجتمع المدني لأنه يعتبر ضعيفا على مستويين: على المستوى التكوين فالقائمين عليه عموما يفتقدون لدورات تكوينية تخص التسيير خاصة، وعلى مستوى التأثير لأن فاقد الشيء لا يعطيه؛ هذا لم يمنع من وجود بعض المكونات التي تتمتع بفاعلية وفعّالية ميدانية. من جهة ثانية فالمجتمع المدني صار يتمتع بنوع من

الأنانية تمخضت عن تلك العلاقات البينية التي كان أساسها شخصي، في غياب روح بناء علاقات فعلية على أساس من العقلنة، والصالح العام، والبرامج، والأهداف المشتركة.

08- المكوّن رقم 08:

الجدول رقم (18) يمثل: سمات المكوّن ومكوّنات المجتمع المدني

الرقم	وحدات التحليل	التكرار	النسبة المئوية
01	المجتمع المدني يدرك سلبا في الجزائر	03	%02.55
02	الجمعية مع من هو معها في الطرح	04	%03.40
03	الجمعيات تعاني من ضعف التمويل	02	%01.69
04	الجمعية تعاني من صعوبات قانونية لإنشاء قناة إذاعية	03	%02.55
05	المجتمع المدني ضعيف طرحا واقتراحا وتأثيرا	02	%01.69
06	الجمعية تناضل على مستوى القوانين والمبادئ والأفراد	12	%10.17
07	حصيلة متميزة لنشاطات الجمعية	41	%34.74
08	الجمعية تؤمن وتعمل في إطار الشبكات والتكتّل	05	%04.24
09	الجمعيات المموَّلة بانتظام موالية ومناسباتية	04	%03.40
10	الجمعية مستقلة إلى حد بعيد	06	%05.08
11	مستوى التعاون بين مؤسسات المجتمع المدني دون المستوى	06	%05.08
12	المجتمع المدني الجزائري تطور كثيرا مقارنة بالماضي	05	%04.24
13	المجتمع المدني الجزائري غير مؤهل لأداء دوره كما ينبغي	11	%09.32
14	النضال ليس متوفر لدى الجمعيات كتكوين وكتقنية وكفكر	09	%07.63
15	لا يمكن الاستغناء عن المجتمع المدني	02	%01.69
16	الكثير من مؤسسات المجتمع المدني منغلقة على نفسها	02	%01.69
17	مردود المجتمع المدني الجزائري ميدانيا لا يعكس حجمه الكبير	01	%00.85
	المجموع	118	%100

نلاحظ من خلال الجدول أن أعلى نسبة معبرة عن سمات المكون والمجتمع المدني الجزائري هي 34.74% تخص: حصيلة متميزة لنشاطات الجمعية، مثلما تبينه وحدة التحليل رقم 07؛ مقابل 10.17% تخص: الجمعية تناضل على مستوى القوانين والمبادئ والأفراد، مثلما تبينه وحدة التحليل رقم 06؛ ومقابل 09.32% تخص: المجتمع المدني الجزائري غير مؤهل لأداء دوره كما ينبغي، مثلما تبينه وحدة التحليل رقم 13؛ تأتي بعدها نسبة 07.63% تخص: النضال ليس متوفر لدى الجمعيات كتكوين وكتقنية وكفكر، مثلما تبينه وحدة التحليل رقم 14؛ مقابل نسبتان متساويتان ومتعادلتان تقدران ب 05.08% تخص كلا من: الجمعية مستقلة إلى حد بعيد مع وحدة التحليل رقم 10، مستوى التعاون بين مؤسسات المجتمع المدني دون المستوى مع وحدة التحليل رقم 11.

في حين جاءت بقية الوحدات بنسب لا تعبر عن أي دلالة إحصائية وكانت كالآتي: نسبتان متساويتان ومتعادلتان تقدران ب 04.24% تخص كلا من: الجمعية تؤمن وتعمل في إطار الشبكات والتكتّل مع وحدة التحليل رقم 08، المجتمع المدني الجزائري تطور كثيرا مقارنة بالماضي مع وحدة التحليل رقم 12؛ مع نسبتان متساويتان ومتعادلتان تقدران ب 03.40% تخص كلا من: الجمعية مع من هو معها في الطرح مع وحدة التحليل رقم 02، الجمعيات المموَّلة بانتظام موالية ومناسباتية مع وحدة التحليل رقم09؛ مقابل نسبتان متساويتان ومتعادلتان تقدران ب 02.55% تخص كلا من: المجتمع المدني يدرك سلبا في الجزائر مع وحدة التحليل رقم 01، الجمعية تعاني من

صعوبات قانونية لإنشاء قناة إذاعية مع وحدة التحليل رقم 04؛ ومقابل أربع نسب متساوية ومتعادلة تقدر ب 01.69% تخص كلا من: الجمعيات تعاني من ضعف التمويل مع وحدة التحليل رقم 03، المجتمع المدني ضعيف طرحا واقتراحا وتأثيرا مع وحدة التحليل رقم 05، لا يمكن الاستغناء عن المجتمع المدني مع وحدة التحليل رقم 15، الكثير من مؤسسات المجتمع المدني منغلقة على نفسها مع وحدة التحليل رقم 16؛ لنجد في ذيل النسب قيمة تقدر ب 00.85% تخص: مردود المجتمع المدني الجزائري ميدانيا لا يعكس حجمه الكبير، مثلما تبينه وحدة التحليل رقم 17.

على مستوى المكوّن فإنه له أقدمية أهلته لأن تكون له حصيلة متميزة من النشاطات، إلاّ أن انتشاره وطنيا ليس في المستوى لعدّة اعتبارات لعل أهمها تلك الحملة التشويهية التي تعرض لها في بداياته الأولى من طرف أحد المكونات السياسية على أنه مكوّن تغريبي تتعارض مضامينه مع روح ديانة الإسلام؛ هذا المكوّن يعمل في استقلالية إلى حد بعيد عن الدولة، ويؤمن ويعمل في إطار التكتل وفي إطار الشبكات لإيمانه العميق بقوة هذه الاسترتيجية في الإيصال إلى الأهداف المرجوة بأقل جهد وأسرع وقت. أما من حيث انتمائه فإنه ليس له تفضيل لجهة على أخرى إلاّ وفق قِصَرِ المسافة الاجتماعية الفاصلة بين تلك الجهة وطرحها العام في مختلف المواضيع والقضايا؛ هذا المكوّن يناضل على مستوى القوانين تبديلا، أو حذفا، أو تعطيلا دائما، أو تعطيلا مؤقتا، كما يناضل على مستوى المبادئ المشتركة والعالمية، ويعمل على الاهتمام بالفرد لاعتقاده

العميق بأن النجاح على مستوى الأفراد يؤدي حتما إلى تحقيق الهدف العام على مستوى المجتمع ككل، أو على الأقل على مستوى الفئة المهتم بها.

أما على مستوى المجتمع المدني فإنه ذو أهمية كبيرة يفرضها الواقع الذي لا يحتمل أي غياب أو إقصاء لهذا العنصر الهام في المنظومة المجتمعية، حتى أنه شهد تطورا كبيرا مقارنة بالماضي حجما، نوعية، وأداء؛ إلا أنه يبقى غير مؤهل لأداء مهامه الموكلة له كما ينبغي، ولعل من الأسباب التي تقف خلف هذه الوضعية هي عدم توفره على ذهنية (عقلية) نضالية تكوينا، تقنية، وفكرا، حيث نجد أن الكثير من مكوناته منغلقة على نفسها من دون ربط علاقات داخلية مع بقية المكونات القريبة منها في نشاطها وتلك المناوئة لها، أو البعيدة عنها من حيث الأهداف، وليست علاقاتها مع هيئات الدولة بأحسن من ذلك، ناهيك عن غياب كلي للعلاقات الخارجية مع هيئات ومنظمات عالمية ودولية وإقليمية.

إنّ الحجم المعتبر لعدد المكونات الاجتماعية لا يعكس مردودها ميدانيا الذي يبقى دون المستوى المنتظر منها، ويرجع ذلك إلى غياب التعاون بين مختلف المكونات سواء بين تلك ذات الاهتمام المشترك، أو المتباعدة الاهتمام بسبب سيطرة روح الأنانية، وحب الظهور في الريادة؛ وبسبب تلك النعرات، والانشقاقات التي تظهر داخل المكونات المستقلة، وكثيرة النشاط والتي تعمل السلطة على إذكائها، وتعميقها قصد إضعاف هذا المكون، أو ذاك ممن تراه يشكل خطرا، أو عائقا أمام تطبيق سياساتها الاجتماعية.

فعلى العموم فإن المجتمع المدني يتكون من ثلاثة أصناف: صنف نشيط، صنف موالي مصطنع، صنف انتهازي لا تهمه سوى المصلحة الخاصة فقط من جمع مال وربط علاقات تمكنه من بلوغ أهداف غير معلنة، فالصنف الموالي نشاطه مناسباتي ويتم تمويله بصفة منتظمة، ومن دون أدنى عراقيل، مقابل تضييق مجحف في حق المكوِّنات المستقلة والنشيطة.

إن المجتمع المدني ضعيف طرحا، واقتراحا، وتأثيرا؛ وهو ما انعكس على نظرة المجتمع العام له، حيث صار ينظر له بنظرة سلبية، لعل هناك سببان قريبان لتفسير تلك النظرة، أولاهما الضعف الذي اعترى المجتمع المدني على مختلف المستويات، وأبان بالتالي على فشل في أداء وظيفته، وثانيهما هو تلك الفضائح المنسوبة إليه، وتلك الحملات التشويهية في حقه وحق قادته، وذلك التشكيك في تبعاته وتوجهاته الداخلية والخارجية، ومن ثم ضرب أهدافه في الصميم.

09- المكوّن رقم 09:

الجدول رقم (19) يمثل: سمات المكوّن ومكوّنات المجتمع المدني

الرقم	وحدات التحليل	التكرار	النسبة المئوية
01	عملية تأسيس الجمعيات سهلة	07	%10.94
02	الحصول على مقر أمر صعب جدا	02	%03.12
03	بعض الجمعيات ليست مكملة ولا مرافقة للدولة في تنفيذ سياساتها	02	%03.12
04	مؤسسات المجتمع المدني تعاني من ضعف التكوين وغياب المرافقة	10	%15.63
05	المنظمة مارست نشاطا تحرريا ، وتمارس نشاطا تربويا	11	%17.19
06	في الجزائر عدد كبير من الجمعيات	01	%01.56
07	الجانب المالي عائق مهم لنشاط الجمعيات	02	%03.12
08	الجمعيات الطفيلية تبحث عن المال والمناسبات	04	%06.25
09	هناك تنافس غير شريف بين مؤسسات المجتمع المدني	03	%04.69
10	غياب شبه كلي لمفهوم التعاون والشراكة بين مختلف مؤسسات المجتمع المدني	05	%07.82
11	نظريا المجتمع المدني قوة حيوية وقوة تأثير	13	%20.31
12	المجتمع المدني الجزائري لم يصل إلى مرحلة القوة والتأثير الايجابي	03	%04.69
13	النقابات ليست جزء من المجتمع المدني في عملية التنمية	01	%01.56
	المجموع	64	%100

نلاحظ من خلال الجدول أن أعلى نسبة ممثلة لسمات المجتمع المدني وللمكوّن تقدر ب 20.31% تخص: نظريا المجتمع المدني قوة حيوية وقوة تأثير، مثلما تبينه وحدة التحليل رقم 11؛ مقابل 17.19% تخص: المنظمة مارست نشاطا تحرريا وتمارس نشاطا تربويا، مثلما تبينه وحدة التحليل رقم 05؛ ومقابل نسبة قريبة منها تقدر ب 15.63% تخص: مؤسسات المجتمع المدني تعاني من ضعف التكوين وغياب المرافقة، مثلما تبينه وحدة التحليل رقم 04؛ كما توجد نسبة تقدر ب 10.94% تخص: عملية تأسيس الجمعيات سهلة، مثلما تبينه وحدة التحليل رقم 01؛ مقابل 07.82% تخص: غياب شبه كلي لمفهوم التعاون والشراكة بين مختلف مؤسسات المجتمع المدني، مثلما تبينه وحدة التحليل رقم 10؛ ومقابل نسبة 06.25% تخص: الجمعيات الطفيلية تبحث عن المال والمناسبات، مثلما تبينه وحدة التحليل رقم 08.

في حين توجد سبع وحدات تحليل بنسب دون أي دلالة إحصائية جاءت كالتالي: نسبتان متساويتان ومتعادلتان تقدران ب 04.69% تخص كلا من: هناك تنافس غير شريف بين مؤسسات المجتمع المدني مع وحدة التحليل رقم 09، المجتمع المدني الجزائري لم يصل إلى مرحلة القوة والتأثير الايجابي مع وحدة التحليل رقم 12؛ وثلاث نسب متساوية ومتعادلة تقدر ب 03.12% تخص كلا من وحدات التحليل: الحصول على مقر أمر صعب جدا، بعض الجمعيات ليست مكملة ولا مرافقة للدولة في تنفيذ سياساتها، الجانب المالي عائق مهم لنشاط الجمعيات، ذوات الأرقام على التوالي 02،

03، 07؛ مقابل نسبتان متساويتان ومتعادلتان تقدران ب 01.56% تخص كلا من: في الجزائر عدد كبير من الجمعيات، النقابات ليست جزء من المجتمع المدني في عملية التنمية، ذواتا الأرقام 06، 13 على التوالي.

على مستوى المكوّن فإنه من بين أقدم المكونات، فقد مارس نشاطا تحرريا في فترة الاحتلال، ويمارس نشاطا تربويا بعد الاستقلال، وهو منتشر عبر مختلف الولايات، وبعدد هائل من المنخرطين الدائمين، إنه رصيد نضالي طويل بخبرة سمحت له بأن يتبوّأ منزلة مرموقة لدى مختلف مؤسسات الدولة، ويحظى بالكثير من الاحترام في الوسط الاجتماعي.

أما على مستوى المجتمع المدني فإن بعض المكونات تعاني من ضعف التكوين الخاص بالعمل التطوعي سواء من خلال الملتقيات الدولية، أو الأيام الدراسية، أو التكوينات المباشرة هذا من جهة، أمّا من جهة أخرى فهناك غياب لمرافقة الدولة لهؤلاء المكونات خاصة منهم جديد والنشأة، ومن هم بلا خبرة ميدانية، وهذا تقصير واضح من الدولة في حق هذه الفئة من مكوِّنات المجتمع المدني؛ في المقابل بعض مكوِّنات المجتمع المدني غير موافقة على بعض سياسات الدولة الاجتماعية؛ وبالتالي فهي غير مكملة لها، وتشكل عائقا حقيقيا أمام تنفيذ تلك السياسات.

إن المجال العام يتألف من عدد معتبر من المكوِّنات يمكن أن نرصد من بينها مكونات طفيلية لا يهمّها إلا جمع المال والظهور في المناسبات لحصد التشريفات، مثل هذه المكوِّنات تعتبر نقطة سلبية في هيكلة المجتمع المدني.

تعاني مكوِّنات المجتمع المدني من ضعف شديد في إعانات الدولة المحتملة، ما يشكل عائقا حقيقيا أمام تنفيذ المكونات لبرامجها، وتأدية مهامها بالمستوى المطلوب، هذا التضييق يدفع البعض من تلك المكونات لاختيار مسار آخر من التنافس غير الشريف للحصول على مساعدات الدولة الأمر الذي يزيد من الهوة بينها، ويؤدي إلى الغياب شبه الكلي لمفهوم التعاون والشراكة بين مختلف مكوِّنات المجتمع المدني.

نظريا حسب هذا المكون فإن المجتمع المدني يعدّ قوة حيوية وقوة تأثير سواء في تسهيل عملية تنفيذ برامج الدولة الموجهة للإنعاش الاجتماعي، أو للتأثير في المجتمع العام، والتحكم في توجهاته؛ لكن عمليا فإنه لم يصل بعد إلى تلك المرحلة من القوة والتأثير الإيجابي في المحيط، في ظل تلك الصعوبات والتعقيدات والمطالب الصعبة التي ما تزال تعترضه عند محاولة الإنشاء؛ حسب هذا المكوّن فإن النقابات ليست جزء من المجتمع المدني في عملية التنمية.

10- المكوّن رقم 10:

الجدول رقم (20) يمثل: سمات المكوِّن ومكوِّنات المجتمع المدني

الرقم	وحدات التحليل	التكرار	النسبة المئوية
01	نشاطات الجمعية تخص تأطير الجمعيات المحلية والدفاع عن حقوق الفئة المستهدفة	16	%22.85
02	الجمعية تتعامل بواقعية مع المحيطين بها	04	%05.72
03	الجمعية تنشط مع الأجانب من خلال المشاريع والتكوين	04	%05.72
04	المنظمات الجماهيرية لا وجود لها ميدانيا	03	%04.28
05	الجمعية تعاني من صعوبات مالية	08	%11.43
06	المجتمع المدني الجزائري غائب في حالة الأزمات	03	%04.28
07	العلاقات بين مكونات المجتمع المدني ضعيفة جدا	08	%11.43
08	الدولة تشاركنا إياها وتستشيرنا أحيانا فقط	05	%07.14
09	الجمعيات الشبابية الصاعدة نشيطة	04	%05.72
10	المجتمع المدني الجزائري ريعي اتكالي	08	%11.43
11	المجتمع المدني الجزائري الكثير منه بلا مستوى ولا تكوين	04	%05.72
12	الاستغناء عن المجتمع المدني يعني التأخر	03	%04.28
	المـجـمـوع	70	%100

نلاحظ من خلال الجدول أن أعلى نسبة معبرة عن سمات المجتمع المدني الجزائري والمكوّن هي 22.85% تخص: نشاطات الجمعية تهتم بتأطير الجمعيات المحلية والدفاع عن حقوق الفئة المستهدفة، مثلما تبينه وحدة التحليل رقم 01؛ مقابل ثلاث نسب

متساوية ومتعادلة تقدر ب 11.43% تخص كلا من: الجمعية تعاني من صعوبات مالية مع وحدة التحليل رقم 05، العلاقات بين مكونات المجتمع المدني ضعيفة جدا مع وحدة التحليل رقم 07، المجتمع المدني الجزائري ريعي اتكالي مع وحدة التحليل رقم 10؛ ومقابل نسبة 07.14% تخص: الدولة تشاركنا إياها وتستشيرنا أحيانا فقط، مثلما تبينه وحدة التحليل رقم 08؛ ومقابل أربع نسب متساوية ومتعادلة تقدر ب 05.72% تخص كلا من وحدات التحليل: الجمعية تتعامل بواقعية مع المحيطين بها، الجمعية تنشط مع الأجانب من خلال المشاريع والتكوين، الجمعيات الشبابية الصاعدة نشيطة، المجتمع المدني الجزائري الكثير منه بلا مستوى ولا تكوين، ذوات الأرقام الآتية على التوالي 02، 03، 09، 11.

في حين توجد ثلاث نسب متساوية ومتعادلة لكن من دون دلالة إحصائية تقدر ب 04.28% تخص كلا من: المنظمات الجماهيرية لا وجود لها ميدانيا، المجتمع المدني الجزائري غائب في حالة الأزمات، الاستغناء عن المجتمع المدني يعني التأخر، ذوات الأرقام الآتية على التوالي 04، 06، 12.

على مستوى المكوّن فإن نشاطه يعتمد أساسا على تأطير المكونات المحلية، والدفاع عن حقوق الفئة المستهدفة بنشاطها، وهو يتعامل بواقعية كبيرة مع المحيطين بها من بقية المكونات، أو مع مختلف هيئات الدولة والهيئات الخارجية، وله علاقات خارجية مع هيئات دولية وإقليمية في إطار الاستفادة من تمويل المشاريع، ومن خلال الاستفادة

من دورات تكوينية حول العمل التطوعي؛ أما فيما يخص التمويل فإنه يعاني من صعوبات مالية صعّبت من مهمته في تنفيذ برامجه.

أمّا على مستوى المجتمع المدني فإنه رغم أهميته كعنصر فعال في ميدان العمل التطوعي، إلاّ أنه يعاني من ضعف ملحوظ على مستوى التكوين، والكثير من قادته غير متخصِّصين، أو حتى أنهم لا يملكون مؤهلات جامعية تسمح لهم بممارسة نشاطاتهم الإدارية بكل سلاسة؛ وكخاصية عامة فهو ريعي، يعتمد في كل تحركاته على إعانات الدولة المحتملة، حيث أنه غير قادر على تمويل نفسه بنفسه من خلال خلق نشاطات تدرّ عليه أرباحا معقولة تسمح له تحقيق هامش من الاستقلالية، وحتى تلك المنظمات الجماهيرية التي كانت ذات زمن تعد المحرك الأساسي للمجتمع العام، اختفت من الميدان وصار دورها مقتصرا على الظهور في المناسبات، بل وحتى المجتمع المدني عامة صار غيابه مؤكد عند الأزمات إلا ما ندر منه، هذا التقلقل في دور مكوِّنات المجتمع المدني أدى إلى فقدان تلك العلاقات البينية التي كانت تشدّ المجتمع المدني وإظهاره كجسد واحد في مختلف الأزمات والمناسبات؛ فصار الكل لا يثق في الكل، وجُلّه ينافس جُلّه، فشهدت العلاقات البينية أدنى مستوياتها بسبب الأنانية، وانتشار الفردانية بين مكوناته. فرغم هذا المنظور السوداوي للمجتمع المدني؛ إلا أن هناك بعض المكونات الشبابية الصاعدة التي اجتمع فيها ما تفرق عند سابقيها، فهي أكثر نشاطا وحيوية ووعيا تمارس مهامها بكل إيجابية، وروح استشرافية.

11- المكوّن رقم 11:

الجدول رقم (21) يمثل: سمات المكوّن ومكوّنات المجتمع المدني

الرقم	وحدات التحليل	التكرار	النسبة المئوية
01	نشاطات الجمعية تطوعية وتوعوية	08	%25
02	تمويل الخواص يركز على الأندية الرياضية دون بقية المكونات	03	%09.38
03	العلاقات بين مكونات المجتمع المدني تعاني من ضعف شديد	09	%28.13
04	المجتمع المدني نادرا ما يشارك في صناعة الحياة اليومية للمواطن الجزائري	03	%09.38
05	قسم من المجتمع المدني الجزائري موالي للسلطة	01	%03.12
06	لا يمكن الاستغناء عن المجتمع المدني	01	%03.12
07	التمويل المحتمل التمييزي خلق مؤسسات مجتمع مدني تواكلية	05	%15.63
08	انفتاح الجمعية على الآخر	01	%03.12
09	الجمعية جاءت استجابة لتعطش المجتمع لفضاءات يطرح فيها انشغالاته	01	%03.12
	المجموع	32	%100

نلاحظ من خلال الجدول أنه كانت أعلى نسبة ممثلة لسمات المجتمع المدني وسمات المكوّن هي 28.13% وتخص: العلاقات بين مكونات المجتمع المدني تعاني من ضعف شديد، مثلما تبينه وحدة التحليل رقم 03؛ مقابل نسبة 25% تخص: نشاطات

الجمعية تطوعية وتوعوية، مثلما تبينه وحدة التحليل رقم01؛ ومقابل نسبة 15.63% تخص: التمويل المحتمل التمييزي خلق مؤسسات مجتمع مدني تواكلية، مثلما تبينه وحدة التحليل رقم 07؛ لتأتي نسبتان متساويتان ومتعادلتان تقدران ب 09.38% تمثل وحدات التحليل: تمويل الخواص يركز على الأندية الرياضية دون بقية المكونات، المجتمع المدني نادرا ما يشارك في صناعة الحياة اليومية للمواطن الجزائري، وذلك مثلما تبينه رقمي وحدتي التحليل الآتية على التوالي 02، 04.

في حين هناك أربع نسب متساوية ومتعادلة تقدر ب 03.12% تخص كلا من: قسم من المجتمع المدني الجزائري موالي للسلطة، لا يمكن الاستغناء عن المجتمع المدني، انفتاح الجمعية على الآخر، الجمعية جاءت استجابة لتعطش المجتمع لفضاءات يطرح فيها انشغالاته، وذلك مثلما تبينه أرقام وحدات التحليل الآتية على التوالي 05، 06، 08، 09.

على مستوى المكوّن فإنه يتمتع بأقدمية تعود لبداية انطلاق العمل التطوعي في الجزائر بشكل رسمي، ما يفسر انتشارها الكامل عبر مختلف الولايات، يمارس نشاطات تطوعية خيرية ، وتوعوية، من خلال إقامة الورشات والملتقيات والأيام الدراسية، والمنشورات، والمطويات، وقد زاد في نموه وتفوقه في مجاله هو تلك الصورة الإيجابية عنه التي ترسّخت في أذهان المجتمع العام بتلك الإيجابية الممتدة عبر سنين طوال؛ وكذا

انفتاحه على الآخر المتمثل في بقية المكونات على اختلاف توجهاتها إلا ما تعارض منها مع المبادئ العامة، وتلك التي تمس الثوابت الوطنية.

على مستوى المجتمع المدني فإنه يشهد ضعفا شديدا فيما يخص بناء العلاقات البينية، لتنامي روح الفردانية بين المكونات من جهة، ومن جهة أخرى يرجع إلى ذلك القسم من المجتمع المدني الموالي للسلطة الذي يعتبر عائقا حقيقيا أمام أي محاولة للعمل المشترك، ومفسد لصورة المجتمع المدني الحقيقي الذي من بين مبادئه هو استقلالية المنشأ والقرار والتوجه.

يبقى شح التمويل، أو التمويل المحتمل التمييزي مصدر صنع مجتمع مدني تواكلي لبعض المكونات التي صارت لا تهتم إلا لجمع المال، ومصدر إعاقة للبعض الآخر من المكونات التي لا تستفيد منه فتتعطل بالتالي مشاريعه؛ وحتى ذلك التمويل القادم من الخواص صار لا يوجه إلا للمكونات الرياضية وذلك قصد ضمان ترويج لصالح أولئك الخواص ومنتجاتهم وأنشطتهم، عكس المكونات الثقافية والخيرية التي تخلو من أي إشهار طبقا للمبادئ الدينية التي تنبذ مثل ذلك السلوك.

للمجتمع المدني مكانة في المجال العام، ومن الصعب جدا تخيل هذا الأخير من دون مجتمع مدني يغطي مختلف مجالات الحياة اليومية، ورغم ذلك فإنه في الجزائر نادرا ما يشارك المجتمع المدني في صناعة تلك الحياة اليومية، لأنه معرض للإهمال من قبل الدولة.

12- المكوّن رقم 12:

الجدول رقم (22) يمثل: سمات المكوّن ومكوّنات المجتمع المدني

الرقم	وحدات التحليل	التكرار	النسبة المئوية
01	النقابة تضم نقابات القطاعين	07	%14.58
02	النقابة مستقلة بصفة شبه كلية	03	%06.25
03	نسبة الانخراط في النقابة مرهونة بمشاكل مختلف القطاعات	01	%02.09
04	المجتمع المدني الجزائري في حالة ركود	09	%18.75
05	المجتمع المدني الجزائري متشبع بالثقافة السلبية	02	%04.16
06	المجتمع المدني الجزائري ضعيف ومجرد ديكور	09	%18.75
07	العلاقات بين مكونات المجتمع المدني أفسدتها الأنانية وضعف الوعي	04	%08.33
08	النقابة لها قوة تحمل ومجابهة	07	%14.58
09	المجتمع المدني الجزائري قليل الخبرة وفي حالة إعادة بناء	04	%08.33
10	المجتمع المدني الجزائري موسمي النشاط	01	%02.09
11	مؤسسات المجتمع المدني الجزائري المستنسخة ناطقة باسم السلطة	01	%02.09
	المجموع	48	%100

نلاحظ من خلال الجدول أن هناك نسبتين عاليتين متساويتين تقدران ب 18.75% تخصان: المجتمع المدني الجزائري في حالة ركود، المجتمع المدني الجزائري ضعيف ومجرد ديكور، وذلك مثلما يبينه رقمي وحدتي التحليل الآتية على التوالي 04، 06؛

مقابل نسبتين متساويتين ومتعادلتين تقدران ب 14.58% تخص كلا من: النقابة تضم نقابات القطاعين، النقابة لها قوة تحمل ومجابهة، وذلك مثلما يبينه رقمي وحدتي التحليل الآتية على التوالي 01، 08؛ ومقابل نسبتين متساويتين ومتعادلتين تقدران ب 08.33% تخص كلا من: العلاقات بين مكونات المجتمع المدني أفسدتها الأنانية وضعف الوعي مع وحدة التحليل رقم 07، المجتمع المدني الجزائري قليل الخبرة وفي حالة إعادة بناء مع وحدة التحليل رقم 09؛ ومقابل نسبة 06.25% تخص: النقابة مستقلة بصفة شبه كلية، مثلما تبينه وحدة التحليل رقم 02.

بالنسبة لنسب الوحدات التي لا تمثل أي دلالة إحصائية نجد: نسبة 04.16% تخص: المجتمع المدني الجزائري متشبع بالثقافة السلبية، 05؛ مقابل ثلاث نسب تقدر ب 02.09% تخص كلا من: نسبة الانخراط في النقابة مرهونة بمشاكل مختلف القطاعات مع وحدة التحليل رقم 03، المجتمع المدني الجزائري موسمي النشاط مع وحدة التحليل رقم 10، مؤسسات المجتمع المدني الجزائري المستنسخة ناطقة باسم السلطة مع وحدة التحليل رقم 11.

على مستوى المكوّن جديد على ساحة العمل التطوعي، يضم مكونات أخرى من القطاعين العام والخاص، يتميز باستقلالية شبه كلية، عدد منخرطيه مرهون ببروز أو اختفاء المشاكل في القطاعين، أي أن هناك علاقة طردية تجمع بين عدد المنخرطين وبين اختفاء وظهور المشاكل، فزيادة عدد المنخرطين يكون تبعا لزيادة المشاكل والعكس

صحيح هذا من جهة، من جهة أخرى، فإنه يتمتع بقوة تحمل أمام العراقيل المفبركة التي تعيقه عن أداء نشاطاته، وينتهج أسلوب المجابهة الند للند.

أما على مستوى المجتمع المدني فإنه موسمي النشاط لا يظهر إلا بالمناسبات، وهو في حالة ركود متشبع بالثقافة السلبية من تنافس غير شريف، وتفضيل المصلحة الشخصية على المصلحة العامة، وبناء علاقات بينية على أساس شخصي وليس في إطار التشبيك، أو لتشابه الأهداف، وليس هذا بغريب على مجتمع مدني قليل الخبرة و في حالة إعادة بناء بعد عشرية عطّلت نشاطاته.

إن العلاقات البينية أفسدتها الأنانية، وضعف الوعي بحجم المسئولية الاجتماعية تجاه مختلف الفئات المستهدفة بنشاطاته؛ وعموما فإن المجتمع المدني ضعيف ومجرد ديكور لا أكثر لإرضاء الخارج من مؤسسات، وهيئات ضاغطة هذا من جانب، من جانب آخر، فإن المكونات المستنسخة تعتبر ناطقة باسم السلطة لأنها تستفيد منها ماديا من خلال ما تحصل عليه من مساعدات مالية رغم إفلاسها اجتماعيا، وتفضيلها على بقية المكونات النشيطة، وتلك المكونات الجديدة في ساحة العمل التطوعي.

13- المكوّن رقم 13:

الجدول رقم (23) يمثل: سمات المكوّن ومكوّنات المجتمع المدني

الرقم	وحدات التحليل	التكرار	النسبة المئوية
01	استقطاب الشباب	05	%11.11
02	تماشيا مع متطلبات المجتمع	04	%08.89
03	تنظيم أنشطة وتكوين	06	%13.33
04	مشاركة الجمعية	07	%15.56
05	ضعف العمل الجمعوي في الجزائر	03	%06.67
06	عدم وجود إعانات مالية للجمعيات	12	%26.66
07	الجمعيات تُدرك سلبيا في الجزائر	04	%08.89
08	العلاقات بين الجمعيات ذاتها ضعيفة	04	%08.89
	المجموع	45	%100

نلاحظ من خلال الجدول أن أعلى نسبة معبرة عن سمات المجتمع المدني هي 26.66% تخص: عدم وجود إعانات مالية للجمعيات، مثلما تبينه وحدة التحليل رقم 06؛ مقابل نسبة 15.56% تخص: مشاركة الجمعية، مثلما تبينه وحدة التحليل رقم 04؛ ومقابل نسبة 13.33% تخص: تنظيم أنشطة وتكوين، مثلما تبينه وحدة التحليل رقم 03؛ غير بعيدة عنها توجد نسبة 11.11% تخص: استقطاب الشباب، مثلما تبينه وحدة التحليل رقم 01؛ مقابل ثلاث نسب متساوية ومتعادلة تقدر ب 08.89% تخص كلا من: تماشيا مع متطلبات المجتمع مع وحدة التحليل رقم 02، الجمعيات تُدرك سلبيا في

الجزائر مع وحدة التحليل رقم 07، العلاقات بين الجمعيات ذاتها ضعيفة مع وحدة التحليل رقم 08؛ ومقابل نسبة 06.67% تخص: ضعف العمل الجمعوي في الجزائر، مثلما تبينه وحدة التحليل رقم 05.

نلاحظ في هذا الجدول أن كل النسب التي تضمَّنها كانت معبرة عن سمات المجتمع المدني الجزائري ولكن بنسب متفاوتة.

على مستوى هذا المكوِّن فإنه يتواجد في 34 وطنيا من خلال 34 مكتب ولائي من أصل 49 ولاية، وهو عدد معتبر يسمح له بتقديم خدماته ونشر أيديولوجيته في مجال العمل الجمعوي بين صفوف أفراد المجتمع، ومن ثَمَّ التعريف بنفسه، تحرص على استقطاب عنصر الشباب ودفعه إلى الانخراط في العمل التطوعي، بعدما لوحظ الفقر الجمعوي الكبير في نسبة الناشطين المتطوعين لاسيما في الوسط الشبابي الذي يُعَدُّ عمود أي نشاط جمعوي، وهو ما دلّت عليه تركيبته البشرية الناشطة تحت لوائه، والمكوَّنة تقريبا من الشباب فقط، أغلبهم جامعيون؛ إلى جانب أن هذا المكوّن يتبنّى استراتيجية سرعة التكيف، وتقبُّله للتغيير كمبدأ لمسايرة مختلف التحولات التي قد تلحق بالنظام الاجتماعي ككل أو ببعض أنظمته الفرعية، وذلك من خلال تماشيه مع متطلبات واحتياجات المجتمع؛ كما يعتمد على تكوين منخرطيه بصفة دورية، وينشط على صفحات الفضاء الأزرق (الإنترنت) عبر مختلف مواقع التواصل الاجتماعي؛ نشاطاتها مقسمة على ثلاثة محاور أساسية: شق أكاديمي علمي كقطيعة مع العمل الارتجالي، شق تدريبي تكويني

لإطاراته، شق ميداني توعوي. أما من حيث مشاركة هذا المكوِّن فإنه لا يقتصر على المشاركات الداخلية في الملتقيات الجهوية والوطنية فحسب، وإنما وسّع في مشاركاته تدريجيا على المستوى الإقليمي، كوسيلة لتوسيع شبكة علاقاته، وتبادل الخبرات مع المكونات الخارجية ذات الاهتمام المشترك؛ ومن خلال ما جاء في نتائج الجدول النسبية نلمس سعي هذا المكون في المقام الأول إلى توسيع دائرة شبكة علاقاته، وتنظيم الأنشطة وتكوين المنخرطين، والعمل على استقطاب عنصر الشباب.

أما على مستوى المجتمع المدني فإنه حسب هذا المكوِّن فإن مكونات المجتمع المدني تعاني في المقام الأول من ندرة التمويل الذي سببه ندرة التمويل المحتمل الذي تقدِّمه الدولة من خلال مختلف هيئاتها، وتلك القيود القانونية المفروضة على أي محاولة للتمويل الذاتي، وتلك القيود المفروضة على أي محاولة للاستفادة من إعانات خارجية تأتي من منظمات دولية، ما يعني انتهاج الدولة لإستراتيجية ممنهجة لإضعاف مكونات المجتمع المدني وجعلها تابعة للدولة وفي حاجة دائمة لها، الأمر الذي يسلبها استقلاليتها وسيادتها على قراراتها وتوجهاتها.

كما يرى هذا المكوِّن أن العمل الجمعوي في الجزائر يتسم بالضعف إذا ما تمّ استثناء جزء من النشاط النقابي الخاص ببعض القطاعات، وكذا بعض الجمعيات الخيرية، وهذا يمكن أن يرجع إلى ضعف التكوين على مستوى إطارات مكوِّنات المجتمع المدني وعم تشبعه بروح العمل الطوعي، وإلى تدني مستواهم التعليمي الذي لا يسمح لهم

بتحسين أدائهم على مستوى التخطيط، أو على مستوى التنفيذ الميداني، أو إلى طغيان عدد المكونات المستنسخة وتلك الموالية لسياسات الدولة الاجتماعية بما تتمتع به من إمكانيات مادية ودعم سياسي من قِبل جهات نافذة في الدولة على حساب بقية مكونات المجتمع المدني.

أما من ناحية العلاقات بين مختلف مكونات المجتمع المدني فإن هذا المكوِّن الاجتماعي يرى بأنها ضعيفة ولم ترق إلى المستوى المنتظر منها، وقد يتجلى ذلك في قلّة التضامن عندما يتعلق الأمر بتضرر أحد المكونات من سياسة السلطة القائمة، وفي قلّة اللقاءات التشاورية فيما بينها حول القضايا المشتركة، وفي قلّة عدد الشبكات، والفدراليات، والكونفدراليات، والمركزيات النقابية(وجود مركزية نقابية واحدة في الجزائر فقط)، كما يتجلى ذلك في قلّة المشاريع التشاركية المرتكزة حول العناصر ذات الاهتمام المشترك في الأهداف.

وأخيرا يرى هذا المكون بأن المجتمع المدني يُدرك سلبا في الجزائر عند أفراد المجتمع، ولعل هذا يرجع من جهة إلى تلك الحملة التي تشنها السلطة ضد المكونات التي تتعارض وسياساتها الاجتماعية، حملة تشويه للسمعة، من خلال المتابعات القضائية لأطقم تلك المكونات، ومن خلال ما تنشره وتضخمه وسائل الإعلام المسموعة والمكتوبة والمرئية بمختلف توجهاتها عن فضائح، وتجاوزات احتمالية أو حقيقية تكون تلك المكونات قد ارتكبتها، مثل هذه الأفعال تساهم في رسم صورة سيئة في مخيلة الفرد عن العمل

الجمعوي وعن الناشطين فيه، وهذا يضرب المجال العام في الصميم من خلال تحييد عنصر أساسي وفعال في تنشيط المجال العام.

14- المكوّن رقم 14:

الجدول رقم (24) يمثل: سمات المكوّن ومكوّنات المجتمع المدني

الرقم	وحدات التحليل	التكرار	النسبة المئوية
01	هيبة المنظمة ونشاطاتها في الماضي أفضل من الحاضر	15	%30.62
02	تمويل المنظمة الذاتي من الاشتراكات لا يسد الحاجة مطلقا	04	%08.16
03	العلاقات بين مكونات المجتمع المدني شبه منعدمة	11	%22.45
04	المجتمع المدني الجزائري غير موجود ميدانيا	01	%02.04
05	الجمعيات الرياضية أكثر استفادة من المساعدات المالية	04	%08.16
06	قدرات المجتمع المدني غير مستغلة	02	%04.08
07	القانون يضعف المجتمع المدني ولا يحميه	03	%06.13
08	المجتمع المدني غير مستقل	06	%12.24
09	المجتمع المدني لا ينشط في مجال عقلاني وشفاف	01	%02.04
10	أغلب اللقاءات بين مكونات المجتمع المدني شكلية	01	%02.04
11	المجتمع المدني الجزائري يعاني من ضعف شديد في التكوين	01	%02.04
	المجموع	49	%100

نلاحظ من خلال الجدول أن أعلى نسبة ممثلة لسمات المجتمع المدني الجزائري ومعبرة عن سمات المكوّن هي 30.62% تخص: هيبة المنظمة ونشاطاتها في الماضي أفضل من الحاضر، مثلما تبينه وحدة التحليل رقم 01؛ مقابل نسبة 22.45% العلاقات بين مكونات المجتمع المدني شبه منعدمة، مثلما تبينه وحدة التحليل رقم 03؛ ومقابل نسبة 12.24% تخص: المجتمع المدني غير مستقل، مثلما تبينه وحدة التحليل رقم 08؛ لتأتي بعدها نسبتان متساويتان 08.16% تخص كلا من: تمويل المنظمة الذاتي من الاشتراكات لا يسد الحاجة مطلقا مع وحدة التحليل رقم 02، الجمعيات الرياضية أكثر استفادة من المساعدات المالية مع وحدة التحليل رقم 05؛ مقابل نسبة 06.13% تخص: القانون يضعف المجتمع المدني ولا يحميه، مثلما تبينه وحدة التحليل رقم 07.

في حين توجد خمس نسب من دون دلالة إحصائية جاءت كالآتي: نسبة 04.08% تخص: قدرات المجتمع المدني غير مستغلة، مثلما تبينه وحدة التحليل رقم 06؛ مقابل أربع نسب متساوية تقدر ب 02.04% تخص كلا من: المجتمع المدني الجزائري غير موجود ميدانيا، المجتمع المدني لا ينشط في مجال عقلاني وشفاف، أغلب اللقاءات بين مكونات المجتمع المدني شكلية، المجتمع المدني الجزائري يعاني من ضعف شديد في التكوين، وذلك مثلما تبينه أرقام وحدات التحليل الآتية على التوالي 04، 09، 10، 11.

على مستوى المكوّن فإنه وليد الاستقلال ذو تجربة ميدانية طويلة، سمحت له بالانتشار وطنيا، لكن من حيث النشاط الميداني والهيبة، فحالته في الماضي كانت أفضل مما هي عليه اليوم لعدة اعتبارات، لعل أبرزها انتقاله من حالة التمويل المضمون من طرف الدولة إلى حالة التمويل المحتمل شبه المنعدم، حتى صار يموّل نفسه ذاتيا من خلال الاشتراكات التي بالكاد تسمح بتسيير شؤونه الإدارية الداخلية فقط.

أمّا على مستوى المجتمع المدني فإنه يعاني من ضعف التكوين، والتبعية الأيديولوجية، والدينية، والسياسية، مقابل مزايا مادية، قد يحص عليها؛ يضاف إلى ذلك تلك العلاقات شبه المنعدمة، بين مختلف مكوناته، ما يدلل مسبقا على حالة شبه منعدمة من التعاون في إطار شبكي، وإن حدث فأغلب الأحيان العمل الشبكي على الوثائق لا أكثر، فهو بالتالي لا ينشط في مجال شفاف وعقلاني، زد على ذلك أن أغلب اللقاءات بين مكونات المجتمع المدني شكلية، حيث أنها تعالج القضايا الشخصية للأفراد ولا تعالج قضايا الساعة إلا تعاني منها الفئات المستهدفة من نشاطها؛ وبالتالي فالمجتمع المدني نظريا ذو قدرات هائلة لكنها غير مستغلة بالوجه الصحيح، وبالتالي فإنه غائب ميدانيا لا نكاد نلمس تأثيره إلا على مستوى بعض القطاعات؛ أمّا عند الحديث عن علاقة القانون بالمجتمع المدني فهو أداة إضعاف وتقييد لناشطي، ونشاطات مكونات المجتمع المدني، أمّا قضية التمويل والمساعدات التي مصدرها الخواص فإنها توجه في عمومها للمكونات الرياضة دون بقية المكونات الثقافية والعلمية والخيرية والطبية، لأن الصنف الأوّل من

المكونات المستفيدة يرتجى منها تحسن الصورة والدعاية لها، ولمنتوجاتها ونشاطاتها، وتحسين الصورة أمام الرأي العام.

15- المكوّن رقم 15:

الجدول رقم (25) يمثل: سمات المكوّن ومكوّنات المجتمع المدني

الرقم	وحدات التحليل	التكرار	النسبة المئوية
01	إنجازات المنظمة الميدانية	06	%15.79
02	نشاطات المنظمة ميدانية	02	%05.26
03	مشاركات الجمعية	01	%02.64
04	العلاقات بين مكونات المجتمع المدني متوازنة	04	%10.52
05	المجتمع المدني قوي نظريا	10	%26.31
06	المجتمع المدني ضعيف التأثير	01	%02.64
07	العديد من مكونات المجتمع المدني بأهداف ضيّقة	07	%18.42
08	عدم استفادة الجمعية من التمويل الداخلي بكل أنواعه	04	%10.52
09	ضعف العمل التطوعي في الجزائر	02	%05.26
10	المجتمع المدني الجزائري فقد ثقة أفراد المجتمع فيه	01	%02.64
	المجموع	38	%100

نلاحظ من خلال الجدول أن أعلى نسبة معبرة عن سمات المجتمع المدني والمكوّن هي 26.31% تخص: المجتمع المدني قوي نظريا، مثلما تبينه وحدة التحليل رقم 05؛ مقابل نسبة 18.42% تخص: العديد من مكونات المجتمع المدني بأهداف ضيّقة، مثلما تبينه وحدة التحليل رقم 07؛ ومقابل نسبة 15.79% تخص: إنجازات المنظمة الميدانية، مثلما تبينه وحدة التحليل رقم 01؛ تليها نسبتان متساويتان ومتكافئتان تقدران ب 10.52% تخص كلا من: العلاقات بين مكونات المجتمع المدني متوازنة، عدم استفادة الجمعية من التمويل الداخلي بكل أنواعه، مثلما تبينه وحدتا التحليل ذواتا الرقمين على التوالي 04، 08؛ مقابل نسبتان متساويتان ومتقابلتان تقدران ب 05.26% تخص كلا من: نشاطات المنظمة ميدانية، ضعف العمل التطوعي في الجزائر، مثلما تبينه وحدتا التحليل ذواتا الرقمين على التوالي 02، 09.

في حين جاءت ثلاث نسب متساوية لكنها من دون دلالة إحصائية 02.64% تخص كلا من: مشاركات الجمعية، المجتمع المدني ضعيف التأثير، المجتمع المدني الجزائري فقد ثقة أفراد المجتمع فيه، وذلك مثلما تبينه وحدات التحليل ذوات الأرقام الآتية على التوالي 03، 06، 10.

على مستوى المكوّن فإنه حديث النشأة ومتواجد في أغلبية الولاية، وله نشاطات ميدانية، إلا أنه يعاني من شح مصادر التمويل، خاصة ما تعلق بالتمويل المحتمل من مختلف هيئات الدولة.

أما على مستوى المجتمع المدني فإنه يعاني من فقدان ثقة المجتمع العام فيه، وصار يعيش في عزلة، ويُنظر إليه نظرة ريبة، أما من حيث النشاط والتأثير فنظريا هو قوي وذو تأثير فعال لكن عمليا فإن تأثيره ضعيف إلا ما تعلق ببعض القطاعات القليلة جدا، نظرا لنقص الوعي بأهمية العمل التطوعي، مثلما توضحه النسب الضعيفة جدا للمتطوعين الدائمين والموسميين داخل أغلب المكونات؛ وكذلك نظرا لأن أهداف العديد من مكوناته ضيّقة، وتفتقر إلى نظرة استرتيجية، ولا تضع المصلحة العامة كهدف أساسي؛ أما فيما يخص العلاقات البينية فهي متوازنة، هناك العديد من المحاولات لبناء تكتلات في إطار النشاط الشبكي في حدودها الدنيا، أي أنها مقتصرة على تلك العلاقات القائمة بين المكوِّنات ذات الاهتمام المشترك بالفئات نفسها دون أن تتعداها للاهتمامات المختلفة.

16- المكوّن رقم 16:

الجدول رقم (26) يمثل: سمات المكوّن ومكوّنات المجتمع المدني

الرقم	وحدات التحليل	التكرار	النسبة المئوية
01	النقابة تنشط لأجل مطالب مهنية واجتماعية	04	%06.78
02	في الجزائر مركزية نقابية وحيدة للأسف	02	%03.39
03	النقابة تنشط حاليا في تكتل	07	%11.87
04	وصل التسجيل صار مثل السجل التجاري لبعض مكونات المجتمع المدني	02	%03.39
05	الجمعيات المستنسخة لا تهتم بالهيكلة	01	%01.69
06	العلاقات بين مكونات المجتمع المدني ضعيفة وهشّة	02	%03.39
07	التكتلات النقابية الحالية قطاعية	04	%06.78
08	المجتمع المدني الجزائري عموما لا يخدم الصالح العام	02	%03.39
09	ليس للمجتمع المدني الجزائري قاعدة بشرية ولا فكرية	01	%01.69
10	المجتمع المدني الجزائري ليس له خطاب واضح حول مختلف القضايا	01	%01.69
11	تدخلات المجتمع المدني الجزائري الميدانية دون المستوى	17	%28.82
12	نقابتنا مستقلة إلى حد بعيد	02	%03.39
13	نقابات الوظيفة العمومية أكثر عددا بكثير من نقابات القطاع الاقتصادي	03	%05.08
14	صعوبات كثيرة ومتنوعة في التسجيل	06	%10.18
15	الكثير من مكوِّنات المجتمع المدني فقدت ثقة المواطن فيها	03	%05.08
16	النقابة تعتمد أساسا على التمويل الداخلي	02	%03.39
	المجموع	59	%100

نلاحظ من خلال الجدول أن أعلى نسبة معبرة عن سمات المجتمع المدني الجزائري والمكوّن هي 28.82% تخص: تدخلات المجتمع المدني الجزائري الميدانية دون المستوى، مثلما تبينه وحدة التحليل رقم 11؛ مقابل نسبة 11.87% تخص: النقابة تنشط حاليا في تكتل، مثلما تبينه وحدة التحليل رقم 03؛ ومقابل نسبة 10.18% تخص: صعوبات كثيرة ومتنوعة في التسجيل، مثلما تبينه وحدة التحليل رقم 14؛ لتأتي بعدها نسبتان متساويتان تقدران ب 06.78% تخص كلا من: النقابة تنشط لأجل مطالب مهنية واجتماعية، التكتلات النقابية الحالية قطاعية، مثلما تبينه وحدتي التحليل ذاتا الرقمين 01، 07؛ مقابل نسبتين متساويتين تقدران ب 05.08% تخص كلا من: نقابات الوظيفة العمومية أكثر عددا بكثير من نقابات القطاع الاقتصادي، الكثير من مكوِّنات المجتمع المدني فقدت ثقة المواطن فيها، وذلك مثلما تبينه وحدتي التحليل ذواتا الرقمين 13، 15 على التوالي.

في حين جاءت تسع وحدات تحليل من دون دلالة إحصائية كانت هي كما يلي: ست نسب متساوية تقدر ب 03.39% تخص كلا من: في الجزائر مركزية نقابية وحيدة للأسف، وصل التسجيل صار مثل السجل التجاري لبعض مكونات المجتمع المدني، العلاقات بين مكونات المجتمع المدني ضعيفة وهشّة، المجتمع المدني الجزائري عموما لا يخدم الصالح العام، نقابتنا مستقلة إلى حد بعيد، النقابة تعتمد أساسا على التمويل الداخلي، وذلك مثلما تبينه أرقام وحدات التحليل الآتية على التوالي 02، 04، 06، 08،

12، 16؛ مقابل ثلاث نسب متساوية تقدر ب 01.69% تخص كلا من: الجمعيات المستنسخة لا تهتم بالهيكلة، ليس للمجتمع المدني الجزائري قاعدة بشرية ولا فكرية، المجتمع المدني الجزائري ليس له خطاب واضح حول مختلف القضايا، وذلك مثلما تبينه أرقام وحدات التحليل الآتية على التوالي 05، 09، 10.

على مستوى المكوّن فإنه مهيكل بصفة جيدة من خلال انتشاره الكامل على مستوى الوطن، ينشط في تكتل بعدما أدرك ضرورة التكتل في الوقت الراهن، ويدافع عن مطالب مهنيو واجتماعية، وهو مستقل إلى حد بعيد من خلال اعتماده على التمويل الذاتي من خلال اشتراكات الأعضاء.

أما على مستوى المجتمع المدني فإنه على الرغم من العدد المعتبر لمكونات المجتمع المدني؛ إلا أن تدخلاتها الميدانية وما تقدمه من نشاطات تطوعية دون المستوى، وصار همها هو خدمة المصالح الشخصية، على حساب الصالح العام، ما جعل الكثير منه يفقد مصداقيته، وبالتالي يضعف تأثيره، وتحوم حوله شكوك عن مدى أهمية تواجده، حتى أنه صار بلا خطاب واضح ومؤثر في المجتمع العام حتى في أكثر القضايا أهمية؛ لا غرابة في ذلك مادام أنه لا يملك قاعدة بشرية وفكرية.

عند الحديث عن العلاقات البينية بين مختلف مكونات المجتمع المدني فإنها هشّة، لأنها مبنية على قاعدة من المصالح الشخصية والآنية، بعيدا عن تنفيذ برامج وفق استراتيجيات، إلا أن العمل التطوعي صار أكثر اتجاها نحو النشاط التكتلي حتى وإن

كان تكتلا قطاعيا، ويمكن إرجاع ذلك إلى مكونات المجتمع المدني المستنسخة، التي أنشئت لتكسير مكونات نشيطة بداعي أنها صارت أكثر إزعاجا للسلطة، أو لبعض هيئات الدولة على وجه أدق، هذا النوع من المكونات المستنسخة لا يهمها النشاط الميداني ولا الهيكلة، وإنما ما يهمها هو كيفية القيام بالمهمة الموكلة لها لعرقلة وظائف المكونات النشيطة.

إن مكونات الوظيفة العمومية أكثر عددا من مكونات القطاع الاقتصادي؛ أما من حيث التسجيل فمكوِّنات المجتمع المدني تعاني من صعوبات كثيرة تتمثل أساسا في تلك الإجراءات الإدارية والعراقيل القانونية، هذا من جهة، ومن جهة أخرى، هناك قسم من مكوِّنات المجتمع المدني انتهازي، تقتصر علاقته بالعمل التطوعي في الحصول على وصل التسجيل، وكأنه سجل تجاري سيسمح لها قانونا من الاستفادة من الإعانات المحتملة من الدولة.

17- المكوّن رقم 17:

الجدول رقم (27) يمثل: سمات المكوّن ومكوّنات المجتمع المدني

الرقم	وحدات التحليل	التكرار	النسبة المئوية
01	الجمعية تعمل جاهدة للمحافظة على استقلاليتها	09	%10.59
02	الاستقلالية التامة تشكل عائق أمام نمو ونشاط الجمعية	05	%05.88
03	المال عصب نشاط الجمعيات	05	%05.88
04	هناك تعاون بين مكوِّنات المجتمع المدني لتحقيق الأهداف المشتركة	02	%02.35
05	المجتمع المدني الجزائري بلا مصداقية	07	%08.24
06	المجتمع المدني غير منفتح على الخارج	08	%09.41
07	المجتمع المدني وعيه ضعيف بوظيفته	01	%01.18
08	الجمعية غير مدعمة ماليا أو ماديا تماما	02	%02.35
09	الكثير من مكوِّنات المجتمع المدني لا تملك استقلالية التمويل والقرار	09	%10.59
10	المجتمع المدني صنفان أحدهما يتوجب دعمه وآخر يتوجب توقيفه	09	%10.59
11	الجمعية تعمل على أساس شبابي اهتماما وتكوينا وانخراطا	02	%02.35
12	الجمعية لها رسالة توعية لنشر الروح الإيجابية	08	%09.41
13	الجمعية تهدف إلى المساهمة في التنمية	11	%12.94
14	المجتمع المدني الجزائري بلا تأثير	07	%08.24
	المجموع	85	%100

نلاحظ من خلال الجدول أن أعلى نسبة معبرة عن سمات المجتمع المدني الجزائري والمكوّن هي 12.94% تخص: الجمعية تهدف إلى المساهمة في التنمية، مثلما تبينه وحدة التحليل رقم 13؛ مقابل ثلاث نسب متساوية تقدر نسبتها ب 10.59% تخص كلا من: الجمعية تعمل جاهدة للمحافظة على استقلاليتها، الكثير من مكوِّنات المجتمع المدني لا تملك استقلالية التمويل والقرار، المجتمع المدني صنفان أحدهما يتوجب دعمه وآخر يتوجب توقيفه، وذلك مثلما تبينه وحدات التحليل ذوات الأرقام الآتية على التوالي 01، 09، 10؛ ومقابل نسبتان متساويتان ومتعادلتان تقدران ب 09.41% تخص كلا من: المجتمع المدني غير منفتح على الخارج، الجمعية لها رسالة توعية لنشر الروح الإيجابية، وذلك مثلما تبينه الوحدتان ذواتا الرقمين 06، 12 على التوالي؛ وقريب منها نسبتان متساويتان تقدران ب 08.24% تخص كلا من: المجتمع المدني الجزائري بلا مصداقية، المجتمع المدني الجزائري بلا تأثير، مثلما تبينه وحدتا التحليل ذواتا الرقمين 05، على التوالي14؛ لنجد آخر نسبتين متساويتين معبرتين تقدران ب 05.88% تخص كلا من: الاستقلالية التامة تشكل عائق أمام نمو ونشاط الجمعية، المال عصب نشاط الجمعيات، وذلك مثلما تبينه وحدتي التحليل ذواتا الرقمين 02، 03 على التوالي.

في حين هناك أربع نسب من دون دلالة إحصائية جاءت موزعة كالآتي: ثلاث نسب متساوية ومتكافئة تقدر ب 02.35% تخص كلا من: هناك تعاون بين مكوِّنات المجتمع المدني لتحقيق الأهداف المشتركة، الجمعية غير مدعمة ماليا أو ماديا تماما،

الجمعية تعمل على أساس شبابي اهتماما وتكوينا وانخراطا، مثلما تبينه وحدات التحليل ذوات الأرقام 04، 08، 11 على التوالي؛ مقابل نسبة 01.18% تخص: المجتمع المدني وعيه ضعيف بوظيفته، مثلما تبينه وحدة التحليل رقم 07.

على مستوى المكوّن فإن رصيده النضالي في حقل العمل التطوعي ، قصير جدا، إلا أنه منتشر عبر نصف الولايات، ويعمل على تحقيق قدر معتبر من الاستقلالية، إلا أن الاستقلالية التامة التي ينشدها تشكل عائقا حقيقيا أمام تنفيذه لبرامجه ومشاريعه، لأن العامل المادي يعد هو المحرك الأساسي لأغلب النشاطات خاصة في ظل سياسة الدولة المنتهجة في دعم مكونات المجتمع المدني والتي صارت تعتمد على معايير غير مبررة منطقيا. هذا المكون له رسالة توعوية لنشر الروح الإيجابية، ومن ثم المساهمة في التنمية من خلال اعتماده أساسا على عنصر الشباب اهتماما، تكوينا، وتجنيدا.

أما على مستوى المجتمع المدني فإنه صنفان ، صنف نشيط ومستقل إلى حد ما يتوجب دعمه، وصنف خامل راكد ومستنسخ يتوجب إيقافه؛ ويبدو إن هذا الانشطار في الأهداف بين مكونات المجتمع المدني جعلت منه كائنا بلا تأثير على الحياة العامة، ومن ثم اهتزت مصداقيته، وجدوى الثقة الممنوحة له، على اعتبار أنه لم يكتمل نضجه، لقلة وعيه بوظيفته ودوره، كعنصر أساسي في عملية التنمية بكل جوانبها، وكيف يكون له تأثير والكثير من مكوّناته لا يملك استقلالية التمويل والقرار لعدم قدرته على تأمين موارده المالية بنفسه لنفسه، مما تعرض قراراته للاحتكار من قبل الجهات المانحة، لكن يمكن

التخفيف من وطأة تأثير هذا الاحتياج المالي بالعمل في إطار التشبيك من خلال التعاون لتحقيق الأهداف المشتركة.

18- المكوّن رقم 18:

الجدول رقم (28) يمثل: سمات المكوّن ومكوّنات المجتمع المدني

الرقم	وحدات التحليل	التكرار	النسبة المئوية
01	إنجازات الجمعية تمثلت في تنظيم دورتين	02	%06.45
02	الجمعية تهتم بالرياضات الذهنية	04	%12.90
03	الجمعيات تدرك سلبيا في الجزائر	03	%09.68
04	مشاركات الجمعية	05	%16.14
05	المجتمع المدني ذو أهمية كبيرة	07	%22.58
06	التمويل مشكلة محورية في نشاط الجمعيات	09	%29.03
07	العلاقات بين مكوّنات المجتمع المدني مبنية على الشراكة	01	%03.22
	المجموع	31	%100

من خلال الجدول نلاحظ أن أعلى نسبة ممثلة لسمات المجتمع المدني هي 29.03% تخص: التمويل مشكلة محورية في نشاط الجمعيات، مثلما تبينه وحدة التحليل رقم 06؛ مقابل نسبة 22.58% تحص: المجتمع المدني ذو أهمية كبيرة، مثلما تبينه وحدة التحليل رقم 05؛ ومقابل نسبة 16.14% تخص: مشاركات الجمعية، مثلما تبينه وحدة التحليل رقم 04؛ لنجد نسبتان متقاربتان في القيمة الأولى نسبة 12.90% تخص: الجمعية تهتم بالرياضات الذهنية، مثلما تبينه وحدة التحليل رقم 02؛ والثانية نسبة 09.68% تخص: الجمعيات تدرك سلبيا في الجزائر، مثلما تبينه وحدة التحليل رقم 03؛ مقابل نسبة 06.45% تخص: إنجازات الجمعية تمثلت في تنظيم دورتين، مثلما تبينه وحدة التحليل رقم 01.

في حين توجد نسبة واحدة من دون دلالة إحصائية تقدر 03.22% تخص: العلاقات بين مكوِّنات المجتمع المدني مبنية على الشراكة، 07.

على مستوى المجتمع المدني فإنه يعاني من مشكلة محورية تتمثل في التمويل، فالدولة ليست لها معايير مقنعة وعلانية في توزيع مساعداتها بين مختلف مكونات المجتمع المدني، حيث عدم الشفافية في تقديم الإعانات يؤدي إلى خلق نوع من الحساسية بين تلك المكونات.

19- سمات المجتمع المدني الجزائري

الجدول رقم(29) يمثل: المجتمع المدني الجزائري

الرقم	سمات مكوّنات المجتمع المدني	التكرار	النسبة المئوية
01	المجتمع المدني ينظم أنشطة متنوعة	14	%12.73
02	المجتمع المدني ضعيف وغير مكوَّن وقليل التجربة	13	%11.82
03	العلاقات بين المكوِّنات فاشلة وتحكمها المجاملات	15	%13.64
04	هناك قسم من مكوِّنات المجتمع المدني موالي للدولة	10	%09.09
05	لا يمكن الاستغناء عن المجتمع المدني	07	%06.36
06	أغلب المكونات تعتمد استراتيجية خاصة في نشاطها	08	%07.27
07	المجتمع المدني له تأثير قطاعي	05	%04.55
08	التمويل مشكل تعاني منه أغلب مكوِّنات المجتمع المدني	15	%13.64
09	المجتمع المدني فقد مصداقيته	09	%08.18
10	المجتمع المدني لا يقوم بدوره المنوط به	06	%05.46
11	هناك تنافس غير شريف بين مكوِّنات المجتمع المدني	04	%03.63
12	المجتمع المدني يعاني من ندرة المتطوعين ومن قلة المنخرطين	04	%03.63
	المـــجـــمـــوع	110	%100

من خلال الجدول نلاحظ أن أكبر قيمة معبرة عن سمات المجتمع المدني تعود لنسبتين متساويتين ومتكافئتين تقدران ب 13.64% تخص كلا من: العلاقات بين المكوِّنات فاشلة وتحكمها، التمويل مشكل تعاني منه أغلب مكوِّنات المجتمع المدني،

وذلك مثلما تبينه وحدتي التحليل ذواتا الرقمين 03، 08 على التوالي؛ مقابل نسبة تقدر ب 12.73% تخص: المجتمع المدني ينظم أنشطة متنوعة، مثلما تبينه وحدة التحليل رقم 01؛ ومقابل نسبة تقدر ب 11.82% تخص: المجتمع المدني ضعيف وغير مكوَّن وقليل التجربة، مثلما تبينه وحدة التحليل رقم 02؛ تليها نسبة تقدر ب 09.09% تخص: هناك قسم من مكوِّنات المجتمع المدني موالي للدولة، مثلما تبينه وحدة التحليل رقم 04؛ متبوعة بنسبة متقاربة معها في القيمة تقدر ب 08.18% تخص: المجتمع المدني فقد مصداقيته، مثلما تبينه وحدة التحليل رقم 09؛ مقابل نسبة تقدر ب 07.27% تخص: أغلب المكونات تعتمد استراتيجية خاصة في نشاطها، مثلما تبينه وحدة التحليل رقم 06؛ ومقابل نسبة تقدر ب 06.36% تخص: لا يمكن الاستغناء عن المجتمع المدني، مثلما تبينه وحدة التحليل رقم 05؛ لنجد آخر نسبة معبرة تقدر ب 05.46% تخص: المجتمع المدني لا يقوم بدوره المنوط به، مثلما تبينه وحدة التحليل رقم 10.

في حين نجد نسبتان متقاربتان في القيمة من دون دلالة إحصائية، الأولى نسبة 04.55% تخص: المجتمع المدني له تأثير قطاعي، مثلما تبينه وحدة التحليل رقم 07؛ الثانية عبارة عن نسبتين متساويتين ومتعادلتين تقدران ب 03.63% تخص كلا من: هناك تنافس غير شريف بين مكوِّنات المجتمع المدني، المجتمع المدني يعاني من ندرة المتطوعين ومن قلة المنخرطين، وذلك مثلما تبينه وحدتي التحليل ذواتا الرقمين 11، 12 على التوالي.

أ - التمويل:

تمويل الدولة المحتمل ليس مركزيا، والحقيقة أن كل وزارة تتبنى شروطا وإجراءات خاصة بها، لتمويل مكونات المجتمع المدني، بيد أن الصيغة الرئيسية التي تحكم التمويل في الجزائر هي صيغة درجة الولاء؛ فالتمويل (إعانات الدولة تتكون من إعانة تأسيسية، وإعانة تأثيثية، وإعانة إسناد لتنفيذ مشروع) لا يتم إلا مع عدد محدود من تلك المكونات، فيما تستثنى تلك المكونات التي تعمل في مجالات حقوق الإنسان، والنقابات، والمهتمة بصنع السياسات العامة من تلك الإعانات، وعليه هناك مخاوف حيال الطريقة التي توزع بها الأموال الحكومية، وكذلك حيال المستفيدين منه.

إنّ من أهم ما يميّز المجتمع المدني الجزائري عن غيره من المجتمعات المدنية _ على الأقل الإقليمية منها_ أنه يعاني من **أزمة مالية** صنعها القائمون على مستوى هيئات الدولة المختلفة لإضعاف المجتمع المدني، وتوقيف نموه في المجال العام؛ ونقصد هنا على وجه الخصوص تلك المكوِّنات المدافعة، والمطالبة، والمنتقدة لسياسات الدولة الاجتماعية، وذلك بحثًا عن الهيمنة.

إنّ المجتمع المدني بهذه المواصفات لا يمكنه القيام بدوره تجاه الفئات التي يهتم بها، خاصة إذا كان على قدرٍ عالٍ من الاستقلالية عن الدولة، ويقوم بتمويل نفسه بنفسه؛ فالاستقلالية التامة تعتبر عائقا فعليا أمام مكونات المجتمع المدني وبخاصة تلك المكونات جديدة النشأة للقيام بالدور الاجتماعي المنتظر منها وفق ما حددته من أهداف.

إذا كان التمويل الخارجي ليس أساسيا، ويقوم على التبرعات، فإن الدولة فتحت صناديق لتلقِّي التبرعات من رجال الأعمال، فاتجه رجال المال والأعمال للتبرع في تلك الصناديق، ليأخذوا مكاسب سياسية، أو امتيازات ضرائبية؛ وحتى أهل الخير الذين كانوا يتبرعون للجمعيات الخيرية، فإن الدولة قامت بإنشاء صناديق الزكاة في بيوت الله تحت وصاية وزارة الأوقاف والشؤون الدينية، وصار بالتالي جانب من المنح والهبات المحلية، أو الدعم المحلي ضعيفا جدا، ولم يتبق للجمعيات إلا اشتراكات الأعضاء التي لا تغطي سوى 05% من مصاريفها.

ب- العلاقة بين مكوِّنات المجتمع المدني:

إنّ المجتمع المدني الجزائري لا يقوم على أسس من العلاقات البينية المتينة التي تجعل منه كتلة واحدة، وإنما هي علاقات ضعيفة، وهشة تحكمها المجاملات في اجتماعات شكلية سببها يرجع إلى تشبع القيادات الجمعوية بثقافة سلبية تقوم على الأنانية، وحب الريادة، والبحث عن الهيمنة، كما قد تساهم في فيه المستويات التعليمية المتدنية للعديد من رؤساء تلك المكوِّنات، وحداثة العديد من رؤساء المكونات الاجتماعية في مجال العمل الطوعي، كما أنّ دوافع المبحوثين لممارسة النشاط الطوعي تختلف من فرد لآخر؛ لكنها تنقسم إلى فئتين متناقضتين، الأولى إيجابية وتتمثل في: اكتساب خبرة ميدانية في المجال الجمعوي، والمشاركة في تنمية المجتمع، مساعدة فئات مهملة؛ أما

الثانية فتتمثل في: قضاء وقت الفراغ، أو مساعدة فئات ذات أهمية شخصية، تكوين علاقات اجتماعية لأجل قضاء مصالح ذاتية.

ج- نشاطات مكونات المجتمع المدني:

أغلبها يمارس نشاطات متباينة كمًا، ونوعًا؛ فمن ناحية النوعية نجدها تمارس التوعية من خلال المناشير والملصقات واللقاءات الجوارية، أما التجنيد فتقوم به لضمِّ ما يمكن ضمّه من أفراد المجتمع للمشاركة في العمل الجمعوي كناشطين أساسيين أو موسميين، خاصة إذا علمنا أن المجتمع المدني الجزائري يعاني من ضعف شديد في نسبة المنخرطين إذا ما استثنينا النقابات المهنية ، قد يخضع هذا الضعف لعدة اعتبارات ولعل أولها نظرة المجتمع المتدنية لهذه المكونات، على خلفية ما يصل مسامعها وأنظارها عن طريق وسائل الإعلام حول ما تقع فيه تلك المكونات من تجاوزات قانونية، أو ما يُنسب لها من تبديد للمال العام، أو ما تُتَّهم به من قِبَلِ السّلطة الوصية، أو ما تتعرض له من حلٍّ أو سجن لأعضائها بموجب قرارات قضائية؛ كل ذلك أسهم بطريقة غير مباشرة في نفور أفراد المجتمع من دعوات تلك المكوِّنات للالتحاق بها.

كما أن مكوِّنات المجتمع المدني تضمن التأطير لأعضائها من خلال تلك الدورات التكوينية، وتبادل التجارب والأفكار، سواء في الداخل وذلك عندما تتكفل تلك المكونات ذاتيا بالتأطير، أو بالتعاون مع مكوِّنات أخرى ذات الاهتمام المشترك أو المتقارب؛ أو في

الخارج بمساهمة الهيئات الأجنبية، إلى جانب إسهامها في مختلف عمليات التنمية الاجتماعية المتاحة.

أما من الناحية الكمية فمن الطبيعي أن تتباين تلك المكونات في نسبة مخرجاتها من مكوِّن إلى آخر، حسب تخصصاتها، وفئاتها المستهدفة، وحسب الإمكانات المتاحة، وهامش الحرية التي تتمتع به، وحسب الأهداف المعلنة والمستترة.

د - الإنتشار الوطني:

الكثير من مكونات المجتمع المدني الجزائري لها امتداد وطني من خلال ما تفتتحه من مكاتب ولائية، غير أن هذا الانتشار لا يستدل به على نشاطها الميداني، وعلى قدرتها في التكفل بالفئة التي تقع في دائرة اهتمامها، إلا أنه يعدّ مقوِّما من مقوِّمات المهمة للمجتمع المدني الذي يمكن أن يعوّل عليه إذا مع بقية المقوِّمات الأخرى.

هـ - التكوين والتجربة الميدانية:

إنه يعاني من ضعف شديد في التكوين، وفي التجربة الميدانية؛ فالجانب التكويني تشترك فيه النصوص القانونية التي تغيب فيها المواد التي تشترط على المتقدمين لممارسة العمل الجمعوي، شهادات تأهيلية سواء على المستوى التسيير المالي، أو الإداري، أو كيفية التكفل بالفئة المستهدفة، وحتى أنها لا توفر لهم أياما تكوينية تسبق عملية منح الاعتماد؛ أما جانب قلّة التجربة فتتحمل مسؤوليته الدولة في عدم مرافقتها لتلك المكوِّنات خاصة جديدة النشأة منها، وجانب منه تتحمله الظروف الأمنية التي مرّت بها البلاد

خلال عشرية المأساة الوطنية التي جمّدت النشاط الطوعي عدا بعض النشاطات المحتشمة.

و - الإستنساخ والموالاة للسلطة:

بروز طائفة من مكوِّنات المجتمع المدني موالية للسلطة كرد فعل على تلك الروح السلبية التي يتمثّلها العديد من رؤساء مكوِّنات المجتمع المدني، بالإضافة إلى تلك المكوِّنات المستنسخة التي أنشأتها الدولة لمواجهة المكونات الاجتماعية الطبيعية، تتميز بمواقفها المؤيّدة لتوجهات الدولة دون أن يكون لها دور اجتماعي تنموي يذكر، فهاتان الفئتان يمكن اعتبارهما إدارة تابعة للسلطة تعمل تحت إمرتها.

ز - المصداقية:

تعني مطابقة الفعل للقول، وتشير هذه الكلمة في الخطاب السياسي إلى مدى التزام شخصية سياسية أو مؤسسة أو هيئة بوعودها ومدى جدِّيتها، إذ يؤدي الالتزام والجدية إلى ارتفاع المصداقية، أو مدى قابلية الآخرين على منح ثقتهم، ويؤدي عدم الالتزام والجدية إلى انخفاضها. فالمجتمع المدني الجزائري فقَدَ مصداقيته عند الفرد الاجتماعي الذي يُعدّ منبع قوّته، وخزّان وَحَداته البشرية التطوعية.

ح- الإستراتيجية المتّبعة في النشاط:

أمّا من حيث تنظيم المجتمع المدني لنشاطاته، وتحركاته ميدانيا فهناك العديد من الاستراتيجيات؛ فمن المكونات من يعتمد على التكتّل كخيار استراتيجي لبلوغ الأهداف المشتركة، ومنهم من اختار النضال، والمجابهة من خلال الاعتصام، والاحتجاج، والإضراب؛ ومنهم من اختار أسلوب التشبيك كحل مؤقت إلى حين تقوية الجبهة، وتكوين فدرالية، أو كونفدرالية بصلاحيات أكبر، ومناضلين أكثر، ومنهم من لا استراتيجية عمل لديه.

ط- أهمية المجتمع المدني:

عبَّر كل أفراد عينة البحث على أهمية المجتمع المدني في المنظومة الاجتماعية كضامن لعدم طغيان الدولة على المجال العام واحتكاره، ومن ثَمَّ السيطرة عليه، وتسييره وفق ما ترسمه من أهداف وغايات؛ وأن مجرد تواجده على الساحة بغض النظر عن دوره الضعيف يعد مكسبا للمجال العام، يمكن تقوية دوره إذا ما توفرت شروط ذلك، لأن غيابه يعني بكل تأكيد طغيان الدولة على المجتمع من جهة، ومن جهة أخرى، يعني تلاشي المجال العام وشلله شبه التام، ومن ثَمَّ طفو مشاكل لا حصر لمختلف الفئات الاجتماعية.

ي- دور المجتمع المدني:

إن الدور المنتظَر من المجتمع المدني أن يؤديه غالبا ما هو مفقود ميدانيا نظرا من جهة لتلك المشاكل التي يعانيها، من تضييق على الحريات، وضعف العمل التطوعي، وضعف التمويل، والتهميش المبرمج للمكونات، وسياسة ازدواجية المعايير، ومن جهة ثانية، نظرا لانتشار الروح التواكلية، وتحول الكثير من مكونات المجتمع المدني من منابر للاهتمام بالفئات المحرومة إلى مجرد وكالات لتحصيل أموال الدولة، أو إلى مكاتب إدارية لدعم سياسات الدولة الاجتماعية والسياسية والثقافية والاقتصادية.

ك- التأثير:

أما عند الحديث عن مدى تأثير مكونات المجتمع المدني الجزائري في المجال العام؛ فنجد أنه يتسم بالتأثير القطاعي، أي أنّ هناك أنواع من مكونات المجتمع المدني هي التي تملك قوة الاقتراح والطرح عند مناقشة قوانين القطاع الثالث وتملك القدرة على طرح البدائل، إلى جانب أنها ميدانيا لها القدرة على تجنيد المتطوعين، وتأطير المنخرطين للقيام بأي حركات احتجاجية، أو إعتصامات، أو إضرابات ومن ثَمَّ التأثير في السياسة الاجتماعية؛ ولعل ذلك يظهر جليا عند النقابات في قطاعات الصّحّة، والتربية على وجه الخصوص؛ كما يظهر عند الجمعيات الخيرية، وعند تلك المكونات المدافعة عن حقوق الإنسان(الطفل، المرأة، الأقليات)، وهذا الصنف من المكونات نجد أن عددها وطنيا يبقى مستقرا، أي أن هناك تشديد على مثل هكذا مكونات عند مرحلة الإنشاء.

ل- نوعية التنافس:

بالنسبة للعلاقات البينية التي تربط بين مختلف مكونات المجتمع المدني نجدها مبنية على التنافس غير الشريف خاصة في مجال الحصول على مساعدات الدولة المحتملة التي صارت شحيحة في السنوات الأخيرة تبعا لتدني أسعار البترول باعتباره أهم صادرات البلاد، كما يظهر التنافس غير الشريف في تلك الخطوات الاستباقية من بعض مكونات المجتمع المدني لكسبِ وِدّ بعض هيئات الدولة، للحصول على مكاسب مادية أو معنوية.

م- الإنخراط والتطوّع:

واستكمالا لتلك السمات التي تطبع المجتمع المدني الجزائري هو ما يعانيه من قلّة المنخرطين الذين يعتبرون المموِّل الأساسي لمكونات المجتمع المدني من خلال ما يدفعونه من حقوق اشتراك كل سنة وهذا قد يرجع بالأساس إلى ما شاع عن بعض مسئولي مكونات المجتمع المدني الذين تمت متابعتهم قضائيا بسبب ثغرات مالية وتحويل أموال الانخراط واستعمالها بطريقة قانونية سواء لحسابهم الخاص، أو تبديدها في غير ما يسمح به القانون؛ إلى جانب ندرة المتطوعين لتنفيذ مشاريع تلك المكونات على أرض الواقع وهذا يعود بالأساس إما إلى ضعف النشاط التوعوي لمكونات المجتمع المدني وعدم قدرتها على التجنيد، أو لطغيان روح الأنانية، وانتشار فكرة أولوية المصلحة الخاصة على العامة، وأنّ كل مجهود يتطلب مقابل مادي.

نتيجة رقم 01:

إن المجتمع المدني الجزائري ليس كتلة واحدة موحدة كما يظنه البعض؛ فرغم وحدة الهدف العام المُعلَن، المتمثل في خدمة الصالح العام، إلا أنّ مكونات المجتمع المدني تختلف في وظائفها المعلنة، وغير المعلنة من خلال اختلاف الأدوار التي تقوم بها؛ فنجد المكونات الاجتماعية المستقلّة بشكل كبير عن الدولة، تمويلا، إدارة، وتسييرا، وبالتالي مستقلّة في قراراتها، تمثل قوة اقتراح، وقوة طرح، وقوة تمثيل؛ هذا القسم من المجتمع المدني يمكن التعويل عليه سواء لخدمة الفئات المستهدفة، أو للوقوف الند للند أمام أي تجاوزات محتملة للدولة على حقوق المجتمع، وهو الجزء النشيط والفعّال، تأثيره موزع بين القطاع المطلبي، الخيري، والخدماتي؛ حيث أنه اكتسب خبرة ميدانية من خلال طول ممارسته لمهامه، واحتكاكه المستمر بفئاته، وتطوير علاقاته الداخلية والخارجية لأجل تجديد مكتسباته المعرفية في ميدان العمل الطوعي، وتبادل الخبرات، والبحث عن موارد مالية خارج إطار معونات الدولة واشتراكات المنخرطين السنوية، في إطار القانون المعمول به، وأحيانا خارج إطار القانون رغم علم السلطات المختصة بذلك لإدراكها، وإيمانها أنها ستنفق تلك الأموال في الصالح العام ليس إلا، بضمانة سيرتها الذاتية.

كما أننا نجد مكونات مجتمع مدني جماهيرية يعود تاريخها إلى فترة حكم الحزب الواحد، تعتبر الذراع الاجتماعي للدولة، من خلال مساندتها المطلقة والدائمة لكل ما يصدر عن الدولة سياسيا، اقتصاديا، اجتماعيا، وثقافيا؛ هذا القسم من المجتمع المدني

يتميز بولائه التام، وضعف تمثيليته، وافتقاره لروح المبادرة، وما هو إلا رجع صدى لما ترغب فيه الدولة؛ حيث يتلقى الإعانات المحتملة من الدولة بصفة دورية، وكلما دعت الضرورة لذلك خاصة أثناء فترة الحملات الانتخابية، غير أنه يتمتع بتكوين خاص اكتسبه من طول تواجده في ميدان النشاط الجمعوي، والتصاقه الدائم واقترابه من النافذين في السلطة بحكم ولائه، هذا الصنف من المجتمع المدني لا يمكن أن يعوّل عليه في فك العزلة عن الفئات المهمّشة من أفراد المجتمع، ولا أن يقدّم إضافة يشارك بها في مجال التنمية الاجتماعية.

القسم الثالث من المجتمع المدني يشبه في دوره القسم السابق تماما، لكن يختلف عنه من حيث فترة تواجده على ساحة العمل الطوعي، إذْ هو جديد عهد بهذا الميدان، ويختلف عنه من حيث سبب وجوده، فالأول (المنظمات الجماهيرية) تمّ إنشاؤها لملء الساحة الطوعية كواجهة سياسية فقط لا أكثر، أما الثاني (المكوّنات المستنسخة) فقد تمّ إنشاؤها بإيعاز من أصحاب القرار في الدولة لتُحْدِثَ نوعا من التوازن داخل مكونات المجتمع المدني، ولتكون مناوئة لمكونات المجتمع المدني المستقلة؛ وبالتالي الضغط عليها من خلال مواقفها الشاذة؛ هذا القسم من المجتمع المدني يتم تمويله بصفة دورية، يقتصر وجوده على الوثائق، وعلى الأعضاء المؤسِّسين؛ لكن ليس لها وجود فعلي ميدانيا، وليس لها تمثيل واقعي.

القسم الرابع من المجتمع المدني، هو قسم انتهازي بامتياز، يقتصر همّه الوحيد على اكتساب المال، أو السعي نحو تحقيق مناصب اجتماعية أو سياسية في دواليب الحكم، أو بناء علاقات مع النافذين في الحكم للحصول على امتيازات تؤهلهم لدخول عالم المال والأعمال؛ وبالتالي يعتبر هذا القسم مصدر استنزاف وإهدار حقيقي للمال العام.

فالمجتمع المدني الجزائري بوجه عام يعاني من ازدواجية المعايير في التمويل الذي تمنحه الدولة، ومن التضييق على مصادره الأخرى، وازدواجية المعايير في نوعية المعاملة، وهذا تجاوز من قِبل الدولة للواجب الاجتماعي، وتجاوز لوظائفها وصلاحياتها المنصوص عليها في الدستور وفي قانون الجمعيات؛ لكن نشاطات المجتمع المدني الجزائري تشهد تنوّعا يكاد يمس كل مناحي الحياة الاجتماعية؛ في حين أن انتشاره متذبذب، إذْ أنه يكثر انتشارها في المناطق الشمالية والحضرية، ويقِلُّ انتشارها في مناطق الجنوب والمناطق النائية لأسباب موضوعية وأخرى ذاتية تتغير من مكوّن إلى آخر، ومن منطقة إلى أخرى؛ وبالتالي فإن مقوماته في ظل غياب القدرة على التكيف، والتعدد، والتجانس، بقيت مقتصرة على الانتشار، والاستقلالية.

أما العلاقات بين مكونات المجتمع المدني فيمكن تصنيفها إلى صنفين من العلاقات؛ علاقات بين مكونات المجتمع المدني داخل كل قسم من الأقسام الأربعة سابقة الذكر، نجدها تتميز إلى حد ما بالثقة، والتعاون، والتكامل، والتشاور المستمر، وتنفيذ المشاريع في إطار التشبيك؛ تجمعهم وحدة الهدف، ووحدة المسافة الاجتماعية مع الدولة؛

أما الصنف الثاني من العلاقات البينية فهي تلك التي تنشأ بين مكونات المجتمع المدني من أقسام مختلفة، فهي تتميز عموما بالحذر، وضعف التفاعل المثمر، والتنافس غير الشريف الذي كثيرا ما يأخذ شكل صراع بين تلك المكونات؛ هذا النوع من العلاقات تزداد حدّته وتنقص تبعا لدرجة المسافة الاجتماعية الفاصلة بين تلك المكونات الاجتماعية والدولة؛

أما الإستراتيجية المتبعة في النشاط فنجدها تمتد من الموافقة التامة أو إبداء الاقتراحات البديلة إلى الاعتصام، والوقفات الاحتجاجية، إلى الإضرابات، وهو المجال الطبيعي المشروع قانونا من دون اللجوء إلى استعمال العنف، الذي يبقى حكرا استعماله على الدولة الذي كثيرا ما كان في غير محله خاصة ما تعلّق منه بفض الاعتصامات مثلما حدث مع مسيرة الأساتذة المنطلقة من ولاية بجاية.

أما دور المجتمع المدني فهو لا يعكس حجمه الكبير، نظرا لتلك التركيبة غير المتجانسة لمكوناته، التي تختلف في أهدافها غير المعلنة، وفي طبيعة وجودها في المجال العام، وفي مردودها الميداني، لكن رغم ذلك فإن مجرد وجودها يعتبر مكسبا فقد تتغير قياداتها، قناعاتها الفكرية، بتغير الجو السياسي العام وانفتاحه على مزيد من الديمقراطية، عندئذ تصير جزء حقيقيا من المجتمع المدني النشيط على اعتبار أنها تكون عندئذ ذات خبرة في ميدان العمل الطوعي على الأقل من الناحية الإدارة، والتسيير اللتان

تفتقدهما الآن الكثير من مكونات المجتمع المدني لا سيما حديثة النشأة منها، الأمر الذي يظهر بكل جلاء أهمية المجتمع المدني بكل مكوناته.

كما يتميز المجتمع المدني بتدنِّي كبير في نسبة المتطوعين، وبالتالي في حجم العمل التطوعي، وليس هذا مقتصرا على الجزائر فحسبْ؛ فدولة قطر تشهد تراجعا في نسبة المتطوعين وصل إلى الثلث؛ فحسبَ مركز قطر للعمل التطوعي فإن عدد المسجلين في المركز كان 9683 متطوعا ومتطوعة، ولكن بعد الاتصال بجميع المتطوعين بلغت نسبة الاعتذار 83% [1]. كما أظهرت دراسة ميدانية عن التطوع في العالم العربي، قمت بها الشبكة العربية للمنظمات الأهلية، أن الشباب من سن 15 سنة إلى 30 سنة، هم أقل فئة مهتمة بالعمل التطوعي، على الرغم من إمكانيات وقدرة الشباب في هذا السن على القيام بأعمال تخدم المجتمع؛ أما الدول الغربية عموما فإنها تشهد نسبا أعلى مقارنة بالدول العربية؛ حيث يبلغ عدد المتطوعين في بريطانيا نحو 23 مليون متطوع، وفي كندا نحو 12 مليون متطوع؛ وفي إحدى الدراسات الحديثة أشارت إلى أن نسبة 32% من الأستراليين الكبار يساهمون في أعمال التطوع؛ كم تشير إحدى الدراسات الموسعة التي طُبِّقت على سبع (07) دول مختلفة على عينات من الطلاب في الفئة العمرية 12-19 سنة إلى نسبة من شاركوا في أعمال تطوعية من هذه الفئة العمرية كانت في أستراليا 28%، أمريكا 51%، السويد 19.9%، المجر 06.4%، جمهورية التشيك 46.3%، بلغاريا 42.2%، روسيا 23.4%؛ هذه المقارنة تشير بوضوح إلى أن الجهود التطوعية

1 محروس، رسلان. "غياب الرؤية وراء عزوف الطلاب عن التطوع"، (2017) http://www.raya.com تمت زيارة 27 ديسمبر 2017

في العالم العربي بشكل عام دون المستوى، ما يزال محدودا، ويغلب عليه تركيزه على المجالات الدعوية والاجتماعية وتقديم الخدمات للفقراء والمساكين[1].

يمكن تلخيص ما سبق ذكره في القول بأن المجتمع المدني الجزائري تخلى عن الكثير من قيمه، حيث يشهد ضعفا رهيبا في مجال التضامن البيني ، وتخلى عن استقلاليته للحصول على إعانات الدولة، وصار مخنوق المبادرات، وضعف كبير على مستوى العمل الطوعي والمتطوعين، وابتعد عن مزاولة مهمة الدفاع عن حقوق فئاته طلبا للسلامة من مضايقات أجهزة الدولة، أو لأجل ضمان رضا الدولة عنها ومن ثَمَّ استفادتها من الإعانات المالية والعينية المحتملة منها، أو الأكيدة. من جهة أخرى يشهد الوضع الداخلي للمجتمع المدني الجزائري ندرة الحوار بين أقسامه، واكتفائه فقط بالحوار داخل الأقسام، وهذا مؤشر على غياب قيمة الاعتراف بالآخر، وعدم واحترام رأيه.

أمّا عند الحديث عن مدى تأثير المجتمع المدني الجزائري على المجال العام وعلى الدولة، فإنه بناء على انقسام مكونات المجتمع المدني إلى أربعة أقسام سالفة الذكر فإن التأثير هنا يقتصر على القسم الأول فقط، وحتى هذا القسم تأثيره قطاعي، لأنه مكوَّن من فئات مختلفة الاهتمامات والأهداف الفرعية؛ وبالتالي فإن تأثيره يبتعد عن الحد الأقصى، ويقترب من الحد الأدنى لما يجب أن يكون عليه المجتمع المدني عامة.

1 فهد سلطان السلطان. اتجاهات الشباب الجامعي الذكور نحو العمل التطوعي: دراسة تطبيقية على جامعة الملك سعود. بحث منشور برسالة الخليج العربي، مكتب التربية لدول الخليج العربي، 2009، ص ص.1_5.

ثانيا: عرض ومناقشة النتائج المتعلقة بالفرضية الأولى

إنّ تأويل بيانات جداول الفرضية الأولى ستكون على مستويين؛ المستوى الأول خاص بالمكوّن الاجتماعي للمجتمع المدني (الجمعية أو النقابة، أو المنظمة، وغيرها من مكوّنات المجتمع المدني) التي أجريت مع رئيسها(**تها**) المقابلة؛ في حين أن المستوى الثاني للتأويل فإنه خاص بالمجتمع المدني الجزائري بصفة عامة.

المقابلة 01:

الجدول رقم(30) يمثل: أسلوب التفاعل بين الدولة ومكوّنات المجتمع المدني.

الرقم	وحـدات الـتـحـلـيـل	التكرار	النسبة المئوية
01	تماطل السلطة في منح الاعتماد	02	%40
02	الدولة تساعد المجتمع المدني ليقوم بدوره المنوط به	02	%40
03	كلاّ من الدولة والمجتمع المدني يُدرَك سلبا عند الآخر	01	%20
	الـمـجـمـوع	05	100%

نلاحظ من هذا الجدول وجود ثلاث وحدات تحليل تعبر عن وحدة تفاعل الدولة مع المجتمع المدني، إذ أنّ 40% من المقابلة بخصوص التفاعل خصص لكلٍّ من: تماطل السلطة في منح الاعتماد، ومساعدة الدولة للمجتمع المدني بهدف التكفل بالفئات التي

تدخل في دائرة تخصصه، ومساعدة الدولة في مهامها مثلما هو مبين في وحدتي التحليل رقم 01 و 02، مقابل نسبة 20% تخص: الإدراك السلبي لكل من الدولة والمجتمع المدني لبعضهما مثلما تبينه وحدة التحليل رقم 03.

على مستوى المجتمع المدني من خلال هذا المكوّن، فإنّ الدولة تعيق عملية إنشاء مكوِّنات المجتمع المدني من خلال إحجامها عن تسليم الاعتماد؛ وذلك يرجع إلى وضع هذه المكوّنات تحت الاختبار لملاحظة مدى التزامها من عدمه بأهدافها من جهة، ومن جهة أخرى تهرّبًا ممّا يترتب على تسليم الاعتماد من حقوق لعلّ أهمها المطالبة بالدعم المالي، الذي يبقى هاجس المجتمع المدني؛ لكن وبالمقابل فإنّ الدولة تقوم بواجب الدعم المالي نحو تلك المكوّنات المعتمدة، وتقوم بمساعدتها على تجاوز كل المشاكل التي تعيقها على تنفيذ برامجها، والقيام بمختلف نشاطاتها؛ حسب هذا المكوّن دائما فإنّ هناك عدم تقبّل لكل من الدولة والمجتمع المدني للآخر، فالدولة تتخوّف من كل مكوّن جديد في ميدان العمل الجمعوي، والمجتمع المدني يتخوف، ولا يثق في الدولة ككل، أو على الأقل في بعض هيئاتها، التي تكون قد تعسّفت في استعمال سلطتها، أو تكون قد تملّصت من بعض التزاماتها تجاه شركائها من المجتمع المدني.

وعليه يمكن أن نستشف نمط التفاعل التقييمي (الحذر) الذي تمارسه الدولة بمؤسساتها من جهة، ومن جهة أخرى يمارسه المجتمع المدني بكل مكوّناته.

المقابلة 02:

الجدول رقم (31) يمثل: أسلوب التفاعل بين الدولة ومكونات المجتمع المدني.

الرقم	وحـــدات الـتـحـلـيـل	التكرار	النسبة المئوية
01	النضال هو أسلوبنا في التعامل مع الدولة	03	%10
02	الدولة تضيّق على الحرّيّات والمجتمع المدني يردّ بالاحتجاج	02	%06.66
03	التعامل بين الدولة والمجتمع المدني يتمّ غالبا بصفة غير مباشرة	01	%03.33
04	رفض المجتمع المدني للمساومات والدفاع عن حقوق النقابيين وعن المكتسبات يجلب له التضييق والمعاناة	05	%16.66
05	لا وجود لشراكة فعلية بين الدولة والمجتمع المدني	05	%16.66
06	فضاءات الحوار على قلّتها محصورة على مستوى وزارات القطاعات	02	%06.66
07	لقاءات السلطة بالمجتمع المدني شكلية واضطرارية	04	%13.33
08	وتيرة تواصل المسئولين بالمجتمع المدني بطيئة ومتباعدة	01	%03.33
09	نحن نراوح مكاننا في تعاملنا مع السلطة	01	%03.33
10	مطالب النقابة واستفساراتها تقابلها السلطة بالتجاهل	06	%20
	الـمـجـمـوع	30	%100

نلاحظ من خلال هذا الجدول وجود عشر وحدات تحليل تعبّر عن تفاعل الدولة مع مؤسسات المجتمع المدني، إذ أنّ وحدة التحليل رقم 10 تخص: تجاهل السلطة لمطالب النقابة واستفساراتها بنسبة قدرها 20% ، تقابلها وحدتي التحليل المرقمتان ب 04 و 05 تحرزان على نسبتين متساويتين ومكافئتين لها مقدرة ب 16.66% تخص: رفض المجتمع المدني للمساومات والدفاع عن حقوق النقابيين وعن المكتسبات يجلب له التضييق والمعاناة، وكذا لا وجود لشراكة فعلية بين الدولة والمجتمع المدني، تقابلهما نسبة مكافئة لهما ب 13.33% تخص: لقاءات السلطة بالمجتمع المدني شكلية واضطرارية مثلما تبينه وحدة التحليل رقم 07، تقابل هذه الأخيرة نسبة مكافئة لها مقدرة ب 10% تخص: النضال هو الأسلوب الأمثل للتعامل مع الدولة مثلما توضحه وحدة التحليل رقم 01، في حين نجد أن الوحدتين رقم 02 و 06 بنسبتين متساويتين ومكافئتين للنسبة التي قبلها والتي قدّرت ب 6.66% وتخص: التضييق الذي تمارسه الدولة على الحريات ورد المجتمع المدني عليه بالاحتجاج، وفضاءات الحوار على قلّتها مقتصرة على وزارات القطاعات، في حين لم تكتسي كلاًّ من تعامل الدولة مع المجتمع المدني يتم غالبا بصفة غير مباشرة، لقاءات السلطة بالمجتمع المدني شكلية واضطرارية، الجمعية تراوح مكانها في تعاملها مع السلطة، أي دلالة إحصائية تذكر حيث حصلت كلاًّ منها على 3.33% مثلما هو مبين مع وحدات التحليل على التوالي 03 و 08 و 09.

على مستوى هذا المكوّن فإنه لا يرى أسلوبا أنسبا في تعاملها مع السلطة إلاّ النضال كإستراتيجية تفاعلية معها، الأمر يعطي انطباعا بأن بقية وسائل التفاهم والتواصل لم تجدي نفعا أو أنها قليلة العائد، لعدم التزام السلطة بوعودها، وعدم احترامها للقوانين، وأن تفاعلها مع مؤسسات الدولة لا يسير وفق ما تمليه قواعد التواصل، هذا الوضع منح هذا المكوّن إحساسا بأنها تراوح مكانها دون إحراز أي تقدم على جميع المستويات التي تنشط فيها، وكأن كل نشاطاتها لم تسمح لها بإحراز أي تقدم أو تحقيق أهداف.

أما على مستوى المجتمع المدني فإن تعامل الطرفين مبني على سياسة التشديد والتصعيد فمطالب النقابات تقابلها الدولة بالتجاهل وعدم الاعتراف بجديتها وقيمتها، في حين أن دفاع النقابات المستميت عن الحقوق المهضومة، ورفضها لكل أنواع المساومات بالمال، والمناصب، والامتيازات، والتفضيلات؛ تقابله الدولة بالتضييق على نشاطات النقابات، والحد من حرية أعضائها، وإلهائها قضائيا في المحاكم في قضايا مفتعلة؛ كل هذا دفع إلى نوع من القطيعة بين الطرفين فصار تعاملهما يتم غالبا بصفة غير مباشرة عبر وسائل الإعلام، أو باستعمال وسائل تصعيدية من جانب المجتمع المدني تصل إلى حد القيام باحتجاجات ورفع شعارات مناوئة للسلطة، أو اللجوء إلى طلب مساعدات خارجية من طرف مختلف الهيئات الدولية؛ أما من جانب الدولة فيبقى استعمال العنف أقوى سلاح ترفعه السلطة في وجه المناوئين لها، وتوظيف من القوانين ما يمكن توظيفه

للضغط، والحد من محاولة للخروج عن الصف، وبالتالي ينتقل التفاعل بينهما من تفاعل إيجابي يصب في صالح خدمة المجتمع إلى تفاعل تتراجع فيه معالم الشراكة بينهما إلى حدودها الدنيا، ولعل من بين مظاهر هذا التراجع بطء التواصل وتباعده، وتحوُّل اللقاءات الثنائية إلى لقاءات شكلية على مستوى وزارات القطاعات إما لتحسين الصورة داخليا، أو خارجيا، أو لضرورة واضطرار خوفا من تفاقم الأوضاع، ومحاولة منها للتحكم في زمام الأمور قبل أن تخرج عن سيطرتها؛ وعليه يمكن أن نرصد ثلاثة أنماط من أنماط التفاعل والمتمثلة في: نمط تفاعل المجابهة، نمط التفاعل المحدود، نمط التفاعل غير المباشر.

المقابلة 03:

الجدول رقم (32) يمثل: أسلوب التفاعل بين الدولة ومكوّنات المجتمع المدني

الرقم	وحـــدات الـتـحـلـيـل	التكرار	النسبة المئوية
01	تعامل الدولة مع المجتمع المدني في المستوى على العموم	01	%16.66
02	سبق للدولة وأن استشارتنا في الكثير من القضايا التي تهم الطفل	02	%33.33
03	تعاملنا مع الدولة من دون صعوبات حقيقية	01	%16.66
04	التقييم المتبادل بين الدولة والمجتمع المدني متدني المستوى	02	%33.33
	الـمـجـمـوع	06	100%

نلاحظ من خلال الجدول أن هناك أربع وحدات تحليل مقسمة إلى قسمين: القسم الأول نسبته 33.33% ويمثل وحدتي تحليل متساويتين تخص: سبق وأن استشارت الدولة الجمعية في الكثير من قضايا الطفل، والتقييم المتبادل المتدني المستوى بين الدولة والمجتمع المدني مثلما تبينه وحدتي التحليل ذات الأرقام 02 و 04 على التوالي، مقابل نسبة 16.66% التي تمثل وحدتي تحليل متساويتين تخص تعامل الدولة مع المجتمع المدني في المستوى على العموم، وتعامل الجمعية مع الدولة من دون صعوبات حقيقية تذكر مثلما تبينه وحدتي التحليل رقم 01 و 03.

على مستوى هذا المكوّن فإنه لا يجد أي صعوبات في تعاملها مع مختلف مؤسسات الدولة سواء على مستوى القطاع الذي تنشط فيه، أو على مستوى بقية الوزارات والهيئات، حتى أن الدولة كثيرا ما طلبت مشورتها في العديد من القضايا التي تهم مجال نشاطها، من هنا يظهر جليا أن هناك انسجام بينهما والتفاعل يأخذ مجراه الطبيعي بطريقة سلسة، وهو لا يظهر عادة إلا حينما يكون المكوّن ينشط في مجال يقدم فيه خدمات لا يمكن نكرانها، وفي الوقت ذاته لا تشكل إزعاج لمختلف هيئات الدولة في ثابت من ثوابتها السياسية، أو الاقتصادية، أو تعيق تطبيق سياساتها الاجتماعية.

يمكن أن نرصد نمط تفاعل هو: نمط التفاعل السلس

أمّا على مستوى المجتمع المدني فإن تعامل الدولة مع المجتمع المدني يعتبر مقبولا جدا، وبالتالي فهي تؤدي دورها مع مؤسسات المجتمع المدني في إطار قانوني، إلا

أن هذا لم يشفع لها في تحسين صورتها لدى المجتمع المدني الذي لا يزال ينظر للدولة نظرة متدنية على اعتبار أنها المسئولة عن كل ما يعانيه سواء عند محاولة الإنشاء، أو عند الممارسة تلك المعاناة التي تتدرّج في شدّتها من العراقيل الإدارية لتصل إلى التعليق، أو منع النشاط كليا الأمر الذي يدفع بالكثير من مكوّنات المجتمع المدني إلى ترجمة تلك النظرة المتدنية إلى إلى ممارسات ميدانية فعلية تتمثل في رفض التعاون مع الدولة، ورفض أي شيء يكون مصدره الدولة، ما يعطي الانطباع لدى الدولة بأنها طرف غير مرغوب فيه من قبل المجتمع المدني فتعاملها بالمثل؛ وبالتالي يحدث نوع من التفاعل الضعيف يعيق في المقام الأول وصول كليهما إلى أهدافه، وتحقيق إنجازاته.

يمكن أن نرصد نمط التفاعل هو: نمط التفاعل الضعيف.

المقابلة 04:

الدول رقم (33) يمثل: أسلوب التفاعل بين الدولة ومكوّنات المجتمع المدني

الرقم	وحـــدات الـتـحـلـيـل	التكرار	النسبة المئوية
01	قدمنا طلب الاعتماد لكن لم نتلق الرد من الدولة	01	%11.11
02	التفاعل بين الدولة والمجتمع المدني يخضع لأهدافهما العامة	04	%44.44
03	نحن نتعامل مع ذهنيات متحجرة من ممثلي الدولة	02	%22.22
04	تطلب لقاء لعدة مرات لكن لا تتلقى الرّد	01	%11.11
05	استشارة الدولة للمجتمع المدني فلكلورية	01	%11.11
	الـمـجـمـوع	09	%100

نلاحظ من خلال الجدول أن أعلى نسبة للحديث عن التفاعل قد خصصت التفاعل بين الدولة والمجتمع المدني يخضع لأهدافهما العامة قدِّرت ب 44.44% مثلما تبينه وحدة التحليل رقم 02، مقابل نسبة 22.22% تخص: للتفاعل مع ذهنيات متحجرة من ممثلي مختلف هيئات الدولة مثلما تبينه وحدة التحليل رقم 03، مقابل ثلاث وحدات تحليل ذات الأرقام 01 و 04 و 05 متساوية بنسبة تقدّر ب 11.11% تخص: على التوالي لتقديم الجمعية لطلب الاعتماد لكنها لم تتلق الرد من الدولة، وتطلب لقاء لعدة مرات لكن لا تتلقى الرد، واستشارة الدولة للمجتمع المدني فلكلورية.

على مستوى هذا المكوّن على الرغم من وضوح القانون في قضية طلب الاعتماد، والفترة المحددة للرد بالسلب والإيجاب إلاّ أنها لم تتلقى ردا على طلبها حتى بعد محاولاتها الاستفسار في عدة مناسبات، وليس طلب اللقاءات مع المسئولين بأفضل حال فرغم الطلبات المتكررة من هذا المكون الاجتماعي؛ إلاّ أنّ الصمت كان عنوانا بارزا من دون تقديم أي أعذار، أو تبريرات لمثل هذه السلوك غير القانوني، فعلى الرغم من أهمية اللقاءات الثنائية في جمع الشمل، وتوضيح المبهم ونبذ الخلافات وتقوية للروابط بين طرفي التواصل يبقى إطارات الدولة بعيدين عن هذا المستوى من التفاعل، وهذا ما تمّ وصفه بالذهنيات المتحجرة التي ترفض التجديد، وتحارب كل مشاركة للآخر يختلف معها في الطرح.

يمكن أن نرصد نمط تفاعل وهو: نمط التفاعل الإقصائي.

أما على مستوى المجتمع المدني فإن الدولة تقوم بين الحين والآخر بتقديم دعوات لاستشارة مكونات المجتمع المدني في قضايا جانبية، أو محورية لكنها في الغالب استشارات فلكلورية تقوم بها لتحسين صورتها الخارجية، فهي لا تأخذ باقتراحات المجتمع المدني إلا ما ندر منها، فالدولة تتفاعل بما تراه يتفق مع سياساتها الاجتماعية، والمجتمع المدني لا يتفاعل إلاّ بما يتفق مع توجهاته وأهدافه.

يمكن أن نرصد نمط التفاعل وهو: نمط التفاعل وفق الأهداف.

المقابلة 05:

الجدول رقم (34) يمثل: أسلوب التفاعل بين الدولة ومكوّنات المجتمع المدني

الرقم	وحـــدات الـتـحـلـيـل	التكرار	النسبة المئوية
01	الطلبات تقابلها السلطة بالتجاهل	07	%38.89
02	تعامل الدولة مع المجتمع المدني غامض جدا	01	%05.55
03	قدمنا دعوات للمسئولين فلم يلبيها إلا القليل جدا	05	%27.78
04	نطلب لقاءات مع هيئات الدولة فيتهربون أو يرفضون	05	%27.78
	الـمـجـمـوع	18	%100

من هذا الجدول نلاحظ أن أعلى نسبة هي 38.89% تخص: الطلبات تقابلها السلطة بالتجاهل مثلما تبينه وحدة التحليل رقم 01، مقابل نسبتان متساويتان مقدرة ب 27.78% تخص: عدم تلبية المسئولين لدعوات الجمعية لحضور الملتقيات، وكذا تهرب ورفض الدولة لطلبات الجمعية للمقابلة مثلما تبينه وحدتي التحليل رقم 03 و 04 ، في مقابل نسبة 05.55% تخص: تعامل الدولة مع المجتمع المدني غامض جدا، مثلما تبينه وحدة التحليل رقم 02.

على مستوى هذا المكوّن فإنّ الطلبات التي تقدم بها لمختلف السلطات تُقابَل بالتّجاهل، والتهرّب، وأحيانا الرّفض لأي مطالبة بإجراء لقاء مع بعض المسئولين، ومثل هذا السلوك يدفع مكونات المجتمع المدني لأخذ موقف سلبي من الدولة في حد ذاتها، وبالتالي من مختلف مؤسّساتها؛ وعموما فالتعامل صار يكتنفه الكثير من الغموض؛ وهنا يمكن أن نرصد نمط التفاعل الغامض، ونمط تفاعل التجاهل من طرف الدولة.

على مستوى مكونات المجتمع المدني فإن المكوّن لم يشأ الحديث عن الحالة العامة بحجة عدم التدخل في شؤون الغير.

المقابلة 06:

الجدول رقم (35) يمثل: أسلوب التفاعل بين الدولة ومكوّنات المجتمع المدني

الرقم	وحـــدات الـتـحـلـيـل	التكرار	النسبة المئوية
01	النشاط الميداني للنقابة أرغم الوزارة على التعامل معها	02	%25
02	تزايد مصداقية المجتمع المدني يجلب له المتاعب مع الدولة	01	%12.5
03	الحصول على المطالب بالطريقة العادية يقتضي الموالاة	01	%12.5
04	ممارسات الدولة للإقصاء يولّد ممارسة المجتمع المدني للعنف	02	%25
05	سبق وأن دعتنا الوزارة للمشاركة في مشاورات فرفضنا لأسباب منطقية	01	%12.5
06	الدولة تتعامل مع مكونات المجتمع المدني بانتقائية غير مبررة قانونا	01	%12.5
	الـمـجـمـوع	08	%100

نلاحظ من خلال الجدول أن نسبة 25% هي أعلى نسبة تشمل وحدتين تحليليتين تحملان الرقمين 01 و 04 وتخصان على التوالي النشاط الميداني للنقابة أرغم الوزارة على التعامل معها، وممارسات الدولة للإقصاء يولد ممارسة المجتمع المدني للعنف ، في مقابل أربع نسب متساوية تخص تزايد مصداقية المجتمع المدني يجلب له المتاعب مع الدولة، والحصول على المطالب بالطريقة العادية يقتضي موالاة الدولة، وسبق وأن دعتنا

الوزارة للمشاركة في مشاورات فرفضنا لأسباب منطقية، والدولة تتعامل مع مكونات المجتمع المدني بانتقائية غير مبررة قانونا، وذلك مثلما تبينه وحدات التحليل ذات الأرقام 02 و 03 و 05 و 06 على التوالي.

على مستوى هذا المكوّن فإنّه اتّخذ سبيل التكثيف من النشاط الميداني، والتنويع فيه وسيلة لتعاملها مع الدولة؛ حيث أنّ نتائجها الميدانية في التعبئة الجيدة لقطاعها، والتّحكّم فيه، واستجابته الطوعية لدعواتها بالاحتجاج، التظاهر، والاعتصام، دفع بالدولة للاعتراف بها ضمنيا، وأرغمت الدولة على الجلوس معها على طاولة الحوار، وإشراكها في بعض القضايا، واستشارتها في عدة قضايا تهمّ القطاع، رغم أنّها لا تعترف بها كشريك قانوني. وصار بإمكانها اختيار الحضور، أو عدمه لدعوات مختلف هيئات الدولة حسب ما يوافق أهدافها، وخدمة الصالح العام .نمط تفاعل فرض الذات.

أما على مستوى المجتمع المدني فإن الدولة تتعامل بانتقائية غير مسوّغة مع مختلف مكوّنات المجتمع المدني، سواء في تقديم الدعوات لحضور مؤتمرات وطنية، ودولية، أو احتفالات في مناسبات وطنية، أو في تقديم المساعدات المالية، أو في منح حرّيّة النشاط، والناشطين لمؤسسات دون غيرها، ما يخلق جوًّا من التمييز الاجتماعي، خاصة وأنّها لا تستند إلى أي مسوّغات قانونية، إضافة إلى اعتماد الدولة على أسلوب الإقصاء لكل مكوّن لا تتناغم أهدافه، ونشاطاته معها، أو أنّه يعمل على تقويض سياساتها أحادية الجانب التي استُبعِد في إعدادها المجتمع المدني، ومثل هذه النشاطات

وغيرها للمجتمع المدني تمنحه مصداقية لدى الفئة التي يهدف إلى خدمتها، وعند غيرها من الفئات كالمانحين، المتطوّعين، والمتعاطفين؛ والمزيد من الشرعية، والمصداقية التي قد يكتسبها المجتمع المدني تعدّ في نظر السّلطة تهديدا لوجودها، والوضع حينها يستدعي خلق جملة من المتاعب للمجتمع المدني قصد إضعافه، ومن ثَمَّ سهولة السيطرة عليه، الأمر الذي أدى إلى تفشّي بعض المظاهر المعيقة للنشاط الجمعوي، كوجوب الموالاة للحصول على المطالب المكفولة قانونيا، وإتّباع طرق ملتوية غير شرعية للوصول إلى المُبتغَى.

وعليه يمكن رصد ثلاثة أنماط من التفاعل بين الدولة والمجتمع المدني: نمط التفاعل الانتقائي، نمط التفاعل الإقصائي، نمط تفاعل دولة أكثر.

المقابلة 07:

الجدول رقم (36) يمثل: أسلوب التفاعل بين الدولة ومكوّنات المجتمع المدني

الرقم	وحدات التحليل	التكرار	النسبة المئوية
01	طلب الاعتماد يقابله تماطل السلطة	02	%15.38
02	استجابة الجمعية لطلب السلطة بتقديم نداء للتعقل	01	%07.69
03	الجمعية تختلف مع السلطة لكنها ليست ضدها	03	%23.08
04	إشراك الدولة لمكوّنات المجتمع المدني في التنمية انتقائي غير مبرر	01	%07.69
05	معظم طلبات الجمعية مستجابة من الدولة إلاّ التمويل فهو ضعيف	06	%46.15
	المجموع	13	%100

نلاحظ من خلال الجدول أن أعلى نسبة هي 46.15% تخص: معظم طلبات الجمعية مستجابة من الدولة إلا التمويل فهو ضعيف مثلما تبينه وحدة التحليل رقم 05، مقابل نسبة 23.08% تخص: الجمعية تختلف مع السلطة لكنها ليست ضدها مثلما تبينه وحدة التحليل رقم 03، ومقابل نسبة 15.38% تخص: طلب الاعتماد يقابله تماطل السلطة مثلما تبينه وحدة التحليل رقم 01، وتأتي الوحدتان رقم 02 و 04 كأدنى نسبتين بقيمتين متساويتين تقدّر ب 07.69% معبرة، وذات دلالة إحصائية تخص على التوالي استجابة الجمعية لطلب السلطة بتقديم نداء للتعقل، وإشراك الدولة لمكونات المجتمع المدني في عملية التنمية انتقائي غير مبرر.

على مستوى هذا المكوِّن فإنّ هناك تجاوب كبير بين هذا المكون ومختلف مؤسسات الدولة، كلاهما يستجيب لطلبات الآخر، خاصّة من جانب الجمعية التي ترى أنّ الدولة تقوم بواجبها نحوها وهي راضية عنها، إلاّ حينما يتعلّق الأمر بتمويلها، فإنّ الدولة تمنع عنها تمويلها الذي يكاد يلامس أضعف مستوياته معها؛ أمّا في آرائها، ومواقفها فإنّ هذا المكوِّن يختلف مع الدولة في قضايا ويتفق معها في قضايا أخرى، إلا أنّه لا يخرجها من دائرة الاختلاف إلى دائرة المعارضة، والوقوف ضدّها بما يُتاح لها من وسائل شرعية، وغير شرعية؛ وعليه يمكن رصد نمط واحد من التفاعل هو: نمط تفاعل الرضا المتبادل.

أمّا على مستوى المجتمع المدني فالملاحظ أن طلبات اعتماد مكوّنات المجتمع المدني المقدَّمة على مستوى وزارة الداخلية، أو الهيئات المعنية تصطدم بصعوبات عديدة قبل الرّد عليها، وتأخذ مسارات غير قانونية، بتعمُّد الوزارة، ومختلف الهيئات المخوّلة قانونا، التماطل، التناسي، التسويف، والتأجيل؛ وهو تعامل يُفقد هذه المؤسسات مصداقيتها، ويضعها في مقابل المجتمع المدني؛ كما تعبر انتهاكا لقوانين الجمهورية، ولقوانين دولية صادقت عليها الدولة مع هيئات دولية يتوجّب عليها الالتزام بها؛ إضافة لهذا نجد أنّ الدولة تقوم بعملية انتقائية لإشراك من تشاء من مكوّنات المجتمع المدني بلا معايير واضحة، ومعروفة، وبلا خطّة منهجية مدروسة؛ هذا الإشراك الانتقائي يزيد عملية التفاعل بينهما صعوبة، ويقتل روح المبادرة، ويزيد من تباعد المسافة الاجتماعية بينهما؛ وعليه يمكن أن نرصد نمطين للتفاعل هما: نمط التفاعل الانتقائي، نمط تفاعل التجاهل.

المقابلة 08:

الجدول رقم (37) يمثل: أسلوب التفاعل بين الدولة ومكوّنات المجتمع المدني

الرقم	وحـــدات الـتـحـلـيـل	التكرار	النسبة المئوية
01	السلطة لم تعترض على أي شيء في ملف الجمعية	03	%17.65
02	السلطة منحت موافقتها خلال شهرين من طلب الاعتماد	01	%05.88
03	هناك جمعيات ينشطون في المجال نفسه لم يوافقوا لهم على طلبات الاعتماد	01	%05.88
04	بعض مكوِّنات المجتمع المدني ترفض كل ما يأتي من الدولة	01	%05.88
05	لا يمكن لمكونات المجتمع المدني أن تغير وهي بعيدة عن الحكومة	09	%52.94
06	الدولة تمنعنا من التعامل مع الاتحاد الأوروبي وهي تتعامل معه	01	%05.88
07	كلاًّ من الدولة والمجتمع المدني يُدرك سلبا عند الآخر	01	%05.88
	الـمـجـمـوع	17	%100

من خلال الجدول نلاحظ أن أعلى نسبة معبرة عن تفاعل الدولة في المجتمع المدني هي 52.94% تخص: لا يمكن لمكونات المجتمع المدني أن تغير وهي بعيدة عن الحكومة مثلما تبينه وحدة التحليل رقم 05، مقابل نسبة 17.65% التي تخص: السلطة لم تعترض على أي شيء في ملف الجمعية وذلك مثلما تبينه وحدة التحليل رقم

01، ومقابل خمس وحدات تحليل بنسب متساوية وهي 05.88% وتخص: السلطة منحت موافقتها خلال شهرين من طلب الاعتماد مع وحدة التحليل رقم 02، هناك جمعيات ينشطون في المجال نفسه لم يوافقوا لهم على طلبات اعتمادهم مع وحدة التحليل رقم 03، وبعض مكونات المجتمع المدني ترفض كل ما يأتي من الدولة مع وحدة التحليل رقم 04، الدولة تمنعنا من التعامل مع الإتحاد الأوروبي وهي تتعامل معه مع وحدة التحليل رقم 06، وكلا من الدولة والمجتمع المدني يُدرك سلبا عند الآخر مع وحدة التحليل رقم 07 .

على مستوى هذا المكوّن فإنّه وجد سهولة كبيرة في الحصول على الاعتماد في وقت قياسي، مقارنة بمكوّنات أخرى تنشط في الاختصاص نفسه، التي رُفضت ملفاتهم؛ هذه الازدواجية في التعامل يمكن أن تكون لها مسوّغاتها القانونية، كأن تكون المقبولة مستوفاةٌ لشروط الإنشاء، والمرفوضة غير مستوفاةٍ لتلك الشروط، أو أنّ فترة الإنشاء تلك كانت تتطلب قبول نوعية خاصة من المكوّنات ذات مواصفات خاصة، مواصفات تقنية، أو مواصفات في التوجه، أو مواصفات في الخلفية، أو مواصفات في القادة؛ ويبقى تعامل هذا المكوّن مع الدولة في إطار قانوني، حيث ينتقد الدولة حينما منعته من التعامل مع الاتحاد الأوروبي للاستفادة من المعونات المالية، والتكوين، في الوقت الذي تتعامل فيه الدولة معه في عدة مجالات، ويرى أنّ فيه نوعا من التضييق عليه؛ لذا لا يحترم هذا

المنع الذي يراه غير قانوني، ولا يخدم مصلحته. وعليه يمكن أن نرصد نمط واحد هو: نمط التفاعل المصلحة.

أمّا على مستوى المجتمع المدني فإنّ التعامل بين الطرفين يأخذ منحى آخر، فهناك قطاع لا بأس به من مكونات المجتمع المدني ترفض كل ما يأتيهم من الدولة قوانين، مساعدات، دعوات، وغيرها؛ حجّتهم في ذلك تحقيق أكبر قدر من الاستقلالية الذاتية عن الدولة، سواء تعلّق الأمر بقراراتها، أو نشاطاتها، أو مواعيدها، أو توجّهاتها؛ ويُدرِك هذا القطاع تماما أنّ مصلحته تكمن في تحقيق مسافة اجتماعية بينه وبين الدولة ليضمن قدرا معتبرا من الاستقلالية؛ لكن يمكن أن نجد لهذه المواقف مسوّغاتها إذا ما علمنا أنّ كلاًّ منهما يُدرَك سلبا لدى الآخر؛ فالدولة ترى في كلِّ من لا يوافقها الرأي، ولا يخدم سياستها، ولا يقدِّم لها الولاء أنّه مصدر خطر يهدد مصالحها؛ والمجتمع المدني من جهته حينما يجد أنّه لا وجه للمقارنة بين القوانين الموضوعة من قِبَل الدولة، وبين تعاملاتها الميدانية، يدرك حجم التناقض الصارخ بين ما في القانون من مواد تحفظ للمجتمع المدني حقوقه، وبين تلك التعاملات التي تبقى بعيدة كل البعد عن القانون؛ فالدولة هنا تدوس على قوانين هي من قامت بوضعها، وحتى من دون استشارة لمن وُضِعت لأجلهم؛ وعليه يمكن رصد نمط واحد من التفاعل وهو: نمط التفاعل التقابلي بمعنى كل منهما ضد الآخر.

المقابلة 09:

الجدول رقم (38) يمثل: أسلوب التفاعل بين الدولة ومكونّات المجتمع المدني

الرقم	وحـــدات الـتـحـلـيـل	التكرار	النسبة المئوية
01	تقدم كبير في أسلوب تعامل الدولة مع المجتمع المدني	03	%18.75
02	الدولة تؤدي دورها مع المجتمع المدني	11	%68.75
03	مساعدة الوزارات للجمعية دون المستوى	02	%12.50
	الـمـجـمـوع	16	%100

من خلال الجدول نلاحظ أن نسبة 68.75% تخص: الدولة تؤدي دورها تجاه المجتمع المدني مثلما تبينه وحدة التحليل رقم 02، مقابل نسبة 18.75% تخص: تقدم كبير في أسلوب تعامل الدولة مع المجتمع المدني مثلما هو مبين في وحدة التحليل رقم 01، ومقابل نسبة 12.50% تخص: مساعدة الوزارات للجمعية دون المستوى مثلما هو مبين في وحدة التحليل رقم 03.

على مستوى هذا المكوّن فإنه راضٍ عن دور الدولة معه على جميع المستويات، إلاّ ما تعلّق بجانب التمويل الافتراضي الذي تراه دون المستوى المنتظر منها، ويسمح له بوضع مشاريعه موضع التنفيذ، وتحقيق أهدافه؛ وبالعودة إلى تاريخ هذا المكوّن نجده يمتد إلى الفترة الاستعمارية، وأدى دوره كما ينبغي في تلك الفترة، وحاليا يتمتع بمصداقية كبيرة لدى الدولة، وله نفوذ على مستوى هرم السلطة، هذا ما يجعل تعامل الدولة معه يتّسم

بالاحترام، التقدير، وتَتَّبع معه الدولة سياسة الأبواب المفتوحة؛ وعليه يمكن أن نرصد نمطا واحدا للتفاعل هو: نمط تفاعل التماهي الكامل.

أمّا على مستوى المجتمع المدني فالأمر لا يختلف إطلاقا بالنسبة لهذا من وجهة نظر هذا المكوّن؛ حيث أن الساحة الاجتماعية تشهد تقدما كبيرا في أسلوب تعامل الدولة مع مختلف مكوِّنات المجتمع المدني، وهو اعتراف ضمني على أنّ تعاملات الدولة مع المجتمع المدني سابقا كانت دون المستوى، هذا من جهة، من جهة أخرى، فالدولة تقوم بواجبها نحو كل المجتمع المدني بما يقتضيه القانون، وفي إطار شفاف.

وعليه يمكن أن نرصد نمطا واحدا من التفاعل هو: نمط التفاعل الإيجابي.

المقابلة 10:

الجدول رقم (39) يمثل: أسلوب التفاعل بين الدولة ومكوّنات المجتمع المدني

الرقم	وحـــدات الـتـحـلـيـل	التكرار	النسبة المئوية
01	الجمعية قدمت طلبات فوجدت صعوبات	02	%28.57
02	طلبوا من الجمعية تغيير إسم الفدرالية فرفضت	01	%14.28
03	بعض مكونات المجتمع المدني ينتقدون الدولة ثم يباركون أفعالها	01	%14.28
04	الدولة تعاملك كشريك مقابل مواقفك المؤيدة لها	01	%14.28
05	الجمعية قدمت اقتراحات وتمّ إدراجها في القانون	01	%14.28
06	الجمعية تقول هم ولا تقول نحن	01	%14.28
	الـمـجـمـوع	07	%100

من خلال الجدول نلاحظ أن نسبة 28.57% تخص: أن الجمعية واجهت العديد من المصاعب كلما تقدمت بطلبات مثلما تبينه وحدة التحليل رقم 01، مقابل خمس وحدات بنسب متساوية وهي 14.28% وتخص: السلطة طلبت من الجمعية تغيير إسمها فرفضت مع وحدة التحليل رقم 02، وبعض مكونات المجتمع المدني ينتقدون الدولة ثم يباركون أفعالها مع وحدة التحليل رقم 03، والدولة تعاملك كشريك مقابل مواقفك المؤيدة لها مع وحدة التحليل رقم 04، والجمعية قدمت اقتراحات وتم إدراجها في القانون مع وحدة التحليل رقم 05، والجمعية تقول عن السلطة هم ولا تقول نحن مع وحدة التحليل رقم 06.

على مستوى هذا المكوّن فإنّه تلقّى صعوبات كبيرة في مرحلة الإنشاء، خاصة عندما تعلّق الأمر بتسليمهم وصل التسجيل، الذي تبقى فترته محدّدة في قانون الجمعيات، والحصول عليه يمر بإجراءات واضحة، إلاّ أنّ الإدارة وبيروقراطيتها حالت دون التزامها بمواعيدها، وآجالها القانونية إلاّ بعد جهد كبير، إلى جانب تمادي الإدارة وَصَلَ إلى حدّ طلب تغيير الاسم، وهو الطلب الذي رفضه المكوّن لأنّه يتنافى مع حرّيّة المكوّن، ومع قانون الجمعيات، ويعدّ تدخّلا في الشأن الداخلي للمكوّن، مثل هذه العراقيل دفعت بهذا المكوّن إلى توظيف الضمير (هم) في مقابلته عوضا عن الضمير (نحن) كاعتراف واضح بطول المسافة الاجتماعية الفاصلة بينه وبين الدولة، ونوعية نشاطهما غير التوافقي؛ من جهتها قامت الدولة بإدراج بعض مقترحات هذا المكوّن في قانون

الجمعيات الجديد كاعتراف بجدّيّة تلك المقترحات، أو كأسلوب منها للتغطية على بعض التجاوزات في تعاملات سابقة غير قانونية في حق هذا المكون.

وعليه يمكن رصد نمطا واحدا للتفاعل وهو: نمط تفاعل المد والجزر.

أمّا على مستوى المجتمع المدني فهناك تناقض واضح عند الكثير من مكونات المجتمع المدني بين آرائهم في الدولة، ومختلف مؤسساتها انتقادا، وتوبيخا، وفضحا لتعاملاتها غير القانونية، وبين ممارساتهم، وتعاملاتهم مع مؤسّساتها بمحاولة التقرّب منهم، والتّودّد لهم بعبارات الشكر، والامتنان، وهو ما يسمى سوسيولوجيا **بالنفاق الاجتماعي**، فمثل هذا السلوك يُضعِف من مصداقيتها، ويُضعِف جبهة المجتمع المدني أمام الدولة في المواقف التي تتطلب مقابلتها؛ إضافة إلى أنّها تزيد من الهوّة بين مكوّنات المجتمع المدني، وتعمل على بروز جوّ من الصراع الداخلي، ما يؤدي إلى التشرذم، والانشقاق، وتصدّع بناء المجتمع المدني، وضعفه، بل وإلى الشّلل التّام عن أداء وظائفه. أمّا من ناحية تعامل الدولة كشريك فعلي، فإنّه يمرّ عبر سبيلين: إمّا إثبات الذّات ميدانيا، أو عن طريق التأييد المسبق لكلّ ما تقوم به الدولة، أو تسطِّره كمنهاج لبلوغ أهدافها؛ وفي عملية التأييد تظهر المصلحة كموجّه حقيقي لنوعية التفاعل بين كلاً من الدولة والمجتمع المدني الموالي لها؛ وعليه يمكن أن نرصد نمطين للتفاعل: نمط تفاعل المصلحة، نمط تفاعل النفاق الاجتماعي.

المقابلة 11:

الجدول رقم (40) يمثل: أسلوب التفاعل بين الدولة ومكوّنات المجتمع المدني

الرقم	وحدات التحليل	التكرار	النسبة المئوية
01	تعامل الدولة مع المجتمع المدني يختلف من هيئة إلى أخرى ومن مكوّن إلى آخر	02	%50
02	كل السلطات التي تعاملنا معها لمسنا فيها التجاوب	01	%25
03	التناقض بين القوانين، وممارسة الدولة أنتج مجتمع مدني سلبي	01	%25
	المجموع	04	%100

الجدول يوضح أن أعلى نسبة والمقدّرة ب 50% قد خصّصت للوحدة تعامل الدولة مع المجتمع المدني يختلف من هيئة إلى أخرى ومن مكون إلى آخر ، مقابل نسبتين متساويتين مقدرة ب 25% تخص: كل السلطات التي تعاملنا معها لمسنا فيها التجاوب، والتناقض بين القوانين وممارسات الدولة أنتج مجتمع مدني سلبي مثلما تبينه وحدتي التحليل اللتين تحملان الرقمين 02 و 03 على التوالي.

على مستوى هذا المكوّن نلاحظ أنه لم يتعرض لأي عراقيل، أو ضغوطات من طرف مختلف هيئات الدولة وسلطاتها، وهذا أمر مشجع لهذا المكون على الاستمرار في العطاء وبذل الجهد للقيام بواجبه تجاه الفئة التي تقع تحت مسؤوليته؛ وعليه يمكن أن نرصد نمطا واحدا للتفاعل وهو: نمط التفاعل الإيجابي.

أما على مستوى المجتمع المدني فنلاحظ وجود اختلاف في طريقة تعامل الدولة بمختلف هيئاتها مع المجتمع المدني بمختلف مكوّناته، فكل هيئة تتعامل بطريقة خاصة مع مكوّن ما، تلك الطريقة قد لا تتبعها مع مكوّن آخر، هذا الاختلاف في طريقة التعامل يكون حسب الهيئة وحسب المكون، ما يشير إلى أنّ وظيفة هيئات الدولة صارت تتحكم فيها الأهواء، والمصالح، والحسابات الضيقة عوضا عن القوانين التنظيمية، والرقابية؛ وإن شيوع مثل هذه السلوك سيضر بالعمل الجمعوي؛ هذا الخروج عن القانون، والتعامل الانتقائي ينتج عنه التناقض بين القانون، وبين ممارسات مؤسسات الدولة؛ وعليه يمكن أن نرصد نمطا واحدا من التفاعل هو: نمط التفاعل الانتقائي.

المقابلة 12:

الجدول رقم (41) يمثل: أسلوب التفاعل بين الدولة ومكوّنات المجتمع المدني

الرقم	وحـــدات الـتـحـلـيـل	التكرار	النسبة المئوية
01	الدولة دوما تستشيرنا تحت الضغط	05	%35.71
02	السلطة تقمعنا كلما قمنا باحتجاج	01	%07.14
03	السلطة تخشى نقابتنا	02	%14.29
04	السلطة تقرّب الموالين لها	01	%07.14
05	السلطة تخشى المجتمع المدني	01	%07.14
06	مخالفتنا لبعض سياسات الدولة يجلب لنا متاعب عديدة	03	%21.43
07	الجمعيات المستنسخة في خدمة السلطة	01	%07.14
	الـمـجـمـوع	14	%100

نلاحظ من خلال الجدول أن أعلى نسبة هي 35.71% وتخص: الدولة دوما تستشيرنا تحت الضغط مثلما تبينه وحدة التحليل رقم 01، مقابل نسبة 21.43% وتخص: مخالفتنا لبعض سياسات الدولة يجلب لنا متاعب عديدة مثلما تبينه وحدة التحليل رقم 06، ومقابل نسبة 14.29% وتخص: السلطة تخشى نقابتنا مثلما تبينه وحدة التحليل رقم 03، ومقابل أربع وحدات تحليل متساوية النسبة مقدرة ب 07.14% وتخص: السلطة تقمعنا كلما قمنا باحتجاج مع وحدة التحليل رقم 02، والسلطة تقرّب الموالين لها مع وحدة التحليل رقم 04، والسلطة تخشى المجتمع المدني مع وحدة التحليل رقم 05، والجمعيات المستنسخة في خدمة السلطة مع وحدة التحليل رقم 07.

على مستوى هذا المكوّن فإنه يتمتع بقوة ضغط كبيرة سمحت له بأن يستشار من قبل الدولة في العديد من القضايا لِمَا يتمتع به من قاعدة نضالية، وقوة تعبئة ميدانية؛ إلاّ أنّ الدولة نجدها تقابل كل عملية احتجاج، أو مخالفة لبعض سياساتها من طرف هذا المكوّن بالقمع، ويجلب له الكثير من المتاعب (التوقيف ، المتابعات القضائية، الغرامات المالية، تشويه السمعة،وغيرها من المتاعب) لخشيتها من نتائج تحركاته التي قد تعمل ضد ما خطّطت، وتخطط له. وعليه يمكن أن نرصد نمطا واحدا هو: نمط التفاعل التقابلي(التضاد)(الصراعي).

أمّا على مستوى المجتمع المدني فإن الدولة تتعامل معه بوجهين، الأول تعمل على تقريب المكوّنات الموالية لها وإمدادها بكل ما من شأنه أن يمنحها دفعا قويا في العمل الميداني، ويدفع بها إلى القمة من خلال إتّباع سياسة الأبواب المفتوحة، ودعمها ماليا ومعنويا بتقديم دعوات حضور مختلف الملتقيات والأيام الدراسية ، ومنحهم امتيازات، وتخصيصهم بأولوية في مختلف المناسبات؛ إضافة إلى تقريب المكوّنات المستنسخة التي أنشئت بإيعاز من الدولة لتخلق بها نوعا من التوازن، ولتجابه به المكوّنات التي بلغت مستوى من النجاح والقوة، وذلك لأجل إيقاف زحفها نحو المزيد من التميّز؛، أمّا الوجه الثاني فهو الخشية من المكوّنات غير الموالية، وتلك المستقلة، وتتعامل معها على أنها أجسام غريبة، ومصدر شك وريبة، وتعمل جاهدة إمّا على محاولة استمالتها، أو استبعادها، وإبقائها على مسافة اجتماعية ضامنة؛ وعليه يمكن أن نرصد نمطين هما: نمط التفاعل الجاذب، نمط التفاعل الطّارد.

المقابلة 13:

الجدول رقم (42) يمثل: أسلوب التفاعل بين الدولة ومكوّنات المجتمع المدني

الرقم	وحـــدات الـتـحـلـيـل	التكرار	النسبة المئوية
01	اختارتنا السلطة في مشاورات الدستور	04	%10
02	الجمعيات غير المعتمدة أكثر نشاطا من الجمعيات المعتمدة	03	%07.50
03	غياب الإطار القانوني للجمعيات غير المعتمدة	02	%05
04	تفاعل غير إيجابي وتخوف من السلطة	05	%12.50
05	إطار واضح للتعامل مع السلطة	01	%02.50
06	شراكة غير موجودة بين السلطة والجمعيات رغم إشارة القانون إلى ذلك	05	%12.50
07	تعامل وزارات مع الجمعيات	04	%10
08	تعامل بمنطق الوصي من جانب الدولة	05	%12.50
09	لا يؤخذ برأي الجمعيات	03	%07.50
10	يؤخذ برأي الجمعيات	01	%02.50
11	الجمعيات ضرورية للمجتمع	06	15%
12	الجمعية ضرورية للديمقراطية والشفافية	01	%02.50
	الـمـجـمـوع	40	%100

من خلال الجدول نلاحظ أن أعلى نسبة هي 15% تخص: الجمعيات ضرورية للمجتمع مثلما تبينه الوحدة رقم 11، مقابل ثلاث نسب متساوية ومكافئة لها مقدّرة ب 12.50% وتخص كلا من: تفاعل غير إيجابي وتخوف من السلطة، وشراكة غير موجودة بين السلطة والجمعيات رغم إشارة القانون إلى ذلك، وتعامل بمنطق الوصي من

جانب الدولة، وذلك مثلما تبينه الوحدات رقم 04 و 06 و 08 على التوالي، ومقابل نسبتين متساويتين مقدرتان ب 10% وتخص كلا من: اختارتنا السلطة في مشاورات الدستور، وتعامل وزارات مع الجمعيات، مثلما تبينه الوحدتان رقم 01 و 07 على التوالي، تلي هذه الأخيرة نسبتين متساويتين ومكافئة لها مقدّرة ب 07.50% وتخص كلا من: الجمعيات غير المعتمدة أكثر نشاطا من الجمعيات المعتمدة، ولا يؤخذ برأي الجمعيات، وذلك مثلما تبينه الوحدتان رقم 02 و 09 على التوالي، تقابلها نسبة 05% تخص: غياب الإطار القانوني للجمعيات غير المعتمدة مثلما تبينه وحدة التحليل رقم 03، ومقابل ثلاث نسب متساوية بلا دلالة إحصائية مقدّرة ب 02.50% وتخص كلا من: إطار واضح للتعامل مع السلطة، ويؤخذ برأي الجمعيات، والجمعية ضرورية للديمقراطية والشفافية، وذلك مثلما تبينه الوحدات رقم 05 و 10 و 12 على التوالي.

على مستوى هذا المكوّن فالملاحظ أنه لا يعاني في تعاملاته مع الدولة من أي مشاكل ذات أهمية تذكر، لكن الجدير بالذكر أن ممثل هذا المكوّن أثناء اللقاء كان متحفظا جدا كلما جنحنا بالحديث عن الدولة وكأنه لا يريد الاصطدام معها، وكان يفضل دوما الحديث حول الموضوع بصفة عامة، وهذا السلوك وقائي احترازي، والدولة لم تستشيره إلاّ في مناسبة واحدة فقط؛ وعليه يمكن أن نرصد نمطا واحدا هو: نمط التفاعل السلمي.

أمّا على مستوى المجتمع المدني فإنه رغم عدم وجود إطار قانوني ينظم نشاط مكوّنات المجتمع المدني غير المعتمدة إلاّ أنها أكثر نشاطا من تلك المعتمدة، وحتى تلك المعتمدة لا تعامل من قبل الدولة كشريك أساسي في عملية التنمية رغم وجود مواد قانونية تحث على الشراكة، وهذا ما نفسره بتخوف الدولة من نوايا المجتمع المدني؛ وهذا ما يجعل الدولة تتعامل مع المجتمع المدني بمنطق الوصي، وكأن المجتمع المدني لم يبلغ مرحلة الرشد التي تؤهله للقيام بمهامه على الوجه المنتظر منه؛ أما فيما يخص آراء المجتمع المدني فهي عرضة للقبول كما أنها عرضة للرفض حسب ما تراه السلطة المخوّلة بذلك؛ وعليه يمكن أن نرصد نمطين من التفاعل هما: نمط تفاعل اللا مبالاة، نمط تفاعل الوصي.

المقابلة 14:

الجدول رقم (43) يمثل: أسلوب التفاعل بين الدولة ومكوّنات المجتمع المدني

الرقم	وحدات التحليل	التكرار	النسبة المئوية
01	العديد من مكونات المجتمع المدني رفضت الدولة طلبات تجديد اعتمادهم	02	%18.18
02	بالوساطة تستفيد من الاعتماد في أقصر وقت ممكن	01	%09.09
03	بين 1999 و 2004 كانت هناك حركية بين الدولة والمجتمع المدني	02	%18.18
04	هيئات الدولة المختلفة تتفاعل فقط مع مكوِّنات المجتمع المدني المتماشية معها في الطرح	02	%18.18
05	الاستقلالية مجرد شعار	04	%36.36
	المجموع	11	%100

من خلال الجدول نلاحظ خمس وحدات تحليل تعبر عن تفاعل الدولة بالمجتمع المدني، إذ أن 36.36% من المقابلة بخصوص التفاعل خصص للاستقلالية مجرد شعار مثلما هو مبين في وحدة التحليل رقم 05، مقابل ثلاث مؤشرات لفئة التفاعل حصلت على متساوية وهي 18.18% وتخص: العديد من مكونات المجتمع المدني رفضت الدولة طلبات تجديد اعتمادهم مع وحدة التحليل رقم 01، وبين 1999 و 2004 كانت هناك حركية بين الدولة والمجتمع المدني مع وحدة التحليل رقم 03، وهيئات الدولة المختلفة تتفاعل فقط مع مكونات المجتمع المدني المتماشية معها في الطرح مع وحدة التحليل رقم 04، مقابل نسبة 09.09% مع الوحدة رقم 02 خصِّصت للوساطة كأقصر طريق للحصول على الاعتماد على مستوى هذا المكوّن فإن المستجوب فضَّل عدم الخوض في الحديث الخاص عن المكوِّن الذي يرأسه، وهذا يطرح أكثر من سؤال حول هذا السلوك، رغم الأقدمية التي يتمتع بها هذا المكون، حيث يعود إنشاؤه إلى أول سنة من الاستقلال؛ لكن الباحث لمس في نبرة كلامه أنه متذمر من ممارسات مختلف هيئات الدولة مع المكوِّن الذي يرأسه، من إهمال، وتضييق عليه خاصة ما تعلّق بتمويله، وأنه ظهر في ثوب الفاقد لكل أمل في تحسن الأوضاع، ومن كثرة المشاكل التي يتخبط فيها المكوِّن الذي يرأسه فقد امتنع عن ذكر ما يعانيه المكوِّن الذي يرأسه.

أما على مستوى المجتمع المدني لعل أهم وحدة تحليل تلك التي تضمنت الغياب الكلي لاستقلالية المجتمع المدني، وأن الاستقلالية هي مجرد شعار، لأن كل المكوّنات لها علاقة بالدولة من خلال مختلف هيئاتها بطريقة أو بأخرى، سواء بالتمويل الاحتمالي، أو التزويد بالمقر وتأثيثه، أو من خلال توظيفه في مختلف المواعيد الانتخابية، أو أن له فضلا عليه في مرحلة الإنشاء، وغيرها من أسس العلاقات الممكنة؛ أما في قضية طلبات تجديد الاعتماد فالدولة وظّفتها كوسيلة لتصفية الفضاء الجمعوي من فئتين، الأولى فئة الانتهازيين غير الموالين لها، والثانية كمحاولة للتخلص من فئة المكوّنات المستقلة التي تريد التحرر من قبضة السلطة لتعمل وفق مبادئها، ووفق ما يمليه عليها عملها التطوعي بعيدا عن كلّ أشكال محاولات هيمنة السلطة، وقيودها؛ هذه الطريقة الإقصائية في تعامل الدولة مع الكثير من مكوّنات المجتمع المدني فتحت المجال واسعا أمام تفشي ظاهرة الحصول على الاعتماد بالطرق غير الشرعية كالوساطة، والرشوة؛ وكنتيجة منطقية فإن الدولة بمختلف هيئاتها تتعامل وفق القانون وبكل إيجابية مع الموالين لها فقط، وحسب هذا المكوّن فإن الإيجابية الشاملة في تعامل الدولة مع المجتمع المدني ككل كانت في السنوات الأولى فقط التي تلت العشرية السوداء فقط؛ وعليه يمكن أن نرصد نمطا واحدا للتفاعل هو: نمط تفاعل التضييق، نمط تفاعل الإقصاء.

المقابلة 15:

الجدول رقم (44) يمثل: أسلوب التفاعل بين الدولة ومكوّنات المجتمع المدني

الرقم	وحدات التحليل	التكرار	النسبة المئوية
01	وزارة القطاع قامت بدعوتنا لجس النبض ليس إلاّ	02	%10
02	كان لنا لقاء انفرادي مع وزير القطاع	01	%05
03	المنظمة وجدت الترحاب من عدة هيئات وزارية	06	%30
04	الوزارة الوصية أغلقت كل الأبواب في وجهنا	03	%15
05	لبّينا دعوة وزارة العدل للمساهمة بأعضاء في المجلس الوطني لحقوق الإنسان	01	%05
06	نحن في الولايات نتعامل مع الولاة وليس مع المديريات	03	%15
07	وزارة الداخلية فتحت لنا كل الأبواب	02	%10
08	المنظمة رفعت دعوى قضائية ضد وزير القطاع	01	%05
09	مسئولو القطاع لا يتفاعلون مع من يناقشهم في قضايا القطاع	01	%05
	المجموع	20	%100

نلاحظ من خلال الجدول أن أعلى نسبة هي 30% تخص: المنظمة وجدت الترحاب من عدة هيئات وزارية، مثلما تبينه وحدة التحليل رقم 03، مقابل نسبتين متساويتين مقدّرة ب 15% وتخص كلا من: الوزارة الوصية أغلقت كل الأبواب في وجهنا، ونحن في الولايات نتعامل مع الولاة وليس مع المديريات، وذلك مثلما تبينه الوحدتان رقم 04 و 06 على التوالي، ومقابل نسبتين متساويتين مقدرتان ب 10

%وتخص كلا من: وزارة القطاع قامت بدعوتنا لجس النبض ليس إلاّ، ووزارة الداخلية فتحت لنا كل الأبواب، وذلك مثلما تبينه الوحدتان رقم 01 و 07 على التوالي، هذه الأخيرة تقابلها أربع نسب متساوية مقدّرة ب 05% وتخص كلا من: كان لنا لقاء انفرادي مع وزير القطاع، ولبّينا دعوة وزارة العدل للمساهمة بأعضاء في المجلس الوطني لحقوق الإنسان، المنظمة رفعت دعوى قضائية ضد وزير القطاع، مسئولو القطاع لا يتفاعلون مع من يناقشهم في قضايا القطاع، وذلك مثلما تبينه الوحدات رقم 02 و 05 و 08 و 09 على التوالي.

على مستوى هذا المكوّن يلاحظ على ممثل هذا المكوّن أنه استغرق في الحديث عن تعاملات الدولة مع المكوّن الذي يقوم بتمثيله في المقابلة ولم يتطرق لتعاملات الدولة مع بقية مختلف مكونات المجتمع المدني عامة، ففيما يخص هذا المكوّن فإنه وقع بين تعاملين متناقضين، أحدهما تعامل إيجابي يتلقاه من طرف مختلف السلطات العمومية، والآخر تعامل سلبي من طرف الوزارة الوصية، ومختلف مصالحها؛ ووجود صراع دائم وامتداده للمتابعات القضائية المتبادلة، ويتضح أن مسئولي القطاع في كل قطاع تعاملاتهم مع الناشطين من مكوّنات المجتمع المدني في هذا القطاع هي تعاملات عدائية، خاصة إذا كانت تلك المكوّنات ليست على وفاق مع برامج الوزارة الوصية، أو يكثرون النقاش حول القضايا ذات الأهمية أو الشائكة؛ وعليه يمكن أن نرصد نمط تفاعل إيجابي، نمط تفاعل سلبي، نمط تفاعل صراعي.

أما على مستوى المجتمع المدني فإن المستجوب لم يتطرق لأسلوب تفاعل الدولة مع المجتمع المدني واكتفى بالحديث عن علاقة مكوِّنه ببعض هيئات الدولة، هذا التركيز على الذات دون بقية ذوات مكوّنات المجتمع المدني ينمّ عن غياب روح التضامن الناشئ من غياب الثقة بينه وبين بقية المكوّنات، كما قد يدل على إجراء وقائي لتفادي أي اصطدام محتمل بينه وبين بعض مكونات المجتمع المدني أو بينه وبين بعض هيئات الدولة.

المقابلة 16:

الجدول رقم (45) يمثل: أسلوب التفاعل بين الدولة ومكوّنات المجتمع المدني

الرقم	وحدات التحليل	التكرار	النسبة المئوية
01	قبل القانون 90-14 كان كل من يسلم الملف يتسلم وصل التسجيل	01	%05.88
02	طالبنا بالسماح لنا بإنشاء نقابية مركزية فرفضوا	02	%11.76
03	بعض النقابات تحصلت على اعتمادها بضغط خارجي	01	%05.88
04	انفتاح على الآخر من طرف السلطة في الآونة الأخيرة	01	%05.88
05	الولاء مفتاح للحصول على التمويل	01	%05.88
06	السلطة لا تستجيب لمطالب المجتمع المدني النشيط	01	%05.88
07	الاختلاف في الرأي مع السلطة قد يعرّضك لمتاعب عديدة	06	%35.30
08	مبدأ تفاعل السلطة هو الولاء والتقرّب	02	%11.76
09	المجتمع المدني يقول ما يشاء والدولة تفعل ما تشاء	01	%05.88
10	كلما طالبنا بالحقوق كالوا لنا التهم	01	%05.88
	المجموع	17	%100

نلاحظ من خلال الجدول أن أعلى نسبة هي 35.30% تخص: الاختلاف في الرأي مع السلطة قد يعرّضك لمتاعب عديدة مثلما تبينه وحدة التحليل رقم 07، مقابل نسبتين متساويتين مقدّرة ب 11.76% تخص كلا من: طالبنا بالسماح لنا بإنشاء نقابية مركزية فرفضوا، ومبدأ تفاعل السلطة هو الولاء والتقرّب، وذلك مثلما تبينه الوحدتان رقم 02 و 08 على التوالي، ومقابل سبع وحدات متساوية مقدّرة ب 05.88% وتخص كلا من: قبل القانون 90-14 كان كل من يسلم الملف يتسلم وصل التسجيل، وبعض النقابات تحصلت على اعتمادها بضغط خارجي، والانفتاح على الآخر من طرف السلطة في الآونة الأخيرة، والولاء مفتاح للحصول على التمويل، والسلطة لا تستجيب لمطالب المجتمع المدني النشيط، والمجتمع المدني يقول ما يشاء والدولة تفعل ما يشاء ،كلما طالبنا بالحقوق كالوا لنا التهم، وذلك مثلما تبينه الوحدات رقم 01 و 03 و 04 و 05 و 06 و 09 و 10 على التوالي.

على مستوى هذا المكوّن فإنه كلّما رفع مطالب أو تقدم بمقترحات إلا وقوبل بالرفض، وكيْل التّهم لتشويه السّمعة، ومثل هذا التّعامل يعيق نشاط المكوّن ويدفع به لتبنِّي مواقف سلبية من الدولة وهيئاتها، والرفع من مستوى التشدّد في تعاملها، وبالتالي تصير التفاعلات بينهما تتجه نحو المزيد من الصلابة، فتزداد المسافة الاجتماعية بينهما ابتعادا؛ وعليه يمكن أن نرصد نمطا واحدا من التفاعل هو: نمط التفاعل التضاد.

أما على مستوى المجتمع المدني فهناك تحسن تدريجي في الانفتاح على مكونات المجتمع المدني من طرف الدولة، حتى لو كان من باب تلميع صورتها أمام الخارج؛ أما فيما يخص التمويل المحتمل فإن الوضع خرج عن إطاره القانوني في أغلب الحالات، وصار مبدأ الولاء مفتاح للحصول على المساعدات من مختلف هيئات الدولة، وبالتالي صار مبدأ تفاعل الدولة مع مكوّنات المجتمع المدني يرتكز أساسا على الولاء والتقرب، وللأهواء وليس للقانون يد فيه، وأي اختلاف مع جانب من جوانب سياسات الدولة يجلب على صاحبه متاعب غير منتهية.

أما قضية الاعتماد فبعدما كان يجري سابقا وفق القانون في حدوده القصوى صار يجري في حدوده الدنيا، إلى درجة أن الحصول عليه أحيانا يصل إلى استغلال مكوّنات المجتمع المدني لعلاقاتها بمنظمات وهيئات دولية لممارسة ضغوط على الداخل المعيق لدخول عالم العمل الطوعي؛ هذا الأسلوب في تعامل الدولة مع مكوّنات المجتمع المدني في الإنشاء يمتد إلى مرحلة النشاط حيث نجدها ترفض أي مطلب لمكونات المجتمع المدني النشيط، الذي لا يوافقها في كل أو بعض سياساتها؛ وعليه يمكن أن نرصد نمطا واحدا هو: نمط تفاعل الولاء، نمط تفاعل التضاد.

المقابلة 17:

الجدول رقم (46) يمثل: أسلوب التفاعل بين الدولة ومكوّنات المجتمع المدني

الرقم	وحدات التحليل	التكرار	النسبة المئوية
01	تشجيع الدولة للمجتمع المدني يتوقف على توجّهات مكوناته	02	%18.18
02	معارضة مكوّن من مكونات المجتمع المدني لتوجه سلطة ما يعرض نشاطها و مناضليها لعراقيل	02	%18.18
03	نتواصل مع السلطة عن طريق الإعلام فقط	04	%36.36
04	الدفاع عن الحقوق والحريات يؤدي إلى الصدام مع السلطة	03	%27.27
	المجموع	11	%100

من خلال الجدول نلاحظ أن نسبة 36.36% أعلى نسبة تخص تواصل الجمعية مع السلطة عن طريق الإعلام فقط مثلما تبينه وحدة التحليل رقم 03، في مقابل نسبة 27.27% تخص: الدفاع عن الحقوق والحريات يؤدي إلى الصدام مع السلطة مثلما تبينه وحدة التحليل رقم 04، ومقابل نسبتين متساويتين مقدّرة ب 18.18% تخص: تشجيع الدولة للمجتمع المدني يتوقف على توجّهات مكوناته، ومعارضة مكون من مكونات المجتمع المدني لتوجه سلطة ما يعرض نشاطها ومناضليها لعراقيل مثلما تبينه وحدتي التحليل اللتين تحملان الرقمين 01 و 02.

على مستوى هذا المكوّن فإنّ تعامل الدولة معه يقتصر على وسائل الإعلام فقط، في غياب كلي لبقية وسائل التواصل كالاجتماعات الدورية، والملتقيات، الندوات، البيانات المتبادلة، وغيرها من أساليب التواصل؛ إنّ اكتفاء الدولة بوسائل الإعلام كوسيلة للتواصل مع هذا المكوّن، هو إبعاد لهذا المكون عن ساحة الشراكة إما لضعف مردوده ميدانيا أو لعدم ولائه لها. وعليه يمكن أن نرصد نمطا واحدا هو: نمط تفاعل الإقصاء.

أما على مستوى المجتمع المدني فإن طبيعة التفاعل تتوقف على توجّهات المكوّنات في حد ذاتها، فإن كان الولاء كان التشجيع والمتابعة وفتح الأبواب وتقديم المساعدات، وإن كان هناك مناقشة للقضايا وخدمة الصالح العام برؤية مخالفة لمعتقد السلطة، ورفع المطالب والتأكيد عليها، فإن خلق العراقيل هي الخيار الاستراتيجي لهيئات الدولة للحدّ من نشاط المجتمع المدني، تلك العراقيل التي تمتد من حدّها الأدنى المتمثل في التقليل من التفاعل إلى حدّها الأقصى المتمثل في المتابعات القضائية والسجن والحلّ؛ وكل ما سبق ذكره من عراقيل يدفع بالطرفين إلى الصدام الحتمي؛ وعليه يمكن أن نرصد نمطا واحدا هو: نمط تفاعل الإخضاع (الهيمنة).

المقابلة 18:

الجدول رقم (47) يمثل: أسلوب التفاعل بين الدولة ومكوّنات المجتمع المدني

الرقم	وحدات التحليل	التكرار	النسبة المئوية
01	مؤسسات الدولة تختلف في درجة تفاعلها مع المجتمع المدني من مكوّن إلى آخر	02	%40
02	صعوبة كبيرة جدا في الحصول على التمويل المحتمل	01	%20
03	الجمعية لم تعد تهتم بالخطابات الرسمية	02	%40
	المجموع	05	%100

من خلال الجدول نلاحظ أن نسبة 40% تمثل وحدتين للتحليل هما: مؤسسات الدولة تختلف في درجة تفاعلها مع المجتمع المدني من مكوّن إلى آخر، و الجمعية لم تعد تهتم بالخطابات الرسمية، مثلما تبينه الوحدتان رقم 01 و 03 على التوالي، مقابل نسبة 20% تخص: صعوبة كبيرة جدا في الحصول على التمويل المحتمل مثلما تبينه وحدة التحليل رقم 02.

على مستوى هذا المكوّن فإنّه لم يعد يهتم بالخطابات الرسمية، لأنّها متناقضة مع واقع تعامل الدولة مع مكوّنات المجتمع المدني، فالأهواء، والمصلحة الشخصية، والحسابات السياسية الضيقة للأفراد في مواقع المسؤولية قد احتلت موقع القانون الذي أنشئ لتنظيم العمل الجمعوي، وبالتالي ضاعت ثقته في القانون وأهله، وصار لا يؤمن إلا

بالواقع المعاش. وعليه يمكن أن نرصد نمطا واحدا للتفاعل هو: نمط تفاعل النفاق الاجتماعي.

أما على مستوى المجتمع المدني فيشهد مشكلا مشتركا مؤرّقا لجلّ مكوّناته ويتمثّل في الصعوبة الكبيرة في الحصول على التمويل المحتمل، علما أن التمويل يعتبر قوام أي عمل جمعوي، وهذا في ظل القوانين المجحفة المحدّدة لطرق التمويل، والتضييق عليها داخليا وخارجيا؛ من جانب آخر فإنّ تفاعل مختلف هيئات، ومؤسسات المجتمع المدني ليس بالمستوى نفسه، وإنّما يخضع لمعايير قد يكون عليها اتفاق مسبق، أو على أساس تتحكم فيه عوامل أخرى حسب الحالة، والوضع العام، وطبيعة المكوّن. وعليه يمكن أن نرصد نمطا واحدا هو: نمط التفاعل الانتقائي.

أنماط التفاعل الممكنة بين الدولة والمجتمع المدني الجزائري

الجدول رقم (48) يمثل: أنماط التفاعل الممكنة بين الدولة والمجتمع المدني

الرقم	أنماط التفاعل	التكرار	النسبة المئوية
01	نمط التفاعل الصراعي	09	%20
02	نمط التفاعل المحدود	02	%04.44
03	نمط التفاعل غير المباشر	01	%02.22
04	نمط التفاعل الإقصائي	08	%17.78
05	نمط التفاعل الانتقائي	05	%11.11
06	نمط تفاعل الهيمنة	04	%08.90
07	نمط تفاعل التّماهي	02	%04.44
08	نمط التفاعل الإيجابي	05	%11.11
09	نمط تفاعل المصلحة	07	%15.56
10	نمط تفاعل الوصي	02	%04.44
	المجموع	45	%100

من خلال الجدول نلاحظ أن نسبة 20% تمثل النمط الصراعي مثلما تبينه وحدة التحليل رقم 01،تقابلها نسبة 17.78% تمثل وحدة التحليل النمط الإقصائي مثلما تبينه

وحدة التحليل رقم 04، وتقابله نسبة 15.56% تمثل وحدة التحليل النمط المصلحي مثلما تبينه وحدة التحليل رقم 09، في حين هناك نسبة 11.11% يمثل الوحدتان النمط الانتقائي، والنمط الإيجابي ، مثلما تبينه وحدتي التحليل ذات الرقمين 05 و 08؛ كما أن نمط الهيمنة ذو نسبة 08.90% يمثل وحدة التحليل رقم 06، مقابل نسبة 04.44% التي تمثل نمط الوصي، والنمط المحدود، ونمط التماهي ذووا وحدات التحليل رقم: 02، 07، 10 على التوالي وفي الأخير هناك نسبة 2.22% تخص: النمط غير المباشر مثلما تبينه وحدة التحليل رقم 03 لكن دون أي دلالة إحصائية.

من خلال الجدول ندرك أن **النمط الصراعي** هو المسيطر على التفاعل بين الدولة، والمجتمع المدني؛ فكل طرف يبحث عن مركز له في المجال العام حتى تكون له القيادة ومن ثَمَّ يستفرد بهذا المجال، ويُخضعه لسيطرته، ويجعله مطية لبلوغ أهداف غير معلنة؛ فالدولة من جهتها تمنع التمويل عن قسم معتبر من مكونات المجتمع المدني، وتتعسّف أحيانا في استعمال السلطة المخولة لها قانونا، من خلال إلصاق التهم، والمتابعات القضائية، والتضييق باستصدار قوانين تشدّدية، ومنع الرخص عند طلب تجديد الاعتماد، وحرمانها من العروض المالية القادمة من جهات خارجية لتمويل مشاريعها، والمماطلة في الإجراءات الإدارية لتسوية القضايا العالقة؛ ومن جهتها مكونات المجتمع المدني نجدها تسعى بكل الطرق المتاحة بما فيها غير الشرعية للاستحواذ على المجال العام من خلال ما تقدمه من خدمات، أو من خلال ما تحققه من إنجازات مطلبية لفائدة الفئات

المستهدفة، أو ما تستميت في الدفاع عنه من حقوق مهضومة، أو من خلال ما تبذله من جهد في سبيل المحافظة على المكاسب، حتى أن بعضها تستعين بهيئات خارجية لممارسة الضغط على الدولة حتى تذعن لمطالب تلك المكونات.

أما **النمط الإقصائي** فهو يعني أنّ الدولة لا تهتم بالمكونات الاجتماعية التي لا تسير في فلكها، وتقف حسبها عائقا أمام تنفيذ برامجها الاجتماعية، وينصبّ كل اهتمامها على تلك المكوِّنات الموالية لها، سواء بالتمويل غير المشروط، أو بعدم التماطل في منحها مختلف التراخيص، أو من خلال دعوتها للمشاركة في مختلف الفعاليات الوطنية والدولية؛ في المقابل نجد أن المجتمع المدني صار يهمل التعامل مع الدولة، ويهتم بإنشاء علاقات خارجية لفك العزلة عن نفسه، من خلال إقامة علاقات مع هيئات خارجية قصد الاستفادة من أيام تكوينية، وكذا من أجل تبادل الخبرات، وعلاقات مالية لتمويل مشاريعها وتنفيذ برامجها.

فيما يخص **نمط تفاعل المصلحة** فإنه نمط يكثر ظهوره بين هيئات الدولة وبين عدد معتبر من مكونات المجتمع المدني؛ فالدولة تبحث دوما وأبدا في المقام الأول على تثبيت أركان سلطتها، ولأجل ذلك نجدها تجتهد في توسيع دائرة المحتاجين لها من خلال عمليات التضييق المالي، والتشديد في صياغة القوانين، والممارسات غير القانونية؛ والتعسف في استعمال ما يخوله لها القانون حصريا من العنف؛ هذه الممارسات القهرية تدفع قسما معتبرا من مكونات المجتمع المدني على تكييف نفسها مع ما يتطلبه الوضع

القائم، فتخضع بالتالي إلى مطالب بعض الهيئات في مواقف معينة (المشاركة في إحياء بعض التظاهرات، الترويج لبرنامج سياسي ما، الترويج لأيديولوجية ما، تشجيع الآخرين على تبني مقترح ما، المشاركة في حملة انتخابية لفائدة مرشّح بعينه، إلى آخره من المطالب) تفاديا للاصطدام الذي في كثير من الأحيان تتجرّ عنه ممارسات ليست في صالحها؛ إذن في هذا النمط من التفاعل هناك اتفاق عرفي إن صح التعبير بين طرفي التفاعل، فالدولة من خلال مختلف هيئاتها تضمن سلاسة التفاعل مع مكونات المجتمع المدني مقابل انصياع هذه الأخيرة لبعض مطالبها، والمجتمع المدني من خلال بعض مكوناته يقدم تنازلات لهيئات الدولة مقابل حصولها على ضمانات من هيئات الدولة بعدم استهدافها.

أمّا **النمط الإنتقائي** في التفاعل بين الطرفين فإنه يعمل على تقويض النسيج العلائقي الداخلي، وإلى قتل روح المبادرة للقيام بأي عمل مشترك بين طرفي التفاعل؛ الدولة من جهتها تستثمر في عملية الانتقاء لإبعاد المكونات الاجتماعية المعيقة لها في تنفيذ مشاريعها التنموية الاجتماعية من وجهة نظرها، ونقصد بها النقابات غير الموالية، والمكونات المدافعة عن حقوق الإنسان، والمكونات ذات الاستقلالية المعتبرة عن الدولة، هذا الإبعاد يشمل التمويل، والاستفادة من المعونات الخارجية، والأيام الدراسية التكوينية الوطنية والدولية، التراخيص، وحلقات التشاور والحوار، وغيرها من عمليات الإبعاد المُمَنْهَجَة؛ التي تدفع بمكونات المجتمع المدني المعنية بعمليات الإبعاد إلى اتخاذ خطوة

مماثلة تجاه مختلف هيئات الدولة، وذلك بانتقاء هيئات دون غيرها للتفاعل معها، أو اتخاذ الهيئات الخارجية بديلا عنها للتفاعل معها لملء الفراغ الداخلي.

الفرق بين الإنتقاءين هو أن الدولة تقوم به بصفة اختيارية وتبادر به، أما المجتمع المدني فيقوم به بصفة اضطرارية، وهذه الجزئية تنطبق على مختلف أنماط التفاعل الحاصلة بين الطرفين عدا نمط تفاعل الوصي الذي ياخذ اتجاها واحدا من الدولة إلى مكونات المجتمع المدني.

نمط التفاعل الإيجابي وهو نمط ظرفي تنتجه المستجدات الداخلية أو الخارجية، خاصة منها تلك المهددة للأمن الداخلي، أو التي تمس مشاعر المجتمع بكل أطيافه، أو تلك التي تضرب الوحدة الوطنية وتعمل على تفتيتها، هذا من جهة، ومن جهة أخرى يظهر هذا النمط حينما يتعلق الأمر بتفاعل تلك المكونات التي تتمتع بالسمعة الطيبة، وتملك قبولا اجتماعيا كبيرا من خلال ما تقدمه بصفة ثابتة ومستمرة من خدمات لفائدة أفراد المجتمع، ويَدخل ضمنها الجمعيات الخيرية.

نمط تفاعل الهيمنة وهو نمط يحاول من خلاله كل طرف من طرفي التفاعل أن يُظهر للطرف الآخر أنّ المجال العام من دونه سيشكو العديد من المشاكل، وتبقى الكثير من تلك المشاكل دون حل؛ وأنّ كل طرف يحاول أن يُثبت للطرف الآخر أنه أكثر أهمية للمجال العام، ويتجلى هذا النمط من خلال قيام الدولة بصياغة تلك القوانين التي تخص العمل الجمعوي دون إشراك من يهمهم الأمر في صياغتها، أو حتى استشارتهم باعتبارهم

المتواجدون فعليا في الميدان؛ كما يُظهر هذا النمط في التحكم غير المنطقي (اللا قانوني) في منح التراخيص المختلفة (إقامة ملتقيات، أيام دراسية، الحصول على هبات من هيئات خارجية، الاستفادة من تمويل الدولة المحتمل)؛ إلى جانب ترسانة القوانين التي تمنح الإدارة حق التوقيف نشاطات مكونات المجتمع المدني، وتمنحها حرية مطلقة في منع أو قبول تجديد الاعتماد.

من جهته المجتمع المدني يبحث عن تجنيد أفضل لمختلف فئات المجتمع سواء بالانخراط الدائم أو بالانخراط الموسمي كمتطوعين، وتغطية أشمل لكل مناحي الحياة الاجتماعية من خلال إنشاء مكونات اجتماعية جديدة تهم بفئات اجتماعية ذات احتياجات مستحدثة، ومن ثَمَّ الضغط بها على الدولة لتحقيق مكاسب جديدة، أو للمحافظة على مكاسب قديمة.

الفرق بين هيمنة الدولة وهيمنة المجتمع المدني هو أنّ الدولة تبحث عن هيمنة مزدوجة (ثنائية)، هيمنة على المجتمع المدني، وهيمنة على المجال العام؛ أمّا المجتمع المدني فهيمنته مقتصرة على ملء المجال العام بكل تفاصيله.

نمط التفاعل المحدود وهو ذلك التفاعل الذي يحدث في إطار محدود جدا، وحسب ما تقتضيه الضرورة فقط؛ فنجد أن الدولة تتفاعل مع بعض المكوِّنات لمصلحة ظرفية اضطرارية، لا يقوم بها إلاّ مكوِّن أو مكونات مقصودة بعينها، كأن تطلب من أحد المكوِّنات _ ذو الشعبية الكبيرة، أو الصدى الطيب في أوساط مختلف فئات المجتمع

سواء لنشاطه الملموس على أرض الواقع، أو لبعض مزايا أقدميته التاريخية التي ترجع إلى حقبة من حقب الماضي _ أن يلعب دورا ما في ظرف استثنائي خاص (من أجل وأد فتنة داخلية، من أجل إخماد حالة فوضى، وغيرها من المطالب الاضطرارية الظرفية).

أمّا مكوِّنات المجتمع المدني المنضوية تحت هذا النّمط من التفاعل نجدها لا تتقرب من هيئات الدولة إلا لضرورة حتمية ليس لقضائها من سبيل إلاّ التواصل مع تلك الهيئات (كأن تطلب تجديد الاعتماد، أو تطلب رخصة، وغيرها من المطالب الاضطرارية). يتميز هذا النمط من التفاعل بقلّة حدوثه ومحدوديته في الزمان وينتج عنه علاقات مؤقتة.

نمط تفاعل التماهي هو التقليد أو التمازج، أو التقارب المصطنع بين فئة من مكونات المجتمع المدني وهيئات الدولة؛ تلك المكونات في الغالب لا تمثيل لها من حيث المنخرطين والمتعاطفين، وإنما يقتصر تمثيلها على الأعضاء المؤسسين، وتواجدها يهدف أساسا إلى ما ستحصل عليه من مساعدات الدولة المحتملة، أو أنها جديدة النشأة تعمل على كسب ودّ هيئات الدولة، أو أنها مكونات مستنسخة؛ فهي بالتالي تسلك سلوك المداهنة، والنفاق الاجتماعي.

نمط تفاعل الوصاية هو نمط ذو اتجاه واحد، أي أن الدولة من خلال مختلف هيئاتها تمارس هذا النمط من التفاعل على تلك المكونات الخاضعة لها بالأساس سواء تلك المستنسخة، أو تلك التي تربطها بها مصالح، أو تلك التي تم اختراقها والتحكم فيها؛ إنه نمط تقوم الدولة من خلاله بفرض إملاءاتها، والتدخل في الشؤون الداخلية لتلك المكونات

إما بتحديد مسارها الاجتماعين أو تحديد قانونها الداخلي وقانونها الأساسي، وتعيين أعضائها ورؤسائها لمختلف المناصب فيها؛ وبالتالي فهو تفاعل غير كامل لأنه يأخذ اتجاها واحد وكأن تلك المكونات جزء من منظومتها الإدارية، والقائمين عليها كأنهم ملحقون إداريون.

نمط التفاعل غير المباشر ويُقصد به ذلك النمط من التفاعل الذي لا يكون وجها لوجه سواء بالحديث المباشر وجها لوجها، أو الذي يتم من خلال الخطابات المكتوبة (التواصل الكتابي)، وإنّما يكون التفاعل باستعمال قنوات غير رسمية كوسائل الإعلام المكتوبة والمسموعة والمرئية، ومختلف منصات التواصل الاجتماعي، وهذه الوسائل تضمن نشر الرسائل المباشرة والمشفّرة، لكن لا تضمن تفاعل الطرف الآخر معها؛ ويتم اللجوء إلى هذا النمط من التفاعل في حالات تعذّر التفاعل المباشر لأسباب موضوعية، أو وجود خلافات عميقة عاقة بين طرفي التفاعل، أو قيام أحد طرفي التفاعل إلى غلق قنوات الحوار المباشرة.

شكل رقم (01): أنماط التفاعل السائدة بين الدولة والمجتمع المدني

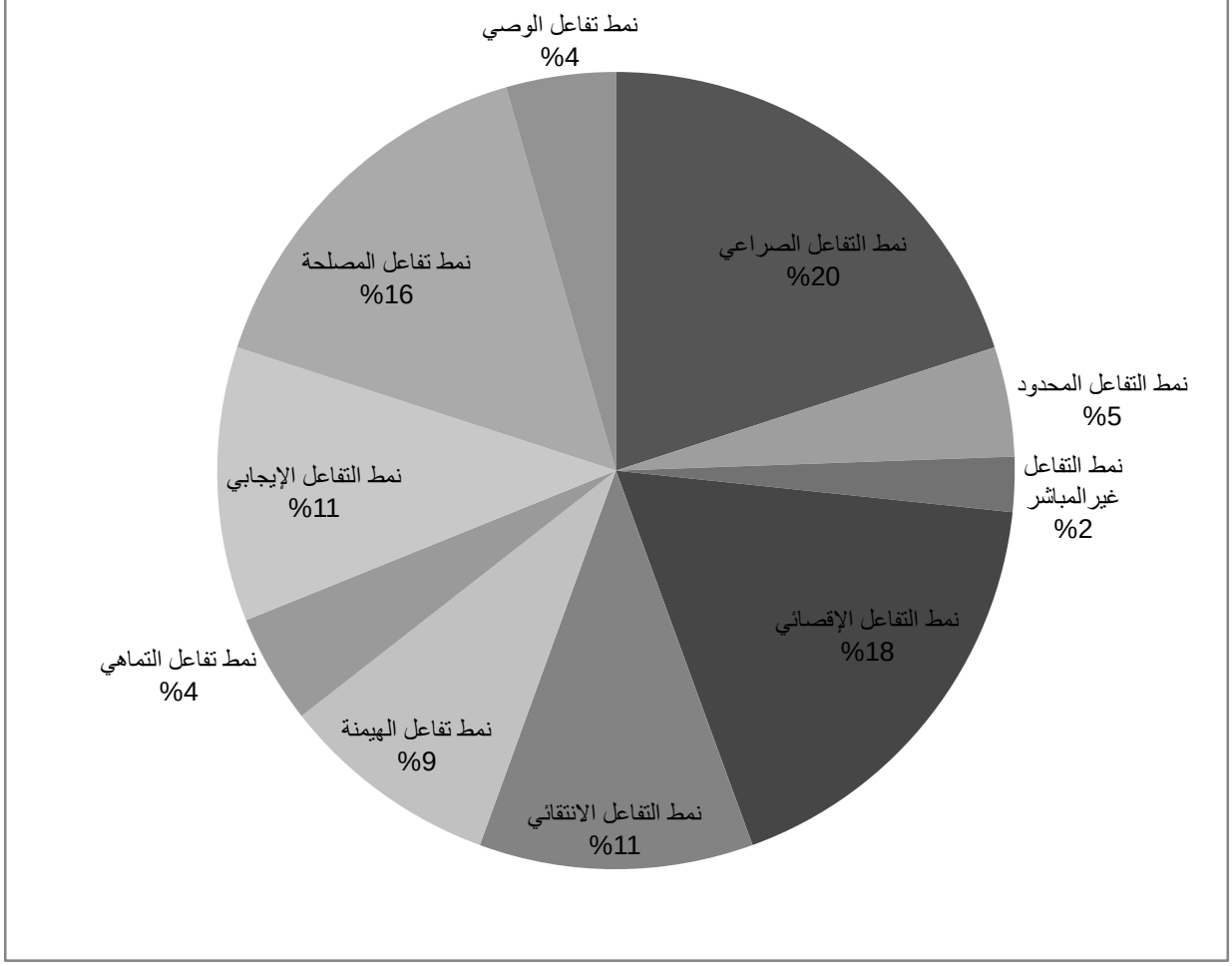

من الرسم البياني بالدائرة النسبية يتبين لنا بكل وضوح أن هناك ثلاثة أنماط تفاعل مسيطرة على بقية أنماط التفاعل الممكنة بين الدولة والمجتمع المدني، ويتعلق الأمر بالأنماط الآتية: النمط الصراعي 20% ، النمط الإقصائي 17.78% ، نمط المصلحة 15.56% ؛ كما يوجد ثلاثة أنماط تفاعل متوسطة الحدوث، ويتعلق الأمر بالأنماط التالية: نمط الإنتقاء، والنمط الإيجابي بنسبة متساوية قدِّرت ب 11.11% ، ونمط الهيمنة بنسبة 8.89% ؛ في حين توجد أربعة أنماط قليلة الحدوث، ويتعلق الأمر

بالأنماط التالية: ثلاثة أنماط متقايسة النسبة 4.44% النمط المحدود، نمط التماهي، نمط الوصي، إلى جانب النمط المحدود ذو النسبة 2.22% .

يتضح مما سبق أن المجال العام الذي يشمل الدولة والمجتمع المدني تجري فيه عشرة (10) أنماط من التفاعل تتفاوت في درجة حدوثها، لكن أمكن تصنيفها إلى ثلاثة أصناف، منها كثيرة الحدوث، والمتوسطة الحدوث، والقليلة الحدوث، كل صنف يضم مجموعة من الأنماط؛ فوفقا لما اقترحه **جورج زيمل** من الست (06) ثنائيات المتمثلة في (المركزية،اللامركزية)، (الرئاسية، المرؤوسية)، (الذاتية، الموضوعية)، (الصراعية، التوافقية)، (التنافسية، التعاونية)، (التحيّز، الحياد الأدبي)؛ نجد أنّ ما توفر لدينا من أنماط فرعية في البحث الحالي يمكن أن يُدرجَ في تلك الثنائيات من أنماط التفاعل.

(نمط الهيمنة، نمط التماهي) يقابله (الرئاسية، المرؤوسية).

(النمط الإنتقائي، النمط المحدود) يقابله (التحيّز، الحياد الأدبي).

النمط الصراعي يقابله النمط الصراعي.

النمط الإيجابي يقابله النمط التعاوني.

نمط الوصي يقابله نمط المركزية.

نمط الذاتية يقابله نمط المصلحة.

نلاحظ غياب النمط المقابل لنمط **زيمل** (التوافقية)، وغياب النمط المقابل لنمط **زيمل** (اللامركزية)، غياب النمط المقابل لنمط **زيمل** (الموضوعية)، وغياب النمط المقابل لنمط **زيمل** (التنافسية).

نتيجة جزئية رقم 02:

توصّل الباحث بعد تحليل بيانات مقابلات هذه الفرضية إلى تحديد عشرة (10) أنماط تفاعل تحدث بين الدولة والمجتمع المدني، تعتبر كلها قنوات يتم من خلالها التواصل العادي أو الاضطراري لمختلف مكونات المجتمع المدني مع مختلف هيئات الدولة، ولهذا التعدّد في الأنماط أسبابه الموضوعية والذاتية، وله آثاره على الطرفين، وعلى المجتمع الذي ينتظر بدوره نتائج ملموسة من المجتمع المدني تصب في مصلحة مختلف فئاته.

إن الأسباب الموضوعية التي تقف حائلا دون تحقيق قدرا كاف من التوافق بين الطرفين نجدها ماثلة في تلك الاستراتيجية التي تتبناها الدولة في تعاملها مع المجتمع المدني سواء من خلال تلك القوانين المضيّقة على الحريات، أو تلك المعاملات الانتقائية، هذا من جهة، ومن جهة أخرى، فإن المجتمع المدني لا يُعتبر كتلة واحدة موحدة، وإنما هو عبارة عن أقسام لكل قسم خصائصه، أهدافه، ورؤيته الخاصة، ومن ثَمَّ طريقة تعامله مع الدولة؛ ذلك أنّ انقسام مكونات المجتمع المدني إلى فئات نتج عنه تعدّد وتباين بين تلك الفئات في تفاعلها مع الدولة؛ حيث نجد أنّ النمط الصراعي في التفاعل هو الأكثر حضورا بينهما، والصراع هنا يدور بين الدولة وبعض المكونات الاجتماعية على من يملأ

المجال العام؟، ومن يكون أكثر استقطابا لأفراد المجتمع لتنفيذ مشاريعه، وبسط هيمنته على المجال العام؟.

إن كل هذا التعدد في أنماط التفاعل بين الطرفين يصب في خانة سعيهما بكل الطرق المشروعة وغير المشروعة للحفاظ على المكتسبات، لتحقيق الأهداف المعلنة والخفية؛ وهنا تجدر الإشارة إلى أن هناك شبه تواصل لا علاقة له بالتواصل الحقيقي المبني على التوقّع ، وإدراك الدور وتمثيله، رغم أن أغلبه ذو اتجاه مزدوج، لكن أغلبه ليس له رد فعل مناسب لحجم الفعل، وأيضا هذا النوع من التواصل لا يعمل على إبراز القدرات، الكفاءات، والمهارات؛ كما أنّ مجمل أنماط التفاعل السارية بين الطرفين تبرز درجة الجاذبية المتدنية بين الطرفين المتفاعلين (المجتمع المدني الجزائري والدولة). وقد عملت على بروز هذا الوضع عدة عوامل لعل أبرزها اختلاف طبيعة تدفق السلطة في الطرفين، فنجد أن الدولة تأخذ شكل التدفق العمودي أما في المجتمع المدني فإنها تأخذ الشكل الأفقي، كذلك اختلاف في الأيديولوجية التي يتبناها الطرفان، فالدولة تتبنى الأيديولوجية السياسية، بينما المجتمع المدني يتبنى الأيديولوجية الاجتماعية؛ كما يمكن أن نضيف العامل البشري الذي يؤثر بصفة مباشرة على طبيعة التفاعل خاصة في غياب روح المسؤولية، وتغليب المصالح السياسية والفئوية على المصلحة العامة

- كل أنماط التفاعل يشارك فيها الطرفان، مع أسبقية الدولة في تحديد طبيعة التفاعل، أما تفاعلات المجتمع المدني فهي عبارة عن ردّات فعل لا أكثر.

- نمط الوصي ذو اتجاه واحد، من الدولة نحو المجتمع المدني، أي أن الدولة هي التي تسعى دوما لفرض وصايتها على مكونات المجتمع المدني.
- من حيث الكم نجد أن نسبة أنماط التفاعل السلبية أكثر حضورا بين أنماط التفاعل بين الدولة والمجتمع المدني إذ بلغت نسبتها 73.33%، في حين أن نسبة 26.67% تعود إلى أنماط التفاعل الإيجابية.

ثالثا: عرض ومناقشة النتائج المتعلقة بالفرضية الثانية

المقابلة 01:

الجدول رقم(49) يمثل: طبيعة العلاقة بين الدولة والمجتمع المدني

الرقم	وحدات التحليل	التكرار	النسبة المئوية
01	الدولة لا تثق في مؤسسات المجتمع المدني	02	%33.33
02	الاتصال المستمر مع المسئولين طلبا للتمويل يفسد العلاقة	01	%16.66
03	تقوية العلاقة أمر حتمي لا بديل عنه	01	%16.66
04	الدولة تتخوف من الجمعيات المستقلة	01	%16.66
05	العيب في المجتمع المدني وليس في الدولة	01	%16.66
	المجموع	06	%100

نلاحظ من خلال الجدول أنّ أعلى نسبة هي 33.33% تخص: الدولة لا تثق في مؤسسات المجتمع المدني، مثلما تبينه وحدة التحليل رقم 01، مقابل أربع نسب متساوية مقدّرة ب 16.66% تخص كلا من: الاتصال المستمر مع المسئولين طلبا للتمويل يفسد العلاقة، وتقوية العلاقة أمر حتمي لا بديل عنه، والدولة تتخوف من الجمعيات المستقلة، والعيب في المجتمع المدني وليس في الدولة، وذلك مثلما تبينه الوحدات رقم 02 و 03 و 04 و 05 على التوالي.

إنّ عمل الطرفين على تقوية العلاقة بينهما أمر حتمي لا مفر منه إذا ما أرادا بناء علاقة شراكة متكاملة، إلاّ أن الواقع يظهر بعض السلوك غير السوي من لدن المجتمع المدني المتمثل في الطلب المستمر من مؤسسات الدولة تمويلها، وذلك في نظر الأخيرة نوع من الانتهازية لكسب المال، وإلا بم يفسر عمل تطوعي من جهة، ومن جهة أخرى البحث عن التمويل بكل الطرق حتى لو كان على حساب التنازل عن بعض مطالبها، أو السكوت عن بعض التجاوزات، لذا فإن العيب في هذه الحالة هو عيب المجتمع المدني وليس العيب في الدولة؛ هذه النظرة المتدنية لبعض مكوّنات المجتمع المدني، انسحبت على بقية المكوّنات، مع الكثير من التخوف من المكوّنات المستقلة، باعتبارها مصدر شك متواصل، وتنشط دوما ضد التيار، هذا التخوّف وصل إلى مستوى فقدان الثقة، ما يعني أن العلاقة تشهد ضعفا، وستزداد ضعفا إذا ما شهدت الساحة مزيدا من المكوّنات الباحثة عن التمويل بكل الطرق، ومزيدا من المكوّنات المستقلة عن الدولة ومؤسساتها. وعليه فإنه يمكن رصد علاقة فقدان الثقة، وعلاقة تخوّف من طرف واحد.

المقابلة 02:

الجدول رقم (50) يمثل: طبيعة العلاقة بين الدولة والمجتمع المدني

الرقم	وحدات التحليل	التكرار	النسبة المئوية
01	الأمور تغيّرت نحو الأحسن	03	%11.54
02	لم تصل العلاقة إلى المستوى المطلوب	01	%03.85
03	الدولة لا تنظر للمجتمع المدني كشريك	02	%07.69
04	قرارات الحكومة تسلطية	02	%07.69
05	السلطة تلجأ إلى العدالة عند أي تحرك نقابي	03	%11.54
06	السلطة تدرك سلبا في الجزائر لدى المجتمع المدني	01	%03.85
07	الخطاب الرسمي أبوي	02	%07.69
08	الخطاب الرسمي محتقر للآخر	02	%07.69
09	الخطاب الرسمي تخويني	02	%07.69
10	القانون نص على فتح قنوات الحوار بين الدولة والمجتمع المدني	01	%03.85
11	الخطاب الرسمي بلا معنى	02	%07.69
12	السلطة لا تستشير النقابة	01	%03.85
13	الجهات الوصية غير معترفة بجدوى التواصل مع النقابات المستقلة	04	%15.38
	المجموع	26	%100

نلاحظ من خلال الجدول أنّ أعلى نسبة معبرة هي 15.38% تخص: الجهات الوصية غير معترفة بجدوى التواصل مع النقابات المستقلة مثلما تبينه وحدة التحليل رقم 13، مقابل نسبتين متساويتين ومكافئتين لها مقدّرة ب 11.54% تخص كلا من: الأمور

تغيرت نحو الأحسن، والسلطة تلجأ إلى العدالة عند أي تحرك نقابي، وذلك مثلما تبينه الوحدتان رقم 01 و 05، وقابل ست نسب متساوية ومكافئة لها مقدّرة ب 07.69% تخص كلا من: الدولة لا تنظر للمجتمع المدني كشريك، وقرارات الحكومة تسلطية، والخطاب الرسمي أبوي، والخطاب الرسمي محتقر للآخر، والخطاب الرسمي تخويني، والخطاب الرسمي بلا معنى، وذلك مثلما تبينه الوحدات رقم 03 و 04 و 07 و 08 و 09 و 11 على التوالي، ومقابل هذه الأخيرة هناك أربع نسب متساوية ومن دون دلالة إحصائية مقدّرة ب 03.85% تخص كلا من: لم تصل العلاقة إلى المستوى المطلوب، والسلطة تدرك سلبا في الجزائر لدى المجتمع المدني، والقانون نص على فتح قنوات الحوار بين الدولة والمجتمع المدني، والسلطة لا تستشير النقابة، وذلك مثلما تبينه الوحدات رقم 02 و 06 و 10 و 12 على التوالي.

تعتبر النقابات المستقلة أهم مكوّن للمجتمع المدني سواء من حيث عدد المناضلين المنخرطين، أو المتعاطفين (الطاقات المجّندة)، أو من حيث أنها لا تتوان في رفع مطالب قطاعها، والدفاع عنها لدى مختلف السلطات؛ لذا توجد على الدوام تحت رقابة الدولة، لأن تدرك تماما حجم تأثيرها على القطاعات التي تنتمي إليها، وتدرك ما يمكنها أن تفعله عند تحركها ميدانيا، خاصة إذا ما وصل الأمر حدّ الاحتجاج أو الإضراب؛ وعليه نجد الدولة تأخذ كل احتياطاتها لعرقلة أو تجميد نشاطها، من عدم استشارتها في القضايا التي

تهم القطاع، وهذا يعدّ نوع من الاستبعاد لمكوّن فعّال عن مزاولة نشاطه كشريك حقيقي؛ أو أنها تلجأ للعدالة عند كل تحرك نقابي كوسيلة ترهيب لأعضائها.

فيما يخص الحوار الثنائي بين الدولة والمجتمع المدني فإن القانون حثّ عليه صراحة، إلا أن الواقع أفصح عن ما هو عكس ذلك، إذْ أنّ جل خطابات الدولة الرسمية الموجهة للمجتمع المدني تلقي بمسؤولية تعثر العمل الجمعوي عليه، وفي كثير من الأحيان هو خطاب تخويني، ومحتقر للآخر، وبالتالي فقد هذا الخطاب معناه، وصار خطابا أبويا، يظهر أنّ المجتمع المدني قاصرا والدولة هي الوصية عليه، وهذه النظرة هي امتداد لتلك القرارات التسلطية غير القابلة للنقاش.

في مثل هذا الجو من التفاعل السلبي من لدن الدولة مع مكوّنات المجتمع المدني، تأثّرت العلاقة بينهما بصفة آلية، وبقيت تراوح مكانها دون أن تصل إلى المستوى المطلوب الذي يسمح بوجود علاقة تكاملية تخدم الصالح العام، وهذا رغم تغيّر الأمور نحو الأحسن؛ وصارت السلطة تدرَك سلبا في نظر مكوّنات المجتمع المدني؛ وعليه فكل الذي سبق الإشارة إليه يُظهر عدم اعتراف الجهات الوصية بجدوى التواصل مع النقابات المستقلة.

حسب هذا المكوّن فإن الذي يربط بين الدولة والمجتمع المدني المتمتّع بالاستقلالية، علاقة صراع، الدولة من جهتها تحاول أن تهيمن على المجتمع المدني، والمجتمع المدني يريد أن تكون له قدم شريك في كل كبيرة وصغيرة تهم الشأن العام.

المقابلة 03:

الجدول رقم (51) يمثل: طبيعة العلاقة بين الدولة والمجتمع المدني

الرقم	وحدات التحليل	التكرار	النسبة المئوية
01	الخطاب الرسمي مشجع جدا	01	%07.14
02	الدولة تُدرِك أن المجتمع المدني يمثل شريكا حقيقيا	02	%14.29
03	عيب الدولة يكمن في كيفية إشراك مكونات المجتمع المدني	01	%07.14
04	الدولة تريد مجتمع مدني قوي	01	%07.14
05	لا يوجد عداء بين الدولة والمجتمع المدني	01	%07.14
06	هناك تكامل بين الدولة والمجتمع المدني	01	%07.14
07	الدولة تنظر بإيجابية كبيرة للمجتمع المدني	01	%07.14
08	المشكل في ذهنية مسئولي هيئات الدولة	05	%35.71
09	البيروقراطية	01	%07.14
	المجموع	14	%100

نلاحظ من خلال ما جاء في الجدول أنّ أعلى نسبة هي 35.71% تخص: المشكل في مسئولي هيئات الدولة مثلما تبينه وحدة التحليل رقم 08، مقابل نسبة 14.29% تخص: الدولة تدرك أن المجتمع المدني يمثل شريكا حقيقيا مثلما تبينه وحدة التحليل رقم 02، ومقابل سبع وحدات متساوية النسبة هي 07.14% وتخص: الخطاب الرسمي مشجع جدا مع وحدة التحليل رقم 01، وعيب الدولة يكمن في كيفية إشراك الدولة

لمؤسسات المجتمع المدني مع وحدة التحليل رقم 03، والدولة تريد مجتمع مدني قوي مع وحدة التحليل رقم 04، ولا يوجد عداء بين الدولة والمجتمع المدني مع وحدة التحليل رقم 05، وهناك تكامل بين الدولة والمجتمع المدني مع وحدة التحليل رقم 06، والدولة تنظر بإيجابية كبيرة للمجتمع المدني مع وحدة التحليل رقم 07، والبيروقراطية مع وحدة التحليل رقم 09.

يكاد يكون ما جاء في هذه المقابلة مناقض لما جاء في المقابلة رقم 02، حيث أشار هذا المكوّن إلى وجود تكامل في الوظائف بين الدولة والمجتمع المدني، وأن الدولة تنظر بإيجابية كبيرة لهذه المكوّنات، حتى أنها تدرك تماما قيمتها كشريك فعلي، وهامّ في عملية التنمية، ولا وجود لأي نوع من الصدام بينهما؛ إضافة إلى أن الدولة تعمل جاهدة من خلال خطابها الرسمي لتشجيع مكوّنات المجتمع المدني على مواصلة بذل الجهد لتحقيق الأهداف المشتركة، لأنها تسعى لتكوين مجتمع مدني قوي يمكنها الاعتماد عليه خاصة في الظروف الصعبة، لسدّ الفراغات المحتملة.

من جانب آخر فإن هذا المكوّن اعترف بوجود بعض النقائص يمكن تجاوزها ولا تؤثّر بشكل سلبي مباشر على عملية التكامل، منها البيروقراطية التي تعيق أحيانا نشاط المجتمع المدني من خلال كثرة الوثائق، والقوانين الصارمة التي تكبّل مكوّنات المجتمع المدني أكثر ممّا تنظِّمه؛ كما أن الدولة لم توفّق في طريقة إشراك هذه المكوّنات في مختلف عمليات التنمية؛ وفي هذا الإطار ركّز هذا المكوّن على مكمن الخطأ الذي رآه

متمثلا في ذهنية مسئولي الدولة التي لا تتماشى مع مضمون العمل الجمعوي، ولا مع مضامين المواد القانونية، ولا مع روح العمل التطوعي؛ وكنتيجة لما سبق نجد أن العلاقة التي تربط بين الدولة والمجتمع المدني حسب هذا المكوّن هي العلاقة التكاملية.

المقابلة 04:

الجدول رقم (52) يمثل: طبيعة العلاقة بين الدولة المجتمع المدني

الرقم	وحدات التحليل	التكرار	النسبة المئوية
01	القوانين في مجملها تعتبر مساعدة على الإنشاء	01	%05.26
02	بعض مؤسسات الدولة تنظر لمكونات المجتمع المدني كأنها تابعة لها	05	%26.31
03	القليل مِن هيئات الدولة مَن ترى في مكونات المجتمع المدني شريكا استراتيجيا لها	02	%10.52
04	علاقة الدولة بالمجتمع المدني علاقة وصي وليست شراكة	04	%21.04
05	تناقض بين خطاب السلطة وممارساتها	03	%15.79
06	إشراك مكونات المجتمع المدني في التنمية مازالت دون المستوى	02	%10.52
07	يمكن للمجتمع المدني أن يأخذ موقفا عدائيا من الدولة	01	%10.52
	المجموع	19	%100

من خلال الجدول نلاحظ أن أعلى نسبة هي 26.31% تخص: بعض مؤسسات الدولة تنظر لمكونات المجتمع المدني كأنها تابعة لها مثلما تبينه وحدة التحليل رقم 02، ومقابل نسبة 21.04% تخص: علاقة الدولة بالمجتمع المدني علاقة وصي، وليست شراكة مثلما تبينه وحدة التحليل رقم 04، ومقابل نسبة 15.79% التي تخص: تناقض بين خطاب السلطة وممارساتها مثلما تبينه وحدة التحليل رقم 05، لتليهما ثلاث نسب متساوية مقدّرة ب 10.52% لكل من: القليل مِن هيئات الدولة مَن ترى في مكونات المجتمع المدني شريكا استراتيجيا لها، وإشراك مكونات المجتمع المدني في التنمية مازالت دون المستوى، ويمكن للمجتمع المدني أن يأخذ موقفا عدائيا من الدولة، مثلما تبينه الوحدات رقم 03 و 06، 07 مقابل نسبة مقدّرة ب 05.26% تخص: القوانين في مجملها تعتبر مساعدة على الإنشاء، مثلما تبينه الوحدة رقم 01 على التوالي.

حسب هذا المكوّن فهناك توضيح أدق مما سبق لطبيعة العلاقة القائمة بين القطبين؛ حيث أشار إلى أن القليل من هيئات الدولة من ترى في مكوّنات المجتمع المدني شريكا استرتيجيا لها، وتعامله كتابع لها أو أحد هيئاته، وهذا يعني أن الأغلبية من هيئات الدولة تتعامل مع المجتمع المدني بمنطق الوصي وليس بمنطق الشريك، ما جعل عملية الإشراك في التّنمية دون المستوى؛ أمّا من ناحية الإنشاء فإن المكوّن يرى أن القوانين الخاصة بعملية إنشاء مكوّنات المجتمع المدني مناسبة جدا، وتخدم المكوّنات الناشئة؛ إلاّ أنّ الخطاب الرّسمي للسلطة الموجّه للمجتمع المدني متناقض تماما مع

ممارساتها الميدانية، وهي إشارة لتطابق هذه الفكرة مع ما جاء في المقابلة رقم 03 من أنّ المشكل ليس في الدولة، وإنّما في ذهنية مسئولي مختلف قطاعات الدولة الخارجة عن القانون التي تخدم مصالحهم الضيّقة.

وإذا ما تفحصنا نظرة المجتمع المدني إلى الدولة حسب هذا المكوّن نجدها أنها يمكن أن تصل إلى مرحلة العداء إذا ما استمرت السلطة في الرفع من مستوى ممارساتها المعرقلة لنشاط المجتمع المدني، فالعلاقة يبدو أنها علاقة طردية، إذْ كلما زاد حجم الضغوط والمساومات والمتابعات القضائية، كلما زادت شدّة العلاقة سلبية.

المقابلة 05:

الجدول رقم (53) يمثل: العلاقة بين الدولة والمجتمع المدني

الرقم	وحدات التحليل	التكرار	النسبة المئوية
01	لا أعرف نظرة الدولة للمجتمع المدني	01	%06.67
02	الدولة تتجاهل فضل المجتمع المدني عليها	04	%26.65
03	الدولة تتخلى عن مكونات المجتمع المدني	02	%13.33
04	خطاب الدولة مناقض لممارساتها مع المجتمع المدني	01	%06.67
05	القانون الجديد معرقل لعملية إنشاء مكونات المجتمع المدني	01	%06.67
06	علاقة الدولة بالمجتمع المدني خارج القانون	01	%06.67
07	الدولة تموِّل المُوَالين لها من مكونات المجتمع المدني	01	%06.67
08	لدينا لقاءات دورية مع السلطات المحلية	01	%06.67
09	كان لنا لقاء كل شهرين مع وزير القطاع	02	%13.33
10	نظرة سيئة متبادلة بين الدولة والمجتمع المدني	01	%06.67
	المجموع	15	%100

من خلال الجدول نلاحظ أن أعلى نسبة هي 26.66% تخص: الدولة تتجاهل فضل المجتمع المدني عليها مثلما تبينه وحدة التحليل رقم 02، مقابل نسبتين متساويتين مقدّرة ب 13.33% لكل من: الدولة تتخلى عن مكونات المجتمع المدني، وكان لنا لقاء كل شهرين مع وزير القطاع، مثلما تبينه الوحدتان رقم 03 و 09 على التوالي، ومقابل

سبع نسب متساوية مقدّرة ب 06.67% لكل من: لا أعرف نظرة الدولة للمجتمع المدني، وخطاب الدولة مناقض لممارساتها مع المجتمع المدني، والقانون الجديد معرقل لعملية إنشاء مكونات المجتمع المدني، وعلاقة الدولة بالمجتمع المدني خارج القانون، والدولة تموّل الموالين لها من مكونات المجتمع المدني، ولدينا لقاءات دورية مع السلطات المحلية ، ونظرة الدولة والمجتمع المدني لبعضهما سيئة، مثلما تبينه الوحدات رقم 01 و 04 و 05 و 06 و 07 و 08 و 10.

حسب هذا المكون فالعلاقة سلبية على طول الخط، حتى أن العلاقة برمّتها توجد خارج القانون، وذلك بناء على ما يأتي: خطاب الدولة الرسمي الإيجابي مناقض تماما لممارسات الدولة في الميدان مع مكوّنات المجتمع المدني،كما أنها لا تموّل إلاّ المكوّنات الموالية لها، أي تلك التابعة لها أيديولوجيا أو مرتبطة بها ماليا، أو بالاستنساخ؛ وبالتالي فالدولة هنا تخلت عن المجتمع المدني المستقل، وتجاهلت فضله عليها حينما منحها شرعيتها عندما قرّر التعامل معها كشريك في إطار من التعاون والتكامل؛ من جانب آخر فإن القانون الجديد الخاص بالإنشاء جاء معرقلا أكثر منه منظما، بالنظر إلى تلك الشروط التي تكون في بعض الأحيان تعجيزية، أو تلك الإجراءات المتشعبة والدقيقة في الوقت الذي كان يكفي مجرد إعلام الجهات المختصة بالرغبة في إنشاء مكوّن ما فقط. فإذا كان هذا حال مرحلة الإنشاء فإن مرحلة النشاط تكاد تكون خارج القانون، وتخضع لمنطق الحسابات السياسية الضيقة (الإنتماء الحزبي، التوجه الأيديولوجي، الفئة

المستهدفة بالنشاط، وغيرها من الحسابات الضيقة). كل هذا يدفع إلى بروز نظرة سلبية من طرف المجتمع المدني نحو الدولة وهيئاتها، فتنعكس تلك النظرة على المجتمع المدني، وبالتالي تتجه العلاقة نحو المزيد من السلبية؛ إلا أن هناك جانب إيجابي تمثل في وجود لقاءات دورية مع هيئات الدولة المحلية وكذا مع وزير القطاع السابق، ما يشير إلى انقطاع تلك اللقاءات مع الوزير الذي خلفه، وهنا تظهر قضية فساد ذهنية مسئولي الدولة على القطاعات؛ وعليه يمكن أن نرصد نوعين من العلاقة هما: العلاقة التمييزية، والعلاقة غير القانونية.

المقابلة 06:

الجدول رقم (54) يمثل: العلاقة بين الدولة والمجتمع المدني

الرقم	وحدات التحليل	التكرار	النسبة المئوية
01	الدولة تطيل في منح وصل التسجيل	01	%07.69
02	كنا نستشار من غير وصل تسجيل	01	%07.69
03	الإدارة تعتبر كل محاولة من مكونات المجتمع المدني لتطوير نفسها وضعية غير شرعية	01	%07.69
04	تصورات الدولة الحالية عن المجتمع المدني لا تخدم علاقتهما	01	%07.69
05	هناك توجهان في الدولة أحدهما يدرك أهمية المجتمع المدني والآخر يجهلها	02	%15.38
06	الدولة تعرقل مكونات المجتمع المدني النشط	01	%07.69
07	حوار الدولة مع المجتمع المدني شكلي	01	%07.69
08	حوار الدولة مع المجتمع المدني أبوي	01	%07.69
09	الخطاب والقانون عامة في صف المجتمع المدني	01	%07.69
10	الدولة ليس لها تصور واضح لكيفية تعاملها مع المجتمع المدني	01	%07.69
11	استمرار الحال على ما هو عليه قانونا وممارسة يؤدي إلى صراعات وصدامات كبرى مستقبلا	02	%15.38
	المجموع	13	%100

نلاحظ من خلال الجدول أن النسب المعبرة عن العلاقات بين الدولة والمجتمع المدني محصورة في نسبتين تضم أحد عشر وحدة تحليل، حيث نجد أن هناك نسبتان متساويتان تقدّران ب 15.38% لكل من: هناك توجهان في الدولة أحدهما يدرك أهمية المجتمع المدني والآخر يجهلها، واستمرار الحال على ما هو عليه قانونا وممارسة يؤدي إلى صراعات وصدامات كبرى مستقبلا، مثلما تبينه الوحدتان رقم 05 و 11 على التوالي، مقابل تسع نسب متساوية مقدّرة ب 07.69% لكل من: الدولة تطيل في منح وصل التسجيل، وكنا نستشار من غير وصل تسجيل، الإدارة تعتبر كل محاولة من مكونات المجتمع المدني لتطوير نفسها وضعية غير شرعية، وتصورات الدولة الحالية عن المجتمع المدني لا تخدم علاقتهما، والدولة تعرقل مكونات المجتمع المدني النشط، وحوار الدولة مع المجتمع المدني شكلي، وحوار الدولة مع المجتمع المدني أبوي، والخطاب والقانون عامة في صف المجتمع المدني، والدولة ليس لها تصور واضح لكيفية تعاملها مع المجتمع المدني، مثلما تبينه الوحدات رقم 01 و 02 و 03 و 04 و 06 و 07 و 08 و 09 و 10.

من خلال وحدة التحليل الأعلى نسبة ندرك أنه إذا ما استمر حجم الهوة الكبير في علاقة الدولة بالمجتمع المدني على ما هو عليه سيشكل خطرا على مستقبل العمل التطوعي، وهذا بناء على تلك التعاملات التي لا ترقى إلى المستوى الذي يسمح بتكوين شراكة حقيقية لتطوير العمل التطوعي والتقدم به، فلا طريقة الحوار الشكلية، والأبوية،

الممارسة من قِبل الدولة مع المجتمع المدني تسمح بذلك، ولا تلك التصورات المسبقة عن مكوّنات المجتمع المدني، ناهيك عن تلك العراقيل الموضوعة في طريق تلك المكوّنات النشطة قصد النيل من عزيمتها، سواء ما تعلق بالإطالة في منح وصل التسجيل بغير عذر قانوني، أو تلك الروح العدائية التي يحملها مسئولو بعض هيئات الدولة على بعض مكوّنات المجتمع المدني بسبب أو بآخر، ووصف كل وضعية لتطوير الذات باللا شرعية.

هذا المكوّن يؤكد على أن الخطاب الرسمي للدولة في حق المجتمع المدني إيجابي ويصب في مصلحته، كما أكّد على أنّ القانون الخاص بالجمعيات في صفه ويساهم في تفعيل دور المجتمع المدني للقيام بوظائفه على أكمل وجه، ورغم ذلك ليس للدولة نظرة استراتيجية عملية لكيفية إشراك مختلف مكوّنات المجتمع المدني في عملية التنمية، ما أثّر سلبا على العلاقة التي تربط بينهما؛ كما يمكن الإشارة إلى أن هناك توجهان في الدولة، أحدهما يؤمن بالمجتمع المدني كشريك حقيقي وفعّال، وآخر لا يرى في المجتمع المدني بكل أطيافه سوى تابع يتم توظيفه عند الحاجة فقط. وعليه يمكن أن نرصد ما يلي: علاقة شكلية، علاقة أبوي، علاقة مقاطعة انتقائية.

المقابلة 07:

الجدول رقم (55) يمثل: العلاقة بين الدولة والمجتمع المدني

الرقم	وحدات التحليل	التكرار	النسبة المئوية
01	المجتمع المدني مطالب بأن ينسجم مع الدولة ومع القوانين بما لا يمس بمبادئه وثوابته	01	%04.55
02	الدولة تعترف بجمعيتنا	01	%04.55
03	نظرة الدولة للمجتمع المدني تخضع لهيئاتها ومكونات المجتمع المدني	02	%09.08
04	علاقتنا بالدولة طيبة جدا	05	%22.72
05	نختلف مع الدولة في عدم تمويلنا	01	%04.55
06	الاحترام المعنوي موجود بين جمعيتنا والدولة	01	%04.55
07	إستشارونا في تعديل الدستور	01	%04.55
08	الدولة تريد مجتمع مدني مؤيد لها	01	%04.55
09	الدولة لا تعترف بتعددية مكونات المجتمع المدني	04	%18.18
10	دولة بلا مجتمع مدني هي دولة بلا قيمة	05	%22.72
	المجموع	22	%100

نلاحظ من خلال الجدول أن أعلى نسبة هي 22.72% وضمت وحدتي تحليل هما: علاقتنا بالدولة طيبة جدا، ودولة بلا مجتمع مدني هي دولة بلا قيمة، وهذا ما تبينه الوحدتان رقم 04 و 10 على التوالي، مقابل نسبة 18.18% تخص: الدولة لا تعترف بتعددية مؤسسات المجتمع المدني مثلما تبينه وحدة التحليل رقم 09، ومقابل نسبة

09.08% تخص: نظرة الدولة للمجتمع المدني تخضع لهيئاتها ومكونات المجتمع المدني مثلما تبينه وحدة التحليل رقم 03، لتقابل هذه الأخيرة ست نسب متساوية بلا دلالة إحصائية مقدّرة ب 04.55% لكل من: المجتمع المدني مطالب بأن ينسجم مع الدولة ومع القوانين بما لا يمس بمبادئه وثوابته، والدولة تعترف بجمعيتنا، ونختلف مع الدولة في عدم تمويلنا، والاحترام المعنوي موجود بين جمعيتنا والدولة، والدولة تريد مجتمع مدني مؤيد لها، والدولة تريد مجتمع مدني مؤيد لها، وهذا ما تبينه الوحدات رقم 01 و 02 و 05 و 06 و 07 و 08 على التوالي.

حسب **هذا المكون** فإن علاقته بالدولة يسودها الكثير من التفاهم، والاحترام؛ وقد تم استشارته في تعديل الدستور، وهو بمثابة اعتراف من هيئات الدولة بمكانته، هذا رغم اختلافه معها حول قضية التمويل المحتمل، إذ أنه يعيب عليها عدم منحه مساعدات مالية، والتضييق عليه عندما يتعلق الأمر بالاستفادة من مساعدات خارجية؛ إذا كان هذا ما يميز العلاقة بين هذا المكوّن والدولة؛ فإنه **على مستوى المجتمع المدني إجمالا** فالعلاقة ذات ارتباط مباشر وقوي بهيئات الدولة المختلفة، وبين ذهنية القائمين عليها من جهة، ومن جهة أخرى مرتبطة بمكونات المجتمع المدني، وتوجهاتها في لحظة التفاعل، والانسجام مع الدولة في رأي هذا المكون يعني التناغم مع القوانين المنظمة للعمل الجمعوي، دون التخلي عن مبادئها وثوابتها، ما يضمن خصوصيتها، وشخصيتها المستقلة عن كل أنواع التبعية، لأن الدولة في كل الأحوال تبحث عن تشكيل مجتمع مدني موالي

لها، هذا يعني أنها لا يؤمن بالتعددية كتوجهات وأفكار ومفاهيم ورؤى، وهو إلغاء للاختلاف كحقيقة يفرضها الواقع المعاش، ويثبتها التاريخ والجغرافيا؛ بل إن التنوع مبدأ من مبادئ المجتمع المدني؛ وعليه فهناك علاقة ودية على مستوى هذا المكون، وعلاقة تحفّظ وتخوّف من المجتمع المدني.

المقابلة 08:

الجدول رقم (56) يمثل: العلاقة بين الدولة والمجتمع المدني

الرقم	وحدات التحليل	التكرار	النسبة المئوية
01	نحن لا نؤيد من لا يؤيد قضايانا	04	%15.38
02	العلاقة بين الدولة والمجتمع المدني تعاني من غياب الديمقراطية	02	%07.69
03	المجتمع المدني حليف للدولة وليس منافسا لها	04	%15.38
04	الدولة تفرض قوانين والمجتمع المدني لا يناضل من أجل تغيير تلك القوانين	06	%23.07
05	للدولة والمجتمع المدني نظرتين متدنّيتين عن بعضهما البعض	03	%11.54
06	استشارتنا الدولة في مناسبتين	01	%03.85
07	العلاقة بين الدولة والمجتمع المدني هي انعكاس لطريقة انتخاب السلطة	01	%03.85
08	لا مستقبل لعلاقة الدولة بالمجتمع المدني إذا ما بقي الحال على ما هو عليه	03	%11.54
09	الدولة تريد مجتمع مدني على المقاس	02	%07.69
	المجموع	26	%100

نلاحظ من خلال الجدول أنّ أعلى نسبة هي 23.07% تخص: الدولة تفرض قوانين والمجتمع المدني لا يناضل من أجل تغيير تلك القوانين مثلما تبينه وحدة التحليل رقم 04، مقابل نسبة 15.38% ممثلة لوحدتي تحليل وتخص: نحن لا نؤيد من لا يؤيد قضايانا مع وحدة التحليل رقم 01، والمجتمع المدني حليف للدولة وليس منافسا لها مع وحدة التحليل رقم 03، مقابل نسبتان متساويتان ومتعادلتان تقدران ب 11.54% لكلٍّ من: للدولة والمجتمع المدني نظرتان متدنيتان عن بعضهما البعض، ولا مستقبل لعلاقة الدولة بالمجتمع المدني إذا ما بقي الحال على ما هو عليه وهذا ما تبينه الوحدتان رقم 05 و 08 على التوالي، ومقابل نسبتان متساويتان ومتعادلتان تقدران ب 07.69% لكل من: العلاقة بين الدولة والمجتمع المدني تعاني من غياب الديمقراطية، والدولة تريد مجتمع مدني على المقاس، وهذا ما تبينه الوحدتان رقم 02 و 09 على التوالي، مقابل نسبتان متساويتان لكنهما بلا دلالة إحصائية مقدّرتان ب 03.85% لكل من: استشارتنا الدولة في مناسبتين، والعلاقة بين الدولة والمجتمع المدني هي انعكاس لطريقة انتخاب السلطة، وهذا ما تبينه الوحدتان رقم 06 و 07 على التوالي.

يلاحظ أن **هذا المكوّن** علاقته بكل هيئات أكثر وضوحا؛ حيث أنه يضع قضاياه على رأس سلم أولوياته، إذ يبني علاقاته على أساس موقف الطرف الآخر في العلاقة من قضاياه؛ فالتأييد يضمن قوة العلاقة، والرفض يعني بداهة العكس؛ وبما أن القضايا تتغير حسب الظروف والزمن فالعلاقة تبقى في تغير مستمر، علاقة مصالح.

أما على مستوى العلاقة العامة بين الدولة من جهة والمجتمع المدني من جهة أخرى، فإن هذا المكون يرى أن جوّ العلاقة الثنائية خالي من الديمقراطية التي تضمن الحقوق والمساواة، ورغم ذلك فالدولة تعمل من أجل إيجاد مجتمع مدني على المقاس، تابع لها، ومؤيد لسياساتها الاجتماعية.

هذا الوضع المتردّي كوّن عند كليهما نظرة متدنية عن بعضهما البعض، ما زاد المسافة الاجتماعية بينهما اتساعا (تباعدا) فالسلطة التي تعتبر الجهاز التنفيذي للدولة، تنتخب بطرق مشبوهة فيها الكثير من التحايل الإداري، وبالتالي نتج عنها وضع لا شرعي، بقوانين ارتجالية لا تتناسب في أحيان كثيرة مع ما تتطلبه الحالة؛ لكن العيب في المجتمع المدني الذي لا ينشط لتغيير ما يجب تغييره من خلال استغلال علاقاته بالبرلمانيين للضغط على الحكومة في المجلس الشعبي الوطني؛ وبالحديث عن العلاقة بوجه عام فإن مستقبلها غير آمن إذا ما بقيت عقلية التسيير على ما هي عليه اليوم. علاقة هيمنة، وعلاقة الضعيف بالقوي.

المقابلة 09:

الجدول رقم (57) يمثل: العلاقة بين الدولة والمجتمع المدني

الرقم	وحدات التحليل	التكرار	النسبة المئوية
01	ليس للجمعية مواقف سلبية من الدولة	01	%05.55
02	علاقة الشراكة بين الدولة والمجتمع المدني دون المستوى	08	%44.44
03	الدولة تثق في الجمعية كثيرا	01	%05.55
04	الدستور الجديد يعتبر المجتمع المدني شريك حيوي	01	%05.55
05	الدولة تعترف بإمكانيات ومكانة المجتمع المدني	07	%38.89
	المجموع	18	%100

نلاحظ من خلال هذا الجدول أن أعلى نسبة مؤشرة على العلاقات بين الدولة والمجتمع المدني هي 44.44% تخص: علاقة الشراكة بين الدولة والمجتمع المدني دون المستوى مثلما تبينه وحدة التحليل رقم 02، مقابل نسبة 38.89% تخص: الدولة تعترف بإمكانيات ومكانة المجتمع المدني مثلما تبينه وحدة التحليل رقم 05، ومقابل ثلاث وحدات تحليل بنسب متساوية هي 05.55% وتخص: ليس للجمعية مواقف سلبية من الدولة مع وحدة التحليل رقم 01، والدولة تثق في الجمعية كثيرا مع وحدة التحليل رقم 03، والدستور الجديد يعتبر المجتمع المدني شريكا حيويا مع وحدة التحليل رقم 04.

على مستوى علاقة هذا المكوّن بالدولة فإنها تتميز بالثقة المتبادلة، ما نتج عنها غياب لأي مواقف سلبية، أو أي تشنج في علاقة هذا المكوّن بمختلف مؤسسات وهيئات الدولة، وهذا عامل محفز لتطوير العلاقة نحو المزيد من التكامل الوظيفي. علاقة تكامل وظيفي.

أما على المستوى العام فإن العلاقة تعتبر دون المستوى، في غياب شراكة فعلية ، واقتصارها ظهورها على الخطاب الرسمي والشعارات، ومواد الدستور، هذا الأخير يرى في المجتمع المدني شريكا حيويا، وله دور فاعل وفعّال في مجال العمل الجمعوي، وتقوية الجبهة الاجتماعية، وله مكانة ذات أهمية بالغة في ربط الصلة بين الفرد والدولة من جهة، ومن جهة أخرى له أهمية في عملية إرساء التوازن الاجتماعي بين الدولة والقطاع الخاص. علاقة غير تشاركية، علاقة متناقضة.

المقابلة 10:

الجدول رقم (58) يمثل: العلاقة بين الدولة والمجتمع المدني

الرقم	وحدات التحليل	التكرار	النسبة المئوية
01	الجمعية تتعامل مع الدولة الند للند	02	%11.11
02	لا شراكة بين الدولة والمجتمع المدني	01	%05.55
03	الدولة لها سلطة أبوية على المجتمع المدني	02	%11.11
04	الدولة تنظر للمجتمع المدني نظرة احتقار	02	%11.11
05	الدولة تفطنت لأهمية المجتمع المدني	03	%16.67
06	الدولة متخوفة من منافسة المجتمع المدني لها	03	%16.67
07	استشارونا مرة واحدة في 2012 فقط	01	%05.55
08	ليس للدولة استراتيجية تعامل مع المجتمع المدني	02	%11.11
09	علاقة الجمعية بالكثير من المسئولين ممتازة	01	%05.55
10	لم تمنح الدولة المكانة اللائقة بالجمعية	01	%05.55
	المجموع	18	%100

نلاحظ من خلال الجدول أن عدد وحدات التحليل الخاصة بالعلاقات بين الدولة والمجتمع المدني في هذه المقابلة بلغ 10 وحدات جاءت نسبها كما يأتي: أعلى نسبة هي 16.67% تعبّر عن وحدتي تحليل وتخص: الدولة تفطنت لأهمية المجتمع المدني مع وحدة التحليل رقم 05، والدولة متخوفة من منافسة المجتمع المدني لها مع وحدة التحليل رقم 06، مقابل أربع وحدات بنسبة متساوية هي 11.11% وتخص كلا من: الجمعية

تتعامل مع الدولة الند للند مع وحدة التحليل رقم 01، والدولة لها سلطة أبوية على المجتمع المدني مع وحدة التحليل رقم 03، والدولة تنظر للمجتمع المدني نظرة احتقار مع وحدة التحليل رقم 04، وليس للدولة استراتيجية تعامل مع المجتمع المدني مع وحدة التحليل رقم 08، ومقابل أربع وحدات بنسبة متساوية هي 05.55% وتخص كلا من: لا شراكة بين الدولة والمجتمع المدني مع وحدة التحليل رقم 02، واستشارونا مرة واحدة في 2012 فقط مع وحدة التحليل رقم 07، وعلاقة الجمعية مع الكثير من المسئولين ممتازة مع وحدة التحليل رقم 09، ولم تمنح الدولة المكانة اللائقة بالجمعية مع وحدة التحليل رقم 10.

على مستوى هذا المكوّن فإن علاقته بالأشخاص أكثر من علاقته بالهيئات، أي أنه يعتمد في تعامله مع الهيئات على شبكة علاقاته الشخصية مع المسئولين أكثر من اعتماده على ما تكفله له المواد القانونية من وحقوق وما تفرضه عليه من واجبات، هذا الأسلوب لم يقدم لها إضافة إيجابية في تقوية علاقتها بالدولة بل بالعكس، فلم يتم استشارتها إلا مرة واحدة،وهذا إقصاء لها من المشاركة الفعلية في مختلف عمليات التنمية، وبالتالي فقدت مكانتها في نسيج العمل الجمعوي كعنصر فعّال ومؤثر؛ وباتت عنصرا مقابلا للدولة عوضا من أن تكون عنصرا مكملا في مجال تخصصها ودخلت في صراع من الندّيّة، وعليه يمكن أن نرصد علاقة شخصية على حساب علاقة هيئات.

أما على مستوى المجتمع المدني عامة فإنه على الرغم من تفطن الدولة لمدى أهمية تواجد المجتمع المدني كعنصر مكمّل لوظائف الدولة، إلا أن هذه الأخيرة متخوفة من منافسة مكونات المجتمع المدني لها على المجال العام، والاستحواذ عليه، جعل منها قطبا يفتقد لاستراتيجية تعامل منطقي وهادف مع المجتمع المدني، وبالتالي استعاضت عن ممارسة السلطة وفق القانون بالسلطة الأبوية التي تتعامل باسم العارف بمصلحة الغير مهما كان مستوى نضجه المعرفي والميداني، وكنتيجة لهذا المنطق فالشراكة تنعدم أو تقلّ إلى أدنى مستوياتها في أحسن الأحوال، ويرجع كل هذا إلى تلك النظرة الإحتقارية من لدن الدولة للمجتمع المدني، يمكن رصد علاقة وصي، علاقة إقصاء، علاقة تخوّف.

المقابلة 11:

الجدول رقم (59): يمثل: العلاقة بين الدولة والمجتمع المدني

الرقم	وحدات التحليل	التكرار	النسبة المئوية
01	المجتمع المدني ليس شريكا للدولة في السياسات التي ترسمها	01	%05.55
02	تداخل وتناقض بين مهام ومصالح الدولة والمجتمع المدني	02	%11.11
03	صراع حول المجال العام بين الدولة والمجتمع المدني	01	%05.55
04	بعض هيئات الدولة لها نظرة إيجابية للمجتمع المدني	01	%05.55
05	بعض قطاعات الدولة لها نظرة شك للمجتمع المدني	04	%22.22
06	هناك أفراد في مؤسسات الدولة تنظر للمجتمع المدني على أنه منافس	02	%11.11
07	العمل التشاركي سطحي بين الدولة والمجتمع المدني	01	%05.55
08	الدولة ليست لها سياسة حكيمة لتفعيل دور مكونات المجتمع المدني	02	%11.11
09	ليس هناك علاقة تكامل وبناء بين الدولة والمجتمع المدني	01	%05.55
10	تعامل الدولة مع المجتمع المدني خالي من الثقة	02	%11.11
11	استشارتنا الدولة في دستور 2011	01	%05.55
	المجموع	18	%100

نلاحظ من خلال الجدول أنه يحتوي على أحد عشر وحدة تحليل تؤشر على العلاقات بين الدولة والمجتمع المدني، وبالتالي فأعلى نسبة هي 22.22% تخص: بعض قطاعات الدولة لها نظرة شك للمجتمع المدني مثلما تبينه وحدة التحليل رقم 05، مقابل أربع نسب متساوية القيمة هي 11.11% وتخص كلا من: تداخل وتناقض بين مهام ومصالح الدولة والمجتمع المدني مع وحدة التحليل رقم 02، وهناك أفراد في مؤسسات الدولة تنظر للمجتمع المدني على أنه منافس مع وحدة التحليل رقم 06، والدولة ليس لها سياسة حكيمة لتفعيل دور مكونات المجتمع المدني مع وحدة التحليل رقم 08، وتعامل الدولة مع المجتمع المدني خالي من الثقة مع وحدة التحليل رقم 10، مقابل ست وحدات متساوية قيمة نسبتها وهي 05.55% وتخص كلا من: المجتمع المدني ليس شريكا للدولة في السياسات التي ترسمها مع وحدة التحليل رقم 01، وصراع حول المجال العام بين الدولة والمجتمع المدني مع وحدة التحليل رقم 03، وبعض هيئات الدولة لها نظرة إيجابية للمجتمع المدني مع وحدة التحليل رقم 04، والعمل التشاركي بين الدولة والمجتمع المدني سطحي مع وحدة التحليل رقم 07، وليس هناك علاقة تكامل وبناء بين الدولة والمجتمع المدني مع وحدة التحليل رقم 09، واستشارتنا الدولة في دستور 2011 مع وحدة التحليل رقم 11.

على مستوى هذا المكوّن فإنه يبدو بعيدا عن ما كان يتوجب عليه أن يكون عليه في علاقته بالدولة ومختلف مؤسساتها، حيث أنه لم يستشر إلا مرة واحدة، وهذا يبين بكل وضوح علاقة إقصائية من لدن الدولة لهذا المكوّن.

أما على مستوى المجتمع المدني عامة فإن نظرة هيئات الدولة تنقسم إلى قسمين ، قسم أكبر له نظرة إيجابية للمجتمع المدني عن علم ودراية بمدى أهمية هذا القطب في الساحة الاجتماعية، وقسم أصغر له نظرة شك، وعلى أنه منافس للدولة للهيمنة على المجال العام، وهذا ما قلب التكامل إلى صراع حول من له الأسبقية في الاستقطاب، والهيمنة، فكانت النتيجة أن تداخلت مهامهما وتناقضت أهدافهما، وكثرت صداماتهما حول العديد من القضايا، واختلفت رؤاهما واشتدت خلافاتهما، ولعل أهم ما يبرر هذا الذي وصلت إليه علاقتهما هو عدم إشراك الدولة لمكونات المجتمع المدني في التحضير للسياسات والقوانين التي تخص كل قطاع، فالشراكة صارت سطحية ولا تعدو أن تكون للاستهلاك الداخلي والخارجي، إضافة إلى غياب عنصر الثقة الذي يعد ركيزة أساسية لبناء أي علاقة بين طرفين أو أكثر، وبالتالي يمكن رصد علاقة إقصاء، علاقة شك، علاقة صراع.

المقابلة 12:

الجدول رقم (60) يمثل: العلاقة بين الدولة والمجتمع المدني

الرقم	وحدات التحليل	التكرار	النسبة المئوية
01	السلطة خائفة من المجتمع المدني	01	%03.85
02	تخوّف من وصول العلاقة إلى مرحلة التصادم	02	%07.69
03	السلطة تساهم في صناعة الانسداد بينها وبين المجتمع المدني	01	%03.85
04	العلاقة في حالة تحوّل إيجابي	01	%03.85
05	الدولة لا تؤمن بالمجتمع المدني	03	%11.54
06	العلاقة بين الدولة والمجتمع المدني يتحكم فيها الأفراد وليس القانون	01	%03.85
07	الخطاب الرسمي ليس له أي علاقة بالحقيقة	03	%11.54
08	السلطة تعتبر المجتمع المدني فريق نجدة	02	%07.69
09	السلطة لا تعترف إلا بعلاقة القوة	01	%03.85
10	هناك أزمة ثقة بين الدولة والمجتمع المدني	02	%07.69
11	استقلالية الجمعية في المقر يزيد من شخصيتها أمام الدولة	02	%07.69
12	حرية التعبير صارت محدودة جدا	01	%03.85
13	السلطة تريد مجتمع مدني على المقاس	06	%23.06
	المجموع	26	%100

نلاحظ من خلال الجدول أن أعلى نسبة هي 23.06% تخص: السلطة تريد مجتمع مدني على المقاس ن مثلما تبيِّنه وحدة التحليل رقم 13، مقابل نسبتان متساويتان

مقدرتان ب 11.54% تخص كلا من: الدولة لا تؤمن بالمجتمع المدني، و الخطاب الرسمي ليس له أي علاقة بالحقيقة ، وذلك مثلما تبيِّنه الوحدتان رقم 05 و 07 على التوالي، ومقابل أربع نسب متساوية مقدرة ب 07.69% تخص كلا من: تخوّف من وصول العلاقة إلى مرحلة التصادم، والسلطة تعتبر المجتمع المدني فريق نجدة، و هناك أزمة ثقة بين الدولة والمجتمع المدني، واستقلالية الجمعية في المقر يزيد من شخصيتها أمام الدولة، وذلك مثلما تبيِّنه الوحدات رقم 02 و 08 و 10 و 11 على التوالي؛ كما نلاحظ وجود ست نسب متساوية بلا دلالة إحصائية تقدر 03.85% تخص كلا من: السلطة خائفة من المجتمع المدني، والسلطة تساهم في صناعة الانسداد بينها وبين المجتمع المدني، والعلاقة في حالة تحول إيجابي، والعلاقة بين الدولة والمجتمع المدني يتحك فيها الأفراد وليس القانون، والسلطة لا تعترف إلا بعلاقة القوة، و حرية التعبير صارت محدودة جدا، وذلك مثلما تبيِّنه وحدات التحليل رقم 01 و 03 و 04 و 06 و 09 و 12 على التّوالي.

على مستوى المجتمع المدني عامة فإن الدولة تظهر تخوفا واضحا في تعاملها مع مختلف مكونات المجتمع المدني، الأمر الذي دفعها إلى المساهمة في صناعة المزيد من الانسداد في علاقتها بالمجتمع المدني، وهذا مؤشر على غياب الثقة الناتج عن عدم إيمانها بجدوى تواجد المجتمع المدني في الساحة الاجتماعية كعنصر مكمّل في عملية التنمية، وهذه الوضعية من التشنج في العلاقة بينهما ليس للقانون يد فيها بمثل ما

للأشخاص القائمين على هيئات الدولة يد مباشرة فيها، حتى أن الخطاب الرسمي الموجه في حق مكونات المجتمع المدني مناقض تماما لممارسات هيئات الدولة على مكونات المجتمع المدني ميدانيا، ولا تنظر له إلا كفريق منجد في الأزمات أو الاستحقاقات الوطنية أو في بعض المناسبات الوطنية والدولية كديكور فقط، فهي لا تعترف إلا بمنطق القوة، وأي علاقة خارج هذا المنطق لا وجود لها، فالدولة تبحث عن الهيمنة المطلقة على كل القطاعات ، كما تبحث عن مجتمع مدني تحت رقابتها وتصرفها ومكوناته عناصر من منظومته الرسمية أي مجتمع مدني تابع لا غير؛ رغم هذه الصورة السوداوية للعلاقة التي تربط بين الطرفين إلا أنها تشهد تحسنا إيجابيا في الفترة الأخيرة؛ وعليه يمكن رصد علاقة شخصية، علاقة ندّية، علاقة مناسبات، علاقة تخوّف.

المقابلة 13:

الجدول رقم (61) يمثل: العلاقة بين الدولة والمجتمع المدني

الرقم	وحدات التحليل	التكرار	النسبة المئوية
01	العلاقة بين الدولة والمجتمع المدني بيروقراطية	06	%13.63
02	انتظار مدة طويلة للحصول على الاعتماد	05	%11.36
03	علاقة رخصة	02	%04.55
04	القانون السابق للجمعيات أفضل من القانون الحالي	07	%15.90
05	غموض في طريقة اختيار الدولة للجمعيات الممثلة	02	%04.55
06	تعامل الدولة مع الجمعيات يخضع للذهنيات	03	%06.82
07	لا تمويل إلا بترخيص	01	%02.27
08	غياب التأثير يعود لوجود قيود على الجمعيات	02	%04.55
09	لا وجود لعلاقة إيجابية حقيقية إلا على مستوى الخطاب	02	%04.55
10	قوة الجمعيات في علاقتها بالمجتمع	06	%13.63
11	السلطة تبحث عن جمعيات موالية لها	04	%09.09
12	عدم قبول منطق الوصي مستقبلا	01	%02.27
13	ممكن أن يكون تصادم في المستقبل	03	%06.82
	المجموع	44	%100

نلاحظ من خلال الجدول أن أعلى نسبة هي 15.90% تخص: القانون السابق للجمعيات أفضل من القانون الحالي، مثلما تبينه وحدة التحليل رقم 04، مقابل نسبتان

متساويتان ومكافئتان لها مقدرة ب 13.63% وتخص كلا من: العلاقة بين الدولة والمجتمع المدني بيروقراطية، وقوة الجمعيات في علاقتها بالمجتمع، مثلما تبينه الوحدتان رقم 01 و 10 على التوالي، ومقابل نسبة 11.36% تخص: انتظار مدة طويلة للحصول على الاعتماد، مثلما تبينه وحدة التحليل رقم 02، هذه الأخيرة تقابلها نسبتان، الأولى مقدرة ب 09.09% تخص: السلطة تبحث عن جمعيات موالية لها، مثلما تبينه وحدة التحليل رقم 11، والثانية تضم نسبتان متساويتان مقدرة ب 06.82% تخص كلا من: تعامل الدولة مع الجمعيات يخضع للذهنيات، وممكن أن يكون تصادم في المستقبل، مثلما تبينه الوحدتان رقم 06 و 13 على التوالي، في الأخير نلاحظ وجود نسبتين بلا دلالة إحصائية جاءت في مجموعتين، الأولى تضم أربع نسب متساوية مقدرة ب 04.55% تخص كلا من: علاقة رخصة، وغموض في طريقة اختيار الدولة للجمعيات الممثلة، وغياب التأثير يعود لوجود قيود على الجمعيات، ولا وجود لعلاقة إيجابية حقيقية إلا على مستوى الخطاب، مثلما تبينه الوحدات رقم 03 و 05 و 08 و 09 على التوالي، الثانية تضم نسبتان متساويتان مقدرتان ب 02.27% تخص كلا من: لا تمويل إلا بترخيص، وعدم قبول منطق الوصي مستقبلا، مثلما تبينه الوحدتان رقم 07 و 12 على التوالي.

على مستوى المجتمع المدني عامة فإن القانون القديم المنظم لنشاط وإنشاء مكونات المجتمع المدني أفضل من الجديد 12_06 لما يتمتع به من سلاسة في التعامل

مع واقع العمل الجمعوي، ويتماشى مع طبيعة النشاطات المختلفة لمختلف المكوّنات، أما القانون الحالي ففيه الكثير من التضييق على حرية المكونات، سواء في قضية التمويل أو النشاط أو حتى الإنشاء، حتى أنه من شدة التضييق غابت المكوّنات في تأثيرها الميداني على الفئات المهتمة بها؛ فمن شدة التضييق القانوني وكثرة الوثائق المطلوبة، صارت السمة الغالبة على علاقتهما هي علاقة بيروقراطية؛ أما من ناحية علاقة المجتمع المدني بالهيئات فإنها تخضع لذهنية القائمين عليها أكثر من خضوعها للقانون، ويبدو ذلك واضحا من خلال الإطالة غير المبررة في تسليم رخص التمويل، ورخص إقامة النشاطات، ورخصة الاعتماد، كما أن هناك غموض في طريقة اختيار المكونات الممثلة للمجتمع المدني، فلا معايير واضحة ولا أسس معروفة وتبعا لما سبق فلا وجود لعلاقة إيجابية إلا على مستوى الخطاب الرسمي المناقض لحقيقة ممارسات هيئات الدولة مع مكونات المجتمع المدني، لأن السلطة تبحث في كل الأحوال عن مجتمع مدني تابع لها، يأتمر بأوامرها، وترفض ذلك القسم منه المطالب بالحقوق والمدافع عن الفئات الهشة، هذه الوضعية تظهر هدف الوصاية الذي تعمل لأجله الدولة لبلوغه وبالتالي السيطرة على المجتمع المدني ومنه الهيمنة على المجال العام. يمكن أن نرصد علاقة بيروقراطية، علاقة رخص، علاقة ذهنيات، علاقة وصي، علاقة تمييز.

المقابلة 14:

الجدول رقم (62) يمثل: العلاقة بين الدولة والمجتمع المدني

الرقم	وحدات التحليل	التكرار	النسبة المئوية
01	يمكن للمجتمع المدني أن يعرقل الدولة في كل الميادين	01	%03.85
02	الخطاب الرسمي يلوم المجتمع المدني	01	%03.85
03	الخطاب الرسمي يتكرر	03	%11.53
04	شعارات الدولة نفسها مع المجتمع المدني	02	%07.69
05	لم يستشيرونا منذ 2004	01	%03.85
06	الدولة تبحث عن مجتمع مدني يخدم مصالحها	03	%11.53
07	هناك طلاق بالثلاث بيننا وبين السلطة	01	%03.85
08	ينظرون للمجتمع المدني كشريك وقت الانتخابات فقط	01	%03.85
09	نظريا نحن شريك	04	%15.38
10	علاقة شكلية	02	%07.69
11	علاقتنا بالدولة كانت أفضل	05	%19.23
12	على العموم لا يوجد فرق بين القانونين	01	%03.85
13	صرنا نحس بأننا معيّنون ولسنا منتخبون	01	%03.85
	المجموع	26	%100

نلاحظ من خلال الجدول أن أعلى نسبة هي 19.23% تخص: علاقتنا بالدولة كانت أفضل، مثلما تبينه وحدة التحليل رقم 11، مقابل نسبة مكافئة لها مقدرة ب

15.38% تخص: نظريا نحن شريك، مثلما تبينه وحدة التحليل رقم 09، ومقابل نسبتان معبِّرتان جاءتا في مجموعتين، الأولى تضم نسبتين متساويتين تقدران ب 11.53% تخص كلا من: الخطاب الرسمي يتكرر، الدولة تبحث عن مجتمع مدني يخدم مصالحها ن مثلما تبينه الوحدتان رقم 03 و 06 على التوالي، الثانية تضم نسبتان متساويتان تقدران ب 07.69% تخص كلا من: شعارات الدولة نفسها مع المجتمع المدني، وعلاقة شكلية، مثلما تبينه الوحدتان رقم 04 و 10 على التوالي، كما نلاحظ في الأخير وجود ست نسب متساوية مقدرة بلا دلالة إحصائية مقدرة ب 03.85% تخص كلا من: يمكن للمجتمع المدني أن يعرقل الدولة في كل الميادين، والخطاب الرسمي يلوم المجتمع المدني، لم يستشيرونا منذ 2004، وهناك طلاق بالثلاث بيننا وبين السلطة، ينظرون للمجتمع المدني كشريك وقت الانتخابات فقط، وعلى العموم لا يوجد فرق بين القانونين، وصرنا نحس بأننا معينون ولسنا منتخبون، وذلك مثلما تبينه الوحدات رقم 01 و 02 و 05 و 07 و 08 و 12 و 13 على التوالي.

على مستوى هذا المكون فإنه يعتبر نظريا شريك سواء من خلال الخطاب الرسمي للدولة أو في القانون الخاص بالمجتمع المدني، لكن حينما ننظر إلى الواقع نجد أن هذا المكون رغم أقدميته التي تعود إلى بداية الاستقلال إلا أن هذه الميزة لم تشفع له في الفترة الأخيرة من الحفاظ على مكانته الوطنية، التي امتدت إلى ما بعد فترة العشرية، ليس لقلّة نشاطه أو خروجه عن أهدافه، لكن بسبب تغيير الدولة لتوجهاتها الكبرى بخروجها من

النظام الاشتراكي وتوجهها نحو النظام الرأسمالي الذي غير من طريقة تفكيرها وبالتالي غير من طريقة تعاملها ومن معايير تعاملها مع مختلف مكونات المجتمع المدني؛ حيث لم يستثمر هذا المكون سوى مرة واحدة بعد 2004م، هذا التغيير في شبكة تعاملات الدولة جاء ليمنحها سلطات أوسع، في مقابل تضييق قانوني كبير دعّمه القائمون على هيئات الدولة بممارساتهم غير القانونية، حتى صار هذا المكوّن يحس بأنه معيّن من قبل الدولة وليس منتخب؛ عليه يمكن رصد علاقة وصي، علاقة إهمال.

أما على المستوى العام فالمشهد لا يوحي بأي إيجابية، فالخطاب الرسمي أخذ منحنى تكراري لا تغيير فيه، الشعارات نفسها ترفع في كل مرة، نقد ولوم على أداء المجتمع المدني لدوره الذي يبقى في نظر السلطة دون المستوى المنتظر منه أو بعبارة أدق لا يرقى إلى المستوى الذي ترغب فيه، أي أن السلطة تبحث عن تلك المكونات التي تخدم سياساتها وموالية لها، وصار دور المجتمع المدني في نظر السلطة محصور فقط في المناسبات الوطنية والدولية كديكور لإكمال المشهد، وليس لإكمال ما لم الدولة قادرة على القيام به من وظائف؛ وبالتالي صارت العلاقة على نقيض ما يدعو إليه القانون وما تدعو له الخطابات الرسمية؛ وهذا استخفاف بدور المجتمع المدني وقوته، وقدرته على أن يكون عنصرا معرقلا للدولة على جميع المستويات، لو استمرت السلطة على النمط نفسه؛ يمكن أن نرصد علاقة شكلية، علاقة مناسباتية.

المقابلة 15:

الجدول رقم (63) يمثل: العلاقة بين الدولة والمجتمع المدني

الرقم	وحدات التحليل	التكرار	النسبة المئوية
01	نحن لسنا ضد الدولة	01	%07.14
02	قانون الجمعيات مناسب لنشاط الجمعيات	01	%07.14
03	وزارة القطاع تخشى منظمتنا	01	%07.14
04	العلاقة يضبطها أهواء المسئولين وليس القوانين	01	%07.14
05	دعتني السلطة مرة واحدة للمجلس الشعبي الوطني	02	%14.29
06	اللقاءات مع الحكومة شكلية وشخصية	01	%07.14
07	المجتمع المدني يقول ما يشاء والدولة تفعل ما تشاء	01	%07.14
08	علاقة مالية	01	%07.14
09	الحكومة الحالية لا تعترف بالمجتمع المدني	01	%07.14
10	الدولة تتعسف في استعمال السلطة	02	%14.29
11	الوزارة تريدنا أن نشارك كديكور فقط	02	%14.29
	المجموع	14	%100

نلاحظ من خلال الجدول أن النسبة 14.29% تضم ثلاث نسب متساوية وهي تخص كلا من: دعتني السلطة مرة واحدة للمجلس الشعبي الوطني، والدولة تتعسف في استعمال السلطة، والوزارة تريدنا أن نشارك كديكور فقط، وذلك مثلما تبينه الوحدات رقم 05 و 10 و 11 على التوالي، مقابل ثماني نسب متساوية ومعبرة مقدرة ب 07.14%

تخص كلا من: نحن لسنا ضد الدولة، وقانون الجمعيات مناسب لنشاط الجمعيات، ووزارة القطاع تخشى منظمتنا، والعلاقة يضبطها أهواء المسئولين وليس القوانين، واللقاءات مع الحكومة شكلية وشخصية، والمجتمع المدني يقول ما يشاء والدولة تفعل ما تشاء، وعلاقة مالية، والحكومة الحالية لا تعترف بالمجتمع المدني، وذلك مثلما تبينه وحدات التحليل رقم 01 و 02 و 03 و 04 و 06 و 07 و 08 و 09 على التوالي.

على مستوى هذا المكون فإن هناك صداما مستمرا مع الوزارة الوصية، ومختلف هيئاتها في القطاع، بسبب خشية الوزارة الوصية من نشاطات المكوّن غير المتماشية مع سياساتها في القطاع، والتي كثيرا ما أحدثت قلاقل وهزات في القطاع من خلال البيانات المنشورة أو التلويح بالإضراب أو القيام به، لأن هذا المكوّن له قدرة تجنيد ميدانية، هذا النشاط المزعج دفع السلطة للتحاور معها، لكن اللقاءات شكلية، وشخصية يراد منها تطويع المكوّن وجعله كديكور اجتماعي؛ يمكن أن نرصد علاقة شكلية.

أما على مستوى المجتمع المدني فإن العلاقات صارت تضبطها الأهواء الشخصية للقائمين على هيئات الدولة وليس القانون، وهذا يدل على عدم اعتراف السلطة بجدوى التعامل مع مكونات المجتمع المدني، وبالتالي صارت السلطة تتعامل مع المجتمع المدني بمنطق قل ما شئت وأنا أفعل ما شئت، هذا المنطق بنته على أساس الاحتياج المستمر من طرف المجتمع المدني لها من خلال طلبه المتكرر لمساعداتها المالية المحتملة، التي بالضرورة أنها ستقتطع جانبا مهما من استقلاليتها وترهن حرية نشاطاتها

وتوجهاتها، حتى صار المال سلاحا في يد السلطة لتكسير تلك المكونات غير السائرة في فلكها. يمكن أن نرصد علاقة مالية، علاقة أهواء.

المقابلة 16:

الجدول رقم (64) يمثل: العلاقة بين الدولة والمجتمع المدني

الرقم	وحدات التحليل	التكرار	النسبة المئوية
01	نظرة السلطة للمجتمع المدني بلا مسئولية	02	%02.74
02	أنا متفائل بمستقبل العلاقة	01	%01.37
03	من حيث القانون هناك حرية إنشاء	01	%01.37
04	الاستقلالية مطلب جماعي للمجتمع المدني	03	%04.11
05	السلطة تخشى من قوة المجتمع المدني	06	%08.22
06	السلطة تخشى كل محاولات التغيير	01	%01.37
07	السلطة لا تتعامل مع النقابات التمثيلية	01	%01.37
08	الاستقلالية عن السلطة نسبية	14	%19.17
09	النقابة توافق الدولة في تشديدها على التمويل الخارجي	09	%12.33
10	المجتمع المدني يتعامل من منطلق الطرف الأضعف مع الدولة	01	%01.37
11	تشكيك الدولة في المجتمع المدني يقتل روح المبادرة في داخله	02	%02.74
12	المجتمع المدني صار يخشى من التهم التي قد تكيلها له الدولة	02	%02.74
13	التناقض بين خطاب السلطة وممارساتها	03	%04.11
14	السلطة لا تؤمن إلاّ بالقوة المادية والمعنوية لمجتمع	06	%08.22

	المدني		
15	نشاط المجتمع المدني يخيف السلطة	02	%02.74
16	السلطة لا تعامل المجتمع المدني كشريك حقيقي إلا في الاحتفالات فقط	02	%02.74
17	لا وجود لقناة حوار مباشر مع الحكومة	01	%01.37
18	استشارونا في الإصلاحات السياسية بصفة رسمية	01	%01.37
19	الدولة تريد مجتمع مدني بلون واحد فقط (الولاء للدولة)	04	%05.48
20	لا وجود لحوار جاد ومسئول	02	%02.74
21	السلطة ليست لها استراتيجية عمل مع مؤسسات المجتمع المدني	01	%01.37
22	بدأت الهوة تتقلص بين الدولة والمجتمع المدني	02	%02.74
23	المجتمع المدني في الجزائر جزء من الدولة	01	%01.37
24	العلاقة بين الدولة والمجتمع المدني تحتاج إلى طبقة سياسية	01	%01.37
25	الدولة بحكم سلطتها مطالبة بالتنازل أكثر من المجتمع المدني	03	%04.11
26	الدولة اقتنعت بوجوب إشراك الجميع في عملية التنمية	01	%01.37
	المجموع	73	%100

نلاحظ من خلال الجدول أن أعلى نسبة هي 19.17% تخص: الاستقلالية عن السلطة نسبية، مثلما تبينه وحدة التحليل رقم 08، مقابل نسبة 12.33% تخص: النقابة توافق الدولة في تشديدها على التمويل الخارجي، مثلما تبينه وحدة التحليل رقم 09،

ومقابل نسبة 08.22% تخص كلا من: السلطة تخشى من قوة المجتمع المدني، والسلطة لا تؤمن إلاّ بالقوة المادية والمعنوية لمجتمع المدني، مثلما تبينه الوحدتان رقم 05 و 14 على التوالي، ومقابل أيضا نسبة قيمتها 05.48% تخص: الدولة تريد مجتمع مدني بلون واحد فقط (الولاء للدولة)، مثلما تبينه وحدة التحليل رقم 19، كما نلاحظ وجود واحد وعشرون نسبة بلا دلالة إحصائية جاءت في ثلاث مجموعات، الأولى ثلاث نسب متساوية مقدرة ب 04.11% تخص كلا من: الاستقلالية مطلب جماعي للمجتمع المدني، والتناقض بين خطاب السلطة وممارساتها، والدولة بحكم سلطتها مطالبة بالتنازل أكثر من المجتمع المدني، مثلما تبينه وحدات التحليل رقم 04 و 13 و 25 على التوالي، الثانية تضم سبع نسب متساوية مقدرة ب 02.74% تخص كلا من: نظرة السلطة للمجتمع المدني بلا مسئولية، و تشكيك الدولة في المجتمع المدني يقتل روح المبادرة في داخله، والمجتمع المدني صار يخشى من التهم التي قد تكيلها له الدولة، ونشاط المجتمع المدني يخيف السلطة، والسلطة لا تعامل المجتمع المدني كشريك حقيقي إلا في الاحتفالات فقط، ولا وجود لحوار جاد ومسئول، وبدأت الهوة تتقلص بين الدولة والمجتمع المدني، مثلما تبينه الوحدات رقم 01 و 11 و 12 و 15 و 16 و 20 و 22 على التوالي، الثالثة تضم أحد عشر نسبة متساوية القيمة مقدرة ب 01.37% تخص كلا من: أنا متفائل بمستقبل العلاقة، ومن حيث القانون هناك حرية إنشاء، والسلطة تخشى كل محاولات التغيير، والسلطة لا تتعامل مع النقابات التمثيلية، والمجتمع المدني يتعامل من

منطلق الطرف الأضعف مع الدولة، ولا وجود لقناة حوار مباشر مع الحكومة، واستشارونا في الإصلاحات السياسية بصفة رسمية، السلطة ليست لها استراتيجية عمل مع مكونات المجتمع المدني، والمجتمع المدني في الجزائر جزء من الدولة، والعلاقة بين الدولة والمجتمع المدني تحتاج إلى طبقة سياسية، والدولة اقتنعت بوجوب إشراك الجميع في عملية التنمية ، وذلك مثلما تبينه وحدات التحليل رقم 02 و 03 و 06 و 07 و 10 و 17 و 18 و 21 و 23 و 24 و 26 على التوالي.

على مستوى هذا المكوّن فإنه لم يستشر إلا مرة واحدة بصفة رسمية، هذا يظهر حجم التعامل، والقيمة الحقيقية التي تمنحها السلطة للمكوّن في شبكة علاقاتها، ورغم ذلك فالمكوّن يساهم بصفة دائمة بمواقفه من مختلف القضايا التي تهم قطاعه، أو تلك التي لها سبغة وطنية عامة، سواء بالتأييد أو الرفض، كل هذا النشاط بقي دون رجع صدى من طرف الدولة، التي تبقى تتبع معه سياسة الإهمال، واللامبالاة. يمكن أن نرصد علاقة باتجاه واحد (من طرف واحد).

أما على مستوى المجتمع المدني فإن السلطة تشكك في نوايا مكونات المجتمع المدني المستقل، وترى فيه منافسا لها يعمل للاستحواذ على المجال العام، فتراها تعيق كل محاولات التغيير التي يأخذها المجتمع المدني على عاتقه، وتخشى من اتساع رقعة تأثيره وزيادة قوته التجنيدية، لذا فهي تتحاشى التعامل مع المكوّنات التمثيلية المستقلة نسبيا عن هيمنتها، لأنه مهما يكن فالمجتمع المدني هو الطرف الأضعف في هذه العلاقة

بما أنه يخضع لسلطة الدولة إنشاء ونشاطا. هذه النظرة التشكيكية في النوايا يقضي على روح المبادرة التي تعد مقوما من مقومات بناء مجتمع مدني صحي ونشيط.

إن المجتمع المدني من خلال طرق تعامل مختلف السلطات معه صار أقل نشاطا وحركية، خوفا من المتبعات القضائية، وكيل التهم وكل الممارسات التي قد تدخله في دوامة القضاء أو التوقيف أو المساس بسمعته، ما نتج عنه غياب شراكة حقيقية في عملية التنمية، وغياب حوار جاد، واقتصرت الشراكة على المناسبات، واقتصر الحوار على الشكليات والابتعاد عن صلب القضايا الاجتماعية؛ وصار ديدن أساس الدولة في بناء علاقتها بمكونات المجتمع المدني يعتمد على امتلاكه للقوة المادية والمعنوية.

ليس هذا فقط بل أنها حتى على مستوى خطاباتها الرسمية الموجهة في حق المجتمع المدني الملاحظ أنها صارت بعيدة عن ملامسة الواقع، والتي تبقى تمثل تناقضا واضحا لا يمت للواقع بصلة، فالأهم للدولة هو الوصول وبكل الطرق إلى مجتمع مدني بلون واحد، تضمن ولاءه لسياساتها؛ لكن في المدة الأخيرة جدا بدأت الهوة تتقلص بينهما، لأن الدولة أدركت أكثر من أي وقت مضى أن المجتمع المدني يتمتع بكامل المزايا والمؤهلات التي تمنحه صفة الشريك الحقيقي، الأمر الذي يدفعها لتقديم بعض التنازلات بصفتها الطرف الأقوى، والطرف المستفيد من عملية الإشراك، التي يبقى للطبقة السياسية فيها دور الوسيط لإنجاحها وتحقيق الغاية المرجوة منها؛ يمكن أن نرصد علاقة شك، علاقة تخويف، علاقة إهمال، علاقة سطحية.

المقابلة 17:

الجدول رقم (65) يمثل: العلاقة بين الدولة والمجتمع المدني

الرقم	وحدات التحليل	التكرار	النسبة المئوية
01	نؤمن بالعمل التطوعي	01	%02.94
02	الجمعية معين للدولة في تنفيذ سياساتها	01	%02.94
03	الجمعية ليست مع أو ضد الدولة	08	%23.53
04	الاستقلالية التامة يمكن أن تتحول إلى عائق للجمعية لضعفها المادي وعدم قدرتها على تسيير شؤونها	01	%02.94
05	القانون الحالي وجهت له عدة انتقادات	01	%02.94
06	خطاب الدولة دوما في صالح مكونات المجتمع المدني	01	%02.94
07	القوانين والخطاب مشجعان للمجتمع المدني	01	%02.94
08	قدمنا عدة اقتراحات للسلطة في عدة مناسبات	02	%05.88
09	تمت دعوتنا في حالة وحيدة فقط	02	%05.88
10	الدولة مسئولة عن قوة وضعف المجتمع المدني	05	%14.70
11	علاقة الدولة بالمجتمع المدني مفتوحة على كل الاحتمالات والتوقعات	01	%02.94
12	إهمال الدولة للمجتمع المدني	02	%05.88
13	العلاقة بين الدولة والمجتمع المدني في طور التكوين	08	%23.53
	المجموع	34	%100

نلاحظ من خلال الجدول أن هناك نسبتان متساويتان مقدرتان ب 23.53% تخص كلا من: الجمعية ليست مع أو ضد الدولة، و العلاقة بين الدولة والمجتمع المدني في طور التكوين، وذلك مثلما تبينه الوحدتان رقم 03 و 13 على التوالي، مقابل نسبة 14.70% تخص: الدولة مسئولة عن قوة وضعف المجتمع المدني مثلما تبينه وحدة التحليل رقم 10، ومقابل ثلاث نسب متساوية مقدّرة ب 05.88% تخص كلا من: قدمنا

عدة اقتراحات للسلطة في عدة مناسبات، وتمت دعوتنا في حالة وحيدة فقط، وإهمال الدولة للمجتمع المدني، وذلك مثلما تبينه وحدات التحليل رقم 08 و 09 و 12 على التوالي، في حين نجد سبع نسب متساوية لكنها من دون دلالة إحصائية مقدّرة ب 02.94% تخص كلا من: نؤمن بالعمل التطوعي، والجمعية معين للدولة في تنفيذ سياساتها، والاستقلالية التامة يمكن أن تتحول إلى عائق للجمعية لضعفها المادي وعدم قدرتها على تسيير شؤونها، والقانون الحالي وجهت له عدة انتقادات، وخطاب الدولة دوما في صالح مؤسسات المجتمع المدني، والقوانين والخطاب مشجعان للمجتمع المدني، وعلاقة الدولة بالمجتمع المدني مفتوحة على كل الاحتمالات والتوقعات، وذلك مثلما تبينه وحدات التحليل رقم 01 و 02 و 04 و 05 و 06 و 07 و 11 على التوالي.

على مستوى هذا المكوّن فإنه يعتبر نفسه معين للدولة على أداء مهامها على أكمل وجه، فلا عدائية ولا صراع بينهما على مستوى كل هيئات الدولة، لإيمانه العميق بضرورة العمل التطوعي جنبا إلى جنب معها لتقديم الأفضل للفئة المستهدفة بنشاطها، هذا ما ترجمه تَقَدُّمُها بالعديد من المقترحات تخص العديد من المواضيع والقضايا، على الرغم من عدم إشراك الدولة لها ودعوتها إلا في مناسبة وحيدة فقط؛ هذا الإهمال سببه تبعية هذا المكوّن المالية للدولة، وعدم قدرتها على تسيير شؤونها الداخلية ونشاطاتها بعيدا عن مساعدات الدولة، ما أضعف موقفها أمامها. يمكن أن نرصد علاقة تبعية مالية.

أما على مستوى المجتمع المدني فالدولة تبقى مسئولة مباشرة على ضعف أداء المجتمع المدني ميدانيا، وهذا إهمال منها، وتقصير في دورها نحو مكونات المجتمع المدني المتمثل في متابعتها خاصة تلك الجديدة في الميدان، لأنه رغم كل شيء فالعلاقة في طور التكوين ولم تصل إلى مرحلة النضج التي تسمح بترك المجتمع المدني يقوم بدوره بعيدا عن الدولة؛ تلك العلاقة التي تبقى مفتوحة على جميع الاحتمالات، والأمر يتوقف على مدى حنكة مؤسسات الدولة في تعاملها مع مكونات المجتمع المدني، من غير إفراط ولا تفريط، بعيدا عن أي تمييز، خاصة إذا ما علمنا أن كلا من الخطاب الرسمي والقانون _ الذي وجهت له عدة انتقادات _ يشجعان على العمل الطوعي ويقدمان له التسهيلات اللازمة للمضي قدما نحو تحقيق الأهداف المرجوة والقيام بدورها جنبا إلى جنب مع الدولة خدمة للصالح العام. يمكن أن نرصد علاقة إهمال، علاقة وصي.

المقابلة 18:

الجدول رقم (66) يمثل: العلاقة بين الدولة والمجتمع المدني

الرقم	وحدات التحليل	التكرار	النسبة المئوية
01	علاقة إدارية	01	%10
02	القوانين المشدّدة تقيّد العلاقة بين الدولة والمجتمع المدني (ستاتيكية)	01	%10
03	العلاقة بين الدولة والمجتمع المدني غير مستقرة على حال	02	%20
04	غياب الثقة بين الدولة والمجتمع المدني	01	%10
05	تهميش السلطة للمجتمع المدني الناشط	01	%10
06	الخطاب الرسمي تفاؤلي	01	%10
07	علاقة مصلحة	02	%20
08	نتفاءل بمستقبل واعد للعلاقة بين الدولة والمجتمع المدني	01	%10
	المجموع	10	%100

من خلال الجدول نلاحظ أن أعلى نسبة قدّرت ب 20% واشتملت على وحدتي تحليل وتخص العلاقة بين الدولة والمجتمع المدني غير مستقرة على حال مع وحدة التحليل رقم 03، وعلاقة مصلحة مثلما تبينه وحدة التحليل رقم 07، مقابل سبع نسب متساوية القيمة مقدرة ب 10% وتخص كلا من: علاقة إدارية مع وحدة التحليل رقم 01، والقوانين المشددة تقيد العلاقة بين الدولة والمجتمع المدني مع وحدة التحليل رقم 02،

وغياب الثقة بين الدولة والمجتمع المدني مع وحدة التحليل رقم 04، وتهميش السلطة للمجتمع المدني الناشط مع وحدة التحليل رقم 05، والخطاب الرسمي تفاؤلي مع وحدة التحليل رقم 06، ونتفاءل بمستقبل واعد للعلاقة بين الدولة والمجتمع المدني مع وحدة التحليل رقم 08.

على مستوى المجتمع المدني فإن العلاقة تأخذ عدة أشكال، فكثرة الوثائق المطلوبة عند المطالبة بالإنشاء، وتلك المطلوبة عند أي محاولة للاستفادة من معونات خارجية، أو تلك التقارير السنوية، جعلت من علاقتهما إدارية بامتياز، هذا من جهة؛ أما من جهة أخرى فإن التشديد في القوانين والإجراءات قيّد العلاقة وجعلها علاقة ستاتيكية؛ فرغم أن الخطاب الرسمي تفاؤلي فهو يبقى مناقض للواقع، ما جعل العلاقة تتبني على المصلحة أولا؛ في حين غياب الثقة بينهما واتساعها، دفع بالسلطة إلى تهميش ذلك القطاع من المجتمع المدني المتمتع باستقلالية نسبية مختلفة من مكوّن إلى آخر، وإبعاده عن كل شراكة في التنمية، كوسيلة للتضييق عليه وإخراجه من ساحة النشاط الطوعي بعيدا عن القانون، وإرضاء للأهواء والحسابات الضيقة؛ هذه الازدواجية في التعامل نشأ عنها علاقة ثنائية غير مستقرة مع جميع مكونات المجتمع المدني؛ يمكن أن نرصد علاقة شك، علاقة تهميش.

طبيعة العلاقات بين الدولة والمجتمع المدني حسب ما جاء في كل المقابلات.

قام الباحث بضم وحدات التحليل التي جاءت في كل المقابلات في وحدات جديدة، أكثر تجريدا، ومعبِّرة ومناسبة لكل فئة من الوحدات القديمة؛ حيث أن تكرار كل وحدة جديدة هو مجموع الوحدات القديمة التي تدخل في تكوين الوحدة الجديدة؛ فحصل على الجدول العام الآتي:

الجدول رقم (67) يمثل: طبيعة العلاقات بين الدولة والمجتمع المدني حسب ما جاء في كل المقابلات.

الرقم	طبيعة العلاقة	التكرار	النسبة المئوية
01	علاقة صراع	03	%05.56
02	علاقة شك	09	%16.67
03	علاقة تكامل	03	%05.56
04	علاقة طردية	01	%01.85
05	علاقة تمييز	07	%12.97
06	علاقة شكلية	07	%12.97
07	علاقة إدارية (بيروقراطية)	02	%03.70
08	علاقة رخصة	01	%01.85
09	علاقة مصلحة	06	%11.10
10	علاقة هيمنة (دولة أكثر)	02	%03.70
11	علاقة وصي	06	%11.10
12	علاقة إقصاء	07	%12.97
المجموع		54	%100

من خلال الجدول نلاحظ أن نسبة 16.67% من العلاقات التي تربط بين الدولة وهيئاتها من جهة، وبين المجتمع المدني ومكوناته تخص: **علاقة شك** مثلما تبين ذلك وحدة التحليل رقم 02، مقابل ثلاث نسب متساوية ومتعادلة مقدرة ب 12.97 % لكل من: **علاقة تمييز، علاقة شكلية، وعلاقة إقصاء،** مثلما تبينه الوحدات رقم 05، 06، 12 على التوالي؛ ومقابل نسبتين متساويتين مقدرتين ب 11.10% تخص كلا من: **علاقة مصلحة، علاقة وصي** مثلما تبينه وحدتا التحليل رقم 09، 11؛ ومقابل نسبتان متساويتان ومتعادلتان مقدرتان ب 05.56% وتخص كلا من: **علاقة صراع، علاقة تكامل** مثلما تبينه الوحدتان رقم 01، 03 على التوالي. في حين توجد أربع نسب بلا دلالة إحصائية، منهم نسبتان متساويتان ومتعادلتان مقدرتان ب 03.70% تخص كلا من: **علاقة إدارية، علاقة هيمنة،** مثلما تبينه وحداتا التحليل رقم 07، 10 على التوالي؛ ونسبتان متساويتان مقدرتان ب 01.85% تخص كلا من: **علاقة طردية، علاقة رخصة.**

شكل رقم (02): الدائرة النسبية لطبيعة العلاقات المنتشرة بين المجتمع المدني والدولة

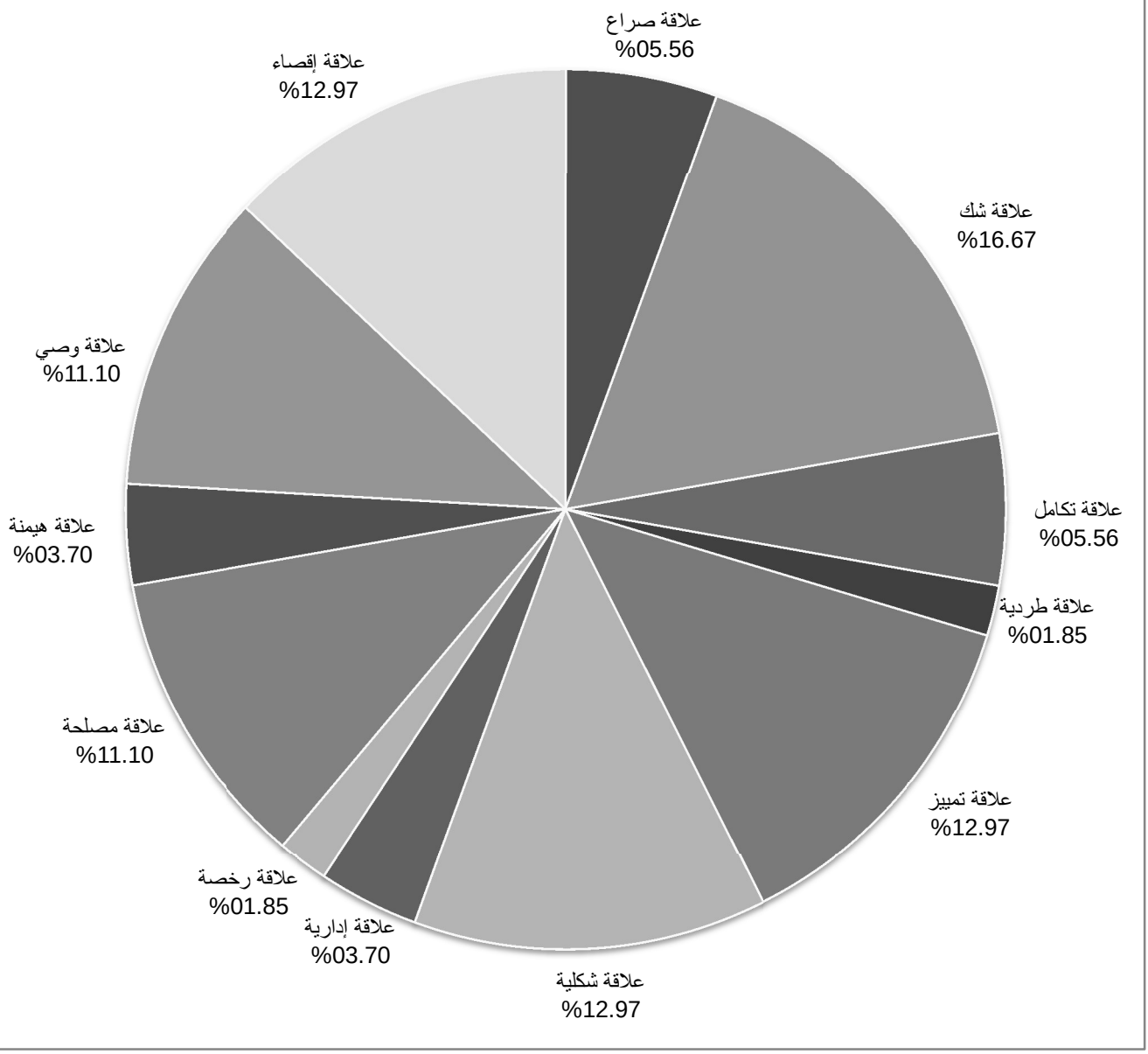

علاقة شك:

التي تمثل أعلى نسبة من بين نسب العلاقات، تعيق تشكّل أيّ تفاعل حقيقي، أو تعاون فعّال؛ وتعمل تلك العلاقة على عرقلة أيّ تقدّم في تطوير آليات تحسين نوعية الأداء وتسريعه؛ هذا النوع من العلاقات تغيب فيه الثقة بين الأطراف المتفاعلة التي هي

أساس بناء أي علاقة بمواصفات تسمح بتحقيق كل الأهداف المعلنة؛ فالدولة تضع مكونات المجتمع المدني حديثة النشأة تحت الرقابة، لأنها لم تختبرها، فهي بالنسبة لها كائن اجتماعي مجهول على الرغم من البيانات الأولية التي بحوزتها من خلال ملف طلب الاعتماد أو التسجيل؛ كما أنها لا تثق في تلك المكونات الاجتماعية المستقلة، ذات التمثيل الحقيقي، وذات النشاط الكثيف والتأثير الفعّال، وتلك المناوئة لها من خلال انتقاداتها، وتعليقاتها على كل ما يصدر منها، سواء تعلق الأمر بقرارات، أو توجيهات، أو سياسات اجتماعية؛ تبقى مثل هذه المكونات دوما محل ريبة، وتعاملها الدولة بحيطة وحذر.

إن عنصر الثقة بالنسبة للدولة يُبنى على أساسين: إما أن تقدِّم مكونات المجتمع المدني لها الولاء الكلي، أو أن تكون مكونات المجتمع المدني لا تشكِّل أي عائق أمام تنفيذ سياساتها الاجتماعية.

علاقة شكلية: هذه العلاقة مبنية بهدف تلميع صورة المجال العام المحلي في الخارج، أو لأجل الاستهلاك المحلي، لكسب رضا وقبول الرأي العام الداخلي؛ حيث يظهر مثل هذا الصنف من العلاقة مع كل أزمة داخلية في قطاع من القطاعات، خاصة تلك القطاعات ذات التمثيل والتأثير الأكبر، أو استجابة لأي ضغط داخلي، أو ضغط من قِبل الهيئات الدولية في قضية من القضايا الاجتماعية، وهي علاقة تحاول فيها السلطة القائمة امتصاص الضغط من جهة، ومن جهة ثانية تحاول استقطاب تأييد بعض الجهات

المعارضة لها سياسيا، وكسب ودّ بعض المكونات الاجتماعية على أمل تجنيدها وضمِّها لتلك المكونات الموالية لها.

كما يظهر مثل هذا الصنف من العلاقة حينما تكون مكونات المجتمع المدني تهدف إلى الحصول على المنفعة الخاصة سواء تعلق الأمر بالحصول على المال، أو الوصول إلى السلطة، أو ربط علاقات مع النافذين في النظام السياسي والعسكري تحقيقا لمآرب شخصية بعيدة عن خدمة الصالح العام.

علاقة إقصاء: هي علاقة يتمّ فيها إبعاد قسم من مكونات المجتمع المدني النشيط من المشاركة في عملية التنمية، ومن كل المزايا التي يمكن أن تستفيد منها مكونات المجتمع المدني من تمويل محتمل، واستشارات، ودعوات لحضور مؤتمرات وطنية ودولية؛ الإقصاء هو إهمال متعمد الهدف منه وضع الطرف المُقصَى في عزلة عن محيطه؛ في هذا الصنف من العلاقة تقوم الدولة بفك الارتباط مع تلك المكونات الاجتماعية التي تفصلها عنها مسافة اجتماعية معتبرة، سواء من حيث نوعية نشاطاتها، أو لعلاقاتها المشبوهة بالهيئات الخارجية، أو لأهدافها وسياستها الاجتماعية المخالفة لسياسات الدولة.

من جهتها مكونات المجتمع المدني وكرد فعل طبيعي على تجاوزات الدولة في تعاملها معها، فإنها تلجأ إلى توظيف أسلوب الإقصاء أحيانا خاصة حينما يتعلق الأمر بإرسال تقارير لهيئات دولية عن حقيقة الوضع المدني في الداخل؛ حيث أن مكونات المجتمع المدني تقصي الدولة من إشراكها في عملية إعداد تلك التقارير الموازية لتقارير

الدولة؛ وكذا أحيانا حينما يتعلق الأمر بالحصول على تمويل خارجي لتنفيذ مشاريعها المعطلة بسبب سياسة التمييز المنتهجة من قِبل الدولة، فنجدها تتحايل أحيانا، وتتحدى أحيانا أخرى في سبيل حصولها على التمويل الخارجي.

علاقة وصي: الدولة تَعتبر نفسها المسئولة عن كل كبيرة وصغيرة تخص مكونات المجتمع المدني، وتحاول في كل مرة تتاح لها فيها الفرصة للتدخل في خصوصيات مكونات المجتمع المدني سواء عند الإنشاء من خلال تغيير الاسم، أو التعديل في الأهداف، أو تغيير، أو حذف بعض القوانين الداخلية؛ أو تتدخل في مرحلة النشاط بمحاولة إخضاع تلك المكونات لإرادتها، بعيدا عن أي شرعية قانونية؛ في مثل هذا الصنف تأخذ العلاقة اتجاها واحدا من الدولة نحو المجتمع المدني، على اعتبار أن الدولة هي المسئولة المباشرة على تنمية المجتمع المدني وتطويره، وأنّ هذا الأخير ما زال لم ينضج اجتماعيا، ولم يبلغ سن الرشد في مجال العمل الطوعي.

علاقة تمييز: وهي المعاملة المتفاوتة للجماعات المتنوعة في المراكز، سواء بإسباغ المزايا أو بفرض القيود من قِبل الدولة ومؤسساتها على مكونات المجتمع المدني؛ ما يؤدي إلى انقسام تلك المكونات بعدما كانت شبه كتلة واحدة، ولعل ما ينتج عن تلك العلاقة هو علاقات **غير قانونية**، يتم فيها التضييق، وفرض القيود على فئات من مكونات المجتمع المدني؛ في حين يتم منح امتيازات خارج أي أسس لفئات أخرى من مكونات المجتمع المدني.

علاقة مصلحة: عند الحديث عن ما يربط الدولة بمختلف مكونات المجتمع المدني، نجد أنّ المصلحة تلعب دورا محوريا في بناء العلاقات؛ فالدولة تبحث دوما عن من يؤيّد سياساتها الاجتماعية، ومعينًا لها على تنفيذها على أرض الواقع؛ هذا يدفعها لاستغلال مكونات المجتمع المدني التي تعاني من شح مالي من خلال إغرائها بمساعدات مالية وعينية؛ ففي هذا الصنف من العلاقة لا يحدث التفاعل إلا لأجل تبادل منافع عامة و/أو خاصة، في جو من رضا الأطراف المتفاعلة.

علاقة تكامل: هي تلك العملية التنسيقية بين الجماعات المختلفة،المتداخلة، والمتجاذبة في وحدة متكاملة؛ فإذا كان المجتمع المدني هو من يدعم الدولة ويمنحها شرعيتها، فإن الدولة هي المسئولة عن تنميته وتطويره، على اعتبار أن الدولة سلطة اجتماعية، ونتاج عقد اجتماعي تفويضي من قِبَل الجماعة المنضوية في المجتمع المدني.

إن علاقة التكامل بين طرفي العلاقة لا تتم إلا إذا قام كلٌّ منهما بدوره المنوط به، فالمجتمع المدني يساند الدولة بحضوره الميداني والتكفّل بالفئات الاجتماعية، والسهر على متابعة المشاريع التنموية، وتقديم الاقتراحات، وغيرها من الواجبات الاجتماعية؛ في مقابل التزام الدولة ببنود العقد الاجتماعي أمام المجتمع.

علاقة غير قانونية: هي علاقة تظهر برعاية قانونية، لكنها تنمو خارج الأطر القانونية، وتتم تفاعلاتها عبر قنوات غير رسمية، تُمنح فيها الامتيازات من الطرف الأقوى في مقابل تقديم الولاءات من الطرف الأضعف؛ ومثل هذه العلاقات تظهر بين مؤسّسات الدولة

وتلك الفئة من مكونات المجتمع المدني منعدمة التأثير، وغير التمثيلية، أي تلك الفئة عديمة أو ضعيفة القاعدة الشعبية.

علاقة صراع: هو الاتجاه الذي يهدف إلى الفوز على الأفراد أو الجماعات المعارضة، أو الإضرار بها، أو بممتلكاتها، أو بثقافتها، أو بأي شيء تتعلق به، ومن ثم يأخذ الصراع شكل هجوم ودفاع؛ فعندما تأخذ الدولة موقفا عدائيا تشكيكيا من فئة من مكونات المجتمع المدني فإنها حتما تسعى إلى التضييق عليها، ومحاولة عرقلة نشاطاتها، وقد يصل الأمر إلى العمل على حلّها من خلال تلفيق التهم لها وللقائمين عليها (مؤسسين، ناشطين)، والنتيجة أن تلك الفئة من مكونات المجتمع المدني وبشكل طبيعي تأخذ موضع المدافع من خلال سعيها عبر مختلف وسائل الإعلام لكسب تأييد المتعاطفين معها، والقيام باعتصامات، وقفات احتجاجية، مظاهرات سلمية التي أحيانا قد تتسم بالعنف.

وفي المقابل حينما تتجاوز بعض مكونات المجتمع المدني لما هو مسموح لها قانونا من إقامة علاقات مريبة مع هيئات أجنبية، أو الدّوس على قانونها الداخلي، أو التملّص من التزاماتها الاجتماعية، أو أن تمسّ بأحد الثوابت الوطنية، أو أن تقوم بكل ما يجرِّمه القانون من أفعال؛ عندئذ تأخذ الدولة موقفا مضادا لتلك المكونات الاجتماعية من أجل ردعها بتطبيق العقوبات اللازمة لعل أقصاها هو الحلّ، أو دفعها بقوة القانون للالتزام بقواعد العمل الطوعي.

علاقة إدارية: تتلخص هذه العلاقة في كون أن الدولة من خلال هيئاتها تقتصر تفاعلاتها على مع المجتمع المدني على مطالبتها بالوثائق، سواء كان تعلّق الأمر بمرحلة الإنشاء من خلال تلك الوثائق المكوِّنة لملف طلب الاعتماد، أو تلك الإجراءات الإدارية التي تسبق أي عملية التحضير لملتقيات، أو للاستفادة من معونات خارجية، أو عقد علاقات مع هيئات أجنبية، وكذا تلك الإجراءات الإدارية المتعلقة بالمطابقة أو ملف طلب التجديد؛ من جهته المجتمع المدني، صارت علاقته بمختلف هيئات الدولة مبنية على الحالات الضرورية، والاضطرارية، حيث أنها لا تتعدى في الكثير من الأحيان تلك الطلبات المقدمة لمختلف الإدارات العمومية، لأجل طلب الاعتماد، طلب رخصة، طلب إعانة، وغيرها من الطلبات، التي تمثل الأساس الذي تُبنى عليه مثل هذه العلاقات.

علاقة مالية: في هذا الصنف من العلاقات نجد أن التفاعلات يقتصر حدوثها حينما يتعلق الأمر بالجانب المالي، فمكونات المجتمع المدني لا تتعامل مع مؤسسات الدولة إلا عند طلب الإعانات المالية، ومن جهتها مؤسسات الدولة لا تتعامل مع تلك المكونات إلا عند مطالبة تلك المكونات بتقديم الحصيلة المالية السنوية التي تبين فيها مصادر أموالها، وفيم أنفقتها.

علاقة هيمنة: هي علاقة تتم تفاعلات الأطراف المشاركة فيها بهدف هيمنة طرف على آخر قصد إخضاعه لسيطرته، والتحكم فيه، واستخدامه لتنفيذ خططه؛ والهيمنة هي إحدى تجليات الصراع بين الأطراف المتفاعلة؛ فنجد أن الدولة في الوقت الذي انسحبت فيه من

رعاية الشؤون الاجتماعية للأفراد والجماعات، فإنها لا تتوانى في الكثير من الأحيان من التدخل في شؤون المجال العام، والاحتفاظ لنفسها ببعض النفوذ عبر مدخل عملية إشرافها المباشر على المجال العام، والناشطين فيه من مكونات المجتمع المدني. من جهتها مكونات المجتمع المدني تحاول أن تثبت أنها الأجدر على قيادة المجال العام في إطار تنافسي لا يخلو من الشحناء والصراع أحيانا، لأنها ترى أن الدولة في ظل انغماسها مع القضايا الأمنية، الاقتصادية، والسياسية الكبرى لم تعد قادرة على الاهتمام بالقضايا الاجتماعية.

علاقة طردية: هي علاقة تابع بمتبوع، تشبه العلاقة التي تربط بين المتغير التابع والمتغير المستقل؛ حيث أنه كلما حدث تغير في الطرف الأول تأثر الطرف الثاني وتغير بمقدار ما تغير الطرف الأول في الشدة والاتجاه؛ مثل هذه العلاقة تُظهِر الطرف المهيمِن والطرف المهيمَن عليه، هذا التوازي في العلاقة لا يتمّ ناقصا، ولا يضيف جديدا؛ تتم هذه العلاقات بين مؤسسات الدولة كطرف مهيمِن، وبين مكونات المجتمع المدني الموالية ، والمؤيدة لسياسات الدولة الاجتماعية.

علاقة رخصة: هي تلك العلاقة المبنية على ملكية الرخصة أو فقدانها؛ فالدولة تقتصر تفاعلاتها على الرخصة مع هذه الفئة، نجدها تفرض، وتطالب مكونات المجتمع المدني عند إنشائها، وعند مزاولتها لنشاطاتها بضرورة الحصول على رخصة، ففي الأولى ضرورة الحصول على رخصة أو اعتماد القبول تكون بمثابة الإعلان عن الميلاد القانوني لها،

وفي الثانية تطالبها بضرورة الحصول على رخص لمزاولة مختلف الأنشطة الداخلية والخارجية، كإقامة الأيام الدراسية، والندوات، والمؤتمرات، والمعونات الداخلية منها والخارجية.

من جانبها مكونات المجتمع المدني لا تتفاعل مع مؤسسات الدولة إلا بمناسبات تقتصر على طلب الرخصة بداية من طلب رخصة التسجيل أو الاعتماد عند مرحلة الإنشاء، إلى تلك الرخص المتعلقة بمرحلة النشاط سالفة الذكر؛ مع الإشارة إلى أن هناك فئة أخرى من مكونات المجتمع المدني موجودة خارج هذه العلاقة لأن نشأتها كانت غير طبيعية ، أي لم تكن برغبة من الأفراد المؤسسين، أو بطلب من فئة اجتماعية متضررة، ولكن كانت بإيعاز من الدولة ذاتها، وينطبق هذا على مكونات المجتمع المدني الجماهيرية والمستنسخة.

نتيجة جزئية رقم 03: إحصائيا يمكن القول أن مجموع العلاقات الإيجابية توقفت نسبتها المئوية عند 05.56% فقط، وتمثلت في **علاقة التكامل**، في حين أن بقية النسب المقدرة بـ 94.44% كانت مفرّقة بين أحد عشر (11) صنف من العلاقات القائمة بين الدولة والمجتمع المدني، تتفاوت فيما بينها في نسب حضورها، وتتراوح قيمتها ضمن مجال حدّه الأعلى يمثل نسبة قدرها 16.67% الذي يخص **علاقة شك**، وحدّه الأدنى يمثل نسبة قدرها 01.85% الذي يخص **علاقة طردية**.

- نلاحظ أن العلاقات الإيجابية اقتصرت على علاقة التكامل، في حين أن العلاقات السلبية تعدّدت، وأخذت حصة الأسد من مجموع العلاقات بين الطرفين؛ كما نشير إلى أن تلك العلاقات تغيب فيها الثقة، التعاون، التنافس الإيجابي، إحترام خصوصيات الطرف الآخر، تغليب المصلحة العامة علة المصلحة الشخصية، الجدّية، مبدأ تكافؤ الفرص.
- الدولة تبني علاقاتها وفق منظور تقسيم مكونات المجتمع المدني إلى قسمين، القسم الأول مجتمع مدني منزوع الإرادة، تابع لها بالولاء؛ القسم الثاني مجتمع مدني يتمتع باستقلال نسبي عنها، غير موثوق به.
- العلاقات بين الطرفين تحدد طبيعتها ثلاث عناصر: المسئولون من حيث التخطيط؛ الإدارة من حيث التنفيذ؛ المال من حيث الأداة.
- العلاقات اختلط فيها السياسي بالاجتماعي، والمصلحة العامة بالمصلحة الشخصية.
- الدولة تعتمد في بناء العلاقات مع مكونات المجتمع المدني على معيارين: درجة الولاء، ودرجة الاكتفاء الذاتي، وليس على الكفاءة، والاعتماد على الغير.
- علاقة الوصاية تحاول الدولة فرضها على كل المكونات المدنية، من دون أن تفرق فيها بين المكونات الحديثة والقديمة، أو بين الممثلة والتي لا تمثيل لها، أو بين المؤثرة في المجال العام وتلك المكونات عديمة أو ضعيفة التأثير.

- نظريا تنشأ العلاقات بين الدولة والمجتمع المدني في إطار قانوني ، لكن عمليا هي علاقات تنمو خارج إطار القانون بمساهمة طرفي العلاقة.
- أغلب العلاقات السلبية الناشئة بين الدولة والمجتمع المدني هي عبارة عن مقدمات لبروز علاقة صراع.
- تعدد العلاقات بين الدولة ومكونات المجتمع المدني أظهرت أدوارا ثانوية غير معلنة لكلا طرفي العلاقة؛ الدولة من جانبها صارت تمارس دور المعرقل، من خلال ممارستها لسياسة المنع، الحرمان، التمييز، الشك، الهيمنة، الوصاية، والإقصاء؛ والمجتمع المدني صار يمارس دور المقابل(المقاوم) للدولة، ولم يصل بعد إلى مرحلة المشاركة في التنمية الاجتماعية ، أو لم يسمح له بأداء هذا الدور؛ كما أن مكونات المجتمع المدني صارت تمارس السياسة من خلال دورها المساند لمرشح ضد مرشح، والترويج لبرنامج سياسي على حساب آخر؛ بالإضافة إلى أنها صارت تلعب دور المربع المفقود في مختلف المناسبات لصالح الدولة.

هذا الأدوار التي أطلقنا عليها إسم ثانوية ليست كما قد يُفهم منها أنها من دون تأثير على نسق المجال العام، بالعكس فإن تغيير طرفي العلاقة لأدوارهما المعلنة يسبب ارتباكا على مستوى الأنساق الفرعية، خاصة الأنساق الفرعية من جهة المجتمع المدني، لأن العلاقات البينية أفقية، عكس العلاقات بين مؤسسات الدولة فهي رأسية.

الهيمنة: من خلال دراسة عدد من التجارب في دول العالم الثالث، توصل **مجدال** إلى أن نجاح الدولة في ممارسة الضبط الاجتماعي وتنفيذ سياسات تؤدي إلى إحداث تغيير في الخريطة الاجتماعية، وما يرتبط بها من قدرة على حسم التنافس مع القادة التقليديين في هذه الدول، من شأنه أن يؤدي إلى تبلور الدولة القوية؛ وبمفهوم المخالفة، تصبح المجتمعات قوية في مواجهة الدولة، إذا ما استطاعت مراكز القوة في المجتمع مقاومة قدرة الدولة على ممارسة هذا الضبط الاجتماعي، وفرض تحالفاتها، قيمها، وتفضيلاتها على مؤسسات الدولة؛ وفي هذه الحالة، تتحوّل سياسات الدولة، وقراراتها .

وعموما فإن الدولة والمجتمع في العالم الثالث متضادين، يقف كل منهما في مواجهة الآخر، وتأخذ العلاقة بينهما شكلا صفريا؛ فالدولة القوية تسيطر على القوى الاجتماعية أو تحتويها؛ بينما تحتوي القوى الاجتماعية القوية الدولة أو تمارس سيطرتها على المجتمع ككل، ولكن هذا التصور لا يمكن تعميمه؛ بينما تجربة العلاقة بين الدولة والمجتمع في الغرب تطرح شكلا آخر للعلاقة، يقوم على افتراض أن الديمقراطية تقوم على التعاضد، وقوة كلا من الدولة والمجتمع، فكل منهما قادر على تطوير آليات للتفاعل في المجال العام، بشكل يسمح بالممارسة الديمقراطية، وبالتالي، هناك إمكانيات أخرى لصياغة العلاقة بين المجتمع والدولة، تضمن تقويتهما معا، أو بعبارة أخرى تكون العلاقة بينهما غير صفرية.

بعض القوى السياسية لا تزال أسيرة منطق الدولة القوية، التي تختزل هيبتها وقوتها في قدرتها على تحقيق الضبط الأمني والاجتماعي، دون محاولة توسيع مفهوم هيبة الدولة ليشمل كل عناصر المجتمع، وليس فقط العناصر الأمنية.

نتائج عامة:

من خلال هذه الدراسة الميدانية توصل الباحث إلى ما يلي:

أ- سمات المجتمع المدني الجزائري:

- وضع المجتمع المدني الجزائري مميّز، فهو ليس ليبراليا ومستقلا تماما، كما أنه لا يخضع بأكمله لسيطرة وتحكم الدولة.
- ضعف العلاقات البينية ، التي أبانت عن غياب النشاطات التضامنية، وعن الضعف في العمل الطوعي المشترك، وضعف الحوار البيني، وعدم تقبل الآخر، وكلّها تنمّ عن عدم نضج فكري، وغياب الثقة نتيجة لتفاوت مستويات الفهم، والتنظيم ، والحجم، والأقدمية، والموارد المالية.
- النسبة المتدهورة للناشطين المتطوعين التي ترهن مشاريع ، وأهداف مكونات المجتمع المدني.

- رغم الانفتاح على تنظيمات المجتمع المدني الذي عرفته الجزائر منذ نهاية ثمانينات القرن الماضي، إلاّ أنّه لا يملك الإمكانات، ولا الثقافة، ولا الإطار السياسي والاجتماعي المناسب ليكون مستقلا عن الدولة، ويشكّل ثقلا موازنا لها.
- مشكلة المجتمع المدني الجزائري الأساسية ليست في عدم وجود المكوّنات المدنية، وإنما تتمثل في عدم فاعلية هذه المكوّنات، وفقدانها لاستقلاليتها، ومن ثَمَّ عدم قدرتها على أداء دورها في مواجهة أي تجاوزات محتملة للدولة وأجهزتها.
- المجتمع المدني الجزائري ليس كتلة واحدة بهدف مشترك واحد، هو خدمة الصالح العام لكن هناك من لهم هذه الغاية ومنهم من هم دون ذلك بكثير من الانتهازيين، الباحثين عن بناء علاقات شخصية مع النافذين في السلطة، والباحثين عن المال، والباحثين عن المناصب، أيضا هناك تفاوت في الإمكانيات والقدرات وفي الأهداف جعل الكثير من المكونات تتخلى عن أدوارها الرسمية المبنية أساسا على الأهداف الخاصة، الأمر الذي أفرز أربع(04) فئات أو أقسام داخل مكونات المجتمع المدني، فئة واحدة نشيطة، وثلاث (03) فئات خاملة أو مناسباتية وتتمثل في (المكونات الجماهيرية، المكونات المستنسخة، المكونات الانتهازية).
- توقف وجمود أقسام من المجتمع المدني وانسحابها كأجهزة وليس كأدوار، بحيث تبقى الكيانات وتنتفي معها الأدوار، مما يزيد من سلبية الأداءات، ويزيد من البعد الكمي على

حساب النوعي، وتصبح أدوات لتبرير الأنظمة بوجود مجتمع مدني؛ وبالتالي يتحول المجتمع المدني من بعد أدائي إلى بعد مادي.

- غياب بعض المقومات أو ضعفها كالاستقلالية ، والانتشار، والتجانس، وذلك لوجود أقسام منه تابعة للسلطة، وأقسام غير قادرة على الانتشار لغياب استراتيجية محكمة لبلورة فكرة الانتشار ميدانيا.

ب- **أنماط التفاعل:**

- أغلب مكونات المجتمع المدني تقر بوجود ازدواجية في تعامل الدولة وأجهزتها مع المجتمع المدني بكل مكوّناته، الأمر الذي يؤدي إلى مزيد من التصدّع في علاقات مكونات المجتمع المدني فيما بينها.
- لا يوجد بين الدولة وهيئاتها نمط موحّد في تعاملها مع المجتمع المدني بكل مكوناته، بل هناك أنماط فرعية عديدة تختلف من مكوّن إلى آخر، ومن هيئة دولة إلى هيئة أخرى للدولة.
- هناك ثلاثة أنماط أساسية للتفاعل بين الدولة والمجتمع المدني: نمط إيجابي مخصّص لتلك المكونات الحائزة على ثقة الدولة من الباحثين عن المال، والعلاقات، والمصالح الشخصية، والمستنسخة؛ أما النمط الثاني فهو نمط قانوني ويشمل من المكونات كل تلك التي لا تشكل أي إزعاج للهيئات النظامية من المكونات ذات البعد الثقافي، العلمي، الأدبي، الخيري؛ وهناك النمط الثالث والمتمثل في النمط السلبي، وفي هذا النمط تظهر

فيه كتلة من المكوّنات المناوئة لسياسات الدولة الاجتماعية، والمدافعة عن حقوق الفئات الهشة، وتلك المطالبة بالحقوق المهنية والاجتماعية.

ج- طبيعة العلاقات:

- تكوُّن علاقة شديدة التعقيد والغموض أحيانا، يغلب عليها طابع تدخل الدولة، وإكراه المجتمع المدني على الخضوع لهيمنتها.
- بصفة عامة فإن علاقة تنظيمات المجتمع المدني الجزائري بالدولة هي علاقة غالب بمغلوب على حد تعبير ابن خلدون؛ فالهيمنة والسيطرة لصالح هذه الأخيرة، مقابل تبعية الأولى؛ حيث يعتبر الكثير من مكوّنات المجتمع المدني سندا لموقف السلطة في مختلف الرهانات والاستحقاقات.
- هناك تخوف كبير تبديه الدولة من بعض مكونات المجتمع المدني، من خلال أهدافها والقضايا المهتمة بها، وهنا يمكن الإشارة إلى تلك المكونات ذات الطابع المطلبي والتي نقصد بها النقابات، وتلك المكونات التي تدافع عن حقوق الإنسان، وكذا تلك التي تحارب الفساد، بحجة أنها على علاقة بجهات خارجية، وتعمل وفق أجندات تهدف في النهاية إلى زعزعة الاستقرار الداخلي للبلاد.
- العلاقة بين الدولة والمجتمع المدني ليست ثابتة، أو موحّدة؛ لكنها متغيرة من النقيض إلى النقيض، تتغير حسب ممارسات الدولة مع مكونات المجتمع المدني، التي بدورها تختلف حسب خصوصيات المكوّن.

- استفحال العقلية المنغلقة وهي العقلية في النظام البيروقراطي؛ تلك العقلية تحكمها الأفكار، والقيم التي قد ورثها الإنسان من البيئة التي عاش في كنفها، حيث لا يعيش الواقع إلاّ على مستوى القضايا والأفكار المصاغة سابقا؛ من سمات هذه العقلية محاربة التغيير، والوقوف موقف التشكيك من كل محاولات التغيير، والتشبث الأعمى بالرأي الواحد والتعصب له، مع ضيق الأفق والنظرة السطحية، ولعل هرم السلطة البيروقراطية قد كرّس مثل هذه المظاهر من خلال إلزامية الاتصال الرأسي، وكبح كل محاولات الإبداع؛ ربما لأن النظام السياسي الجزائري يعيش مرحلة انتقالية بين نظامين قد اختلط سلطة التنظيم المكتبي(البيروقراطية) بالأنماط الاستبدادية والشمولية وشبه الإقطاعية ومخلفاتها.
- هناك علاقة وطيدة بين أنماط التفاعل وطبيعة العلاقة الناشئة؛ فيوجد بعض الأنماط استقرت فتحولت إلى علاقة، وهذا يدل على اقتناع الطرفين، أو أحدهما بأنها الأنسب على الأقل في الظرف الحالي؛ ويوجد بعض أنماط التفاعل المؤقتة بقيت على شكل عمليات اجتماعية، ولم ترتقي إلى مستوى بناء علاقة دائمة نسبيا بين الدولة والمجتمع المدني، لأنّ تلك الأنماط كثيرة التغير.
- السّمة الغالبة على أنماط التفاعلات، وعلى طبيعة العلاقات هي سمة السّلبية، حتى لو تواضع الطرفان على قبول نمط معين، أو علاقة ما، لأنه غالبا يكون ذلك بدافع المهادنة التي تعني وقف الصراع رغم بقاء الخلاف قائما.

- كل العمليات السلبية أو نتائج تلك العمليات التي تقوم بها الدولة تعدّ خللا وظيفيا يحدّ من تكيّف نسق المجال العام وتوافقه، لأن ازدواجية المعايير التي تمارسها الدولة من خلال مختلف هيئاتها عند تفاعلها مع مكونات المجتمع المدني تعتبر خللا وظيفيا في دولة ترفع شعار الجزائر للجميع.
- المجتمع المدني أكثر انفتاحا على الدولة، وأكثر تقبلا للآخر منها.
- الدولة صارت تلعب دور المعرقل للقسم النشيط من أقسام المجتمع المدني، ودور المكبِّل للحريات الفردية والجماعية.
- أقسام المجتمع المدني غير المستقلة تلعب أدوارا مختلفة تتراوح بين، الناطق الرسمي باسم الحكومة، المساندة والدعاية، المتصارع مع القسم النشيط من المجتمع المدني، والإنتهازي.

بالإضافة إلى كل الذي سبق، يمكن للباحث أن لا يغفل أنّ الحالة المدنية الجزائرية برؤية تاريخية أكدت على أن المرحلة الاستعمارية ساهمت سلبيا في وضع الحدود بين المجتمع والدولة، هذا من جهة، ومن جهة أخرى، فإن الباحث يؤكد على أن منظومة المجتمع المدني لا تنشط في فراغ، وإنما هي قائمة في سياق ثقافي واجتماعي، واقتصادي وسياسي معين له سماته التي تؤثر بالقطع في مدى فاعلية قدراته على تحقيق أهدافه بكفاءة عالية؛ ومناك عوامل أخرى كامنة في فعاليات المجتمع المدني ذاته تؤثر في حدود الدور الذي يمكن أن تؤديه هذه المكونات في التغيير، وذلك بالإضافة إلى القدرات

البشرية والمادية لهذه المكونات؛ كما يمكن للباحث أن يؤكد على أن كل الذي توصلنا إليه من نتائج سواء على مستوى سمات المجتمع المدني أو تلك الأنماط من التفاعلات بين الدولة والمجتمع المدني، أو طبيعة العلاقات الناشئة بينهما ، ما هي إلا نتيجة حتمية لقوى طاردة وأخرى جاذبة، هذه القوى الديالكتية (الجدلية) تؤدي وظيفتين متناقضتين، القوى الطاردة تعمل على فصل الأشياء، والجاذبة تعمل على التجميع، إنها مقاومة مستمرة بين قطبين باتجاهين متعاكسين؛ ولعل ما توصل له الباحث من نتائج لا يخرج عن دائرة التوترات الجدلية الثلاثة التي اقترحها باختين (Bakhtine 1978) في شكل ثلاث ثنائيات متناقضة (التكامل، الانفصال)، (الانفتاح، الإنغلاق)، (التغيير، الثبات)؛ ففي حالة بحثنا الحالي نجد أن كل ثنائية من الثنائيات تقتسم فيها الدولة الأدوار مع القسم النشيط من المجتمع المدني ، في حين أنها تأخذ مبادرة اختيار جانب الثنائية التي ترغب فيه، وما على الثلاثة أقسام الخاملة إلاّ التقليد فقط.

مقارنة على مستوى النتائج:

تتفق هذه الدراسة من حيث النتائج مع الدراسة السابقة الأولى من حيث أنه يوجد تناقض ديمقراطي، أي أنّ هناك قيود تمنع تجاوز السياسة، فالسياسة هي أكثر هيمنة على الجانب الاجتماعي، كما تتفق مع الدراسة السابقة الثانية بالإسقاط على أنّ المجتمع الجزائري يمر بمرحلة التطور نحو الرأسمالية التابعة، والاستهلاكية في جوهرها، لكن دون

أن يتخلى تماما عن الاشتراكية، وهذا ما أدى إلى فشل المشروع المحلي بمختلف مكوناته السياسية، والأيديولوجية في تحقيق عملية الانتقال نحو تأسيس حداثة حقيقية عمادها دولة الحق، والقانون، والمجتمع المدني الحديث.

كما تتفق نتائج الباحث مع ما آلت إليه نتائج الدراسة السابقة الرابعة في أنّ هناك إمكانية للحديث عن وجود مجتمع مدني (أهلي) في الحالة الجزائرية في المرحلة الاستعمارية، كان هدفه منصبا على تحقيق الحرية؛ لكن تلك الإمكانية اضمحلّت بعد الاستقلال، لتغلغل الدّولة في كل مفاصل الحياة الاجتماعية، السياسية، الثقافية، والاقتصادية؛ إلاّ أنّ الظّروف الّتي مرّت بها الدّولة الجزائرية - الدّاخلية منها، والخارجية - شكّلت مناخا مناسبا لعودة ظهور المجتمع المدني بعد الإقرار بمبدإ التعدّدية، والانفتاح السّياسي، لكن ما يزال يعاني من حالات الاستقطاب، والتضييق؛ هذه الوضعية في التجربة الجزائرية، أبانت عن طريق مسدود لأي محاولة لانطلاقة جديدة للمجتمع المدني، وذلك بسبب عودة الدولة التدريجية لاستعادة تلك المكانة التي كانت قد تنازلت عنها لصالح المجتمع المدني تكليفا لا تشريفا، متذرعة في ذلك بحالة الطوارئ، والعنف السياسي، وبسبب اضمحلال شعبية تلك المكونات.

بالنسبة للدراسة السابقة الخامسة فالبحث الحالي يتفق معها من حيث أن هناك امتزاج الكبير بين السياسي والمدني، أي هناك مزاولة للنشاط الجمعوي الطوعي متداخل مع طموح سياسي لبلوغ مناصب عليا، أو ربط علاقات مع شخصيات نافذة في السلطة،

وغيرها من الطموحات المشروعة، والأطماع غير المشروعة؛ وكذا أنّ المجتمع المدني الجزائري يعاني من تشوّه كبير في بنيته المؤسسية؛ حيث تتمحور هذه الأخيرة على شخص الرئيس، أو عدد محدود من الأعضاء المؤسسين؛ وذلك لعزوف المتطوعين عن الإلتحاق بالمكونات المدنية الاجتماعية، لعدم نزاهتها، وضعفها المادي والبشري، واعتمادها تمويليا على الدولة بالدرجة الأولى.

خـاتمـة:

خلُصت هذه الدراسة إلى أن المجتمع المدني كمفهوم وممارسة داخل الفضاء العام (publicsphere)، في الجزائر مهد الطريق لبروز خطاب وممارسة جديدة تعتبر جديرة بالدراسة والبحث. ولقد حاولت هذه الدراسة تسليط الضوء على ما يدور بين الدولة بكل هيئاتها، وبين المجتمع المدني بمختلف مكوناته، من تفاعلات في مواقف يمكن تحديدها في موقفين هما: الإنشاء، النشاط، هذا من جهة، ومن جهة أخرى، الكشف عن مواطن القوة والضعف في علاقة الدولة بالمجتمع المدني؛ ولقد واجه الباحث العديد من العقبات منها المنهجية، ومنها الميدانية نذكر أهمها:

- الساحة الجمعوية وميدان العمل التطوعي يضم عددا هائلا من مكونات المجتمع المدني منتشرة عبر مختلف ربوع الوطن، وهذه الكثافة العددية والتوزّع الوطني كان عقبة تقنية أمام كيفية اختيار عينة ممثلة لمجتمع البحث ذو الكثافة العددية التي تفوق قدرات الباحث لإستيعابها، فكان أن تخلّص منها الباحث باختيار تلك المكونات ذات البعد

الوطني على اعتبار أنها على تماس دائم ومباشر مع مختلف هيئات الدولة، وأنها ملمّة بكل مشاكل الفئات المهتمة بها عبر كامل التراب الوطني، وكذا لأن المكونات ذات البعد المحلي لا تضم النقابات التي تعتبر عنصرا نشطا وفعّالا في منظومة المجال العام.

- صعوبة حصر مجتمع البحث والمتمثل في المكونات ذات البعد الوطني، في غياب أي إحصائيات دقيقة متاحة حول الوضع الحالي لعدد، ونسبة مكونات المجتمع المدني المتواجدة على الساحة، وهذا العائق تَمَكَّنَ الباحث من التعامل معه باعتماده على العينة القصدية.

- عدم توفر بيانات رسمية عن موقع المقرات، وأرقام الهواتف، وأرقام الفاكسات، والمواقع على الإنترنت؛ هذا النقص تعامل معه الباحث بتوظيف علاقاته الشخصية تارة، وتارة أخرى من خلال الاستفادة من توظيف تقنية كرة الثلج؛ حيث في البداية يجري البحث عن المبحوث الأول الذي سيكون فيما بعد دليلا للباحث للوصول إلى بعض المبحوثين، وهكذا هلمّا جرا.

- تلك العراقيل البيروقراطية على مستوى إدارة وزارة الداخلية والجماعات المحلية التي حرمت الباحث من الوصول إلى المعلومة سواء ما تعلق بالإحصاءات، أو وثائق رسمية، أو قوائم.

- لمس الباحث تخوفا من رؤساء مكونات المجتمع المدني حديثة النشأة، وذلك من خلال إحجامهم عن الخوض في بعض جوانب الموضوع التي لم يتجاوز تدخلهم فيها السطحية، أو من خلال تلك الإجابات المختصرة.

قائمة المراجع:

باللغة العربية:

01- أبو حلاوة، كريم. **إشكالية مفهوم المجتمع المدني: النشأة_ التطور _ التجليات.** ط1. دمشق: دار الأهالي، 1998.

02- أبو عرقوب، إبراهيم. **الاتصال ودوره في التفاعل الاجتماعي.** ط4. الأردن: دار مجدلاوي، 2009.

03- آدلونف، فرانك. **المجتمع المدني: النظرية والتطبيق السياسي.** ترجمة عبد السلام حيدر. القاهرة: مركز المحروسة، 2009.

04- إهرنبرغ، جون. **المجتمع المدني: التاريخ النقدي للفكرة.** ترجمة حاكم صالح، علي وحسن ناظم. ط1. بيروت: المنظمة العربية للترجمة، 2008.

05- أومليل، علي. **الإصلاحية العربية والدولة الوطنية.** ط1. بيروت: دار التنوير للطباعة والنشر، 1985.

06- الجنحاني، الحبيب وسيف الدين عبد الفتاح إسماعيل. **المجتمع المدني وأبعاده الفكرية.** ط1. دمشق: دار الفكر، 2003.

07- الهلالي، محمد. **الدولة.** دفاتر فلسفية 21. ط1. المغرب: دار توبقال، 2011.

08- المديني، توفيق. **المجمع المدني والدولة السياسية في الوطن العربي.** دمشق: منشورات إتحاد الكتاب العرب، 1997.

09- السهول، إبراهيم. **نخب المجتمع المدني في المغرب: دراسة سوسيوسياسية**. ط1. الرباط: منشورات دار الأمان، 2015.

10- الصديق، حسين. **الإنسان والسلطة: إشكالية العلاقة وأصولها الإشكالية**. دمشق: منشورات إتحاد كتاب العرب، 2001 .

11- الخطيب، عبد الله وآخرون. **الإسهام الاقتصادي والاجتماعي للمنظمات الأهلية في الدول العربية**. القاهرة: الشبكة العربية للمنظمات الأهلية، 1999.

12- الغيلاني، محمد. **محنة المجتمع المدني: مفارقات الوظيفة ورهانات الاستقلالية**. ط1. رقم 6. الدار البيضاء: مطبعة النجاح الجديدة، 2005.

13- أماني، قنديل. **مراجعة نقدية لأدبيات المجتمع المدني** (1990_2010). مؤسسة المستقبل، 2010.

14- أنتوني، غدنز. **علم الاجتماع**. ترجمة فايز الصياغ. ط1. بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية، تشرين الأول (أكتوبر) 2005.

15- إسماعيل سعد، علي. **دراسات في المجتمع والسياسة**. ج1. بيروت: دار النهضة العربية، 1988.

16- بهاوي، محمد. **الدولة والمجتمع**. ج2. الدار البيضاء: إفريقيا الشرق، 2013.

17- بوضياف، محمد. **الأحزاب السياسية ومنظمات المجتمع المدني في الجزائر: دراسة تحليلية نقدية**. سطيف: دار المجدد، 2010.

18- بلقزيز، عبد الإله. **الدولة والمجتمع: جدليات التوحيد والانقسام في الاجتماع العربي المعاصر**. ط1. بيروت: الشبكة العربية للأبحاث والنشر، 2008.

19- بن داود، إبراهيم. **المجتمع المدني بين الفاعلية والتغييب**. ط1. القاهرة: دار الكتاب الحديث، 2015.

20- بشارة، عزمي. **المجتمع المدني دراسة نقدية. مع إشارة للمجتمع المدني العربي**. ط2. بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية، 2000.

21- هنداوي، حسين. **التاريخ والدولة بين بن خلدون وهيغل**. ط1. بيروت: دار الساقي، 1996.

22- حمودي، عبد الله. **وعي المجتمع بذاته عن المجتمع المدني في المغرب العربي**. المغرب: دار توبقال للنشر، 1998.

23- حميد رشيد، عبد الوهاب. **التحول الديمقراطي والمجتمع المدني**. ط1. دمشق: المدى للثقافة والنشر، 2003.

24- حسن النقيب، خلدون. **الدولة التسلطية في المشرق العربي: دراسة بنائية مقارنة**. ط2. بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية، 2004.

25- لطاد بن محرز، ليندة. **إشكالية مفهوم المجتمع المدني: قراءة سوسيوتاريخية**. ط1. القاهرة: دار الكتاب الحديث، 2016.

26- لطاد بن محرز، ليندة. **المجتمع المدني ودوره في بناء الدولة والتحولات السياسية: دراسة تطبيقية - الجزائر أنموذجا**. ط1. القاهرة: دار الكتاب الحديث، 2016.

27- مهري، عبد الحميد. **الجيش والسياسة والسلطة في الوطن العربي: تجربة الجزائر**. ط1. بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية، كانون الأول/ديسمبر 2002.

28- محمود الحيلة، محمد. **تكنولوجيا التعليم بين النظرية والتطبيق**. ط2. د. ب: دار الميسرة ، 2000.

29- مفتاح، محمد. **المفاهيم معالم: نحو تأويل واقعي**. ط1. بيروت: المركز الثقافي العربي، 1999.

30- مرقص، سمير. **المواطنة والتغيير: دراسة أولية حول تأصيل المفهوم وتفعيل الممارسة**. ط1. مكتبة الشروق الدولية، يناير 2006.

31- متروك، الفالح. **المجتمع والديمقراطية والدولة في البلدان العربية: دراسة مقارنة لإشكالية المجتمع المدني في ضوء تريف المدن**. ط1. بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية، 2002.

32- سكوت، جون. **علم الاجتماع: المفاهيم الأساسية**. ترجمة محمد عثمان. ط1، بيروت: الشبكة العربية للأبحاث والنشر، 2009.

33- سلامة، غسان. **نحو عقد اجتماعي عربي جديد: بحث في الشرعية الدستورية**. ط1. بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية، حزيران/يونيو 1987.

34- سلمان النجار، باقر. **الديمقراطية العصبية في الخليج العربي**. د ب: دار الساقي، 2008.

35- سعد الدين، إبراهيم وآخرون. **المجتمع والدولة في الوطن العربي**، ط2. بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية، مايو 1996.

36- سعد الدين، إبراهيم. **تقديم لسلسلة دراسات المجتمع المدني والتحول الديمقراطي في الوطن العربي**. القاهرة: مركز ابن خلدون بالاشتراك مع دار الأمين للنشر والتوزيع، 1995.

37- سعد الله، عمر. **المنظمات غير الحكومية في الجزائر أثناء الاحتلال: دراسة قانونية تاريخية**. الجزائر: دار هومة، 2014.

38- سعيد بنسعيد، العلوي. **المجتمع المدني في الوطن العربي ودوره في تحقيق الديمقراطية**. ط2. بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية، 2001.

39- عوض سيد، جابر. **التكنولوجيا والعلاقات الاجتماعية**. مصر: درا المعرفة الجامعية، 1996.

40- علي الشتا، السيد. **التفاعل الاجتماعي والمنظور الظاهري**. ط1. مصر: المكتبة المصرية، 2003.

41- عروسي، سهيل. **المجتمع المدني والدولة: دراسة في بنية ودلالة المجتمع المدني والدولة وعلاقتهما بالديمقراطية**. ط1. دمشق: دار الفكر، 2008.

42- فضل الله، محمد إسماعيل. **الأصول اليونانية للفكر السياسي الغربي الحديث.** ط1. كفر الدوار: دار بستان المعرفة، 2001.

43- صبري، رفعت وسلمان البياتي. **حقوق الإنسان في دساتير العالم العربي: دراسة تحليلية مقارنة.** ط1. بيروت: دار الفارابي، 2013.

44- قيرة، إسماعيل وآخرون. **مستقبل الديمقراطية في الجزائر.** بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية، 2002.

45- شكر، عبد الغفار ومحمد مورو. **المجتمع الأهلي ودوره في بناء الديمقراطية.** ط1. دمشق: دار الفكر، 2003.

46- توفيق السمالوطي، نبيل محمد. **الدين والبناء الاجتماعي.** ط1. ج1. جدة: دار الشروق، 1981، ص31.

47- توفيق سلطان الحسو، نزار. **الصراع على السلطة في العراق الملكي.** ط1. بغداد: مكتبة الكندي، 1984.

48- تشاندهوك، نيرا. **أوهام المجتمع المدني.** ترجمة عبد العاطي عبد الحميد. ط1. القاهرة: مركز المحروسة للنشر والخدمات الصحفية والمعلومات، 2009.

49- غليون، برهان. **اختيار الديمقراطية في سوريا.** دمشق: دار بترا، 2003.

50- غليون، برهان ومحمد سليم العوان. **النظام الإسلامي في الإسلام.** ط2، دمشق: دار الفكر، 2007.

كتب في المنهجية:

51- أحمد الرفاعي، حسين. **مناهج البحث العلمي**. ط1. عمان: دار وائل، 1996.

52- أنجرس، موريس. **منهجية البحث العلمي في العلوم الإنسانية: تدريبات عملية**. ترجمة بوزيد، صحراوي وآخرون. ط2. الجزائر: دار القصبة للنشر، 2006.

53- زرواتي، رشيد. **تدريبات على منهجية البحث العلمي في العلوم الاجتماعية**. ط3. الجزائر: ديوان المطبوعات الجامعية، 2008.

54- حويتي، أحمد. **دليل التوثيق في العلوم الاجتماعية. الجزائر**: ديوان المطبوعات الجامعية، 2012.

55- طلعت إبراهيم، لطفي. **أساليب وأدوات البحث الاجتماعي**. القاهرة: دار غريب، 1995.

56- محمد حسن، عبد الباسط، **قواعد البحث الاجتماعي**. القاهرة: مطبعة لجان البيان العربي، 1963.

57- سبعون، سعيد. **الدليل المنهجي في إعداد المذكرات والرسائل الجامعية في علم الاجتماع**. ط2. الجزائر: دار القصبة، 2012.

58- شلبي، محمد. **المنهجية في التحليل السياسي: المفاهيم المناهج الاقترابات**. الجزائر: الديوان الوطني للمطبوعات الجامعية، 1997.

59- غريب، سيد أحمد وعلي عبد الرزاق جلبي. **تصميم وتنفيذ البحوث الاجتماعية**. الإسكندرية: دار المعرفة الجامعية، 1999.

كتب في النظريات:

60- أحمد، زايد. **علم الاجتماع بين الاتجاهات النقدية والكلاسيكية**. القاهرة: دار المعارف، 1981.

61- الحسن، إحسان محمد. **النظريات الاجتماعية المتقدمة**. ط1. عمان: دار وائل للنشر، 2005.

62- عبد الرحمان، عبد الله محمد. **النظرية في علم الاجتماع: النظرية السوسيولوجية المعاصرة**. ج2. مصر: دار المعرفة الجامعية، 2006.

الدوريات والمجلات العلمية:

63- أبو حلاوة، كريم. "**إعادة الاعتبار لمفهوم المجتمع المدني**". مجلة عالم الفكر، 03، (يناير/مارس/1999): ص12.

64- السيد، رضوان. "**الصراع على مستقبل العراق: الحوزة الدينية والعشائر والاجتماع المدني والسياسي**". مجلة المستقبل مركز دراسات الوحدة العربية ، 292 (2003).

65- جابي، ناصر. "الحركات الإجتماعية في الجزائر بين أزمة الدولة الوطنية وشروخ المجتمع" ، كراسات مركز البحث في الإقتصاد المطبق والتنمية، 2002، ص ص 10-12.

66- جابي، ناصر. "العلاقات بين البرلمان والمجتمع المدني في الجزائر: الواقع والآفاق". مجلة الفكر البرلماني، 15، (فيفري 2007): ص ص 6-7.

67- مهور باشة، عبد الحليم. " الدولة وتهميش الشباب في الجزائر". مجلة الباحث الاجتماعي، 10. (سبتمبر 2010): ص 233.

68- علي العواضة، حنان. "السلطة عند ماكس فيبر". مجلة الأستاذ، 206،01 (2013): ص ص 271-274.

69- فالح، عبد الجبار. "لمحة في فكرة المجتمع المدني الديمقراطي". إتحاد الديمقراطيين العراقيين، 30، (1997): ص43.

70- شاكر مهدي، ماجدة. "**الدولة والمجتمع المدني**". مجلة كلية الآداب، 96 (2011): ص ص 558-560.

71- غربي، علي. "**علم الاجتماع والثنائيات النظرية التقليدية المحدثة**". منشورات مخبر علم اجتماع الاتصال للبحث والترجمة، (2007): ص41.

أطروحات الدكتوراه:

72- الطيب، بلوصيف. "**المجتمع المدني والدولة: دراسة سسيو_سياسية، الجزائر أنموذجا**". أطروحة دكتوراه. جامعة الحاج لخضر. الجزائر: بسكرة، 2012_2013.

73- جهيدة، شاوش إخوان. "**واقع المجتمع المدني في الجزائر: دراسة ميدانية لجمعيات مدينة بسكرة أنموذجا**". أطروحة دكتوراه. جامعة محمد خيضر. الجزائر: بسكرة، 2014_2015.

الأوراق المقدمة في الندوات والمؤتمرات واللقاءات العلمية:

74- أبركان، فؤاد. المجتمع المدني في الجزائر بين الخطاب والممارسة. ورقة عمل مقدمة إلى الملتقى الوطني الأول، المجتمع المدني والمسار الديمقراطي في الجزائر، تيزي وزو.

75- السلطاني، عايد سبع. التفاعل الإجتماعي. ورقة عمل مقدمة إلى ملتقى حول توطين الخدمة الاجتماعية بالدول النامية. 7 – 11 / 07/ 2009 ، الأردن.

76- مكاوي، بهاء الدين. منظمات المجتمع المدني في السودان: خلفية تاريخية. ورقة عمل مقدمة إلى دور منظمات المجتمع المدني في البناء الديمقراطي. 2010، السودان.

77- عبيدات، عبد الكريم. الحركة الجمعوية والجانب القانوني. ورقة مقدمة إلى الملتقى الولائي حول تكوين إطارات الحركة الجمعوية بولاية بسكرة. 11-12 فيفري 2004، بسكرة.

78- عنصر، عياشي. التجربة الديمقراطية في الجزائر: اللعبة والرهانات. ورقة عمل مقدمة للمؤتمر الدولي حول تعثر الديمقراطية في الوطن العربي. 29 فيفري- 03 مارس، القاهرة.

الموسوعات، المعاجم، والقواميس:

79- مارشال جوردن. **موسوعة علم الإجتماع.** ترجمة محمد الجوهري وآخرون. ط2. مجلد1. مصر: المجلس الأعلى للثقافة، المشروع القومي للترجمة، 2007.

80- قنديل، أماني. **الموسوعة العربية للمجتمع المدني.** سلسلة العلوم الاجتماعية. القاهرة: الهيئة المصرية العامة للكتاب، 2008.

81- بدوي، أحمد زكي. **معجم مصطلحات العلوم الاجتماعية: إنجليزي-فرنسي-عربي.** ج4، بيروت: مكتبة لبنان، 1982.

82- بينيت، طوني. **مفاتيح اصطلاحية جديدة: معجم مصطلحات الثقافة والمجتمع.** ترجمة سعيد الغانمي. ط1. بيروت: المنظمة العربية للترجمة، سبتمبر 2010.

التقارير والوثائق الرسمية والحكومية:

83- الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية. الميثاق الوطني، 1976.

84- الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية. الدستور الجزائري. 1989.

85- الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية. الجريدة الرسمية. العدد23، الصادرة في 6 يونيو 1990.القانون رقم 90-14 المتعلق بكيفيات ممارسة الحق النقابي.

الجرائد والصحف:

86- بلعيد، عبدالسلام. "علاقة الأحزاب السياسية بالسلطة". **الشروق اليومي**، جويلية 2007.

87- المنصوري، حميد. 2008. "مثلث السلطة والمال والمعرفة". **جريدة الاتحاد**، 2017/11/12.

88- محمد، حسين. "78 ألف جمعية بالجزائر تتعرض لاتهامات بالانتهازية لنهب الأموال". **جريدة الاتحاد الإماراتية**، 23 فيفري 2011.

الإستشهاد بعمل موجود في مصدر ثانوي:

89- سلطان السلطان، فهد. **اتجاهات الشباب الجامعي الذكور نحو العمل التطوعي: دراسة تطبيقية على جامعة الملك سعود**. المملكة العربية السعودية: مكتب التربية لدول الخليج العربي، 2009.

مواقع الأنترنت:

90- فياض، حسام الدين. (2016)، **العلاقات الاجتماعية: نحو علم اجتماع تنويري**. د.ب: د.د.ن. 14أكتوبر 2017 (https://archive.org/details/hosamfayad729_gmail_201704).

91- بوحنية، قوي. 2014."المجتمع المدني الجزائري بين أيديولوجيا السلطة والتغيير السياسي." مركز الجزيرة للدراسات، ص3. 2016/09/22)

http://studies.aljazeera.net/ar/issues/2014/03/2014310910323462
(88.html

92- وزارة الداخلية والجماعات المحلية. الجزائر. 2017/09/12
.(http://www.interieur.gov.dz/association)

93- بوخاري، عبد الرحمان. (2013)، "منظمات المجتمع المدني الإلكترونية في الجزائر "، الشروق أون لاين، 13 أفريل 2017
. (http://www.echoroukonline.com)

94 - ميهوبي، عز الدين. 19 أغسطس 2011. "المجتمع المدني وعلاقته ببناء الإنسان الواعي والمسئول". محاضرة بجامعة سطيف، 2015/06/09
.(http://www.dailymotion.com/video/xkpzxw)

95- رسلان، محروس. 2017. "غياب الرؤية وراء عزوف الطلاب عن التطوع"، 27 /12/ 2017 (http://www.raya.com).

96- خالد الوائلي، ياسر. 2005. "**دور الدولة في بناء الديمقراطية والثقافة السياسية**". 18 جويلية 2016
.(http://elaph.com/Web/AsdaElaph/2005/5/64588.htm?sectionarchive=AsdaElaph)

97- مؤتمر المعلومات العالمي، منتصف نوفمبر/تشرين الثاني 2006. "المجتمع المدني في المغرب العربي: محاولات سيطرة الدولة وخطوط حمراء". 2016/05/10
(https://ar.qantara.de/content/lmjtm-lmdny-fy-lmgrb-lrby-mhwlt-sytr-ldwl-wkhtwt-hmr)

ثانيا : المراجع الأجنبية:

Livres:

98- ANGERS, Maurice. initiation à la méthodologie des sciences humaines. Alger: Casbah edition, 1997.

99- GAUTIER, Pirotte. La notion de société civile, edition la découverte, paris: 2007.

100- GRAWITZ, Madeleine. méthode des sciences sociales. 9ème ed. paris: édition dalloz, 1993.

101- GUENON, Rene. Autorité spirtuelle et pouvoir temporel. les Editions l'ega, paris, 1976.

102- WEIGLE, Marica A. Russia s'liberalproject,state-society relations in the transition from communis. The pensylvania state, University press, USA, 20000.

Revues:

103- HACHMAOUI, Mohamed. «la représentation politique entre médiation clientaire et prédation». revue française de science politique, fèvrier 2003, p152.

Dissertations:

104- BOMBERGER, Estelle. « La société politique contre la société civile des années 1970 à nos jours: le paradoxe démocratique français ». Thèse de doctorat, école de doctorale, université Panthéon – Assas, France, 2013.

Documents présentés dans des symposiums, congrès et réunions scientifiques:

105- LUSTI, patrick Mo. The Interaction between state and civil society in south Africa, prospects for peace and security,Commonsecurity and civil society in Africa. document présenté dans une conference, Stockholm, Novembre 1997, Edited by Lennart Wohtgemuth and others,1999.

106- MAHIOU, Ahmed. Remarque sur l'évolution du système politique algérien. document présenté au congrès international des étudiants africain, sous la direction scientifique d'ARDA, Barcelon (Espagne) du 12au 15 janvier 2004.

Encyclopédies et dictionnaires:

107- BRUCE, Steve and YEARLEY Steven. The Oxford Dictionary of sociology. Oxford, New York: oxford, University press, 1998.

108- GRAWITZ, Madeleine. Lexique des sciences sociales, 4e éd. Paris : Dalloz.1988.

109- GRAVITZ, Madeleine Lexique des sciences sociales, 7ème Edition, paris: Dalloz, 1999.

110- RAYMOND, Boudon et BOURRICAUD François. Dictionnaire critique de la sociologie. P.U.F. Paris : 1982.